دار المازري
تونس

بديع المكنون في مسائل أهمّ الفنون

المؤلف
العلاّمة محمد جمال الدّين
القاسميّ الدمشقي
1866م/1914م
1283هـ/1332هـ

يُطبع لأول مرّة على مخطوطة بيد المؤلف

تحقيق
الدكتور سامي الأزهر الفريضي
المدرس بجامعة الزيتونة - تونس

بَدِيعُ المَكْنُونِ
فِي مَسَائِلِ أَهَمِّ الفُنُونِ



جمال الدين القاسمي

(1866م-1914م)

(1283هـ-1332هـ)

بَدِيعُ المَكْنُون

فِي مَسَائِلِ أَهَمِّ الفُنُونِ

للفقير

محمد جمال الدين القاسميِّ الدمشقي

-عفا عنه مولاه-

بمنه وكرمه

(1866م-1914م)

(1283هـ-1332هـ)

ابتداءُ جمعه في ذي القعدة سنة 1313هـ

تحقيق

الدكتور سامي الأزهر الفريضي

المدرس بالجامعة الزيتونية

بَدِيعُ الـمَكْنُون

فِي مَسَائِلِ أَهَمِّ الفُنُونِ

المؤلف/ **سامي الأزهر الفريضي**



البريد الإلكتروني: Dar.maziri@gmail.com

الهاتف: 0021625953466

0021671253524

العنوان: 1 نهج الحبيب ثامر-رادس

12 نهج السبخة - باب الجزيرة

الجمهورية التونسية

الصندوق البريدي: 2040

عدد الصفحات: 646

قياس الكتاب: 17×24سم

الرقم الدولي: 978-9938-908-26-9

الطبعة الأولى: 1440هـ-2019م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

إنَّ الحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بالله مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِه الله فَلاَ مُضِلَّ لَه، ومَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَه، وأَشْهَدُ أَنَّ لا إله إلا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُه ورسُوله.

وبعد:

هُوَ عَلاَّمَةُ الشَّامِ، وَنَادِرَةُ الأَيَّامِ، وَالمُجَدِّدُ لِعُلُوم الإِسْلاَمِ، مُحْيِيِّ السُنَّةِ بِالعَمَلِ والتَّعْلِيمِ، وَالتَّهْذِيبِ وَالتَّأْلِيف، وَأَحَدُ حَلَقَاتِ الاتِّصَالِ بَيْنَ هَدْيِ السَّلف، والارْتِقَاءِ المَدَنِيِّ الَّذِي يَقْتَضِيهِ الزَّمَنُ، الفَقِيهُ الأُصُولِيُّ، المُفَسِّرُ المُحَدِّثُ، الأَدِيبُ المُتَفَنِّنُ، التّقيُّ الأَوّابُ، الحَلِيمُ الأَوّاهُ، العَفِيفُ النَّزِيهُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ المُمْتِعَةِ، والأَبْحَاثِ المُقْنِعَةِ.

إنَّ القَاسِمِيَّ كَانَ أُمَّة، وآثَارُهُ شَاهِدَةٌ عَلَى عَظَمَتِهِ، وأَعْمَالُهُ دالَّةٌ عَلَى نُبُوغِه، قَامَ بِهَا وَحْدَهُ عَلَى قِلَّةِ الأَنْصَارِ، وَفِقْدَانِ المَالِ، وَكَثْرَةِ الخُصُومِ وَشَغَبِهِم، الَّذِينَ لَوْلاَهُم، لَكَانَتْ آثَارُهُ تَرْبُو عَلَى الضِّعْفِ، جَاهَدَ لِنُصْرَةِ دِينِه، وتَطْهِيرِه مِنَ الأَوْهَامِ وَالبِدَع، وَرَواسِبِ عُهُودِ الانْحِطَاطِ، حَتَى آخِرِ رَمَقٍ، مِنْ حَيَاتِه، فَلَمْ يَعْرِفْ لِلرَّاحَةِ طَعْمًا، وَلاَ للهُدُوءِ مَعْنًى، إنَّهُ حَسْبَمَا اعْتَرَفَ لَهُ المُوافِقُ وَالمُخَالِفُ:

أَحْيَا بِهِ اللهُ الشَّرِيعَةَ والهُدَى ... وأَقَامَ فِيهِ شَعَائرَ الإسْلاَمِ

حِكَمٌ عَلَى أَهْلِ العُقُولِ يَبُثُّهَا ... مَنْعُوتَةَ الأَوْضَاعِ وَالأَحْكَامِ

ويُرِيكَ فِي أَلْفَاظِهِ وَكَلاَمِهِ ... سِحْرَ العُقُولِ وَحَيْرَةَ الأَفْهَامِ

انتظمَ العَلاَّمَةُ جَمَالُ الدِّينِ القَاسِمِيّ الدِّمَشْقِيّ فِي كَوْكَبَةِ أولَئِكَ المُصْلِحِينَ الذِينَ أَفَادُوا الخِزَانَةَ العَرَبِيَّةَ بِمُؤَلَّفَاتِهِم الثَّائِرَةِ، وَأَيْقَظُوا العَالَمَ الإِسْلاَمِيّ بِصَوْتِهِم الدَّاوِي، وَحَقّقَتْ دَعْوَةُ القَاسِمِيّ تَحَوُّلًا نَوْعِيًا فِي عَرْضِ فُنُونِ الشَّرِيعَةِ، بأسْلُوب عِلْمِيّ مُتَمَيِّزٍ يُبْهِرُ القَارِئَ بِتنوعِ الأَدِّلَةِ، واخْتِلاَفِ الحُجَجِ، وَخُصُوبَةِ المَادّةِ المَعْرُوضَةِ مِمَّا يَضَعُنَا أَمَامَ شَخْصِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ رَاسِخَةِ القَدَمِ مُتَفَاعِلَةٍ مَعَ وَاقِعِهَا الثَّقَافِيّ والاجْتِمَاعِيّ، بِالرّغْمِ مِن العَقَبات التِي اعْتَرَضَتْ مَسِيرَةَ القَاسِمِيّ الدَّعَوِيَّةِ مِنْ نَحْوِ (حَادِثَةِ المُجْتَهِدِينَ) التِي لَمْ تَزِدْهُ إلاّ ثَبَاتًا عَلَى مَبْدَئِهِ فِي حُسْنِ أَدَبٍ مَعَ المُخَالِفِينَ وإِيجَادِ الأَعْذَارِ لِتَصَرّفَاتِهِم.

يُمَثّلُ (بَدِيعُ المَكْنُونِ فِي مَسَائِلِ أهم الفُنُونِ) شهادةً علمية حيّةَ المَعَالِمِ، رَحْبَةَ الآفَاقِ، غَزِيرَةَ المَادَّةِ، مُتَنَوِّعَةَ المَسَائِلِ، مَعَ حُسْنِ العَرْضِ والبَيَانِ، فَإِنْ وَصَفْتَهُ بِالمَوْسُوعَةِ لَمْ تُجَانِبْ الصّواب، وإِنْ قُلْتَ دَائِرَةَ مَعَارِفٍ كَانَ الحَقُّ مَعَكَ والجَوَابُ، لَقَد اِعْتَنَيْتُ بِهَذَا السِّفْرِ التّلِيدِ والمَصْدَرِ الفَرِيدِ مُنْذُ أنْ كَانَ مَخْطُوطًا تَتَلأْلأُ فِيهِ الأَسْطُرُ والفَقَرَاتُ، وقَدْ دوَّنتها يَرَاعُ القَاسِمِيّ الذهبِية مُتَوَشِّحَة خَطَّ الرُّقْعَةِ العَرَبِيّ.

إنَّ المُتَصَفّحَ لبَدِيعِ المَكْنُونِ فِي مَسَائِلِ أهم الفُنُونِ يَظْفَرُ فيه بِبَدائِعِ الفَرَائِدِ، وَقَلاَئِدِ الفَوَائِدِ، وَمَسَائِلِ الفُنُون، تَعْكِسُ الرسوخ وسَعَةَ اطّلاَعِهِ عَلَى المَذَاهِبِ

وَالأَدِلَّةِ فِي فُنُونِ الفِقْـهِ، وَالحَـدِيثِ، وَالأُصُـولِ، وَالعَقِيـدَةِ، والبَلاَغَـةِ، وَالأَدَبِ، قَارَبَت المَسَائِلُ المَائِتَانِ وَخَمسونَ مَسْأَلَةٍ، فالمُتَتَبع لِعُنْوَانِ الكِتَابِ يَتَبَـيَّنُ لَـهُ مَوْضُـوعُ الكِتَاب وَمَحَاوِرُ التَّأْلِيفِ والاسْتِدلاَلِ، والتِـي قَضَـى القَاسْـمِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي جَمْعِهَـا سَنَوَاتٍ عِدَّةٍ شَأْنُهَا شَأْنَ كِتَابِهِ السَّـوَانِح الـذِي أَلَّفَـهُ وهْـوَ يُسْـتَقِلُّ وسـائل النَّقْـلِ كالتّرُنْفَايْ، أو يَمْشِي فِي طُرُقَاتِ دِمَشْقٍ المَجِيدَةِ.

إنَّ الخَـيْطَ النّـاظِمَ لِهَـذِه المَسَـائِلِ عَـلَى تنوّعهـا وَاخْـتِلاَفِ محاورهـا الرَّغْبَـةُ المُتَجذرَةُ عِنْدَ القَاسِمِيّ فِي إِصْـلاَحِ المُجْتَمِـعِ، وَرَفْـعِ آصَـارِ الجُمُـودِ التـي كَبَّلَـتْ تَفْكِيرَهُ، وَأَسَرَتْ طاقاته، وَحَالَتْ دُونَ نَهْضَتِهِ وتقدمه، وَقَدْ كَانَ لِهَذَا الجُمُودِ أَثَـرُه الضّارُّ في نُفُورِ بَعْضِ الشّبَابِ مِـن الإِسْـلاَمِ؛ كَـمَا كَـانَ مِـنّ عَوَاقِبِـه أيضًـا عَجْـز نُصُوص بَعْض الْفُقَهَاءِ عَنْ مُسَايَرَةِ حَاجَاتِ العَصْـرِ، وَتَحْقِيـقِ سَـعَادَة النّـاس، إن القَاسِمِيّ يُؤْمِنُ أَنَّ لِلْكِتَابِ رِسَالَةً عِلْمِيةً إِصْلاَحِيَّةً قـادرة عَـلَى النفـاذ إِلَى البُيُـوتِ والعُقُولِ لإحداث التغيير وإِصْلاَحِ الأَحْوَالِ.

وصَدَقَ أَمِيرُ البَيَانِ شَـكِيب أَرْسَـلاَن حِـينَ قـالَ في مُقَدّمَـةِ كِتَـابِ (قَوَاعِـدِ التَّحْدِيثِ): «وَإِنِّي لأُوْصِي جَمِيعَ النَّاشِئَةِ الإِسْلاَمِيَّةِ التِي تُرِيدُ أَنْ تَفْهَمَ الشَّـرْعَ فهـما تَرْتَاحُ إِلَيهِ ضَمَائِرُهَا، وَتَنْعَقِدُ عَلَيهِ حَنَاجِرُهَا، أن لاَ تُقَدِّمَ شَيْئًا عَلَى قِـراءَةِ تَصَـانِيفِ المَرْحُومِ الشَّيْخ: جَمَالُ الدِّينِ القَاسِمِيِّ».

وَأَخْتِمُ بِقَوْلٍ أَثِيرٍ لِشَرِيفِ جُدّةَ ومُحْسِنِهَا، الشَيخ (محمد نصيف) حِـينَمَا بَلَغَـهُ خَبرُ وَفَاةِ الشّيخ جَمَال الدِّين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فَقَالَ: « وَا حَسْرَتَاهُ عَـلَى عَـدَمِ اِجْتِمَاعِـي بِـهِ،

وَانْتِفَاعِي بِمُلاَزَمَتِهِ ! أَسْأَلُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَنفَعَنِي -وَالأُمَّةَ الإِسْلاَمِيَّةَ- بِآثَارِهِ النَّافِعَةِ».

وَلاَ يَسَعُنِي فِي الأَخِيرِ إلاَّ أَنْ أَتَقَدَّمَ بِالشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى الحَفِيدِ الشَّيخ الأَدِيبِ الأُسْتَاذ مُحَمّد سَعِيدِ القَاسِمِيِّ عَلى كَرِيمِ إِحْسَانِهِ وتفضله بِإِتْمَامِ إِنْجاز هَذِه الدرّة المَكْنُونَة من لآلِئِ القَاسِمِيّ رحمهُ الله تَعالى.

وَخِتَامًا أَحْمَدُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى إِتْمَامِ هَذَا العَمَلِ وَأَسْأَلُ الله سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالقَادِرُ عَلَيه وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَبَارِكْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

لَيْلَةُ الجُمُعَةِ العَاشِرِ مِنْ شَهْرِ الله المُحَرَّم سَنَةَ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مَائَةَ وَأَرْبَعِينَ هِجْرِيَّة، المُوَافِق لِلْعِشْرِين مِنْ شَهْرِ سَبْتَمْبَر ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ وَأَلْفَان مِيلاَدِيَّة.

د. سامي الفريضي

المدرس بالجامعة الزيتونية

تونس

16 **نوفمبر** 2018م

الشيخ جمال الدين القاسمي

(1283هـ-1332هـ)

(1866م-1914م)

حياته - آثاره

يُعد الشيخُ جمالُ الدينِ القاسميُّ أحدَ أعلام العلماء في بلاد الشام، ومن رجال النهضة العربية الحديثة في نهاية القرن الثالث عشر، وأوائلِ القرن الرابع عشر الهجريين، تميز بالفكر العميق النيّر المتحرر، والتأليف الواسع.

والمقالة التالية تترجم له، وتذكر مصادرَ ترجمته، وتفهرس لآثاره.

حياته

هو العلاّمة محمد جمال الدينِ بنُ محمد سعيد بنِ قاسمٍ الحلاق، وإلى جدِّه هذا انتسبت أسرةُ القاسمي.

ولد بدمشق في 8 جمادى الأولى من سنة (1283هـ/ 1866م)، ونشأ بها في رعاية والده الفقيه الأديب، وعليه قرأ، كما أخذ على جملة من مشايخ دمشق ونزلائها عددًا من العلوم، على رأسها: القرآنُ الكريم، والعلوم الإسلامية والعربية والجغرافية، والهندسة والفلك.

وكان من أشهر مشايخه: الشيخ أحمدُ الحلواني، والشيخ سليمٌ العطار، والشيخ بكري العطار، والشيخ محمدٌ الخاني، والشيخ محمودٌ الحمزاويُّ، والشيخ

محمدٌ الطنطاوي، والشيخ حسن جبينة الدسوقي، وغيرُهم. وحضر مجلس الشيخ عبد الرزاق البيطار، وتأثر بعقيدته. وصحبَ الشيخَ طاهرًا الجزائري الذي يعدّ في الشام صنو الشيخ محمد عبده في مصر. واجتمع بهذا الأخير عندما سافر إلى مصر أواخرَ حياته.

تصّدر لتدريس العلوم الإسلامية والعربية في حياة والده، وصرف عمره في الدرس والتعليم والتأليف والعبادة.

كان الشيخ جمال الدين القاسمي من علماء عصره المتميزين، عُرف بأفكاره النيِّرَة؛ إذ دعا إلى العلم والحرية، ونبذِ التقليد الأعمى؛ من أجل أن يرجع للإسلام مجدُه، ويرتفع شأنهُ، ولهذا فقد اتُّهِم بأنه يريد إقامةَ مذهب جديد في الدين يُدعى: المذهبَ الجماليَّ، الأمر الذي أقلقَ الدولة العثمانية، فضيّقت عليه.

وكان يغلب عليه الجدُّ في حياته، يقول الحق بالحكمة والموعظة الحسنة، يُعرض عن الجاهل المعاند، ويدفعُه بالتي هي أحسنُ، نزيهَ اللسان، بعيدًا عن المِراء والجدل، لا يمدح نفسه، ولا يعرّض بأحد، وكان يقول لطلابه: «ينبغي أن تكونوا بعيدين عن الجدال غيرِ المثمر».

وكان الشيخ جوادًا سخيًا، مات ولم يترك شيئًا يُذكر. كما كان عاليَ الهمة، لا يكف عن طلب العلم؛ جاءه أستاذٌ متخصص بالرياضيات يريد دراسةَ العربية، فأجابه إلى طلبه مشترطًا أن يتعلم عليه الرياضيات.

ولحرصه على تسجيل الفوائد اتخذ مفكِّرةً صغيرة لا تفارقه، يسجل فيها كلَّ

ما يعرض له، أو يُذكر أمامَه من مسائل. وكان ربما خطرت بباله ملاحظةٌ في الطريق، فينتحي زاويةً حيث يقف ويسجلَ ما خطر له. ثم جمع هذه الخواطر في كتاب سماه: «السوانح».

عفّت نفسُه عن الأوقاف ووظائفِ الحكومة، وتجنب التردد على رجال الدولة. وربما كان يزورهم قليلًا لدفع شرٍّ عنه.

ولحرصِه على العلم، وشدةِ محبته له رحل إلى الحجاز في غير موسم الحج، مع صعوبة السفر -آنذاك- من أجل الاطلاع على كتاب (المُحَلّى) لابن حزم. كما رحل إلى فلسطين بحثًا عن الكتب النادرة، والاجتماع بأهل العلم.

وكان الشيخ دائبَ الحركة، لا يبالي بصحة جسمه في سبيل الحصول على العلم والسهر من أجله، فأشفق عليه بعضُ معارفه، ونصحوا له بالسياحة للترويح عن النفس، فاستغربَ من تلك النصيحة؛ لما فيها من إهدار للوقت.

وأسلوبُ الشيخ جمال الدين في الكتابة أسلوب بسيطُ التأليف، بعيدٌ عن التعقيد -غالبًا-، إلا أنه أحيانًا يتأنق في كتابته، ويلتزم أسلوبَ عصره في السجع.

قال يصف بلاغة العرب: «العرب فرسانُ الكلام، وأرباب النظام، وقد خُصُّوا من البلاغة والحكم بما لم يُخَصَّ به غيرُهم من الأمم، وأوتوا من ذَرابة اللسان ما لم يؤتَ إنسان، ومن فصل الخطاب ما يقيّد الألباب، وجعل الله لهم ذلك طبعًا وخلقةً، وفيهم غريزةً وقوةً. يأتون منه على البديهة بالعجب، ويُدْلون به إلى كلِّ سبب، فيخطبون بديهًا في المقامات وشديد الخَطْب، ويرتجزون به بين الطعن والضرب،

ويمدحون، ويقدحون، ويتوسَّلون، ويتوصَّلون، ويرفعون، ويضعون، فيأتون بالسحر الحلال، ويطوقون من أوصافهم أجمل من سِمْط اللآل. فيخدعون الألباب، ويذللون الصعاب. ويذهبون الإحن، ويهيّجون الدِّمَن. ويُجَرِّئون الجبان. ويُصَيّرون الناقصَ كاملًا، ويتركون النبيه خاملًا. منهم البدويُّ ذو اللفظ الجَزْل، والقولِ الفصل، والكلام الفخم، والطبع الجوهري، والمنزع القوي. ومنهم الحضريُّ ذو البلاغة البارعة، والألفاظ الناصعة، والكلمات الجامعة، والطبع السهل، والتصرف في القول القليل الكلفة، الكثير الرونق، الرقيق الحاشية».

ثم ترك فيما بعدُ هذا الأسلوب، وأخذ بطريقة الترسُّل، فقال مرة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال:60]. «وكيف لا يطمع العدوُّ بالممالك الإسلامية، ولا ترى فيها معامل للأسلحة، وذخائر الحرب، بل كلُّها مما يُشترى من بلاد العدو؟ أما آنَ لها أن تنتبه من غفلتها، وتنشئ معاملَ لصنع المدافع والبنادق والقذائف والذخائر الحربية؟ فلقد ألقى عليها تَنَقُّصُ العدوِّ بلادَها من أطرافها درسًا يجب أن تتدبره، وتتلافى ما فَرَّطت به، قبل أن يُداهم ما بقي منها بخَيْله ورجاله، فيقضي -والعياذُ بالله- على الإسلام وممالك المسلمين، لاستعمار الأمصار، واستعباد الأحرار، ونزع الاستقلال المؤذن بالدمار».

وقد ترك الشيخ عددًا وفيرًا من المؤلفات التي سنذكرها في الصفحات التالية، وهي تدل على تمكُّنه في العلم، وسَعَة اطلاعه وهمته العالية. ولعله بدأ في التأليف منذ كان في السادسةَ عَشْرَةَ من عمره، كما سنرى عند الحديث على رسالته «السفينة».

والواقع أن مسيرته العلمية ومنهجَه الفكري تطورا تطورًا سريعًا، فإذا به لا يرضى

عن بعض مؤلفاته، ولهذا كتب يقول في مذكراته اليومية: «كلُّ مؤلَّفٍ لي قبل سنة 1320هـ، فلي فيه وقفةٌ»[1].

وقد نقل ولدُه ظافرٌ عن عمه قوله: «كأن هذا الكلام وصيةٌ من أبيك في عدم طبع كتبه التي ألفها قبل هذا العام».

لم يُعَمَّر الشيخ جمال الدين القاسميُّ طويلًا، وإنما أدركه أجلُه سنة (1332هـ/ 1914م) ولما يصل إلى الخمسين.

وقد فُجع لموته محبوه وعارفو فضله، ورثاه كثير من العلماء والشعراء، منهم: عبد الرحمن القصار، ومحمد جميل الشطي، وتوفيق البزرة، وأخوه الدكتور صلاح الدين القاسمي، ومحمد بهجة البيطار، وغيرهم.

مصادر ترجمته

- الأدب العربي في سورية لسامي الكيالي 154-157، دار المعارف بمصر 1968.

- الأعلام لخير الدين الزركلي 2/ 135، دار العلم للملايين، الطبعة الثامنة 1989 بيروت.

- أعلام دمشق في القرن الرابع عشر الهجري للدكتور عبد اللطيف فرفور (1/ 61-62)، دار الملاح، ودار حسان، دمشق (1408/ 1987).

---

(1) لقد عاش الشيخ جمال الدين القاسمي تحولا فكريا في حياته بدأ منذ 1320هـ.

- الأعلام الشرقية لزكي محمد مجاهد (2/ 94)، مصر (1368-1374هـ).

- تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري لمحمد مطيع الحافظ، ونزار أباظة (1/ 298 - 308)، دار الفكر، دمشق 1986.

- تراجم أعيان دمشق لمحمد جميل الشطي 118، دمشق 1367هـ.

- تراجم مشاهير فضلاء القرن الثالث عشر، لعلّه لمحمد أديب تقي الدين الحصني، مخطوط بالظاهرية رقم 6970، فهرس التاريخ ص 154 للريان.

- جامع التصانيف ليوسف اليان سركيس 63 و83 و96.

- جمال الدين القاسمي لظافر القاسمي، مكتبة أطلس، دمشق (1385/ 1965).

- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق البيطار 1/ 435، مجمع اللغة العربية بدمشق.

- رياض الجنة، أو معجم الشيوخ لعبد الحفيظ الفاسي، الرباط 1350هـ.

شيخ الشام جمال الدين القاسمي لمحمود مهدي الإستانبولي، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، (1405/ 1985).

- فهرس دار الكتب المصرية، 3/ 242، 1342 ـ 1361.

- فهرس الفهارس والأثبات لمحمد عبد الحي الكتاني، طبعة فاس (1346/ 1347هـ)، 1/ 99، 299، 473، 477، 516، 672، 880، 937.

- فهرس مكتبة بلدية الإسكندرية 16، (1324 - 1349هـ).

- قاموس الصناعات الشامية لمحمد سعيد القاسمي 191، معهد الدراسات العليا، دمشق 1960.

- المذكرات لمحمد كرد علي 3/ 687 - 697، دمشق (1367-1370).

- مصادر الدراسة الأدبية ليوسف أسعد داغر 3/ 1000-1005، بيروت 1956.

- معجم المطبوعات العربية والمعربة ليوسف اليان سركيس ص1483-1486، مكتبة الثقافة الدينية، مصر.

- معجم المؤرخين الدمشقيين للدكتور صلاح الدين المنجد 397، دار الكتاب الجديد، بيروت 1978.

- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة 3/ 157، و11/ 220، مطبعة الترقي، دمشق 1957.

- معجم المؤلفين السوريين في القرن العشرين لعبد القادر عياش 408 - 409، دار الفكر بدمشق 1985.

- مقدمة شرح لقطة العجلان للزركشي. تأليف جمال الدين القاسمي.

- منتخبات التواريخ لدمشق لمحمد أديب تقي الدين الحصني 2/ 716، المطبعة الحديثة بدمشق (1346/ 1927).

- الموسوعة الموجزة لحسان بدر الدين الكاتب، مج2، 5/ 56-58، مطابع ألف باء - الأديب، دمشق 1973.

ما كُتب عنه في الدوريات

- مجلة التمدن الإسلامي، السنة التاسعة عشرة 764 - 766، مقال للأستاذ حامد التقي، والسنة الثالثة والعشرون، 790-792، مقال للأستاذ حمدي السلفي.

- مجلة الحقائق، السنة الأولى 221 - 215، مقال الأستاذ عارف المنير.

- مجلة الرسالة، السنة الثالثة 1079، مقال الأستاذ محمد كرد علي.

- مجلة الزهراء، السنة الأولى 61، مقال للأستاذ محب الدين الخطيب.

- مجلة العرفان، السنة الثالثة 310-311، والسنة الرابعة 377-388، مقال الأستاذ كاشف الغطاء.

- مجلة لغة العرب، السنة الأولى 361-362، والسنة الثانية، 209-210، مقال أنستانس ماري الكرملي.

- مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق، السنة الثالثة والثلاثون، 657-660، مقال للأستاذ محمد بهجة البيطار، والسنة الخامسة والثلاثون، 245-252، مقال للأستاذ ظافر القاسمي.

- مجلة المقتبس، السنة الثالثة 281، والسنة السادسة 490، والسنة السابعة 154، والسنة الثامنة 105 و111 و224 و215 و627.

- مجلة المنار7/ 17، 558ـ560 و628 و636، و18/ 565-557.

- مجلة النبراس 1/ 274.

آثاره المخطوطة

اتبعنا في التعريف بها أن نذكر أولًا: عنوان الكتاب، ثم مكان وجوده، يتلو ذلك فكرة موجزة عن الكتاب، ونختمها بذكر المصادر.

1- أجوبة ومسائل.

- في مكتبته عند أسرته.

- جمع فيه الأجوبة التي أرسلها إلى بعض السائلين بين عامي (1329 و1330هـ) في نحو خمسين صفحة من القطع الصغير، وهو الجزء الأول.

- كتاب جمال الدين القاسمي لولده ظافر القاسمي 672.

2- الاحتياط للخروج من الخلاف.

- في مكتبته عند أسرته.

- في بضع صفحات لم يذكر فيها تاريخ.

- جمال الدين القاسمي 652.

3- آداب العالم والمتعلم والمفتي والمستفتي.

- في مكتبته عند أسرته.

- جرّده من مقدمة شرح المهذب للنووي، وانتهى منه سنة 1317هـ. وجد بخاتمة نسخة أخرى: وتم العرض في أوائل شعبان 1318هـ.

- جمال الدين القاسمي 648.

4- الآراء الفلسفية في الموت، وفي علاج الخوف منه، وفي رفع الأوهام منه، وفي رحمة وجوده، وفي أن الحياة الحقيقية بعد الموت.

- في مكتبته عند أسرته.

- في نحو 28 صفحة من القطع الصغير.

جمعها في 15 ذي الحجة ختام سنة 1322هـ، وعنوانها الطويل دليل على خطورة الموضوع.

- جمال الدين القاسمي 659.

5- الارتفاق بمسائل الطلاق.

- في مكتبته عند أسرته.

- دقق في مسائل الطلاق، وذكر أهمها، وهي 8 مسائل، أولها: طلاق الثلاث، وثامنها: أنه لا نكاح إلا بوليّ.

- جمال الدين القاسمي 644، تاريخ علماء دمشق 1/ 304، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

6- إزالة الأوهام بما يستشكل من ترك سيدنا عمر لكتابة الكتاب الذي هَمَّ به عليه الصلاة والسلام.

- لم يعثر ولده ظافر عليها.

- جمال الدين القاسمي 688، تاريخ علماء دمشق 1/ 304، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

7- إعلام الجاحد، على قتل الجماعة المتمالئة بالواحد.

- في مكتبته عند أسرته.

- رسالة في نحو 13 صفحة، حقق فيها -من الناحية الشرعية- ما يسمى في القضايا الجنائية اليوم: (جهالة فاعل).

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 650، وشيخ الشام جمال الدين القاسمي73.

8- إفادة من صحا، في تفسير سورة: والضحى.

- في مكتبته عند أسرته.

- تم جمعها في 29 ذي الحجة ختام عام 1314هـ في ثماني صفحات.

- جمال الدين القاسمي 645، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

9- الأقوال المروية فيمن حلف بالطلاق الثلاث في قضية.

- قال ولده: لم أعثر عليه.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي688، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

10- الأنوار القدسية على متن الشمسية في المنطق.

- في مكتبته عند أسرته.

- شرح فيه القسم الأول من كتاب الشمسية في المنطق -قسم التصورات- ويقع في 276 صفحة من القطع المتوسط. فرغ منه سنة 1312هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، وجمال الدين القاسمي 640، شيخ الشام جمال الدين القاسمي73.

11- الأولياء.

- ألّفه بعد مباحثة مع بعض الصوفية في أحد المجالس عن حقيقة الولي، جمعه في 3 ربيع الأول 1324هـ في نحو 15 ص.

- جمال الدين القاسمي 662.

12- إيضاح الفطرة في أهل الفترة.

- في مكتبته عند أسرته.

- قال في مقدمته: (قد اتفق أني تذاكرت مع بعض أهل الفضل والخبرة في مسألة الاختلاف في أهل الفترة، فحثني أن أبحث نصوصها، وكان ذلك عام 1311هـ). وهي في 60 ص.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 640، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

13- بحث في جمع القراءات المتعارف.

- غير موجود.

- قال ولده: لم أعثر عليه، وإنما ورد ذكره في الثبت المنشور في (مجلة المنار).

- جمال الدين القاسمي 688، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

14- بديع المكنون في مسائل أهل الفنون (جزءان).

- في مكتبته عند أسرته.

- جمع فيه فوائد علمية ابتداءً من ذي القعدة 1313هـ، يقع الجزء الأول في 228 صفحة من القطع المتوسط، والثاني في 154 صفحة.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 642.

15- بذل الهمم في موعظة أهل وادي العجم.

- في مكتبته عند أسرته.

- وصف جامع لرحلته إلى قضاء وادي العجم (قضاء قطنا جنوب دمشق)، وقيامه بالتدريس خلال شهر رمضان 1309هـ، وقد التزم فيه السجع. ولم يذكر ولده عدد الصفحات. أحصى في هذا الكتاب المشاهير في جميع القرى والمناطق التي وعظ بها. وأوضح التقسيمات الإدارية في ذلك العصر لقضاء وادي العجم.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، وجمال الدين القاسمي 639، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

16- بيت القصيد في ترجمة الإمام الوالد السعيد.

- في مكتبته عند أسرته.

- ترجم فيه لوالده سعيد القاسمي على طريقة الأقدمين، وضمنه ما قيل في رثائه والتعازي التي وردت إليه بوفاته، وشيئًا من شعره. أنهى جمعه في الخامس من شوال سنة 1318هـ، ويبدو أنه أعاد النظر فيه كما هو واضح من الشطب.

والترجمة في ثلاث وعشرين صفحة، والباقي في نحو 115 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، وفيه أن اسمه: (بيت القصيد في ديوان الإمام الوالد السعيد)، جمال الدين القاسمي 648، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

17- تعطير المَشامّ في مآثر دمشق الشام (أربع مجلدات).

- في مكتبته عند أسرته.

- تاريخ حافل شرع فيه عام 1308هـ، وأتمه عام 1319هـ، رجع من أجله إلى أكثر من خمسين كتابًا من كتب التاريخ. قال في معجم المطبوعات ص 1484- بعد أن ذكره-: لم أتحقق من كونه طُبع أو لا. أقول: والصحيح أنه غير مطبوع.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، الأعلام للزركلي 2/ 135، جمال الدين القاسمي 651.

18- تعليقات على أوائل سنن أبي داود.

- في مكتبته عند أسرته.

- في نحو 22 صفحة من القطع الكامل لم يعرف لها تاريخ، ولكن من المرجَّح أن أكثرها كتب قبل سنة 1320هـ.

- جمال الدين القاسمي 652.

19- تعليقات على حصول المأمول لصِدِّيق حسن خان.

- ذُكر في تاريخ علماء دمشق 1/ 305، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

20- تفسير آية: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَعَلَّ..﴾ **الآية 72، سورة الأحزاب.**

- في مكتبته عند أسرته.

- تلخيص في ثلاث صفحات لمذاكرة جرت مع زمرة من أهل الفضل في دُمَّر قرب دمشق في 14 ربيع الأول 1324هـ. وقد أوضح رأيه في هذه الآية.

- جمال الدين القاسمي 665.

21- ثمرة التسارع، إلى الحب في الله تعالى وترك التقاطع.

- في مكتبته عند أسرته.

- العنوان يدل على الموضوع، جمعها في 19 شوال سنة 1313هـ، وهو في نحو ست صفحات من القطع الصغير.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 641.

22- جدول في مخارج الحروف وصفاتها.

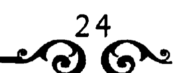
- قال ولده: هذا من الكتب التي لم أعثر عليها.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 688.

23- الجواب السَّنِي عن سؤال السيد أحمد الحسني.

- بحث موجز للسيد أحمد الحسني الجزائري في منسوخ القرآن، شرحه القاسمي في إحدى وعشرين صفحة من القطع المتوسط، وتمّ في رمضان 1314هـ، وعليه تقاريظ للسيد محمد مرتضى الحسني، وعبد الرزاق البيطار.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 643، تاريخ علماء دمشق 1/ 305.



24- جواب المسألة الحورانية.

- في مكتبته عند أسرته.

صادف وجود القاسمي في حوران عندما حلّ عيد الأضحى عام 1314، فسأله أحد الأشخاص عن شبهة الجبرية. وقد جاء الجواب في إحدى عشرة صفحة، كتبه في شهر محرم 1315هـ وأتبعه بفصل في الرد على مذهب المعتزلة في نحو أربع صفات.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 645.

25- الجوهر الصاف في نقابة الأشراف.

- قال ولده: هذا من الكتب التي لم أعثر عليها.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 688.

26- حاشية على الروضة الندية، شرح الدرر البهية، لصدِّيق حسن خان.

- علق على حواشي على نسخته المطبوعة بالمطبعة العصرية عام 1296هـ بخطه، وقال في آخرها: تم إقراؤه تصحيحًا وتعليقًا في مجالس متفرقة في 11 شعبان 1328هـ.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 670.

27- حسن السَّبك، في الرحلة لوعظ قضاء النَّبْك.

- قال ولده: هو من الكتب التي لم أعثر عليها.

- جمال الدين القاسمي688، تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

28- درء الموهوم، من دعوى جواز المرور بين يدي المأموم.

- في مكتبته عند أسرته.

- رسالة في خمس صفحات، كتبها عام 1320هـ، والعنوان يوضح الموضوع.

- تاريخ علماء دمشق1/ 308، جمال الدين القاسمي 655، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73.

29- رد على مسيحي يزعم أن نعيم الجنة روحاني لا جسماني.

- رسالة في ثلاث صفحات، قال في مقدمتها: قص علينا في قرية (أفتريس) من قرى الغوطة بدمشق في 13 صفر سنة 1323هـ شاب من المسلمين يتعلم في إحدى مدارس المسيحيين: أن راهب المدرسة ألقى عليهم خطابًا بيّن فيه أن نعيم الآخرة للروح وحدها.

- جمال الدين القاسمي 688.

30- رسالة في أوامر من مشايخ الإسلام.

- قال ولده: هو من الكتب التي لم أعثر عليها

- جمال الدين القاسمي688.

31- رسالة في علم الأصول.

- في مكتبته عند أسرته.

- تضمنت مباحث هامة في الفتيا والاجتهاد وغيرها، قال في مقدمتها: (اقتصرت

فيها على لباب اللباب، نسجتها على منوال جديد، دعاني لجمعها ما رأيت في مصنفات هذا الفن من الدخيل).

والرسالة في نحو مئة صفحة من القطع الكامل، أتمها في 9 جمادى الثانية 1323هـ.

- جمال الدين القاسمي 660.

32- رسالة في المسح على الرجلين.

- قال ولده: هي من الكتب التي لم أعثر عليها.

- جمال الدين القاسمي 688.

33- رفع المناقضات، بين ما يزيد في العمر وبين المقدرات.

- في مكتبته عند أسرته.

- رسالة في نحو عشر صفحات من القطع الصغير، وترك بها بياضًا في عشر صفحات أخرى، وكأنه كان عازمًا على الزيادة، ولم يُكتب له ذلك. قال في مقدمتها: أما بعد: فهذه رسالة سميتها... نذكر أولًا: نُقول المحققين، ونختمها بما يفتحه الباري -إن شاء الله- في هذا المقام المتين. والرسالة غير مؤرخة.

شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، تاريخ علماء دمشق1/ 306، جمال الدين القاسمي641.

34- زبدة الأخبار في ولدان الكفار.

رسالة في نحو 12 صفحة، حقق فيها الحكم الشرعي في الولدان الذين ماتوا وهم صغار وآباؤهم كفار، وكذا الأصمُّ والشيخُ الخَرِف، ومن مات في الفترة

ولم تبلغْه دعوة. قال في خاتمتها: «عارضتها بأصل مسودتي في سويعة بعد الجمعة في 11 ربيع الأول سنة 1319هـ»، ولم يعرف تاريخ المسودة.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، تاريخ علماء دمشق 1/ 306، جمال الدين القاسمي649.

35- زوال الغشاء، عن وقت العشاء.

- في مكتبته عند أسرته.

- رسالة ألفها بعد عام 1319هـ، أو خلاله، تقع في نحو عشر صفحات، وهي رد على عالم مصري قرر أن هذه الصلاة تبدأ بعد خمس وأربعين دقيقة من غروب الشمس.

- جمال الدين القاسمي650، و شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74.

36- السطوات في الرد على من منع العشاء قبل الصلوات.

- لم يذكره ولده في ترجمته التي جمعها.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74.

37- السفينة.

- في مكتبته عند أسرته.

قال ولده: أقدمُ ما عثرتُ عليه بخط القاسمي مجموعة صغيرة، كتب عليها بخط الثلث: هذه السفينة مجموعة من الفوائد اللطيفة والمسائل الشريفة، وهي بخطه، كتبها سنة 1299هـ. وكان له من العمر ست عشرة سنة. وهي في ثمانين صفحة من القطع الصغير.

والمهم في هذه السفينة: أنها دلالة واضحة على عقل الفتى في هذه السن المبكرة، فلقد قيل قديمًا: اختيار المرء قطعة من عقله.

وفي الصفحتين الأوليين منها أبيات متفرقة لشعراء مختلفين، ثم في الصفحات الباقية مجموعة من الحكم والنوادر والوصايا والنصائح الأخلاقية والأحاديث النبوية، والفوائد واللطائف وغيرها.

- جمال الدين القاسمي635.

38- سؤال مستشرق وجواب حكيم.

- في مكتبته عند أسرته.

- الظاهر أن العنوان ليس من وضع المؤلف؛ لأنه بغير خطه. وهو أن مستشرقًا روسيًا حضر إلى دمشق، وسأل عن سر تشكيل المذاهب وتعددها، فأملاها عليه، وكتبها أخوه صلاح الدين في 7 جمادى الثانية 1324هـ. وهي في نحو 26 صفحة.

- جمال الدين القاسمي 665.

39- السوانح:

- وهي نصوص تتضمن أفكارًا، أو تفسير موضوع، أو آية تسنح له، فيسجلها في مفكرته.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 19.

- جمال الدين القاسمي 259.

40- شرح العقائد.

- في مكتبته عند أسرته.

- فيه أبحاث هامة، ودراسات مستفيضة عميقة، ومناقشات بعض الفرق الإسلامية مع الرد عليها؛ مما يجعل هذا الكتاب في مصافِّ أمهات الكتب التي حررت العقيدة الإسلامية من جميع الشُّبَه. وهو في نحو 221 صفحة. ألفه في أواخر جمادى الأولى سنة 1330هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، جمال الدين القاسمي 674.

41- شرح لباب المحصول في علم الأصول لابن رشيق.

- في مكتبته عند أسرته.

- الأصل مخطوط، وهو اختصار لكتاب (المستصفى) للغزالي، علَّقه لخمس مضين من شعبان عام 1327هـ في منزله بدمشق، ولم يذكر عدد الصفحات.

وقال في مقدمته: استخرت الله تعالى في تعليقات تنم عن أسراره، وتمحِّص الحق في مجال الخلاف ومضماره، فالحقُّ ضالتنا المنشودة، وطريقتنا المعهودة.

جمال الدين القاسمي 669، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74.

42- شرح مجموعة ثلاث رسائل في أصول التفسير والفقه.

- لم أجد لها ذكرًا في ترجمة ولده التي جمعها.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، وقال: إنها مطبوعة.

43- شمس الجمال على منتخب كنز العمال.

- في مكتبته عند أسرته.

- ألفه بعد صلاة الجمعة العاشر من محرم 1316هـ، وهو نحو 214 صفحة من القطع الكامل، أورد بعده قصيدة من نظمه في مدح الكتاب.

تاريخ علماء دمشق1/ 306، جمال الدين القاسمي647، وشيخ الشام جمال الدين القاسمي 74.

44- الطالع السعيد في مهمات الأسانيد.

- قال ولده: وهو من الكتب التي لم أعثر عليها.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، جمال الدين القاسمي 688، وشيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

45- الطالع المسعود على تفسير أبي السعود (لم يتم).

- في مكتبته عند أسرته.

- الكتاب كلمات وجيزة على تفسير العلامة أبي السعود خرّج فيه آثاره مما تدعو إليه الحاجة، شرع فيه في رجب 1315هـ، ولم يكتب منه إلا 38 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، جمال الدين القاسمي 646، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

46- طراز الخلعة في حل قول الرميلي: (وأقسام الاسم تسعة).

- في مكتبته عند أسرته.

- تقع في ست صفحات. تمت في ربيع الثاني 1305هـ، وأعاد فيها النظر في 5 ربيع الأول 1314هـ.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، تاريخ علماء دمشق 1/ 306 وفيها

اسمه: طراز الخلعة، فيما نقل من قول الرملي: وأقسام الاسم تسعة، جمال الدين القاسمي 643.

47- العقود النظيمة، في ذكرى مولد النبي ﷺ وأخلاقه العظيمة، ومحاسن شريعته القويمه.

- في مكتبة ولده ظاهر القاسمي.

- جمع فيها ثلاث قصائد: للبوصيري، والقيرواني، وعائشة الباعونية. وهي بخط الشيخ محمد بهجة البيطار، كتبها في 9 ذي الحجة 1330هـ. ولم يذكر عدد صفحاتها.

- جمال الدين القاسمي 673، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

48- غنيمة الهمة على كشف الغمة.

- في مكتبته عند أسرته.

- شرح فيه (كشف الغمة عن جميع الأمة) للشعراني. قال ولده: لم أجد فيه تاريخًا، وهو في نحو 115 صفحة. وقد وصل إلى كتاب: الطهارة، وأحكام المياه، ولم يتمه.

أرجِّح أنه بدأ به قبل عام 1320هـ، وأعاد عليه النظر بعد ذلك.

- جمال الدين القاسمي 656، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، تاريخ علماء دمشق 1/ 306.

49- فصل الكلام في حقيقة عود الروح للميت حين السلام.

- في مكتبته عند أسرته.



- قال ولده: والعنوان ينبئ عن فكرة الرسالة. وهي في نحو 17 صفحة. تم جمعها في 5 ربيع الأول 1314هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 307، جمال الدين القاسمي 645، شيخ الشام جمال الدين القاسمي75.

50- قواعد أصولية.

- في مكتبته عند أسرته.

- لم يُذكر لها تاريخ. وتقع في ثلاث صفحات.

- جمال الدين القاسمي 652.

51- قواعد تفسيرية.

- قالد ولده: لم يذكر لها التاريخ. وهي في نحو صفحتين.

- جمال الدين القاسمي 652.

52- كتاب بدون عنوان ولا تاريخ.

- في مكتبته عند أسرته.

- مؤلف من 42 فصلًا في 56 صفحة، نقل فيها عن (المنار)، وعن جريدة (ثمرات الفنون) كما اقتبس فصلًا -هو التاسع والثلاثون- عن الإمام محمد عبده. والكتاب يعالج قضايا العقيدة الصحيحة، والاجتهاد وبعض قضايا المجتمع الإسلامي.

- جمال الدين القاسمي 687.

53- كناشة.

- في مكتبه عند أسرته.

- ضمَّت فوائدَ متنوعة في الفقه والحديث والأدب والتاريخ، وبعض التراجم لأعلام عصره، كما تضمنت مراسلات بين علماء العصر. وهي في اثنتين وأربعين صفحة من القطع المتوسط، لم يجعل لها خاتمة، بل جاء بعدها أوراق بيض؛ مما يوحي بأنه كان يرغب في إضافة أشياء إليها.

- جمال الدين القاسمي 638.

54- الكواكب السيارة في مدائح الفوارة.

- في مكتبته عند أسرته.

- جمعه عام 1309هـ.وكله من شعر المولَّدين والمتأخرين.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 639. تاريخ للعلماء دمشق 1/ 307.

55- الكوكب المنير، في مولد البشير النذير.

- في مكتبته عند أسرته.

- مختصر من مولد السيدة عائشة الباعونية. وهو بخط كتبه في ربيع الأول 1306هـ.

- جمال الدين القاسمي 637.

56- لزوم المراتب في الأدب مع الإمام الراتب.

- لم أجد ذكرًا له في ترجمة ولده التي جمعها.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 307، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

57- اللف والنشر في طبقات المدرسين تحت قبة النسر.

- قال ولده: هذا من الكتب التي لم أعثر عليها.



- جمال الدين القاسمي 688، تاريخ علماء دمشق 1/ 307، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

58- ما قاله الأطباء والمشاهير، في علاج البواسير.

- ذكر ما قاله الأطباء والمشاهير في علاج البواسير، أتى فيها على ذكر ماهية البواسير بشكل لا يختلف كثيرًا عما يعرفه الطب الحديث، ثم عرَّجَ على ذكر أسباب البواسير، والمستعدِّين لها، وتشريحها، وأعراضها ، وأهميتها. كتبها بيده عام 1320هـ، ولم يذكر عدد الصفحات.

- جمال الدين القاسمي 653.

59- مجموعة لطيفة، في نصوص إجازات منيفة.

- في مكتبته عند أسرته.

- وهي إجازاته من أشياخه، جمعها في رجب عام 1320هـ، وهي في 42 صفحة من القطع المتوسط

- جمال الدين القاسمي 656.

60- محاورة في الفونوغراف.

- في مكتبته عند أسرته.

- جمعها أخوه قاسم خير الدين القاسمي، وهي مراسلات جرت بين المؤلف وبين السيد محمد أبو طالب الحسني الجزائري عام 1322هـ، وتقع في حوالي 15 صفحة.

- جمال الدين القاسمي 658.

61- مسائل الإظهار.

- في مركز جمعة الماجد نسخة فريدة منه.

- وهو شرح لكتاب (إظهار الأسرار) في النحو لمحمد بن بير علي الشهير ببركلي، ويقع في 306 صفحات.

- سجل مخطوطات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، ورقمه فيه 4830.

62- المسند الأحمد على مسند الإمام أحمد.

- في مكتبته عند أسرته.

- هو تعليقات وجيزة على مسند الإمام أحمد، انتهى من تأليفه في 6 ذي الحجة سنة 1313هـ، ويقع في 68 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 307، جمال الدين القاسمي641، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

63- المتنزَّه الأرفع في الفصول الأربع.

- في مكتبته عند أسرته.

- جمع فيه ما وقع عليه في مدح وذم الفصول الأربعة نثرًا وشعرًا، كتبه عام 1309هـ، ولم يذكر ولده عدد صفحاته.

- جمال الدين القاسمي 639.

64- نسب السادة القاسمية.

- في مكتبته عند أسرته.

- قدم له ببحث في الأسرة النبوية الطاهرة، وانتقال شرفها عن طريق البنات

إلى الأسباط. وقد استغرق هذا البحث اثنتي عشرة صفحة، تلاها تواقيع أعلام العصر الذين اطلعوا على هذا المؤلف، وكان ذلك في 15 محرم 1331هـ.

- جمال الدين القاسمي 675.

65- هداية الألباب لتفسير آية: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾.

رسالة في ثماني صفحات، جمعها في 16 رجب سنة 1314هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 308، جمال الدين القاسمي 643، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

66- الوعظ المطلوب من قوت القلوب.

- في مكتبته عند أسرته.

- اختصر فيه كتاب (قوت القلوب) لأبي طالب المكي، على نهج اختصاره لإحياء علوم الدين للغزالي. وهو آخر كُتبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ. أتمه قبل عصر الأربعاء 19 شعبان 1331هـ في قرية جب جنين من أعمال البقاع أيام تجوله، ويقع في 214 صفحة من القطع العادي.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 308، جمال الدين القاسمي 676.

67- وفاء الحبيب وعدَهْ، بإيضاح جهة الوحدَهْ.

- في مكتبته عند أسرته.

- جمعه من تقرير وإملاء شيخه العلامة بكري العطار في يوم عاشوراء، الأربعاء سنة 1310هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 308، جمال الدين القاسمي 640، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75.

68- ينابيع العرفان، في مسائل الأرواح بعد مفارقة الأبدان.

- اقتبسها من كتاب (الروح) لابن القيم، فرغ منها في سلخ رجب 1314هـ في نحو 20 صفحة.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 642، تاريخ علماء دمشق 1/ 380.

آثاره المطبوعة

اتبعنا في التعريف بها: أن نذكر أولًا: عنوان الكتاب، والطبعة، ومكان الطبع وتاريخه، ثم المصادر.

1- الأجوبة المرضِيَّة عما أورده كمال الدين بن الهمام على المستدلين بثبوت سنّة المغرب القبلية.

- ط1، مطبعة روضة الشام، دمشق 1326هـ في 37 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 304، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي661، معجم المطبوعات 1484. وفيه: أنه طبع بمطبعة المقتبس، ولكن عند معاينتي للكتاب تبين لي ما ذكرته.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 11336.

2- إرشاد الخلق للعمل بخبر البرق.

- ط1، مطبعة المقتبس، دمشق 1329هـ في 104 صفحة. وقد طبع في السنة التي ألف فيها.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 304، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، وفيه أن اسمه : فتاوى الأشراف، في العمل بالتلغراف.

جمال الدين القاسمي 672.

3- الاستئناس لتصحيح أنكحة الناس.

- أتم تأليفه في جمادى الأولى عام 1332، وتوفي بعد أيام.

- ط1، دمشق 1332هـ، في 40 صفحة. ط2، مصر 1377هـ.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75،جمال الدين القاسمي 678.

4- الإسراء والمعراج.

- أتمّ تأليفه عام 1329، ورجح فيه أن الإسراء جسدي، والمعراج روحي.

- ط1، دمشق 1331هـ، في 32 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 671.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 20758.

5- إصلاح المساجد، من البدع والعوائد.

- أتمّ تأليفه في 13 ذي الحجة سنة 1330هـ.

- ط1، في المكتبة السلفية، مصر 1341هـ، في 319 صفحة بتحقيق: محب الدين الخطيب.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 660.

6- إقامة الحجة على المصلِّي جماعةً قبل الإمام الراتب، وأقوال سائر أئمة المذاهب.

- رسالة ألفها في 17 جمادى الثانية سنة 1322 بسبب تعرض بعض المفتئتين عليه في إمامة الناس.

- ط1، مطبعة الصداقة، دمشق 1342هـ، في 72 صفحة

- جمال الدين القاسمي 659.

7- أوامر مهمة في إصلاح القضاء الشرعي في تنفيذ بعض العقود على مذهب الشافعية وغيرهم.

- ط1، مطبعة الترقي دمشق.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، معجم المطبوعات ص 1484.

8- الأوراد المأثورة.

- ألّفه لنقـد كتب في موضوع الأوراد المأثورة، وأتمه في 27 شوال سنة 1319هـ.

- ط1، بيروت 1320هـ، في 64 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 649، معجم المطبوعات ص 1484.

9- تاريخ الجهمية والمعتزلة.

- نشر أولًا بمقالات متسلسلة في المجلد السادس من (مجلة المنار)، ثم جرد في كتاب مستقل.

- ط1، صيدا 1320هـ، في 84 صفحة.

ط2، مطبعة المنار، مصر 1331هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 687، معجم المطبوعات 1484.

10- تنبيه الطالب إلى معرفة الفرض والواجب.

- رسالة جمع فيها 103 قاعدة في بيان الواجب وغيره؛ لئلا يصبح المباح بصيغة الوجوب.

- ط1، مطبعة والدة عباس، مصر 1326هـ، في 70 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 685، معجم المطبوعات 1484.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 10908.

11- تنوير اللب في معرفة القلب.

- مقالة كتبها في 27 ربيع الثاني 1315هـ، ونشرت في العدد الثاني والستين من (جريدة الشام).

- دمشق 1315هـ، في ثلاث صفحات.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي645.

12- جواب الشيخ السنائي في مسألة العقل والنقل.

- مقالة في (مجلة المنار) نشرت عام 1325هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 73، جمال الدين القاسمي 666.

13- جوامع الآداب، في أخلاق الأنجاب.

- أتمّه في شعبان سنة 1331هـ.

- ط1 مطبعة السعادة، مصر 1339هـ، في 150 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 305، جمال الدين القاسمي 677، معجم المطبوعات 1484.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 13119.

14- حياة البخاري.

- نشره أولًا في (مجلة العرفان)، ثم جرده كتابًا مستقلًا.

- ط1، مطبعة العرفان صيدا 1330هـ، في 30 صفحة، ط2 بتحقيق: محمود أرناؤوط.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 674، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 14853.

15- خطب أو مجموعة خطب.

- جرّد فيه كثيرًا من خطب الإمام الغزالي في (الإحياء)، وقد جمعها في رمضان 1325هـ.

- ط1، دمشق 1325هـ في 127 صفحة.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 307، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 666، معجم المطبوعات 1485.

16- دلائل التوحيد.

- ألّفه في رمضان 1325هـ وأعاد النظر فيه بعد فترة.

- ط1، مطبعة المقتبس، دمشق 1326هـ في 207 صفحة، ط2، مطبعة جمعية التأليف والنشر الأزهرية، في 194 صفحة.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 306، جمال الدين القاسمي 668، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 11689.

17- الشاي والقهوة والدخان.

- مباحث عدة حول موضوعات العنوان تتعلق بأسمائها وصفاتها النباتية واجتنائها وما قيل فيها من الشعر، ألفها مساء الجمعة صفر 1322هـ.

- ط1، دمشق 1322هـ في 55 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 658، معجم المطبوعات 1485.

18- الشذرة البهية في حل ألغاز نحوية وأدبية.

- مجموعة شعرية فيها بعض الألغاز، وطبعت مع كتاب (الطائر الميمون).

- دمشق 1322هـ.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 658.

19- **شذرة من السيرة المحمدية.**

- أراد من هذه الشذرة: أن تتلى في الموالد، أتمها في منتصف شوال 1321هـ بالجامع الأزهر في أثناء رحلته لمصر.

- ط1، مطبعة المنار، مصر 1321، في 36 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق1/ 306، جمال الدين القاسمي657، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 12281.

20- **شرح أربع رسائل في الأصول.**

- الأولى: في أصول الشافعية لابن فورك، والثانية: لابن عربي، والثالثة: في المصالح للنجم الطوفي، والرابعة: للسيوطي من النقاية. أتمه في بيروت 15 شعبان 1324هـ.

- ط1، بيروت 1324هـ، في 80 صفحة.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 664.

21- **شرح لقطة العجلان.**

- الأصل -أي: (لقطة العجلان)- من تأليف الإمام بدر الدين الزركشي، جمع فيه أربعة علوم: الأصول، والمنطق، والحكمة، والكلام، وأتمه في منتصف ربيع الأول سنة 1325هـ.

- ط1، القاهرة 1326، في 170 صفحة.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 308، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 685.

22- شرف الأسباط.

- وضعه لإثبات أن شرف النسب يثبت من الأم أيضًا، أتمه في محرم سنة 1331هـ وقد ضم أدلة لذلك من الكتاب والسنة واللغة وأقوال الفقهاء.

- ط1، مطبعة الترقي، دمشق.

- أعلام دمشق62، تاريخ علماء دمشق1/ 306، جمال الدين القاسمي 676، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 12281.

23- الطائر الميمون في حل لغز الكنز المدفون.

- هو لغز وضعه أحد الأدباء عن الماء.

- ط1، مطبعة روضة الشام، دمشق 1316هـ في 12 صفحة. ط2، دمشق 1322هـ في 24 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 306، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 637، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 4596.

24- فتاوى مهمة في الشريعة الإسلامية.

- حول الحكم بالمذاهب الأربعة، وهو مجموعة فتاوى مشايخ الإسلام الرسمية

بالقسطنطينية حول الموضوع بقلم القاسمي ومحمد عبده.

- ط1، مطبعة المنار، مصر 1336.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 307، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 11574.

25- الفتوى في الإسلام.

- هو من أهم كتب القاسمي، ركز فيه على توليه الأكفياء. نشر أولًا في (مجلة المقتبس) عام 1329هـ، ثم جمع في كتاب في 72 صفحة.

- أعلام دمشق 62، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، تاريخ علماء دمشق 1/ 307، جمال الدين القاسمي 686، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص10902.

26- الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين.

- هو شرح (الأربعين العجلونية) في موضوع أسانيد كتب الحديث المعروفة، بدأ بـه عام 1311هـ، ثم زاد فيه عام 1320هـ.

- ط1، دار النفـائس، بيروت1986، في527 صفحة. ط2، دار النفـائس، بيروت 1988. وكلتاهما بتحقيق عاصم البيطار.

- شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 655.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 7978.

27- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث.

- من أحسن كتب أصول الحديث، لخصه من عدة كتب معتمدة في هذا الفن.

- ط1، مكتب النشر العربي، دمشق 1935، في 414 صفحة. ط2، دار الكتب العلمية، بيروت (1979 و1987). ط3، دار النفائس، بيروت 1986. ط4، مكتبة عيسى البابي الحلبي، مصر 1989. وكلها تحقيق: الشيخ محمد بهجة البيطار.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 307، جمال الدين القاسمي 654.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: م خ 10780.

28- محاسن التأويل (تفسير القاسمي) في 17 جزءًا.

- جرى فيه إظهار أسرار الشريعة وحقائقها على طريقة السلف الصالح حرًا دون قيد، يفسر القرآن بالقرآن، وبالحديث، وبأقوال الصحابة والتابعين، والأئمة في مختلف المذاهب.

- ط1، دار إحياء الكتب العربية، مصر من سنة (1376 إلى سنة 1380هـ)، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

- أعلام دمشق62، تاريخ علماء دمشق 1/ 307، جمال الدين القاسمي 679.

معجم المخطوطات المطبوعة للدكتور صلاح الدين المنجد 1/ 99.

29- مذاهب الأعراب وفلاسفة الإسلام في الجن.

- ط1، مطبعة المقتبس، دمشق 1328، في 48 صفحة.

- أعلام دمشق 62، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، تاريخ علماء دمشق 1/ 307، جمال الدين القاسمي 670، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 24098.

30 - المسح على الجوربين.

- رسالة ألّفها في مجالس آخرها ربيع الثاني 1332هـ.

- ط1، مطبعة الترقي، دمشق 1332، في 64 صفحة، بتحقيق: قاسم خير الدين القاسمي، ط2، مصر 1377، في 66 صفحة، بتحقيق: أحمد محمد شاكر، ط3، المكتب الإسلامي ،عمان وبيروت، بتحقيق: أحمد محمد شاكر، ويليه: (تمام النصح في أحكام المسح) للشيخ ناصر الدين الألباني بـ 96 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 307، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 74، جمال الدين القاسمي 678، معجم المطبوعات 1485.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 11761.

31 - منتخب التوسلات.

- وهو متمم لكتابه (الأوراد المأثورة)، جمعه عام 1315، وهدف فيه إلى الابتعاد عن الأدعية الخرافية التي تتداولها العامة.

- ط1، دمشق 1318هـ في 28 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 307، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 646.

32 - موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين.

- أشار إليه في رحلته إلى مصر، وأن الشيخ محمد عبده طلب منه تأليفه، وهو من الكتب المقررة في أكثر المدارس والكليات الشرعية في العالم الإسلامي، ويُعدّ من خير كتب الأخلاق الإسلامية، وقد طبع طبعات كثيرة في أماكن مختلفة.

- ط1، مصر 1331، في 404 صفحة، بتحقيق: محيي الدين صبري الكردي، ط2، بيروت 1980، في 422 صفحة، ط3، دار النفائس، بيروت 1980، ط4، مكتبة القاهرة، مصر، ط5، دار إحياء التراث العربي لبنان (بدون تاريخ)، ط6، دار القلم العربي، حلب (دون تاريخ)، ط7، دار إحياء التراث بيروت 1986، ط8، دار الدعوة 1986، وكلها بتحقيق: عاصم البيطار.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 308، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 663.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 13191.

33- ميزان الجرح والتعديل.

- ط1، مصر، مطبعة المنار 1330هـ في 40 صفحة.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 308، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 673.

34- النفحة الرحمانيـــة شرح متن الميدانية في علم التجويد.

- وضع على (متن الميدانية) تعليقات سنة 1303هـ، ثم نقحها وسمّاها: النفحة الرحمانية، وضم لها تكملة في آداب التالي والتلاوة.

- ط1، دمشق 1323.

- تاريخ علماء دمشق 1/ 308، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 662، معجم المطبوعات 1486.

35- **نقد النصائح الكافية.**

- وضع السيد محمد بن يحيى بن عقيل كتابًا سمّاه: (النصائح الكافية لمن يتولى معاوية)، وبعث بنسخة منه إلى القاسمي، وطلب إليه رأيه فيه، وكان ابن عقيل أيّد مذهب من جرح معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورهطَه، فأجابه المؤلف بهذا الكتاب، وقد طبع على نفقة محمد نصيف أحدِ أعيان جدة.

- ط1، مطبعة الفيحاء، دمشق 1328هـ، في 48 صفحة.

- أعلام دمشق 62، تاريخ علماء دمشق 1/ 308، شيخ الشام جمال الدين القاسمي 75، جمال الدين القاسمي 669، معجم المطبوعات 1486.

- رقمه في مركز جمعة الماجد: ص 13966.

آثاره الخاصة

1- تعطير المَشامّ في مآثر دمشق الشام (أربع مجلدات).

2- تعليقات على أوائل سنن أبي داود.

3- تعليقات على حصول المأمول لصِدِّيق حسن خان.

4- الطالع السعيد في مهمات الأسانيد.

5- الطالع المسعود على تفسير أبي السعود (لم يتم).

6- المسند الأحمد على مسند الإمام أحمد.

7- محاسن التأويل (تفسير القاسمي) في 17 جزءًا.

آثاره المخطوطة

1- أجوبة ومسائل.

2- الاحتياط للخروج من الخلاف.

4- آداب العالم والمتعلم والمفتي والمستفتي.

5- الآراء الفلسفية في الموت، وفي علاج الخوف منه، وفي رفع الأوهام منه، وفي رحمة وجوده، وفي أن الحياة الحقيقية بعد الموت.

6- الارتفاق بمسائل الطلاق.

7- إعلام الجاحد، على قتل الجماعة المتمالئة بالواحد.

8- إفادة من صحا، في تفسير سورة والضحى.

9- الأقوال المروية فيمن حلف بالطلاق الثلاث في قضية.

10- الأنوار القدسية على متن الشمسية في المنطق.

11- الأولياء.

12- إيضاح الفطرة في أهل الفترة.

13- بديع المكنون في مسائل أهل الفنون (جزءان).

14- بذل الهمم في موعظة أهل وادي العجم.

15- تفسير آية: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ... ﴾ الآية 73، سورة الأحزاب.

16- جدول في مخارج الحروف وصفاتها.

17- الجواب السَّنِي عن سؤال السيد أحمد الحَسَنِي.

18- جواب المسألة الحورانية.

19- حاشية على الروضة الندية، شرح الدرر البهية، لصِدِّيق حسن خان.

20- درء الموهوم، من دعوى جواز المرور بين يدي المأموم.

21- رد على مسيحي يزعم أن نعيم الجنة روحاني لا جسماني.

22- رسالة في علم الأصول.

23- رسالة في المسح على الرجلين.

24- رفع المتناقضات، بين ما يزيد في العمر وبين المقدَّرات.

25- زبدة الأخبار في ولدان الكفار.

26- زوال الغشاء، عن وقت العشاء.

27- السطوات في الرد على من منع العشاء قبل الصلوات.

28- السفينة.

29- سؤال مستشرق وجواب حكيم.

30- السوانح:

31- شرح العقائد.

32- شرح لباب المحصول في علم الأصول لابن رشيق.

33- شمس الجمال على منتخب كنز العمال.

34- طراز الخلعة في حل قول الرملي: «وأقسام الاسم تسعة».

35- العقود النظيمة، في ذكرى مولد النبي ﷺ وأخلاقه العظيمة، ومحاسن شريعته القويمة.

36- غنيمة الهمة على كشف الغُمَّة.

37- فصل الكلام في حقيقة عَوْد الروح للميت حين السلام.

38- قواعد أصولية.

39- قواعد تفسيرية.

40- كتاب بدون عنوان ولا تاريخ.

41- كناشة.

42- الكواكب السيارة في مدائح الفوارة.

43- الكوكب المنير، في مولد البشير النذير.

44- لزوم المراتب في الأدب مع الإمام الراتب.

45- ماقاله الأطباء والمشاهير، في علاج البواسير.

46- مجموعة لطيفة، في نصوص إجازات منيفة.

47- محاورة في الفونوغراف.

48- مسائل الإظهار.

49- المتنزه الأرفع في الفصول الأربع.

50- نسب السادة القاسمية.

51- هداية الألباب لتفسير آية: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾.

52- وفاء الحبيب وعدَهْ، بإيضاح جهة الوحدَهْ.

53- ينابيع العرفان، في مسائل الأرواح بعد مفارقة الأبدان.

آثاره المطبوعة

1- الأجوبة المرضِيَّة عما أورده كمال الدين بنُ الهمام على المستدلِّين بثبوت سنّة المغرب القبلية.

2- إرشاد الخلق للعمل بخبر البرق.

3- الاستئناس لتصحيح أنكحة الناس.

4- الإسراء والمعراج.

5- إصلاح المساجد من البدع والعوائد.

6- إقامة الحجة على المصلِّي جماعة قبل الإمام الراتب، وأقوال سائر أئمة المذاهب.

7- أوامر مهمة في إصلاح القضاء الشرعي في تنفيذ بعض العقود على مذهب الشافعية وغيرهم.

8- الأوراد المأثورة.

9- تاريخ الجهمية والمعتزلة.

10- تنبيه الطالب إلى معرفة الفرض والواجب.



11- تنوير اللب في معرفة القلب.

12- جواب الشيخ السنائي في مسألة العقل والنقل.

13- جوامع الآداب، في أخلاق الأنجاب.

14- حياة البخاري.

15- خطب، أو مجموعة خطب.

16- دلائل التوحيد.

17- الشاي والقهوة والدخان.

18- الشذرة البهية في حل ألغاز نحوية وأدبية.

19- شذرة من السيرة المحمدية.

20- شرح أربع رسائل في الأصول.

21- شرح لقطة العجلان.

22- شرف الأسباط.

23- الطائر الميمون في حل لغز الكنز المدفون.

24- فتاوى مهمـــة في الشريعة الإسلامية.

25- الفتوى في الإسلام.

26- الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين.

27- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث.

28- مذاهب الأعراب وفلاسفة الإسلام في الجن.

39- المسح على الجوربين.

30- منتخب التوسلات.

31- موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين.

32- ميزان الجرح والتعديل.

33- النفحة الرحمانية شرح متن الميدانية في علم التجويد.

34- نقد النصائح الكافية.

35- بيت القصيد في ترجمة الإمام الوالد السعيد.

36- ثمرة التسارع، إلى الحب في الله تعالى وترك التقاطع.

37- شرح مجموعة ثلاث رسائل في أصول التفسير والفقه.

38- الوعظ المطلوب من قوت القلوب.

آثاره المفقودة

1- إزالة الأوهام عما يُستشكل من ترك سيدنا عمر لكتابة الكتاب الذي هَمَّ به عليه الصلاة والسلام.

2- بحث في جمع القراءات المتعارف.

3- الجوهر الصاف في نقابة الأشراف.

4- حسن السَّبْك، في الرحلة لوعظ قضاء النَّبْك.

5- رسالة في أوامر من مشايخ الإسلام.

6- الطالع السعيد في مهمات الأسانيد.

7- اللف والنشر في طبقات المدرسين تحت قبة النسر.

إعداد

محمد رياض المالح

لوحات متفرقة من المخطوط

مسئلة في دحض حجة الشيعة بحديث خم

اعلم ان الشيعة قد اوردوا في اثبات امامة امير المؤمنين
علي بن ابي طالب رضي الله عنه بلا فصل دلائل كثيرة
وقد تكفل بسوقها والكلام عليها وبطلان حججهم منها
الحافظ غلام حليم بن الشيخ قطب الدين الدهلوي
في التحفة الاثنا عشرية جزاه الله خيرا ولا بأس
بذكر حديث من عمدة تمسكاتهم على مدعاهم وهو حديث
غدير خم موضع بالجحفة وهو مذكور في كتبهم بشأن
عظيم وحاصله ان بريدة بن الحصيب الاسلمي
روى انه صلى الله عليه وسلم لما نزل بغدير خم مرجعه من
حجة الوداع اخذ بيد علي وخاطب جماعة من
المسلمين الحاضرين مع ركابه الشريف حينئذ
يا معشر المسلمين الست اولى بكم من انفسكم
قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم
وال من والاه وعاد من عاداه وهذا الحديث
رواه من اهل السنة جماعة كالامام احمد والترمذي
والنسائي وطرقه كثيرة جدا قالت الشيعة في تقرير
الاستدلال بهذا الحديث ان المولى بمعنى الاولى
بالتصرف وكونه اولى بالتصرف عين الامامة

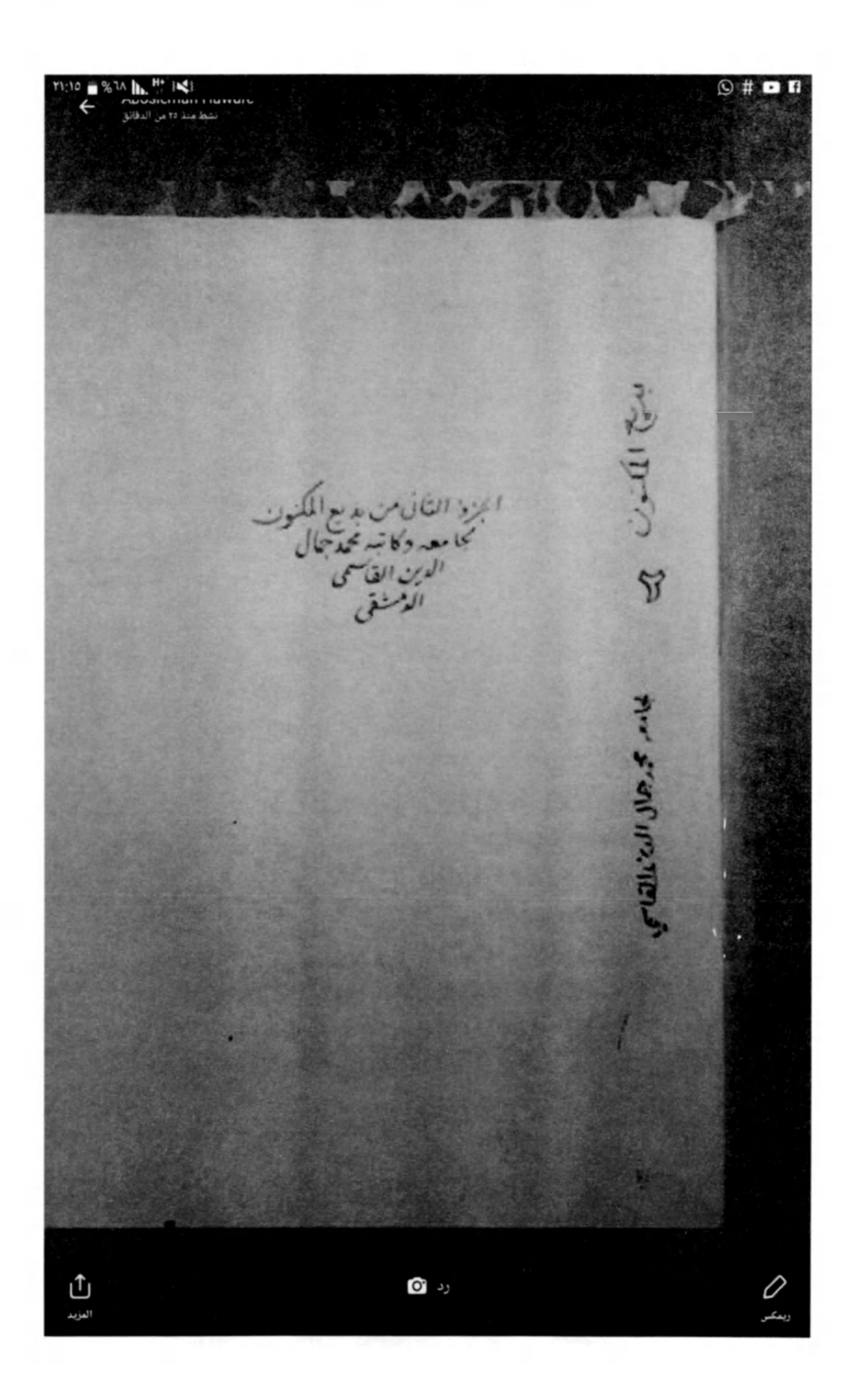
ولا يخفى

فتى في علمه اضحى فريداً ، وحل المشكلات به يناط
وكان الى التقى يدعو البرايا ، وينهى فرقة فسقوا ولاطوا
وكان الجن تفرق من سطاه ، بوعظ القلوب هو السياط
فيا لله ما قد ضم لحد ، ويا لله ما غطى البلاط
هم حسدوه لما لم ينالوا ، مناقبه فقد مكروا وشاطوا
وكانوا عن طرائقه كسالى ، ولكن في اذاه لهم نشاط
وحبس الدر في الاصداف فخر ، وعند الشيخ بالسجن اغتباط
بآل الهاشمي له اقتداء ، فقد ذاقوا المنون ولم يواطوا
بنو تيمية كانوا فبانوا ، نجوم العلم ادركها انهباط
ولكن يا ندامة حاسبيه ، فمنك الشرك كان به يماط
ويا فرح اليهود بما فعلتم ، فان الضد يعجبه الخباط
ألم يك فيكم رجل رشيد ، يرى سجن الامام فيستشاط
امام لا ولاية كان يرجو ، ولا وقف عليه ولا رباط
ولا جاراكم في كسب مال ، ولم يعهد له بكم اختلاط
ففيم سجنتموه وغظتموه ، اما لجزا اذيته اشتراط
وسجن الشيخ لا يرضاه مثلي ، ففيه لقدر مثلكم انحطاط
[illegible]



مسئلة في الكرنتينا

قال الشيخ احمد بن خالد الناصري السلاوي في كتابه
الاستقصا في اخبار المغرب الاقصى نقلا عن العلامة
الشيخ رفاعة الطهطاوي المصري في رحلته في اخبار
باريز انه وقعت المحاورة بين العلامة الشيخ ابي عبد الله
محمد المناعي التونسي المالكي المدرس بجامع الزيتونة
ومفتي الحنفية بها العلامة الشيخ ابي عبد الله محمد
البيرم في اباحة الكرنتينا وحظرها فقال المالكي
بحرمتها والف في ذلك رسالة واعتماده في الاستدلال
بها على ان الكرنتينا من جملة الفرار من القضاء
وقال الحنفي باباحتها واستدل على ذلك من الكتاب
والسنة ايضا قال السلاوي فلما وقفت على هذا
الكلام تجدد لي النظر في حكم هذه الكرنتينا وظهر لي ان
القول باباحتها وحرمتها منظور فيه الى ما اشتملت
عليه من مصلحة ومفسدة ثم يوازن بينهما وايهما
رجحت على الاخرى عمل عليها فان استويا كان درء
المفسدة مقدما على جلب المصلحة كما هو معلوم
في اصول الفقه قال ونحن اذا امعنا النظر في هذه


الجزء الثاني من بديع المكنون
لجامعه وكاتبه محمد جمال
الدين القاسمي
الدمشقي
بديع المكنون ٢



بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة في حديث ورد في التحليل يؤيد ما حققه شيخ [الإسلام]
ابن تيمية وغيره من فساد النكاح به وهو ما رواه الحافظ
عماد الدين بن كثير في تفسيره وعنه قال الإمام الحافظ [illegible]
دمشق ابو إسحق ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي
حدثنا ابن ابي مريم حدثنا ابراهيم بن إسمعيل بن ابي
حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المحلل
قال لا إلا نكاح رغبة لا نكاح دلسة ولا استهزاء
بكتاب الله ثم يذوق عسيلتها قال ويتقوى هذا
المرسل بما رواه ابو بكر بن ابي شيبة عن حميد بن عبد
الرحمن عن موسى بن ابي الفرات عن عمرو بن دينار
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو من هذا اه وقد
ساق ابن كثير الأحاديث الواردة في لعن المحلل والمحلل له
بأسانيدها في تفسير قوله تعالى الطلاق مرتان وقد
نقله فصلا صدره بقوله المقصود من الزوج الثاني
أن يكون راغبا في المرأة قاصدا لدوام عشرتها كما هو
المشروع من التزويج ونحوه في زاد المعاد مسألة
البحث منفرد في بابه فانظره والله اعلم

الجزء الأول

من

بديع المكنون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين. وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلَّم تسليمًا.

أما بعد:

فهذا كتاب سَمَّيته: (بَدِيعُ المَكْنُونِ فِي مَسَائِلِ أَهَمِ الفُنُونِ)، ضمَّنته فوائدَ عِلْمِيّة قَلَّ أن يظفر بها أحد، إلا بعناية المولى الصَّمد، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

(1) **مسألةٌ في حديث التجديد:**

وهو ما رواه أبو داود[1]، والحاكم[2]، والبيهقي[3] في (المعرفة) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا**».

قال[4] الأجهُوريُّ[5]: قال شيخنا: اتفق الحفاظُ على أنه حديث صحيح،

---

(1) رواه أبو داود برقم (4291)، كتاب: الْمَلَاحِمِ، بَابُ: مَا يُذْكَرُ فِي قَرْنِ الْمِائَةِ.

(2) المستدرك (8592).

(3) معرفة السنن والأثار للبيهقي (422).

(4) هذا القول للعلقمي وليس للأجهوري، فقد أورده صَاحِبُ عَونِ المَعبُودِ (11/ 267): «وَقَالَ الْعَلْقَمِيُّ فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ قَالَ شَيْخُنَا اتَّفَقَ الْحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ».

(5) عطية بن عطية الأَجْهُورِي، الشافعي، البُرهَانِي، الضرير، عالم، فقيه، مشارك في الحديث وأصوله، والمنطق والتفسير، والنحو، وغيرها، توفي في أواخر رمضان من سنة (1890هـ). من آثاره: حاشية على شرح ابن قاسم، إرشاد الرحمن لأسباب النزول والنسخ والمتشابه وتجويد القرآن، حاشية على شرح محمد الزرقاني على البيقونية في مصطلح الحديث، حاشية على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك في النحو، وكتاب: الكوكبين النيّرَيْنِ في حلّ ألفاظِ الجَلَالين. انظر: هدية العارفين (1/ 351)، إيضاح المكنون (1/ 60)، معجم المؤلفين (6/ 287) الأعلام (4/ 238).

وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى صِحَّتِهِ مِنَ المتأخرين: أبو الفضل العراقي، وابنُ حجر، **ومن المتقدمين**: الحَاكِمُ في (المستدرك)[1]، والبيهقي في (المَدْخَل)[2]. انتهى.

أقول: قد بيّن طُرقَه الحافظُ ابنُ حجر في (توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس)، وقال: الحديثُ قوي؛ لثقة رجاله، فانظره[3].

وَاخْتُلِفَ فِي رَأْسِ الْمِائَةِ: هَلْ يُعْتَبَرُ مِنَ الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ، أَوِ الْبَعْثَةِ، أَوِ الْهِجْرَةِ أَوِ الْوَفَاةِ ؟.

قال بعضهم: وَلَوْ قِيلَ بِأَقْرَبِيَّةِ الثَّانِي، لَمْ يَبْعُدْ، والله أعلم.

قَالَ الْعَلْقَمِيُّ[4]: مَعْنَى التَّجْدِيدِ: إِحْيَاءُ مَا انْدَرَسَ مِنَ الْعَمَلِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَمْرُ بِمُقْتَضَاهُمَا[5].

---

(1) المستدرك (9/ 658).

(2) عون المعبود (11/ 396).

(3) توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس (46).

(4) محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي بكر العلقميّ، شمس الدين: فقيه شافعيّ، عارف بالحديث. من بيوتات العلم في القاهرة. كان من تلاميذ الجلال السيوطي، ومن المدرسين بالأزهر. له (الكوكب المنير بشرح الجامع الصغير) ثلاثة مجلدات، طبع منها المجلد الأول. فرغ من تأليفه سنة (968هـ) و(قبس النيرين على تفسير الجلالين) في دمشق، و(مختصر إتحاف المَهرة بأطراف العشرة) و(ملتقى البحرين في الجمع بين كلام الشيخين) و(التحف الظراف في تلخيص الأطراف). توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (969هـ). انظر: الأعلام (6/ 195)، الكواكب السائرة (3/ 57)، شذرات الذهب (8/ 338).

(5) عون المعبود (11/ 260).

وقال الحافظ عمادُ الدين بنُ كثير[1]: «قد أدعى كلُّ قومٍ في إمامهم أنّه المراد بهذا الحديث، والظاهر: أنه يَعُمُّ حَمَلَةَ العلم من كلِّ طائفة وكلِّ صنفٍ من أصنافِ العلماء، محدّثين وفقهاءَ ونحاةٍ ولُغويين[2]».

وقال السيوطي: فسّر العلماء هذا المبعوثَ برجل يقوم بالاجتهاد، ويحييِّ ماخفا دثوره بين العباد؛ أي: ما اندرس من أحكام الشريعة، ووهى من معالم السُّنَن، وخفي من العلوم الدينية [3].

وقال بعضهم: إنّ تخصيص الرأس إنما هو لكونه مظنَّة آخر علمائه غالبًا، وظهور أهل البدع والخارجين، وإلاَّ فقد يكون في أثناء المئة من هو كذلك موصوفًا بالتجديد، بل قد يكون أفضلَ من المبعوث على رأس القرن، ولذلكِ قيل بتعدد المجدّدين، المِقيمين للحُجَج على تَعْضِيدٍ.

---

(1) إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوّ بن درع القرشي البصروي ثم الدمشقيّ، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام، وانتقل مع أخ له إلى دمشق سنة (706 هـ) ورحل في طلب العلم. وتوفي بدمشق سنة (774هـ). تناقل الناس تصانيفه في حياته.
من كتبه (البداية والنهاية) (14) مجلدًا في التاريخ على نسق الكامل لابن الأثير انتهى فيه إلى حوادث سنة (767 هـ) و(شرح صحيح البخاري) لم يكمله، و(طبقات الفقهاء الشافعيين) و(تفسير القرآن الكريم) عشرة أجزاء و(الاجتهاد في طلب الجهاد). انظر: طبقات المفسرين (1/ 112)، الأعلام (1/ 320).

(2) هذا أرجح الأقوال الذي تَتَنَاسَبُ مع مفهوم الحديث ومقصده.

(3) عون المعبود (11/ 260).

(2) ملخص عقيدة الفرقة الناجية

قال الإمام القاضي أبو يعلى بن الفرّاء في (طبقات الحنابلة)[1] في ترجمة عَبْدُوسٍ[2] ابنِ مالكٍ أبي محمدٍ العطارِ أحدِ أصحاب الإمامِ الكبير أحمد بنِ حنبلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: قال عَبْدُوس: سمعت أبا عبد الله أحمد بنَ حنبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يقول: «أصولُ السنة عندنا: التمسكُ بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداءُ بهم، وترك البِدع، وكل بدعة فهي ضلالةٌ، وتركُ الخصومات والجلوسِ مع أصحاب الأهواء، وتركُ المراء والجدال والخصومات في الدين، **والسنَّةُ عندنا**: آثارُ رسول الله ﷺ، والسنةُ تفسيرُ القرآن، وهي دلائل القرآن، وليس في السنة قياسٌ، ولا يضرب بها الأمثال، ولا تدرَك بالعقول، وإنما هو الاتباعُ وتركُ الهوى.

ومن السنة اللازمة التي من تركَ منها خصلةً، لم يقبلها، ومن لم يؤمن بها، لم يكن من أهلها: الإيمانُ بالقدر خيرِه وشرِه، والتصديقُ بالأحاديث فيه، والإيمانُ بها لا يقال: لم ولا كيف؟ إنما هو التصديقُ والإيمان بها، ومن لم يعرف تفسير الحديث، ويبلغه عقله، فقد كُفِي ذلك، وأحكم له، فعليه الإيمان به، والتسليم له؛ مثل:

---

(1) طبقات الحنابلة (1/ 241). ابن أبي يعلي: محمد بن محمد (أبي يعلي) الحسين بن محمد، أبو الحسين ابن الفرّاء، المعروف بأبي يعلي، مؤرخ من فقهاء الحنابلة، ولد ببغداد سنة (451هـ) ومات فيها قتيلًا اغتاله بعض من كان يخدمه سنة (526هـ) طَمَعًا بماله. من كتبه (طبقات الحنابلة) مجلدان، و(المجرد في مناقب الإمام أحمد) و(المفتاح). انظر: شذرات الذّهب (4/ 795).

(2) «عبدوس بْن مَالِكٍ أَبُو مُحَمَّد العطار ذكره أَبُو بَكْرٍ الخلال، فقال: كانت له عند أبي عَبْد الله منزلة فِي هدايا وغير ذلك، وله به أنس شديد، وكان يقدمه وله أخبار يطول شرحها، وقد روي عَنْ أبي عبد الله مسائل لم يروها غيره ولم تقع إلينا» طبقات الحنابلة (1/ 241).

حديث الصادق المصدوق، ومثل ما كان في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نَبَتْ عن الأسماع، واستوحشَ منها المستمعُ؛ فإنما عليه الإيمانُ بها، وأن لا يردَّ منها حرفًا واحدًا، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات، وأنْ لا يخاصم أحدًا، ولا يناظره، ولا يتعلم الجدال؛ فإن الكلام في القدرِ والرُؤْيَةِ والقرآنِ وغيرِها من السنن مكروهٌ منهيٌّ عنه، لا يكون صاحبُه -إن أصاب بكلامه السنة -من أهل السنة حتى يدعَ الجدالَ، ويسلِّمَ، ويؤمنَ بالآثار.

والقرآنُ كلامُ الله، وليس بمخلوقٍ، ولا يضعف أن يقول: ليس بمخلوق؛ فإن كلام الله تعالى ليس ببائن منه، وليس منه شيء مخلوق، وإياك ومناظرةَ مَنْ أحدثَ فيه.

والإيمانُ بالرؤية يوم القيامة؛ كما روي عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحيحة، والإيمانُ بالميزان يوم القيامة؛ كما جاء: «**يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا يُوزَنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ**»[1] كما جاء في الأثر. انتهى ملخصًا.

---

(1) أخرجه البخاري في الصحيح برقم (4729)، كتاب: التفسير، بَابُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ [الكهف: 105] الآيَةَ، بلفظ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لاَ يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ**»، وَقَالَ: اقْرَءُوا، ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا﴾ [الكهف:105]. وأخرجه مسلم في الصحيح برقم (2785)، كتاب: صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ..

من حديث زيدِ بن وَّهْبِ، عن عبد الله، قال: حّدَثنا رسُول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطن أمه أربعين يومًا، ثَمَّ يَكُونُ وفي ذلك علقَةً مثلُ ذَلَك، ثمّ يكونُ في ذلك مُضْغَةُ مثلُ ذَلَك، ثمّ يُرسَلُ المَلَكَ فَيُنْفَخُ فِيهِ الرّوحُ، وَيُؤمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: يكَتبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَملِه، وشَقِيٌّ أَو سَعِيدٌ، فوالذي لا إله غيرُه إنَّ أَحَدَكُم ليَعَملُ بعَمل أهل الجنّة حَتَى مَا يَكَونُ بَينهُ وبينَهَا إلّا ذِرَاعٌ، فيَسْبَقُ عليه الكتابُ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخَلهَا، وإنَّ أحدكم ليعملُ بعمل أهل النار، حتى يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ فيَسْبَق عليه الكتابَ...».

(3) مسألة:

إن قلت: كيف يجوزُ أن يتجاوزَ الإنسانُ في تفسير القرآن المسموعَ، وقد قال ﷺ: «**مَنْ فَسَّرَ القُرآنَ برأيِه، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[1]، وفي النهي عن ذلك آثار كثيرة؟.

فالجواب عنه من وجوه كثيرة:

الأول: أنه معارض بقوله ﷺ: «**إنَّ للقرآنِ ظَهْرًا وبَطْنًا، وحَدًّا ومطلعًا**»[2]، وبقول أميرِ المؤمنين -كرم الله وجهه-: إلا أن يؤتيَ اللهُ عبدًا فَهْمًا في القرآن. ولو لم يكن سوى الترجمة المنقولة، **فما فائدة ذلك الفهم؟**.

الثاني: لو لم يكن غير المنقول، لاشترط أن يكون مسموعًا من الرسول ﷺ، وذلك مما لا يتأتى إلا في بعض القرآن، فأما ما يقوله ابن عباس، وابن مسعود، وغيرهم من أنفسهم، فينبغي أن لا يقبل، ويقال: هو تفسير بالرأي.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه (2952) من كتاب: التفسير، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه. بلفظ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار». وقال «هذا حديث حسن». وضعفه الألباني. أخرجه النسائي في سننه (8031) من كتاب: التفسير، بَابُ: تَعَاهُدِ الْقُرْآنِ وَنِسْيَانِهِ. بلفظ: « مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، أَوْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(2) أخرجه ابن حبان في صحيحه (75) في: ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ**». بلفظ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ لكل آية منها ظهر وبطن». أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (5965) من كتاب: التفسير، باب: بَابٌ مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ. بلفظ: «لَا تَتَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ -أَوْ قَالَ: الْمَعْقُولَةِ- إِلَى عَطَنِهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْهُ آيَةٌ إِلَّا وَلَهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَمَا فِيهِ حَرْفٌ إِلَّا وَلَهُ حَدٌّ وَلِكُلِّ حَدٍّ مَطْلَعٌ ». والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير رقم (1338).

الثالث: أن الصحابة والمفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات، وقالوا فيها أقاويل مختلفة لا يمكن الجمعُ بينها، وسماعُ ذلك من رسول الله ﷺ محالٌ، فكيف يكون الكلُّ مسموعًا؟.

الرابع: أنه ﷺ دعا لابن عباس، فقال: «اللهمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وعَلِّمْه التأويلَ»[1]، فإن كان التأويلُ مسمُوعًا كالتنزيل، ومحفُوظًا مثله، فلا معنى لتخصيص ابن عباس بذلك.

الخامس: قوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ [النساء:83]، فأثبت للعلماء استنباطًا، ومعلوم أنه وراء المسمُوع؛ فإذَنْ الواجبُ أن يُحمل النهيُ عن التفسير بالرأي على أحدِ معنيين:

أحدهما: أن يكون للإنسان في شيء رأيٌ، وله إليه ميلٌ بطبعه، فيتأول القرآن على وَفْق طبعه ورأيه، حتى لو لم يكن له ذلك الميل، لَمَّا خطر ذلك التأويل بباله، سواء كان ذلك الرأي مقصدًا صحيحًا، أو غير صحيح، وذلك كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي، فيستدل على تصحيح غرضه من القرآن بقوله: ﴿ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [النازعات:17]، ويشير إلى أنَّ قلبه هو المراد بفرعون كما يستعمله بعض الوعاظ تحسينًا للكلام، وترغيبًا للمستمع، وهو ممنوع.

الثاني: أن يتسرع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن، وما فيها من الألفاظ المُبْهَمَة، وما يتعلق به من

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه (143). كتاب: الوضوء، باب: مَا يَقُولُ عِنْدَ الخَلاَءِ. بلفظ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (32223) بلفظ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ».

الاختصار والحذف والإضمار، والتقديم والتأخير والمجاز، فمن لم يحكم ظاهر التفسير، وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية، كثر غلطُه، ودخل في زمرة من فسَّر القرآن بالرأي، مثاله: قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُواْ بِهَا﴾ [الإسراء:59]، فالناظر إلى ظاهر العربية ربما يظن أن المراد أنَّ الناقة كانت مبصرةً، ولم تكن عمياءَ والمعنى: آيةً مبصرةً، فظلموا غيرهم. أفاده الشيخ كمال الدين مَيْثَم[1] في (شرح النهج)[2]، والله أعلم.

وفي (الموافقات)[3] للشاطبي[4] هذا البحث مطولًا، وملخصه: أن إعمال الرأي في القرآن جاء ذمُّه، وجاء -أيضًا- ما يقتضي إعماله، والقول فيه: **أن الرأي ضربان:**

أَحَدُهُمَا: جَارٍ عَلَى مُوَافَقَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمُوَافَقَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَهَذَا لَا يُمْكِنُ إِهْمَالُ مِثْلِهِ لعالم بهما لأمور أربعة بسطَها.

وثانيهما: غيرُ الجاري على موافقة العربية، أو الجاري على الأدلة الشرعية، فهذا هو الرأي المذموم من غير إشكال. والله أعلم.

---

(1) ميثم بن علي بن ميثم البحراني، كمال الدين: عالم بالأدب والكلام، من فقهاء الإمامية، من أهل (البحرين)، زار العراق، وتوفي في بلده سنة (681هـ). له تصانيف، منها (شرح نهج البلاغة). انظر: الأعلام (7/ 336).

(2) انظر (شرح نهج البلاغة 1/ 60) غير أني لم أجد شرحا لهذه الآية.

(3) الموافقات (4/ 280).

(4) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي: أصولي حافظ. من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية. توفي سنة (790هـ) من كتبه (الموافقات في أصول الفقه - ط) أربع مجلدات، و(المجالس) شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، و(الافادت والانشادات) رسالة في الأدب، نشرت نبذة منها في مجلة المقتبس (المجلد الثامن) و(الاتفاق في علم الاشتقاق) و(أصول النحو) و(الاعتصام) في أصول الفقه، ثلاث مجلدات، و(شرح الألفية) سماه (المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية) خمس مجلدات ضخام. انظر: الأعلام (1/ 75).

(4) مسألة:

قال الحافظ ابنُ كثير في تفسير[1] قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ ﴾ [البقرة:180] بعد كلام:

ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْوَصِيَّةُ مَشْرُوعَةٌ سَوَاءٌ قَلَّ الْمَالُ أَوْ كثر كَالْوِرَاثَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّمَا يُوصِي إِذَا تَرَكَ مَالًا جَزِيلًا ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِهِ، فروى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ[2]: أنّه قِيلَ لِعَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ مَاتَ، وَتَرَكَ ثَلَاثَمِائَةِ دِينَارٍ أَوْ أَرْبَعَمِائَةٍ وَلَمْ يُوصِ. قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا قَالَ اللهُ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾.

وروي أيضًا[3] أَنَّ عَلِيًّا دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يَعُودُهُ[4]، فَقَالَ لَهُ: أُوصِي؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ ﴾ إِنَّمَا تَرَكْتَ شَيْئًا يَسِيرًا، فَاتْرُكْهُ لِوَلَدِكَ..

وروى الحاكم عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ لَمْ يَتْرُكْ سِتِّينَ دِينَارًا لَمْ يَتْرُكْ خَيْرًا[5].

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 494).

(2) تفسير ابن أبي حاتم (1/ 299).

(3) أخرجه الدارمي في سننه برقم (3058)، كتاب: الوصايا، باب: مَنْ لَمْ يَرَ الْوَصِيَّةَ فِي الْمَالِ الْقَلِيلِ.

(4) في رواية الدارمي [فَذَكَرُوا لَهُ الوَصِيَّةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ] انظر المصدر السابق.

(5) تفسيرابن أبي حاتم (1/ 299).

قَالَ طَاوُسٌ[1]: لَمْ يَتْرُكْ خَيْرًا مَنْ لَمْ يَتْرُكْ ثَمَانِينَ دِينَارًا.

وَقَالَ قَتَادَةُ[2]: كَانَ يُقَالُ: أَلْفًا فَمَا فَوْقَهَا». انتهى.

(1) طاوس ابن كيسان، الفقيه القدوة عالم اليمن، أبو عبد الرحمن الفارسي، سمع من زيد بن ثابت، وعائشة، وأبي هريرة، وزيد بن أرقم، وابن عباس، ولازم ابن عباس مدة، وهو معدود في كبراء أصحابه، كان زاهدًا عالمًا، ورعًا، لا يقبل أعطيات السلاطين، ويستوي عنده الوضيع والرفيع، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ستة ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء (5/ 39).

(2) قتادة ابن دعامة بن قتادة بن عزيز، وقيل: قتادة بن دعامة بن عكابة، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه، وسدوس: هو ابن شيبان ابن ذهل بن ثعلبة من بكر بن وائل مولده في سنة ستين. قال معمر: قال قتادة: جالست الحسن ثنتي عشرة سنة أصلي معه الصبح ثلاث سنين، ومثلي أخذ عن مثله، وعن ابن علية، قال: توفي قتادة سنة ثماني عشرة ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء (5/ 283).

(5) **مسألة**:

الدعاء الذي يتلوه الناس ليلةَ النصف من شعبان، هل هو مأثور، أم لا؟.

الجواب: هذه المسألة طالما سألتُ عنها مشايخي وَطَبَقَتَهُمْ، **وكان جوابهم**: أنّ هذا الدعاء لم نسمعه إلا من المشايخ تلقيًا، ولم نقف عليه.

ثم لما منَّ الله تعالى على عبده بمطالعة منتخب «كنز العمال»[1] ترتيب الجامع الكبير، رأيت في جوامع الأدعية ذكر أثرين يُعلَم منهما أنّ الدعاء المذكور معظمُه مجموعٌ **منهما**.

الأول: روى ابنُ عساكر[2] عن الحسنِ بنِ أبي الحسنِ -أظنه ذكر: عن عبد الله ابن مسعود- قال: كان إدريسُ النبيُّ ﷺ يدعو بدعوة كان يأمر أن لا يُعَلِّمُوهَا السُّفَهَاءُ، فيدعُونَ بها، فكان يقول: «يا ذا الجلال والإكرام، ويا ذا الطَّوْل لا إله إلا أنت، ظهر اللاجئين، وجار المستجيرين، وأنس الخائفين! إني أسألك إن كنتُ في أُمِّ الكتاب شقيًا، أن تمحو من أمِّ الكتاب شقائي، وتثبتني عندك سعيدًا، وإن كنتُ في أم الكتاب محرومًا مُقَتَّرًا عليّ في رزقي، أن تمحو من أم الكتاب حرماني،

---

(1) كتاب كنز العمال واسمه الكامل «كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال» لِلْمُتَّقي الهنْديّ.

(2) ابن عساكر الإمام العلامة الحافظ الكبير المجود، محدث الشام، ثقة الدين أبو القاسم الدمشقي الشافعي، صاحب «تاريخ دمشق»، نقلت ترجمته من خط ولده المحدث أبي محمد القاسم ابن علي، فقال: ولد في المحرم في أول الشهر سنة تسع وتسعين وأربعمائة وسمعه أخوه صائن الدين هبة الله في سنة خمس وخمسمائة وبعدها، وارتحل إلى العراق في سنة عشرين، وحج سنة إحدى وعشرين. توفي سنة (723هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (20/ 555).

وإقتاري، وارزقني، وأثبتني عندك سعيدًا موفَّقًا للخير كله»[1].

الثاني: روى اللالكائي[2]. عن أبي عثمان النهدي قال: سمعت عُمرَ بنَ الخطاب وهو يطوف بالبيت يقول: «اللهُمَّ إن كنتَ كتبتني في السعادة، فأثبتني فيها، وإن كنتَ كتبتني في الشقوة، فامحني منها، وأثبتني في السعادة؛ فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أُمُّ الكتاب». انتهى[3].

وأما تخصيصُه بهذه الليلة، والزيادة الباقية فيه، فيحتاجان إلى نص، ولم يتعرض لذلك في (الجامع الكبير) مع استيعابه. والله أعلم.

---

(1) كنز العمال برقم (5090)، (2/ 689).

(2) هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازيّ، أبو القاسم اللالكائي: حافظ للحديث، من فقهاء الشافعية. من أهل طبرستان. استوطن بغداد. وخرج في آخر أيامه إلى الدينور: فمات بها كهلا، قال الزبيدي (في التاج): نسبته إلى بيع «اللوالك» التي تلبس في الأرجل، على خلاف القياس، له «شرح السنّة» مجلدان، وكتاب في (السنن) لعله الّذي سماه بروكلمن (حجج أصول أهل السنة والجماعة) و(أسماء رجال الصحيحين) و(كرامات أولياء) توفي رَحِمَهُ اللَّهُ (418هـ). انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (1/ 33)، شَذرات الذهب (3/ 11).

(3) كنز العمال برقم (5045)، (2/ 689).

(6) **مسألة**:

في قوله تعالى: قَوْلُهُ: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ﴾[طه:17] يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَصَا الَّتِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى وَهُوَ أَعْلَمُ بِـ[طه:18] الآية:

«أورد بعضهم فيها سؤالًا، فقال: إنّ تكليم العبدِ للربِّ سبحانه ميسرٌ كلَّ وقت لكلّ أحد، في الدعاء ونحوه؛ فإنّه أقربُ إلينا من حبل الوريد، وأما العكسُ، فهو مَنالٌ عزيز، لا يفوز به إلا صفوةُ الصفوة، فكان ينبغي لموسى عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ أن لا يُطيل الكلام، بل يختصر فيه، ويسكت؛ ليفوز بسماع الكلام مرّة أخرى؛ فإنه أعظمُ اللذتين كما عرفت.

الجواب: أنّ تكليم موسى للحقجَلَّوَعَلَا في ذلك الوقت ليس من قَبيل التكليم الميسَّر كلَّ وقت؛ لأنه جوابٌ عن سؤاله تعالى، ومكالمته له سبحانه كما يتكلم جليسُ الملك مع الملك، وفرقٌ بين تكليم الجليس للملك، وبين سماع الملكِ كلامَ شخص محجوبٍ عن بساط القرب يصيح خارجَ الباب، وهذا هو الميسَّر لكل أحد، على أنّ موسى عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ لم يكن على يقين من أنه إن اختصر وسكت، فاز بالمخاطبة مرة أخرى.

ألا ترى كيف أجملَ في آخر كلامه بقوله: ﴿وَلِيَ فِيهَا مَـَٔارِبُ أُخۡرَىٰ﴾[طه:18]؛ لرجاء أن يُسأل عن تلك المآرب، فيبسط الكلام مرة أخرى.

ولا يبعد أن يكون عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ قد فهم أنّ سؤال الحق تعالى له إنَّما هو لمحض

رفع الدهشة عنه، فأخذ يجري في كلامه مُظهرًا ارتفاعَ الدهشة، أو أن السؤال إنما هو لتقريره أنها عصًا؛ كمن يريد تعجُّبَ الحاضرين من قلبِ النحاس ذهبًا، فيقول: ما هذا؟ فيقولون: نحاس، فيخرجه لهم ذهبًا، فأخذ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في ذكر خواص العصا؛ لتأكيد الإقرار بأنها عصًا، فيكون بسط الكلام لهذا أيضًا، لا للاستلذاذ وحدَه كما هو مشهور. وعليه قولُ بعضهم: بسطُ الكلام مع الأحباب مطلوب، وإطالة شعبه معهم أمرٌ مرغوب، على أن القرب من الحبيب يبسطُ اللسان، وينشط الجَنان، وعلى هذا المنوال جرى قولُ موسى -على نبينا وعَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿هِيَ عَصَايَ﴾ الآية. أفاده العلامة البهاء العاملي[1]. والله أعلم[2].

---

(1) الكَشْكُول للعاملي (213).

(2) إن القاسمي لا يتردد في إيراد قولا من الأقوال يراه حقا مهما تكن خلفية قَائِلِهِ من نحو العاملي الشيعي، وهو محمد بن حسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي الهمذاني، بهاء الدين: عالم أديب إمامي، من الشعراء. ولد ببعلبكّ، وانتقل به أبوه إلى إيران. ورحل رحلة واسعة، ونزل بأصفهان فولاه سلطانها (شاه عباس) رياسة العلماء، فأقام مدة ثم تحول إلى مصر. وزار القدس ودمشق وحلب وعاد إلى أصفهان، فتوفي فيها، ودفن بطوس. أشهر كتبه (الكشكول) و(المخلاة) وهما من كتب الأدب المرسلة، لا أبواب ولا فصول. توفي سنة (696هـ). انظر: الأعلام (6/ 102).

(7) مسألة:

الحديث الذي يرويه بعضهم: أنه قال في غزوة تبوك: «رَجَعْنا من الجِهادِ الأَصْغَرِ إلى الجِهادِ الأَكْبَرِ» مَنْ رَوَاهُ؟.

الجواب: ذكر الحافظ ابنُ تيمية: أنه لا أصل له، ولم يروه أحد من أهل المعرفة بأقوال النبي ﷺ وأفعاله، وجهادُ الكفار من أعظم الأعمال، بل هو [أفضل][1] ما تطوَّعَ به الإنسان، قال الله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:95].

وفي (الصحيحين)[2] عنه ﷺ: أنه سُئل: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «**الْإِيمَانُ بِاللهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ**». انتهى.

قلت: وفي (منتخب كنز العمال)[3] آثارٌ ضعيفة في أنّ الجهاد الأكبر جهاد النفس، فانظره. والله أعلم.

---

(1) زيادة اقتضاها السياق.

(2) البخاري، كتاب: التفسير، باب قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصَّافات:96]، مسلم (136)، كتاب: الإيمان، باب: بيَان كَونِ الإيمانِ بالله تَعَالَىٰ أَفْضَلَ الأعمالِ.

(3) من هذه الأحاديث «قَدِمْتُم خيرَ مَقْدَم وَقَدِمْتُم من الجِهَادِ الأَصْغَرِ إلى الجِهَادِ الأَكْبَرِ مُجَاهَدَةَ العَبْد هَواهُ». «أَفْضَلَ الجِهَادِ أَنْ تجاهِدَ نَفْسَكَ وَهَوَاكَ فِي ذات الله تعالى». انظر: كنز العمّال (4/ 430).

(8) **مسألة**:

في الحديث الذي رواه الجوهري[1] في (صحاحه)[2]، وتابعه عليه الرازي[3] في (مختاره)[4]، وهو: «طُوبَى لِمَنْ رَأَى عَكَّةَ» من رواه؟.

الجواب: قد ألّف رسالة في كونه موضوعًا الشيخُ محمدُ بنُ محمدٍ المغربيُّ الأزهري[5] في تاريخ عام 1172هـ، وسمّاها (تَحْذِيرُ أَعْلاَمِ البَشَرِ مِنْ أَحَادِيثِ عَكَا، وَعَيْنِهَا المُسَمَّاةُ بِعَيْنِ البَقَر) طالعتها، فرأيتها فريدة في بابها مقدار أربع أوراق.

وذكر أنَّ أحاديث البلدان لم يثبت منها إلا نزرٌ يسير، وأنه لا يغتر بذكره في

---

(1) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر: أوّل من حاول (الطيران) ومات في سبيله. لغويّ، من الأئمة، وخطه يذكر مع خط ابن مقلة، أشهر كتبه (الصحاح) مجلدان. وله كتاب في (العروض) ومقدمته في (النحو)، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (393هـ). انظر: النجوم الزاهرة (4/ 207)، وفيات الأعيان (1/ 86)

(2) الصّحاح (4/ 1601).

(3) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازيّ، زين الدين: صاحب (مختار الصحاح) في اللغة، فرغ من تأليفه أول رمضان سنة (660هـ) وهو من فقهاء الحنفية، وله علم بالتفسير والأدب. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (666هـ). انظر: الأعلام (6/ 55).

(4) مختار الصّحاح (1/ 216).

(5) محمد بن محمد المغربي التافِلاتي الأزهري الخلوتي: مفتي الحنفية بالقدس، من الفضلاء، ولد في المغرب الأقصى، وتعلم في الأزهر بمصر، وقام برحلة طويلة واستقر في القدس إلى أن توفي، له تصانيف، قال المرادي: ناهزت الثمانين. قلت: لا يزال مخطوطا منها رسائل في (أحاديث البلاد) و(ما ورد في الفصد والحجامة) و(المولد الشريف) و(المعراج) و(أسرار البسملة)، و(حسن التبيان في معنى مدلول القرآن) و(الصلح بين المجتهدين) و(القهوة والدخان) و(الاستقصا لما صحّ وثبت في المسجد الأقصى) و(صخرة البيت المقدس) ناقصة الآخر، رأيتها جميعًا في المكتبة الخالدية بالقدس. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (1191هـ)، انظر: حلية البشر (2/ 33)، الأعلام (7/ 69).

الكتابين المذكورين؛ لأنَّ أصحابها ليْسَا من الحُفَاظ، ولا يجوز أخذُ حديث من كتاب إلا بعد مراجعة أصوله المعتمدة.

وقال: لا يهولَنَّكَ هذا، وتقول: هذه جراءة على الجهابذة الأخيار، فاعلم: أنَّه ليس كلُّ قيلٍ يقال، ولا كلُّ ميدانٍ تجول فيه كلُّ الرجال، فكم من هُمام جَهْبَذٍ في علمٍ لا قَدْرَ له في علم آخرَ، وهذا القاضي البيضاويُّ[1] سيّدُ المحققين قد أودع في (تفسيره) أحاديث السور، وغالبُها موضوع بإجماع المحدثّين، ثم أنشد:

أقولُ لأصحابِ الحَديثِ تَبَصّـروا حديثي فقولي عندَكُم غيرُ مُفْتَرَى

أحاديــثُ عَكَّـا لا يُشَـكُّ بأَنَّهـا أباطيلُ لا تُعْزى إلى سيدِ الـوَرَى

وما صاحبُ المختارِ يروي حديثَه ولا الجوهري ممن بالصِّحاحِ تجوهَرا... إلخ.

والله أعلم[2].

---

(1) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء (بفارس - قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها.
من تصانيفه (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) يعرف بتفسير البيضاوي، و(طوالع الأنوار في التوحيد)، و(منهاج الوصول إلى علم الأصول) و(لب اللباب في علم الإعراب) و(نظام التواريخ) كتبه باللغة الفارسية، ورسالة في (موضوعات العلوم وتعاريفها) و(الغاية القصوى في دراية الفتوى) في فقه الشافعية. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (685هـ). انظر: الأعلام (4/ 110).

(2) ونود أن نورد رسالة الشيخُ محمدُ بنُ محمدِ المغربيُّ الأزهري بحروفها للأهمية التي اكتسبتها: «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي حَمَى حِمى السنة المحمدية بأئمة جهابذة نقاد، ونشر أعلامها وأسس بنيانها بأطواد الأفراد، وخص هذه الأيمة المصطفوية بشرف سلاسل الإسناد، ونضر وجوههم في الدارين فرقوا مراقي الإسعاد، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الآمر بحفظ سنته، وصونها عن المحرف الوضاع وكل ذي إلحاد، وعلى آله وصحبه ما سلسل محدث وأرسل وعنعن وأفاد، وعلى التابعين لهم من كل حافظ متقن ضابط خبير بالمدارك نقاد. أما بعد فيقول فقير مولاه الغني، محمد بن محمد المغربي الأزهري منح فتح الجواد، لما وردنا موارد حلب

....

= العذبة الأوراد سنة 1173، لإزاحة ما على القلب من الإنكاد، وحللنا في منزل رحب في مقعد صدق يزري بإرم ذات العماد، عند جناب رفيع سيد طويل النجاد، باذخ شامخ الأوتاد، فرآه يسابق بشاشته كل وارد من الوراد، طيب الشمائل، عذب المناهل نخبة الأفراد، بيض الله غرة أحواله وأثمر أغصان آماله، وألبسه حلل الإرشاد والسداد، ورد علينا سؤال حديث مضمونه التنويه بفضل عكا الشهيرة عن التعريف بين الحاضر والباد، فكتبت عليه بأنه موضوع وكل ما ورد فيها وفي عينها فهو مفترى عند أعلام الإسناد، ولما رأيت الجوهري وتابعه صاحب المختار أوردا طوبى لمن رأى عكا، هززت عطفي لتحقيق الحق وإرشاد الأمجاد، وسميت الرقيم: تحذير أعلام البشر من أحاديث عكا وعينها المسماة بعين البقر، وينحصر المسطور في مقدمة وخاتمة، فيها تمام المقصد، وقد لبست حلة الإنصاف التي هي سنة علماء السنة والله الهادي وعليه اعتمادي وبه الحول والقوة ومنه المنة».

المقدمة: لا يخفى على الممارس أن أئمة الذين ذكروا ضوابط يعرف بها وضع الحديث كسماجة ألفاظه أو برودة معانيه، أو مخالفة للمحسوس أو لظواهر النصوص، أو لبلوغه في الحد مبلغًا يخرجه عن حده، فإن لكل شيء حدًا، صرحوا بأن أحاديث البلدان لم يثبت منها إلا نزر يسير، وحذروا من أحاديثها غاية التحذير، وصرحوا بأنه لا يجوز أخذ حديث من أي كتاب كان، بل اشترطوا شروطًا يعرفها النبيل الخبير، وفي هذا المقام مهامه فسيحة يتيه فيها القطا ويحتاج معانيها إلى عون الملك الخبير.

القصد في ذكر الحديث الذي ورد علي في فضل عكا وليس هو عندي وقت هذه الكتابة، وإنما مضمونه أنها بلد على جبلين فمن دخلها رغبة فيها غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومن خرج منها رغبة عنها لم يبارك له في خروجه، وبها عين من شرب منها أو اغتسل فيها فهو طاهر إلى يوم القيامة، أقول: أما أولًا فبرودة هذه المعاني لا تخفى على الممارس المعاني، وأما ثانيًا فقد اشتمل هذا الحديث على أمور فاسدة، كونها على جبلين كذب ومين، فإني دخلتها وهي شهيرة عند الناس بينها وبين الجبال بون بعيد، وكون الداخل إليها رغبة فيها ينال تلك المغفرة التامة لا يصح، لأنه لم يثبت فيما هو أفضل منها بالنصوص القواطع، فكيف يثبت فيما لا فضل له أصلًا، ومما يؤيد ذلك قول المنلا علي القارئ في آخر كتابه في الموضوعات لما أورد حديثًا مضمونه أن الصلاة في بيت المقدس بخمسين ألفًا أن هذا الفضل محال، وإن روي في سنن ابن ماجه، فإن الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ لم يثبت فيها هذا الفضل، فكيف يثبت في بيت المقدس، قال وإنما الذي ثبت في بيت المقدس أن الصلاة بخمسماية، فإذا تأملت ما قرره المنلا علي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، علمت أن مدعي هذه المغفرة يحتاج إلى مغفرة لقرينه مكفرة، وأما دعوى أنه

....

= أمر جائز في العقول، وقد لا يثبت للأفضل شيء ويثبت للمفضول، فجوابه أن السنة وفضائلها لا تثبت بتجويز العقول، وشهد لما قلناه ما ذكره الحافظ ابن حجر في فتحه، أن كل احتمال لا يقبل في مدارك الحديث، ومما يدلك على رد قوله غفر الله له ما تقدم الخ أن الحافظ ابن حجر العسقلاني ألف رسالة في الفضائل المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة، ولم يعرج فيها على حديث عكا، وأما نقل الناجي له في رسالته إن صح نسبتها له، فالناجي ليس من أئمة هذا الشأن، الذين لهم القدح المعلا كما لا يخفى على من عرف أهل هذا اللسان، وكون عينها من شرب منها أو اغتسل كان طاهرًا إلى يوم القيامة، هذا أدهى وأمر، فما معنى طهور الشارب والمغتسل إلى يوم القيامة، فإن كان من الجنابة ولو أجنب من بعد، فهذا مذهب أهل المعمودية، وهو منابذ لصريح الشريعة المحمدية، وإن كان طاهرًا من الذنوب، فهو شيء لم يثبت للشارب المغتسل من زمزم المرغوب، وإن كان غير ذلك فلا ندريه. والحاصل أنه لا معنى له فقبح الله واضعه، فإنه ما أراد إلا تنقيص رسول الله ﷺ، وهو إما جاهل مفسد، أو زنديق ملحد. وأما حديث الجوهري وصاحب المختار: طوبى لمن رأى عكا فهو من وادي الأول فإن المساجد الثلاثة التي شرفها الله تعالى بالنص والإجماع لم يرد فيها طوبى لمن رآها، ولا يغتر بذكره في الكتابين المذكورين، فإن أصحابها ليس لهما قدم في السنة، ولا يجوز أخذ حديث من كتاب إلا بعد مراجعة أصوله المعتمدة، والقاعدة السابقة في البلدان ترده، والبينة على المدعي، فإن قواعد الأئمة لا تعارض إلا بثقل ثابت عن أثبات الأمة، وهذا الإمام الرافعي إمام السنة والتفسير والفقه المجمع على جلالته، أورد أحاديث في كتاب: التدوين، في مناقب قزوين ومرو وبخاري ونصيبين، فأقامت عليه علماء الأمة القيامة، ورموه بقوس واحدة مع أنه إمام علامة. والاغترار بكل ما سطر ليس على الفضل علامة، وطوبى هذه ليست طوبى الجنات بل هي طوبى تحتها عقارب وحيات، وكم من حديث فيه طوبى لا يساوي عند الأعلام طوبى، وأما عينها عين البقر، ففضلها مفترى منكر، غير معتبر.

وأما الحديث الطويل الذي آخره: واختار من العيون أربعًا، فذكر فيها عين عكا، فقد قال السيوطي وابن عراق وصاحب مثير الغرام منكر بالمرة. وهذا صاحب مثير الغرام وصاحب الأنيس الجليل، قد ذكرا فضائل مدن الشام على ما فيها، ولم يذكرا لعكا فضيلة مع أنهما بهذا الصدد، فلو ثبت لها أدنى فضيلة لطرزا بها كتابيهما، فإنهما لم يصنعا كتابيهما إلا لنشر المحاسن الشامية، وأي محاسن أعظم من غفران الذنوب وطهارة الأبد؟ لا جزى الله الواضعين خيرًا في الدنيا والآخرة، الذين ينسبون لرسول الله ﷺ ما لا يليق بمنصب الفضلاء، فضلًا عن مقام سيد الأنبياء.

....

= الخاتمة: لا يهولنك ويعظم عليك قولنا سابقًا لا يغتر بذكر الجوهري وصاحب المختار فتقول هذه جرأة على الجهابذة الأخيار، فاعلم أنه ليس كل قيل يقال، ولا كل ميدان تجول فيه الرجال، فكم من همام جهبذ في علم لا قدر له في علم الآخر، وهذا القاضي البيضاوي سيد المحققين قد أودع تفسيره أحاديث السور، وغالبها موضوع بإجماع المحدثين أهل النظر، وهذا الجلال المحلي على جلالة محله، نقل حديث أنا أفصح من نطق بالضاد، وكذا شيخ الإسلام تلميذه، وهو موضوع عند النقاد، ولو تتبعنا أمثال هذه لأسهبنا وأبعدنا كل الابعاد. ولقد كنت نظمت أبياتًا قبل هذه الرسالة، فأحببت ذكرها لتتميم المقالة وهي:

أقول لأرباب الحديث تبصروا ... حديثي فقولي عندكم غير مفترى

أحاديث عكا لا يشك بأنها ... أباطيل لا تعزى إلى سيد الورى

كقزوينهم السكندرية مثلها ... ومرو، ولو كان الحديث مسطرا

وما صاحب المختار يروى حديثه ... ولا الجوهري من بالصحاح تجوهرا

وأما الإمام الحال مجد زمانه ... فذاك من الحفاظ ممن لها درى

وها الرافعي مع مجده ورسوخه ... بتدوينه المعروف يرويه من قرا

أفاد أحاديثًا لقزوين مدحة ... فزيفها الأعلام ممن رقى الذرى

ومن شرطه لا اغترار بكل ما ... يسطر في كتب إلى أن ينقرا

فهذا سبيل الراسخين سلكته ... مخافة يوم العرض من وصمة الفرى

وأهدي صلاة من سلام لأحمد ... وآل وصحب ما رياض تعطرا

تذييل: لا يغتر بأحاديث الخطب ولا كتب التواريخ ولا القصص ولا الرقائق ولا كتب اللغة حتى تراجع أصولها، وتحقق فصولها، وهذا المقام واسع المدى فياض الندى، وفي هذا القدر كفاية والله ولي العناية، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ما طابت بذكره الأفواه، قال مؤلفها رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تمت في ذي القعدة سنة 1172هجرية وقد تم نقلها من نسخة منقولة عن نسخة مؤلفها.

توفي المترجم المرقوم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بعد المائتين بقليل ولم أقف على مكان موته ودفنه.

الشيخ محمد سعيد أفندي بن الشيخ عبد الستاربن الشيخ إبراهيم الأتاسي الحنفي مفتي مدينة حمص الشامية. انظر: حلية البشر في أعيان القرن الثالث عشر للشيخ عبد الرزاق البيطار (2/ 36/ 37/ 38).

(9) **مسألة**:

هل رُوي في حمل العصا خبرٌ؟

الجواب: روى الدَّيْلَمِي[1] في (الفردوس)[2] عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حملُ العصا علامةُ المؤمن، وسُنَّة الأنبياء»[3].

---

(1) الحَافِظُ شَهْرَدَارُ بْنُ شِيرَوَيْهِ بْنِ شَهْرَدَارَ الدَّيْلَمِيُّ الهمذاني: مؤرخ من العلماء بالحديث. له (تاريخ همذان) بلده، و(فردوس الأخبار بمأثور الخطاب، المخرج على كتاب الشهاب). توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (509هـ). انظر: الأعلام 3/ 83.

(2) قال المحدث الألباني في (الضعيفة) (535):موضوع، أخرجه الديلمي في (مسند الفردوس) (2 / 97-زهر الفردوس) من طريق يحيى بن هاشم الغساني عن قتادة عن أنس مرفوعا. قلت: وهذا موضوع، وإن ذكره السيوطي في (الفتاوي) (2/ 201) وسكت عليه! بل أورده في (الجامع الصغير)! فقد تعقبه شارحه المناوي بأن الغساني هذا قال الذهبي في (الضعفاء) (قالوا: كان يضع الحديث».

(3) وأورد القرطبي في (الجامع لأحكام القرآن) (11/ 188) حديثا ممتعا عن فضل العصا: «وَرَوى عَنْهُ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: إِمْسَاكُ الْعَصَا سُنَّةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَعَلَامَةٌ لِلْمُؤْمِنِ. وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: فِيهَا سِتُّ خِصَالٍ، سُنَّةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَزِينَةُ الصُّلَحَاءِ، وَسِلَاحٌ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَعَوْنٌ لِلضُّعَفَاءِ، وَغَمُّ الْمُنَافِقِينَ، وَزِيَادَةٌ فِي الطَّاعَاتِ. وَيُقَالُ: إِذَا كَانَ مَعَ الْمُؤْمِنِ الْعَصَا يَهْرَبُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ، وَيَخْشَعُ مِنْهُ الْمُنَافِقُ وَالْفَاجِرُ، وَتَكُونُ قِبْلَتَهُ إِذَا صَلَّى، وَقُوَّةً إِذَا أَعْيَا. وَلَقِيَ الْحَجَّاجُ أَعْرَابِيًّا فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا أَعْرَابِيُّ؟ قَالَ: مِنَ الْبَادِيَةِ. قَالَ: وَمَا فِي يَدِكَ؟ قَالَ: عَصَايَ أَرْكُزُهَا لِصَلَاتِي، وَأُعِدُّهَا لِعِدَاتِي، وَأَسُوقُ بِهَا دَابَّتِي، وَأَقْوَى بِهَا عَلَى سَفَرِي، وَأَعْتَمِدُ بِهَا فِي مِشْيَتِي لِتَتَّسِعَ خُطْوَتِي، وَأَثِبُ بِهَا النَّهْرَ، وَتُؤَمِّنُنِي مِنَ الْعَثْرِ، وَأُلْقِي عَلَيْهَا كِسَائِي فَيَقِينِي الْحَرَّ، وَيُدْفِئُنِي مِنَ الْقُرِّ، وَتُدْنِي إِلَيَّ مَا بَعُدَ مِنِّي، وَهِيَ مَحْمَلُ سُفْرَتِي، وَعَلَاقَةُ إِدَاوَتِي، أَعْصِي بِهَا عِنْدَ الضِّرَابِ، وَأَقْرَعُ بِهَا الْأَبْوَابَ، وَأَتَّقِي بِهَا عَقُورَ الْكِلَابِ، وَتَنُوبُ عَنِ الرُّمْحِ فِي الطِّعَانِ، وَعَنِ السَّيْفِ عِنْدَ مُنَازَلَةِ الْأَقْرَانِ، وَرِثْتُهَا عَنْ أَبِي، وَأُوَرِّثُهَا بَعْدِي ابْنِي، وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي، وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى، كَثِيرَةٌ لَا تُحْصَى. قُلْتُ: مَنَافِعُ الْعَصَا كَثِيرَةٌ، وَلَهَا مَدْخَلٌ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الشَّرِيعَةِ: مِنْهَا أَنَّهَا تُتَّخَذُ قِبْلَةً فِي الصَّحْرَاءِ، وَقَدْ كَانَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنَزَةٌ تُرْكَزُ لَهُ فَيُصَلِّي إليها، وكان إذا خرج يوم العيد أمر بِالْحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَذَلِكَ ثَابِتٌ فِي الصَّحِيحِ. وَالْحَرْبَةُ وَالْعَنَزَةُ وَالنَّيْزَكُ وَالْآلَةُ أسماء لِمُسَمًّى وَاحِدٍ. وَكَانَ لَهُ مِحْجَنٌ وَهُوَ عَصًا مُعْوَجَّةُ الطَّرَفِ يُشِيرُ بِهِ إِلَى الْحَجَرِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُقَبِّلَهُ، ثَابِتٌ فِي الصَّحِيحِ أَيْضًا».

(10) **مسألة**:

حديث: «لو دَلَّيْتُمْ بحبلٍ، لَهَبَطَ عَلَى اللهِ» مَنْ رَوَاهُ؟

الجواب: هذا مختصر من حديث قال الحافظ الذهبي[1] في كتابه (العلو)[2] في حَدِيثِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ أنه قال: حَدثنَا شَيبَان: ثنا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَة قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ «تَدْرُونَ مَا هَذِهِ الَّتِي فَوْقَكُمْ» قَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: «فإِنَّهَا الرَّفِيعُ سَقْفٌ مَحْفُوظٌ، وَمَوْجٌ مَكْفُوفٌ، هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا ؟»، قالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: «بَيْنَكُمْ وَبَينهَا مسيرَة خَمْسِمِائَة عَامٍ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ الأُخْرَى مِثْلُ ذَلِكَ» حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَغِلَظُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَة عَامٍ، ثم قال: «هَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ ؟»، قالوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،

(1) مُحَمَّد بن أَحْمد بن عُثْمَان بن قايماز شَيخنَا وأستاذنا الإِمَام الْحَافِظ شمس الدّين أَبُو عبد الله التركماني الذَّهَبِيّ مُحدث الْعَصْر، وَأما أستاذنا أَبُو عبد الله فَبَصر لَا نَظِير لَهُ وكنز هُوَ الملجأ إِذا نزلت المعضلة إِمَامًا لوُجُود حفظا وَذهب الْعَصْر معنى ولفظا وَشَيخ الْجرْح وَالتَّعْدِيل وَرجل الرِّجَال فِي كل سَبِيل كَأَنَّمَا جمعت الْأمة فِي صَعِيد وَاحِد فنظرها ثمَّ أَخذ يخبر عَنْهَا إِخْبَار من حضرها. مولده فِي سنة ثَلَاث وَسبعين وسِتمِائَة، صنف التَّارِيخ الْكَبِير وَمَا أحْسنه لَوْلَا تعصب فِيهِ وأكمله لَوْلَا نقص فِيهِ وَأي نقص يَعْتَرِيه، والتاريخ الْأَوْسَط الْمُسَمّى بالعبر وَهُوَ حسن جدا، الصَّغِير الْمُسَمّى دوَل الْإِسْلَام، وَكتاب النبلاء، ومختصر تَهْذِيب الْكَمَال للمزي، والكاشف مُخْتَصر ذَلِك وَهُوَ مُجَلد نَفِيس، وَالْمِيزَان فِي الضُّعَفَاء وَهُوَ من أجل الْكتب، ومختصر سنَن الْبَيْهَقِيّ وَهُوَ حسن، ومختصر الْأَطْرَاف للمزي، وطبقات الْحفاظ، وطبقات الْقُرَّاء، وكتابا فِي الوفيات ومختصرا آخر فِيهَا يُسمى بالإعلام، والتجريد فِي أَسمَاء الصَّحَابَة. توفّي فِي لَيْلَة الِاثْنَيْنِ ثَالِث ذِي الْقعدَة سنة ثَمَان وَأَرْبَعين وَسَبْعمائَة». ترجمة الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (771هـ) لشيخه الحافظ الذهبي في كتابه (طبقات الشافعية الكبرى) (9/ 105).

(2) العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها (1/ 73).

قال: «فَإِنَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَة مسيرَة خَمْسِمِائَة عَامٍ»، ثم قال: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذِهِ الَّتِي تَحْتَكُمْ ؟»، قالوا: الله وسوله أعلم، قال: «فَإِنَّهَا الأَرْضُ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الأَرْضِ الَّتِي تَلِيهَا مسيرَة خَمْسِمِائَة عَامٍ» حَتَّى عَدَّ سَبْعَ أَرْضِينَ وَغِلَظُ كل أَرض خَمْسِمِائَة عَامٍ، ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَو أَنَّكُمْ دَلَّيتُمْ بِحَبلٍ إِلَى الأَرْضِ السَّابِعَةِ لَهَبَطَ عَلَى اللهِ»، ثم قرأ رسولُ الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد:3]».

قال الذهبي: رواتُه ثقات.

وَقد رَوَاهُ أَحْمد في (مُسْنده)[1] عَن شريح[2] بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ، وَهُوَ فِي (جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ)[3] لَكِنَّ الْحَسَنَ[4]............

---

(1) أخرجه أحمد في المسند (14/ 422)، برقم: 8828. بإسناد (حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ مَرَّتْ سَحَابَةٌ فَقَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟**»).

(2) الصحيح أنه (سُرَيجٌ) وليس (شُرَيحٍ). وسُرَيج: هو ابن النعمان بن مروان الجوهري، انظر: المسند (1/ 512)

(3) الترمذي برقم (3298)، كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الحديد. بإسناد (حدثنا عبد بن حميد، وغير واحد، والمعنى واحد، قالوا: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، قال: حدث الحسن، عن أبي هريرة، قال: بينما نبي الله ﷺ جالس وأصحابه إذ أتى عليهم سحاب).

(4) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويقال مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي، الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه. مات الحسن في رجب سنة عشر ومائة. وكانت جنازته مشهودة، صلوا عليه عقيب الجمعة بالبصرة، فشيعه الخلق، وازدحموا عليه، حتى إن صلاة العصر لم تقم في الجامع. انظر: سير أعلام النبلاء (4/ 577).

مُدَلّس[1]، والمتن مُنكر، وَلَا أَعْرِفُ وَجْهَهَ وَقَوْلُهُ.

وقوله: «لَهَبَطَ عَلَى اللهِّ» يريد: معنى الباطن، ألا ترى النبي ﷺ في الحديث كيف تلا ذلك مطابق لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحَدِيد:4]؛ أي: بالعلم، وفيه تبايُن الأَرَضين بأبعدِ مسافة، وهذا لا يُعقل، وله نظير، وهو ما رواه البيهقي في: الصفات[2] من طريق آدمَ بنِ أبي إياس -أيضًا-:حدثنا شعبة عن عمرو بن مُرَّةَ، عن أبي الضُّحَى، عن ابن عباس في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:12] قال: في كلّ أرضٍ نحو إبراهيمَ ﷺ. رواته ثقات[3].

وروى عطاءٌ عن السائب مطوَّلًا بزيادة: غير أننا لا نعتقدُ ذلك أصلًا، فقال

---

(1) وَهُوَ أَنْ يَرْوِيَ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، مُوهِمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ عَمَّنْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ مُوهِمًا أَنَّهُ قَدْ لَقِيَهُ وَسَمِعَهُ مِنْهُ، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ بَيْنَهُمَا وَاحِدٌ وَقَدْ يَكُونُ أَكْثَرُ. وَمِنْ شَأْنِهِ أَنْ لَا يَقُولَ فِي ذَلِكَ (أَخْبَرَنَا فُلَانٌ) وَلَا (حَدَّثَنَا) وَمَا أَشْبَهَهُمَا، وَإِنَّمَا يَقُولُ (قَالَ فُلَانٌ أَوْ عَنْ فُلَانٍ) وَنَحْوَ ذَلِكَ. وهذا التدليس: هو تدليس الإسناد.

وأما تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ، وَهُوَ: أَنْ يَرْوِيَ عَنْ شَيْخٍ حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْهُ، فَيُسَمِّيَهُ أَوْ يُكَنِّيَهُ، أَوْ يَنْسُبَهُ، أَوْ يَصِفَهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ، كَيْ لَا يُعْرَفَ. والتدليس أنواع كثيرة، منها: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وتدليس التسوية، وتدليس البلدان. انظر: التقييد والإيضاح (12/ 95).

(2) الأسماء والصفات للبيهقي (2/ 268) رقم (832).

(3) بالرجوع لكتاب الصفات قال: «عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:12] قَالَ: فِي كُلِّ أَرْضٍ نَحْوَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. إِسْنَادُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (صَحِيحٌ، وَهُوَ شَاذٌّ بِمُرَّةَ، لَا أَعْلَمُ لِأَبِي الضُّحَى عَلَيْهِ مُتَابِعًا وَاللهُ أَعْلَمُ).

انظر: الأسماء والصفات (2/ 268) رقم (852).

البيهقي: أخبرنا الحاكم: أنبأنا أحمد بن يعقوب الثقفي: ثنا عبيد بن غنام: ثنا علي بن حكيم: ثنا شريك عن عطاءِ بنِ السائب، عن أبي الضحى، عن ابن عباس: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾، قال: سبع أرضين، في كل أرض نبيٌّ كنبيكم، وآدمُ كآدَمِكم، ونوحٌ كنوحٍ، وإبراهيمُ كإبراهيمَ، وعيسى كعيسى.

شَرِيكٌ[1] وعطاءٌ[2] فيهما لينٌ لا يبلغ بهما ردّ حديثهما، وهذه بَلِيَّة تُحَيِّرُ السامع، كتبتها استطرادًا للتعجب، وهو من قبيل: اسمعْ واسكتْ. اهـ كلام الذهبي -رحمه الله تعالى-.

---

(1) شَرِيكُ بن عبد الله، العلّامة، الحافظ، القاضي، أبو عبد الله النخعي، أحد الأعلام، على لين ما في حديثه. توقف بعض الأئمة عن الاحتجاج بمفاريده. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الجوزجاني: سيء الحفظ، مضطرب الحديث، مائل، قلت: فيه تشيع خفيف على قاعدة أهل بلده، قال الحافظ ابن حجر: شَريك بن عبد الله النَّخعي صدوق يخطأ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا على أهل البدع. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (178هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (7/ 252).

(2) عطاء بن السائب الإمام، الحافظ، محدث الكوفة، أبو السائب. وقيل: أبو زيد، وقيل: أبو يزيد، وأبو محمد الكوفي، وقال أبو حاتم: كان محلّه الصدق قديما قبل أن يختلط، ثم تغير حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ست وثلاثين ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء (6/ 266).

مسألة (11):

في أقوامٍ يدَّعون المشيخةَ والفقرَ، ويضرِبُون بالدفوف، ويُمْسِكُونَ الحيّاتِ ويأكلونها، ويدخلون النّار، فهل يُنهون عن ذلك ويُضربون إن لم يتوبوا، وهل يُعطَون من الزكاة؟.

الجواب: قال شيخُ الإسلام ابن تَيْمِيَّة [1]: «هؤلاء الذين يُظهرون الأمور التي يسموّنها: إشارات، وهي فُشَارَاتٌ؛ مثل: الحية والنار، ونحو ذلك، كلُّهم أهلُ باطل وضلالٍ وأَتباعٌ للشياطين، ليسوا على طريقة أولياء الله الصالحين، وليست هذه الإشارات من كرامات الصالحين، بل إما حال شيطاني، وإما محال بُهتاني، والواجب نهيُهم عن فعلها وفعلِ أسبابها، فإن انتهوا عن ذلك، وإلا عوقبوا عقوبة تردَعُهم عن هذه الأحوال المنكَرة، ولا يعطون من الزكاة حتى يتوبوا من هذه الضلالات، ويلتزموا طريقة الكتاب والسنة، والله أعلم[2]».

---

(1) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام. ولد في حرّان وتحول به أبوه إلى دمشق فنبغ واشتهر. وطلب إلى مصر من أجل فتوى أفتى بها، فقصدها، فتعصب عليه جماعة من أهلها فسجن مدة، ونقل إلى الإسكندرية. ثم أطلق فسافر إلى دمشق سنة (712هـ) واعتقل بها سنة (720هـ) وأطلق، ثم أعيد، ومات معتقلا بقلعة دمشق، فخرجت دمشق كلها في جنازته. كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين. آية في التفسير والأصول، فصيح اللسان، قلمه ولسانه متقاربان، وفي الدرر الكامنة أنه ناظر العلماء واستدل وبرع في العلم والتفسير. وألف من الكتب ما لا يعده لسان ولا يحيطه ميزان، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قلعة دمشق مسجونا سنة (728هـ)، ودفن يوم الجمعة وخرجت دمشق كلّها في جنازته. انظر: الأعلام (1/ 144).

(2) جامع المسائل (3/ 153).

(12) **مسألة**:

قال ابن كثير في تفسير[1] ﴿الٓمٓ﴾ بعد كلام: «وقال آخرون: إِنَّمَا ذُكِرَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِيهَا بَيَانًا لِإِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ الْخَلْقَ عَاجِزُونَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ بِمِثْلِهِ، هَذَا مَعَ أَنَّهُ مركَّبٌ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ الَّتِي يَتَخَاطَبُونَ بِهَا، وقد حكى هذا المذهبَ الرازيُّ[2] في (تفسيره)[3] عن المُبَرِّدِ[4]، وجمعٍ من المحقّقين.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 160).

(2) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري، الطبرستاني الأصل الرازي المولد، الملقب فخر الدين، المعروف بابن الخطيب، الفقيه الشافعي، فريد عصره ونسيج وحده، فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات وعلم الأوائل له التصانيف المفيدة في فنون عديدة، منها تفسير القرآن الكريم جمع فيه كل غريب وغريبة، وهو كبير جدا لكنه لم يكمله، وتوفي يوم الاثنين، وكان عيد الفطر، سنة ست وستمائة بمدينة هراة. انظر: طبقات النسابين (1/ 132)، وفيات الأعيان (4/ 252).

(3) مفاتيح الغيب (2/ 253). وقال في تفسيره «الْعَاشِرُ: مَا قَالَهُ الْمُبَرِّدُ وَاخْتَارَهُ جَمْعٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَهَا احْتِجَاجًا عَلَى الْكُفَّارِ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمَّا تَحَدَّاهُمْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ الْقُرْآنِ، أَوْ بِعَشْرِ سُوَرٍ، أَوْ بِسُورَةٍ وَاحِدَةٍ فَعَجَزُوا عَنْهُ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَأَنْتُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا، وَعَارِفُونَ بِقَوَانِينِ الْفَصَاحَةِ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ تَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ، فَلَمَّا عَجَزْتُمْ عَنْهُ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا مِنَ الْبَشَرِ».

(4) مُحَمَّد بن يزِيد بن عبد الْأَكْبَر بن عُمَيْر بن حسان بن سُليم بن سعد بن عبد الله بن زيد بن مَالك ابن الْحَارِث بن عَامر بن عبد الله ابْن عَامر بن مَالك بن عَوْف بن أسلم، وَهُوَ ثمالة من أَزْد، وَإِنَّمَا نَسَبْتُه لطعن بعض النَّاس فِي نسبه. مولده الْبَصْرَة. رأس في الأدب والنحو والأخبار، نهل من فيض علماء أمثال المازني، توفي وتُوفي لليلتين بَقِيَتَا من ذِي الْحجَّة، سنة سِتّ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ. ودُفن فِي مَقْبرَة بَاب الْكُوفَة، وَصلى عَلَيْهِ يُوسُف بن يَعْقُوب القَاضِي، وَله سِتّ وَسَبْعُونَ سنة. نزهة الألباء في طبقات الأدباء (1/ 169)، تاريخ العلماء النحويين (1/ 62).

وحكى القرطبيُّ عن الفَرَّاءِ[1]، وقُطْرُبٍ[2] نحوَ هذا، وقرّره الزمخشري[3] في (كشّافه)[4]، ونصره أتمَّ نصر، وإليه ذهب الشيخ الإمامُ العلامة أبو العباس بن تيمية، وشيخنا الحافظ المجتهد أبو الحجاجِ المِزِّيّ[5]، وحكاه لي عن ابن تيمية.

---

(1) يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلميّ، مولى بني أسد (أو بني منقر) أبو زكرياء، المعروف بالفراء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب. كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو. وقال ثعلب غير مرّة: لولا الفرّاء ما كانت عربيّة، لأنه خلّصها وضبّطها، ولولا الفرّاء لسقطت العربية. من كتبه «المقصور والممدود» و«المعاني» ويسمى «معاني القرآن «أملاه في مجالس عامة كان في جملة من يحضرها نحو ثمانين قاضيا، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة سبع ومائتين. إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي (1/ 10).

(2) أحد العلماء بالنحو واللغة، أخذ عن سيبويه وعن جماعة من العلماء البصريين. ويقال: إن سيبويه لقّبه قطر لِمُباكرتِهِ له فى الأسحار كان موثّقا فيها يمليه. ومات في سنة ست ومائتين. إنباه الرواة على أنباه النَحاة للقفطي (3/ 219).

(3) العلّامة، كبير المعتزلة، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد، الزمخشري، الخوارزمي النحوي، صاحب «الكشاف» و«المفصل». رحل، وسمع ببغداد من نصر بن البطر، وكان رأسا في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، وله نظم جيد. وغيره. وحج، وجاور، وتخرج به أئمة. وكان رأسا في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، وله نظم جيد. وقال ابن خلكان: له «الفائق» في غريب الحديث، و«ربيع الأبرار»، و«أساس البلاغة»، و«مشتبه أسامي الرواة»، وكتاب «النصائح»، و«المنهاج في الأصول»، و«ضالة الناشد». قيل: سقطت رجله، فكان يمشي على جاون خشب، سقطت من الثلج. مات ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة. سير أعلام النبلاء (15/ 18).

(4) الكشاف (1/ 35).

(5) يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجّاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي: محدّث الديار الشامية في عصره. ولد بظاهر حلب، ونشأ بالمزة (من ضواحي دمشق) وتوفي في دمشق، مهر في اللغة، ثم في الحديث ومعرفة رجاله. وصنف كتبا، منها (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) اثنا عشر مجلدا، و«تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي: أَحْفَظُ مَنْ رَأَيتُ أَرْبعَة: ابن دقيق العيد، والدمياطيّ، وابن تيمية، والمزي، توفي سنة (742هـ). سير أعلام النبلاء (8/ 261).

قال الزمخشريّ: ولم ترد كلها مجموعة في أوّل القرآن، وإنما كُرّرت؛ ليكون أبلغَ في التحدّي والتبكيت؛ كما كُررت قصص كثيرة، وكُرر التحدي بالصريح في أماكن.

قال: وجاء منها على حرف واحد؛ كقوله: ﴿صٓ﴾ ﴿نٓ﴾، وحرفين مثل ﴿حمٓ﴾، وثلاثة مثل ﴿الٓمٓ﴾، وأربعة مثل ﴿الٓمٓر﴾، وخمسة مثل ﴿كٓهيعٓصٓ﴾؛ لأن أساليب كلامهم على هذا، من الكلمات ما هو على حرف، وعلى حرفين، وعلى ثلاثة، وعلى أربعة، وعلى خمسة، لا أكثر من ذلك(1).

قال ابن كثير: قلت: ولهذا كل سورة افتتحت بالحروف فلا بد أن يذكر فيها الانتصار للقرآن، وبيان إعجازه وعظمته، وهذا معلوم بالاستقراء، وهو الواقع في تسع وعشرين سورة، ولهذا يقول تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ [البقرة:1]، ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ۝٢ نَزَّلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: 1-3]، ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ﴾ [إِبْرَاهِيمَ:1] ﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ [الأعراف:2]، ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَا رَيۡبَ فِيهِ﴾ [السجدة:2]، ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [غافر:2]، ﴿حمٓ ۝١ عٓسٓقٓ ۝٢ كَذَٰلِكَ يُوحِيٓ إِلَيۡكَ﴾ [الشورى:2] وغير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء لمن أمعن النظر.

وأمّا من زعم أنّها دالةٌ على معرفة المُدَدِ، وأنه يُستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتن والملاحم، فقد ادَّعى ما ليس له، وطار في غير مَطاره، وقد ورد

---

(1) الكشاف (1/ 21).

في ذلك حديث ضعيف، وهو -مع ذلك- أدلُّ على بطلان هذا المسلك من التمسك به على صحته[1]. انتهى.

(1) تفسير ابن كثير (1/ 160).

(13) مسألة:

من يعتقد في المجانين الوِّلَاية، هل هو مُصِيبٌ؟

الجواب: أنَّ العبد لا يكون وليًا لله إلا إذا كان مؤمنًا تقيًا، لقوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾ [يُونُسَ:62-63]، والمَجْنُون قد رُفع عنه القلم، فلا يصح شيء من عباداته باتفاق العلماء، ولا يصحّ منه إيمان ولا كفر ولا صلاة، ولا غير ذلك من العبادات والمعاملات، فيمتنع أن يكون وليًا لله، فلا يجوز لأحد أن يعتقد أنه ولي لله، لا سيما إن كانت حجته على ذلك إما مكاشفةٌ[1] سمعها منه، أو نوعٌ من تصرف؛ مثل: أن يراه قد أشار إلى واحد، فمات، أو صِرُعَ؛ فإنه قد علم أنّ الكفار والمنافقين من المشركين وأهل الكتاب لهم مكاشفات وتصرفات شيطانية؛ كالكهان والسَّحَرة، فلا يجوز لأحد أن يستدل بمجرد ذلك على كون الشخص وليًا لله، وإن لم يعلم منه ما يناقض ولايةَ الله، فكيف إذا علم ما يناقضها؛ كالجنون؛ فإن كونه مجنونًا يناقض أن يصحّ منه الإيمان والعبادات التي هي شرط في ولاية الله، ولكن إن كان له حالة في إفاقته، كان فيها مؤمنًا بالله متقيًا، كان له من ولاية الله بحسب ذلك، وفي (الفرقان)[2] زيادة. فانظره.

---

(1) ومن الطرائف أن أحدهم سئل عن تخريج حديث فقال: صحّ كشفا. أفادني بذلك الحفيد - محمد سعيد القاسمي أطال الله عمرهُ وبارك في سعيه.

(2) الفرقان (1/ 51).

(14) **مسألة**:

حديث: «إِذَا أَعْيَتْكُمْ الْأُمُورُ فَعَلَيْكُمْ بِأَصْحَابِ الْقُبُورِ» من رواه.

الجواب: «بأنه كذبٌ باتفاق أهل المعرفة كما في (الفرقان)[1]؛ إذ من البدع المنكرة: الاستغاثةُ بالميت والغائب، أو دعاء الميت، أو الدعاء به، أو ظن أن الدعاء عند قبره أفضلُ منه في البيوت والمساجد؛ إذ لم يُعهد ذلك في عصر الصحابة والتابعين». والله أعلم.

(1) الفرقان (1/ 180).

(15) **مسألة:**

هل ورد في السُنَّةِ الأمرُ بسَدْلِ العِمامة، وهو المَعْرُوف بالعَذَبَةِ[1]؟

الجواب: روى البَيهَقِي في (الشُعَب)[2] عن عُبَادَةَ بنِ الصَامِتِ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالْعَمَائِمِ فَإِنَّهَا سِيمَا الْمَلَائِكَةِ، وأَرْخُوها خَلْفَ ظُهُورِكُمْ**».

وَرَوَى التِرْمِذي[3] بإسناد حسنٍ غريبٍ عن ابن عمر، قال: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذا اعْتَمَّ، سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ».

وروى أبو دَاود[4] عن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قال: «عَمَّمَنِي رَسُولُ اللهَّ ﷺ، فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي».

وروى ابنُ أبي شيبة[5] عن علي -كرم الله وجهه-: «أنه ﷺ عمَّمه بعمامة، وأسدل طَرَفَيهَا عَلَىَ مَنْكِبَيْهِ»، والأحاديث في ذلك كثيرة.

هذا، وروى أبو داود[6]، والنسائي[7]، وابنُ ماجه[8] عن سالم عن أبيه، عن

---

(1) عَذَبةُ كُلِّ شَيْءٍ طرفُه. وعَذَبَةُ شِرَاكِ النَّعْلِ: المُرْسَلةُ مِنَ الشِّرَاك. وعذبة العمامة هي الطرف المتدلِّي الذي يرخيه المعتمُّ بين كتفيه أو يجعله على أحدهما، وتسمّى أيضًا الذُؤَابَةُ والزَوْقَلَةُ. لسان العرب (1/ 585).

(2) شعب الإيمان (8/ 285)، برقم (5851).

(3) سنن الترمذي: برقم (1736)، كتاب: اللّباس. باب: في سدل العمامة بين الكتفين.

(4) سنن أبي داود (4079)، كتاب: اللّباس. باب: فِي الْعَمَائِمِ.

(5) لم نقف على هذا اللفظ في المصنف، ولكن أورد اللفظ التالي في المصنف (14959): «عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى عَلِيًّا «قَدْ اعْتَمَّ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ، قَدْ أَرْخَاهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ».

(6) سنن أبي داود (4094)، كتاب: اللّباس. باب: فِي قَدْرِ مَوْضِعِ الْإِزَارِ.

(7) سنن النسائي (5034)، كتاب: اللّباس. باب: إِسْبَالُ الْإِزَارِ.

(8) سنن ابن ماجه (3576)، كتاب: اللّباس. باب: طُولِ الْقَمِيصِ كَمْ هُوَ.

النبي ﷺ قال: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» -وفقنا المولى لمرضاته-.

(16) **مسألة**:

الصُّوفِيُّ الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْوَقْفِ عَلَى الصُّوفِيَّةِ؟

الجواب: قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية -رحمه الله تعالى-: «الصوفيُّ يُعتبر له **ثلاثةُ شروط**:

أحدها: أَنْ يَكُونَ عَدْلًا فِي دِينِهِ يُؤَدِّي الْفَرَائِضَ وَيَجْتَنِبُ الْمَحَارِمَ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ مُلَازِمًا لِغَالِبِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ، فِي غَالِبِ الْأَوْقَاتِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً، مِثْلَ آدَابِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللِّبَاسِ وَالنَّوْمِ وَالسَّفَرِ وَالرُّكُوبِ وَالصُّحْبَةِ وَالْعِشْرَةِ وَالْمُعَامَلَةِ مَعَ الْخَلْقِ؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْآدَابِ الشَّرِيفَةِ، قَوْلًا وَفِعْلًا.

وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا أَحْدَثَهُ بَعْضُ الْمُتَصَوِّفَةِ مِنْ الْآدَابِ الَّتِي لَا أَصْلَ لَهَا فِي الدِّينِ؛ مِنْ الْتِزَامِ شَكْلٍ مَخْصُوصٍ فِي اللِّبْسَةِ وَنَحْوِهَا مِمَّا لَا يُحْتَسَبُ فِي الشَّرِيعَةِ. فَإِنَّ مَبْنَى الْآدَابِ عَلَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ، وَلَا يُلْتَفَتُ أَيْضًا إِلَى مَا يَهْدُرُهُ بَعْضُ الْمُتَفَقِّهَةِ مِنْ الْآدَابِ الْمَشْرُوعَةِ، يَعْتَقِدُ - لِقِلَّةِ عِلْمِهِ - أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ آدَابِ الشَّرِيعَةِ؛ لِكَوْنِهِ لَيْسَ فِيمَا بَلَغَهُ مِنْ الْعِلْمِ أَوْ طَالَعَهُ مِنْ كُتُبِهِ؛ بَلْ الْعِبْرَةُ فِي الْآدَابِ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ: قَوْلًا وَفِعْلًا وَتَرْكًا؛ كَمَا أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي الْفَرَائِضِ وَالْمَحَارِمِ بِذَلِكَ أَيْضًا.

الشرط الثالث في الصوفي: قَنَاعَتُهُ بِالْكَفَافِ مِنْ الرِّزْقِ، بِحَيْثُ لَا يُمْسِكُ مِنْ الدُّنْيَا مَا يَفْضُلُ عَنْ حَاجَتِهِ؛ فَمَنْ كَانَ جَامِعًا لِفُضُولِ الْمَالِ لَمْ يَكُنْ مِنْ الصُّوفِيَّةِ الَّذِينَ يُقْصَدُ إِجْرَاءُ الْأَرْزَاقِ عَلَيْهِمْ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُفْسَحُ لَهُمْ فِي مُجَرَّدِ السُّكْنَى فِي

الرَّبْطِ وَنَحْوِهَا. فَمَنْ حَمَلَ هَذِهِ الْخِصَالَ الثَّلَاثَ كَانَ مِنْ الصُّوفِيَّةِ الْمَقْصُودِينَ بِالرَّبْطِ وَالْوَقْفِ عَلَيْهَا.

وَمَا فَوْقَ هَؤُلَاءِ مِنْ أَرْبَابِ الْمَقَامَاتِ الْعَلِيَّةِ وَالْأَحْوَالِ الزَّكِيَّةِ، وَذَوِي الْحَقَائِقِ الدِّينِيَّةِ، وَالْمِنَحِ الرَّبَّانِيَّةِ: فَيَدْخُلُونَ فِي الْعُمُومِ؛ لَكِنْ لَا يَخْتَصُّ الْوَقْفُ بِهِمْ لِقِلَّةِ هَؤُلَاءِ؛ وَلِعُسْرِ تَمْيِيزِ الْأَحْوَالِ الْبَاطِنَةِ عَلَى غَالِبِ الْخَلْقِ؛ فَلَا يُمْكِنُ رَبْطُ اسْتِحْقَاقِ الدُّنْيَا بِذَلِكَ؛ وَلِأَنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ قَدْ لَا يَنْزِلُ الرَّبْطُ إلَّا نَادِرًا، وَمَا دُونَ هَذِهِ الصِّفَاتِ مِنْ الْمُقْتَصِرِينَ عَلَى مُجَرَّدِ رَسْمٍ فِي لُبْسَةٍ أَوْ مِشْيَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ: لَا يَسْتَحِقُّونَ الْوَقْفَ؛ وَلَا يَدْخُلُونَ فِي مُسَمَّى الصُّوفِيَّةِ، لَا سِيَّمَا إنْ كَانَ ذَلِكَ مُحْدَثًا لَا أَصْلَ لَهُ فِي السُّنَّةِ؛ فَإِنَّ بَذْلَ الْمَالِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الرُّسُومِ فِيهِ نَوْعٌ مِنْ التَّلَاعُبِ بِالدِّينِ؛ وَأَكْلٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ؛ وَصُدُودٌ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

وَمَنْ كَانَ مِنْ الصُّوفِيَّةِ الْمَذْكُورِينَ الْمُسْتَحِقِّينَ فِيهِ قَدْرٌ زَائِدٌ، مِثْلَ اجْتِهَادٍ فِي نَوَافِلِ الْعِبَادَاتِ؛ أَوْ سَعْيٍ فِي تَصْحِيحِ أَحْوَالِ الْقَلْبِ؛ أَوْ طَلَبِ شَيْءٍ مِنْ الْأَعْيَانِ؛ أَوْ عِلْمِ الْكِفَايَةِ، فَهُوَ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ. وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُتَأَدِّبًا بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَلَا يَسْتَحِقُّ شَيْئًا أَلْبَتَّةَ[1].

---

(1) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (4/ 264).

(17) **مسألة**:

هل ورد حديث في النهي عن التشويش على المُصَلِّين؟

الجواب: روى الإمام أحمد عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ ﷺ: نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا، يُغَلِّطُ أَصْحَابَهُ وَهُمْ يُصَلُّونَ»[1].

---

(1) المسند (663). يقول شعيب الأرناؤوط: «حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف الحارث الأعور، مطرف: هو ابن طريف». وأخرجه أبو يعلي عن وهب بن بقية الواسطي، عن خالد ابن عبد الله الطحّات بهذا الإسناد وذكره الهيتمي في المجمع (2/ 265).

(18) **مسألة**:

هل أخبر عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عن الرافضة[1]؟

فالجواب: روى الإمام عبدُ الله ابنُ الأمام أحمدَ في (زوائده) في مسند أبيه عن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الْإِسْلَامَ**»[2].

(1) الرافضة: فرقة من فرق الشيعة الكبرى، بايعوا زيد بن علي، ثم قالوا له: تبرأ من الشيخين (أبي بكر وعمر) فأبى، فتركوه ورفضوه، أي قاطعوه وخرجوا من بيعته، ومن أصولهم: الإمامة، والعصمة، والمهدية، والتقية، وسب الصحابة، وغيرها. مجموع الفتاوى (2/ 171).

(2) المسند (2/ 186) رقم (808).

(19) **مسألة**:

هل روي في إِنْزَاءِ[1] الحِمَير عَلى الخَيْلِ مَا يَقْتِضَي اجْتِنَابهُ:

فالجواب: روى الإمام أحمدُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ بَغْلَةٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، لَوْ أَنَّا أَنْزَيْنَا الحُمُرَ عَلَى خَيْلِنَا فَجَاءَتْنَا بِمِثْلِ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»[2]. اهـ. والظاهر: أنَّ ذلك مكروهٌ إذ لم يرتِّبْ عليه وعيدًا ولا لعنًا. والله أعلم.

---

(1) ضَرَب (الفَحْلُ) الناق يَضْرِبُها (ضِرَابًا) بالكَسْرِ: نَزَا عَلَيْهَا أي (نَكَح). وأَضْرَبَ فُلَانٌ (نَاقَتَه) أي أَنْزَى الفَحْلَ عَلَيْهَا. تاج العروس (3/ 293).

(2) المسند (785).

(20) مسألة:

هل ورد في السنة كونُ الفَخِذ عَوْرةً؟

فالجواب: روى الإمام أحمدُ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لا تُبْرِزْ فَخِذَكَ، وَلا تَنْظُرْ إِلى فَخِذِ حَيٍّ وَلا مَيْتٍ»[1].

(1) المسند (1248).

(21) **مسألة**:

هل ورد ما يفيد كونَ العرش له أسبقيَّة الخَلْق؟

الجواب: روى الترمذيُّ[1]، وابنُ ماجَهْ[2] بإسناد حسن، عن أبي رَزين العُقَيلي[3] قال: قلت: يا رسول الله! أين كان ربُّنا قبل أن يخلق السمواتِ والأرضَ؟ قال: **«كانَ في عَمَاءٍ[4] ما فَوْقَهُ هَواءٌ، وما تحته هواءٌ، ثم خَلَقَ العَرْشَ، ثُمَّ اسْتَوَى عليهِ»**، وفي ألفاظه رواياتٌ أخرى ساق طرفًا منها الحافظُ الذهبي في كتاب (العلو)[5]، والحديث مشهور. والله أعلم.

---

(1) الترمذي: برقم (3109)، كتاب: التفسير، باب: ومن سورة هود. وضعفه الألباني.

(2) ابن ماجه برقم (182)، كتاب: العلم، باب: فِيمَا أَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ.

(3) أَبُو رَزِينٍ الْعُقَيْلِيُّ لَقِيطُ بْنُ عَامِرِ بْنِ الْمُنْتَفِقِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ ابْنِ صَعْصَعَةَ، وقال الدارقطني: «أبو رَزِين العقيلي لقيط بن عامر بن المنتفق، يَرْوي عن النَّبِيِّ ﷺ، رَوَى عنه وَكِيع بن حُدَس، وقيل: هو لقيط بن صبرة يَرْوي عنه ابنه عَاصِم بن لقيط والله أعلم. معجم الصحابة لابن قانع (3/ 7) برقم (951)، المؤتلف والمختلف للدارقطني (2/ 1093)، الإصابة (7/ 117).

(4) يقول فؤاد عبد الباقي معلّقا على الحديث: « (عَمَاءٌ) العماء السحاب. قال كثير من العلماء هذا من حديث الصفات فتؤمن به ونَكِلُ علمه إلى عالمه».

(5) العلو (1/ 18)، برقم (26).

مسألة (22):

ما يصدر عن إمام في مباحثة جَدَلَّية لإفحام خَصْم قويتْ مُنَافرتُه عن الحقِّ، فاحتالَ في جَذْبِه إلى الحقِّ بنحوٍ من السَّرِقَةِ، لَا يُعَدُّ مَنْ مَذْهَبِهِ.

وبالجملة: فما ينقل عن عالم من المباحثة لا يجوز جعلُه مذهبًا له، أفاده العلّامة الشيخُ خالدٌ النقشبنديُّ[1] -قدّس سرّه- في (العقد الجوهري)[2].

---

(1) خالد بن أحمد بن حسين، أبو البهاء، ضياء الدين النقشبنديّ المجددي: صوفيّ، توفي في دمشق بالطاعون (1242هـ). من كتبه (شرح مقامات الحريري) لم يتمه، و(شرح العقائد العضدية) ورسالة في (إثبات مسألة الإرادة الجزئية) واسمها (العقد الجوهري في الفرق بين كسبي الماتريدي والأشعري). انظر: الأعلام (2/ 294).

(2) العقد الجوهري لا يزال مخطوطًا يحوي 9 ورقات وتوجد منه نسخة كاملة بجامعة الملك محمد بن سعود بالرياض.

مسألة (23):

هل وردَ ذكرُ السُّكَّر في السُنَّة:

الجواب: قال الحافظ ابنُ القيم: جَاءَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ فِي الْحَوْضِ «مَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ»[1] وَلَا أَعرِفُ السُّكَّرَ فِي الْحَدِيثِ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالسُّكَّرُ حَادِثٌ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ مُتَقَدِّمُو الْأَطِبَّاءِ، وَلَا كَانُوا يَعْرِفُونَهُ، وَلَا يَصِفُونَهُ فِي الْأَشْرِبَةِ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُونَ الْعَسَلَ، وَيُدْخِلُونَهُ فِي الْأَدْوِيَةِ. انتهى[2].

قلت: ورد ذكرُ السكر في غير الموضع المذكور؛ فقد روى الترمذيُّ[3] عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**يَخْرُجُ في آخِرِ الزَّمانِ رجالٌ يَخْتِلُونَ[4] الدُّنْيا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ، وَقُلوبُهُم قُلوبُ الذِّئابِ، يقولُ اللهُ: أَبِي يَغْتَرُّونَ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟ فبي حَلَفْتُ!**

---

(1) لقد أورد ابن كثير في كتاب النهاية في الفتن والملاحم (1/ 406) معظم ألفاظ أحاديث الحوض لم يرد فيها لفظ (أحلى من السكر) والرواية المشهورة من نحو ما رواه البيهقي (10002) وغيره: «هو نهر في الجنة، حافتاه من ذهب، يجري على الدر والياقوت، تربته أطيب ريحًا من المسك، وطعمه أحلى من العسل، وماؤه أشدّ بياضًا من الثلج».

(2) زاد المعاد (4/ 325).

(3) الترمذي (2404).

(4) الخَتْلُ: الخَدْعُ والخديعةُ وَطَلَبُ الوُقوفَ على غَرَضٍ دُون إِظْهار. انظر: المحكم (5/ 151) تفسير غريب ما في الصحيحين (1/ 181).

لأَبعثنَّ على أُولئك منهُمْ فتنةً تدعُ الحليمَ فيهِمْ حَيْرانَ» نقله في (المشكاة)[1]، ووقع في (الترغيب)[2] بدل السكر: العسل، فلعلّهما روايتان. والله أعلم.

---

(1) مشكاة المصابيح (5324).

(2) الترغيب والترهيب للمنذري (1/ 32)، برقم (41). وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ **«يخرج فِي آخر الزَّمَان رجال يختلون الدُّنْيَا بِالدّينِ، يلبسُونَ للنَّاس جُلُود الضَّأْن من اللين، ألسنتهم أحلى من الْعَسَل وَقُلُوبهمْ قُلُوب الذئاب، يَقُول الله عَزَّوَجَلَّ: أَبي يغترون أم عَليّ يجترئون فَبِي حَلَفت لَأَبْعَثَن على أُولَئِكَ مِنْهُم فتْنَة تدع الْحَلِيم حيران»** رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من رِوَايَة يحيى بن عبيد، سَمِعت أبي يَقُول سَمِعت أَبَا هُرَيْرَة فَذكره وَرَوَاهُ مُخْتَصرا من حَدِيث ابْن عمر وَقَالَ حَدِيث حسن.

(24) **مسألة**:

حديث: «تَوَسَّلُوا بِجَاهِي؛ فإنَّ جَاهِي عِندَ الله عَظِيمٌ» مَنْ خَرَّجَه؟

الجواب: قال الحافظ ابنُ تيمية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في جواب فتوى له: وأما ما يذكره بعضُ العامة من قوله ﷺ: «**إذا كانت لكم إلى الله حاجةٌ، فاسألوا بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم**»، فهذا الحديث لم يروه أحدٌ من أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب الحديث، والمشروعُ الصلاةُ عليه في كلِّ دعاء. انتهى[1].

(1) مجموعة الرسائل والمسائل (1/ 21).

مسألة (25):

ما المرادُ بِالمَسْكَنَةِ الواردة في حديث: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ المَسَاكِينِ»؟

فالجواب: قال الإمامُ ابنُ تيمية: «هذا الحديث قد رواه الترمذيُّ[1]، وذكره أبو الفرج بنُ الجوزيِّ في الموضوعات»[2].

وبالجملة: فسواءٌ صحَّ لفظُه، أو لم يصحّ، المسكينُ المحمودُ هو المتواضعُ الخاشعُ لله، وليس المرادُ بالمسكنة عدمَ المال بالكليَّة، وإن كان يستعمل فيه أيضًا، بل قد يكون الرجل فقيرًا وهو جبارٌ، فالمسكنة خُلُقٌ في النفس، وهو التواضعُ والخشوع واللينُ، ضدّ التكبرِ والتجبُّرِ. اهـ[3].

---

(1) الترمذي برقم (3252). كتاب: الزهد. باب: ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائه. وقال بعده «هذا حديث غريب». وفي الحديث زيادة: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِـمَ يَا رَسُولَ الله؟ قال: «إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنيائهمْ بأَرْبعِينَ خَرِيفًا، يَا عَائِشَةُ لَا تَرُدِّي المِسكِينَ ولَوْ بشِقِّ تَمْرَةٍ، يَا عَائِشَةُ أَحِبِّي المَسَاكِينَ وَقَرِّبِيهِمْ فإنَّ الله يُقَرِّبُكِ يَوْمَ القِيَامَة» وقال الألباني حديث صحيح.

(2) الموضوعات (3/ 141)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُول الله ﷺ».

(3) مجموع الفتاوى (18/ 326).

(26) مسألة:

ما يرويه الخطباء من الأحاديث، ويتلونها من الدَّواوين المتداولة التي عمَّت البلوى بذكر أحاديثَ فيها لا سندَ لها، ومن ذلك: أحاديث فضل رجب، فهل لها من أصل؟

الجواب: قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم[1]: شهر رجب أحدُ الأشهر الحرُم، وقد روي عن النبي ﷺ: أنه كان إذا دخل شهر رَجَب قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ»[2]، ولم يثبت عن النبي ﷺ في فضل رجب حديثٌ آخرُ، بل عامةُ الأحاديثِ المأثورةِ فيه عن النبي ﷺ كذبٌ، والحديث إذا لم يُعلم أنه كذب، فروايته في الفضائل أمرٌ قريب، أما إذا عُلم كذبهُ، فلا يجوز روايتُه إلا مع بيان حاله؛ لقوله ﷺ: «**مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا، وَهُو يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فهوَ أحدُ الكاذبين**»[3].

نعم، رُوي عن بعض السلف في تفضيل العشر الأول من رجب بعضُ الأثر[4]،

---

(1) اقتضاء الصراط المستقيم (2/ 134).

(2) البحر الزخار (6494)، الطبراني في الأوسط (3939)، ثم قال: «لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرُّقَادِ».

(3) مسند الطَيالسي (725)، أحمد (1/ 1821)، البحر الزخار (6494)، الطبراني في الأوسط (3939).

(4) تفضيل صيام العشر الأول منها ضمن آثار ضعيفة، منها «صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين، والثاني كفارة سنتين، والثالث كفارة سنة، ثم كل يوم شهرًا» ضعف الألباني الحديث. انظر: صحيح وضعيف الجامع الصغير (17/ 87).

ورُوي غير ذلك[1]، فاتخاذُه موسمًا بحيث يُفْرَد بالصوم مكروهٌ عندَ الإمام أحمدَ وغيرِه[2]؛ كما روي عن عمرَ بنِ الخطاب، وأبي بكرةَ[3]، وغيرِهما من الصحابة[4] رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.

وروى ابنُ ماجَهْ[5]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، «نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ». وهل الإفرادُ

---

(1) كما هو في المنار المنيف لابن القيم (1/ 96) برقم (170): وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي ذِكْرِ صَوْمِ رَجَبٍ، وَصَلاةِ بَعْضِ اللَّيَالِي فِيهِ فَهُوَ كَذِبٌ مُفْتَرَى، كَحَدِيثِ «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ عِشْرِينَ رَكْعَةً جَازَ عَلَى الصِّرَاطِ بِلا حِسَابٍ».

(2) البحر الزخار (6494)، الطبراني في الأوسط (3939)، ثم قال: «لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تفَرَّدَ بِهِ: زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرُّقَادِ».

(3) قال ابن قدامة في المغني (3/ 171): فَصْلٌ: وَيُكْرَهُ إفْرَادُ رَجَبٍ بِالصَّوْمِ. قَالَ أَحْمَدُ: وَإِنْ صَامَهُ رَجُلٌ، أَفْطَرَ فِيهِ يَوْمًا أَوْ أَيَّامًا، بِقَدْرِ مَا لَا يَصُومُهُ كُلَّهُ. وَوَجْهُ ذَلِكَ، مَا رَوَى أَحْمَدُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ: رَأَيْت عُمَرَ يَضْرِبُ أَكُفَّ الْمُتَرَجِّبِينَ، حَتَّى يَضَعُوهَا فِي الطَّعَامِ. وَيَقُولُ: كُلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ شَهْرٌ كَانَتْ تُعَظِّمُهُ الْجَاهِلِيَّةُ. وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إذَا رَأَى النَّاسَ، وَمَا يُعِدُّونَ لِرَجَبٍ، كَرِهَهُ، وَقَالَ: صُومُوا مِنْهُ، وَأَفْطِرُوا وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوُهُ، وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ، وَعِنْدَهُمْ سِلَالٌ جُدُدٌ وَكِيزَانٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: رَجَبٌ نَصُومُهُ. قَالَ: أَجَعَلْتُمْ رَجَبًا رَمَضَانَ، فَأَكْفَأَ السِّلَالَ، وَكَسَرَ الْكِيزَانَ قَالَ أَحْمَدُ: «مَنْ كَانَ يَصُومُ السَّنَةَ صَامَهُ، وَإِلَّا فَلَا يَصُومُهُ مُتَوَالِيًا، يُفْطِرُ فِيهِ، وَلَا يُشَبِّهُهُ بِرَمَضَانَ».

روى مثل ذلك الحطاب في مواهب الجليل (2/ 412). «قَالَ أَبُو بَكْرٍ الطُّرْطُوشِيُّ فِي كِتَابِ الْحَوَادِثُ وَالْبِدَعُ: يُكْرَهُ صَوْمُ رَجَبٍ، وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ إِذَا خَصَّهُ الْمُسْلِمُونَ بِالصَّوْمِ فِي كُلِّ عَامٍ حَسِبَ الْعَوَامُّ أَنَّهُ فَرْضٌ كَشَهْرِ رَمَضَانَ، وَإِمَّا سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ كَالسُّنَنِ الثَّابِتَةِ، وَإِمَّا لِأَنَّ الصَّوْمَ فِيهِ مَخْصُوصٌ بِفَضْلِ ثَوَابٍ عَلَى ثَوَابِ بَاقِي الشُّهُورِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ لَبَيَّنَهُ ﷺ، قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: الصِّيَامُ عَمَلُ بِرٍّ لَا لِفَضْلِ صَوْمِ رَجَبٍ، فَقَدْ كَانَ عُمَرُ يَنْهَى عَنْ صِيَامِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ، انْتَهَى كَلَامُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ».

(4) انظر: المصنف لعبد الرزاق (7854):«عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ كُلِّهِ؛ لِأَنْ لَا يُتَّخَذَ عِيدًا».

(5) ابن ماجه (1743)، كتاب: الصيام، بَابُ: صِيَامِ أَشْهُرِ الْحُرُمِ. قال الألباني: ضعيف جدا.

المكروه أن يصومه كلَّه، أو أن لا يَقْرِنَ به شهرًا آخرَ؟ فيه للأصحاب وجهان. والله أعلم[1].

(1) وقال الطبري: في تهذيب الآثار (2/ 158): «فلعل التوفيق بين صومه لرجب وكراهته لذلك، أن تحمل الكراهة على إفراد رجب بالصوم كما يفرد رمضان به، فأما صيامه في جملة ما يصوم فليس في ذلك... فكره من كره صومه أن يعظم في الإسلام بصومه تعظيمَ أهل الجاهلية إياه في الشرك، فأراد بإفطاره وضع منار الكفر، وهدم أعلام الشرك».

(27) **مسألة**:

عَمَّنْ يجتمعُ على سماع الِغناء والملاهي، ويزعم أنه من الصوفية:

فالجواب: هذا من البِدَع المنكَرة؛ فإن النبي ﷺ وأصحابه لم يجتمعوا على استماع غناء قَطًّ، لا بكفٍّ، ولا بدُفٍّ، ولا تواجُدٍ، ولَا سَقَطَتْ بُرْدَتُه، بل كل ذلك كذبٌ باتفاق أهل العلم بحديثه، بل كانت عبادتهم ما أمر الله به من الصلاة والقراءة والذكر، ونحو ذلك، والاجتماعات الشرعية، وكان أصحاب النبي ﷺ إذا اجتمعوا، أمروا واحدًا منهم أن يقرأ، والباقون يستمعون، وكان عمرُ بنُ الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول لأبي موسى الأشعري: ذَكِّرْنا ربَّنا، فيقرأ وهم يستمعون، فمثل هذا السماع هو سماعُ النبيين وأتباعِهم.

وأما هذا السماعُ المحدَثُ، فلم تكن الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر الأكابر من أئمة الدين يجعلون هذا طريقًا إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، ولا يعدُّونه من القُرَب والطاعات، بل يعدُّونه من البِدَع المذمومة. كذا أفاده الإمام ابنُ تيمية في (الفرقان)[1]، ويرحم الله من قال[2]:

---

(1) الفرقان بين أولياء الرحمان وأولياء الشيطان (1/ 183).

(2) وقال أبو العبّاس القرطبي المحدّث صاحب (المفهم في شرح صحيح مسلم) عند كلامه على الغناء عند الصوفيّة:... قَالَ: «وَأَمَّا مَا ابْتَدَعَهُ الصُّوفِيَّةُ فِي ذَلِكَ فَمِنْ قَبِيلِ مَا لَا يُخْتَلَفُ فِي تَحْرِيمِهِ لَكِنَّ النُّفُوسَ الشَّهْوَانِيَّةَ غَلَبَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَى الْخَيْرِ حَتَّى لَقَدْ ظَهَرَتْ مِنْ كَثِيرٍ مِنْهُمْ فِعْلَاتُ الْمَجَانِينِ وَالصِّبْيَانِ حَتَّى رَقَصُوا بِحَرَكَاتٍ مُتَطَابِقَةٍ وَتَقْطِيعَاتٍ مُتَلَاحِقَةٍ وَانْتَهَى التَّوَاقُحُ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ إِلَى أَنْ جَعَلُوهَا مِنْ بَابِ الْقُرَبِ وَصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَأَنَّ ذَلِكَ يُثْمِرُ سِنِيِّ الْأَحْوَالِ وَهَذَا عَلَى التَّحْقِيقِ مِنْ آثَارِ الزَّنْدَقَةِ وَقَوْلُ أَهْلِ الْمُخَرِّفَةِ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ» اهـ.
وَقال: ابن حجر معلقا: «يَنْبَغِي أَنْ يُعْكَسَ مُرَادهم وَيقْرَأ سيء عَوَّضَ النُّونَ الْخَفِيفَةَ الْمَكْسُورَةَ بِغَيْرِ هَمْزٍ بِمُثَنَّاةٍ تَحْتَانِيَّةٍ ثَقِيلَةٍ مهموزا» انتهى. انظر: فتح الباري (2/ 443).

يـا عصـبةً مـا ضرَّ أمـةَ أحمـدٍ   وسَـعَى عـلى إفسـادِها إلَّا هِـيْ
طـارٌ ومزمـارٌ ونغمـةُ شـادِنٍ   أرأيـتَ قَـطُّ عبـادةً بملاهِـي

(28) **مسألة**: ما المرادُ بأهل الصُفَّة؟

فالجواب: بأنهم صحابة غرباء، كانوا ينزلون بها، وكانت في شمالي مسجده ﷺ كما في (الفرقان)[1]، فينزل بها مَنْ ليس لهم أهلٌ وأصحاب ينزلون عندهم؛ فإن المؤمنين كانوا يهاجرون إلى النبي ﷺ إلى المدينة، فمن أمكنه أن ينزل في مكان، نزل به، ومن تعذَّر ذلك عليه، نزل في المسجد إلى أن يتيسر له مكانٌ ينتقل إليه، ولم يكن أهل الصفَّة ناسًا بأعيانهم يلازمون الصفة، بل كانوا يقلُّون تارة، ويكثُرون أُخرى، ويقيم الرجل بها زمانًا، ثم ينتقل منها، ونزلها من خيار المسلمين سعدُ بنُ أبي وقاصٍ[2]، وهو أفضلُ مَنْ نزل بالصفة، ثم انتقل عنها، ونزلها أبو هريرة وغيرهُ، وقد جمع أبو عبدِ الرحمنِ السلميُّ[3] تاريخَ من نزل الصفة.

(1) الفرقان بين أولياء الرحمان وأولياء الشيطان (1/ 16).

(2) سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي الزهري، أبو إسحاق فاتح العراق، ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عينهم عمر للخلافة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ويقال. له فارس الإسلام. أسلم وهو ابن سبع عشرة سنة، وشهد بدار، وافتتح القادسية، ونزل أرض الكوفة فجعلها خططا لقبائل العرب، وابتنى بها دارا فكثرت الدور فيها. وظل واليا عليها مدة عمر بن الخطاب. وأقره عثمان زمنا، ثم عزله. فعاد إلى المدينة، فأقام قليلا وفقد بصره. وقالوا في وصفه (كان قصيرا دحداحا، ذا هامة، شثن الأصابع، جعد الشعر) مات في قصره، بالعقيق (على عشرة أميال من المدينة) وحمل إليها. له في كتب الحديث واحد وسبعين ومائتين. انظر: أسد الغابة (2/ 452)، برقم (2038).

(3) مقرئ الكوفة، الإمام، العلم، عبد الله بن حبيب بن ربيعة الكوفي. من أولاد الصحابة، مولده في حياة النبي ﷺ، قرأ القرآن، وجّوده، ومهر فيه، حدّث عن: عمر، وعثمان، وطائفة. عن عطاء ابن السائب أن أبا عبد الرحمن قال: أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القرآن والعمل به، وسيرث القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم. توفي سنة أربع وسبعين. وقيل: مات في إمرة بشر بن مروان على العراق. انظر: سير أعلام النبلاء (5/ 155).

(29) **مسألة**:

في الحديثِ المتفق عليه: «**مَنْ صامَ رَمَضَانَ إيمانًا واحْتِسابًا...إلخ**».

قال الحافظ ابنُ كثير: «أي: يُؤْمِنُ أَنَّ اللهَ شَرَعَهُ، وَيَحْتَسِبُ عِنْدَ اللهِ ثَوَابَهُ»[1]. اهـ.

(1) تفسير ابن كثير (1/ 256).

مسألة (30):

هل السُنةُ المطَهَّرَة ممَّا نُزِلَ بها جبريل؟

فالجواب: أخرج الدارميُّ[1] عن يحيى بنِ كثير، قال: كان جبريلُ ينزل بالسنَّة كما ينزل بالقرآن[2]. وروى أبو داودَ[3] عن المِقْدَامِ بنِ مَعْدِ يَكْرِبَ[4] قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**أَلا إِنِّي أُوتِيتُ القُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**» الحديث.

(1) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: 255هـ).

(2) سنن الدارمي (1/ 474) برقم (608).

(3) أبو داود (4604)، كتاب: السُّنَّةِ، بَابٌ: فِي لُزُومِ السُّنَّةِ. «عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ**»».

(4) المقداد بْن معدي كرب، بْن عَمْرو بْن يَزِيدَ بْن معد يكرب، بْن سيار عَبْد اللَّه بْن وهب بْن ربيعة ابْن الحارث بْن معاوية، بْن ثور بْن عفير الكندي أَبُو كريمة، وقيل: أَبُو يَحْيَى. كذا نسبه أَبُو عمر. وهو أحد الوفد الَّذِينَ وفدوا عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ من كنده، يعد فِي أهل الشام، وبالشام مات سنة سبع وثمانين، وهو ابن إحدى وتسعين سنة. انظر: أسد الغابة (5/ 244)، برقم (5077).

مسألة (31):

روي في (الصحيحين)[1] عن أبي ذر قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن أوّل مسجدٍ وُضع في الأرض، قال: «**المسجِدُ الحرامُ**»، قلت: ثم أيٌّ؟ قال: «**المسجِدُ الأقْصى**»، قلت: كَمْ بينَهما؟ قال: «**أَربعونَ عامًا**».

وهذا مشكِلٌ بظاهره؛ إذ من المعلوم أنّ سليمانَ بنَ داودَ الذي بنى المسجدَ الأقصى بينه وبين إبراهيم أكثرُ من ألف عام.

فالجواب: بأن سليمان إنّما كان له من المسجد الأقصى تجديدُه، لا تأسيسه، والذي أسسه هو يعقوبُ بنُ إسحاقَ[2] -صلى الله عليهما وسلم- بعد بناء إبراهيم الكعبةَ بهذا المقدار. كذا يستفاد من (زاد المعاد)[3].

---

(1) البخاري (3366)، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ. بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾ [النساء: 125]. ومسلم (520)، كتاب: المُسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ.

(2) يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن تارح بن ناحور بن ساروغ بن راغو بن فالغ بن عابر ابن شالح بن أرفخشد بن سام بن نوح. هو ابن إسحاق ابن إبراهيم وأحد الأنبياء المذكورين في التوراة والقرآن. (ولادة1751ق.م) بلاد كنعان الوفاة (1604ق.م). انظر: تاريخ دمشق (50/ 307).

(3) زاد المعاد (1/ 50).

(32) **مسألة**:

اعلم: أنّ الدرهم الموجود الآن أربعٌ وستون حبةَ قمحٍ، والمثقالُ الموجود الآن ستٌّ وتسعون؛ لأنه درهم ونصف، والدرهم الشرعيُّ ست وخمسون حبةَ قمح، فهو سبعةُ أثمان الدرهم الموجود الآن، فكل سبعة من الموجودة ثمانية من الشرعية، والمثقالُ الشرعيُّ خمسةُ أسداس المثقال الموجود؛ لأنه درهم شرعيٌّ وثلاثةُ أسباعه، فهو ثمانون حبةَ قمحٍ، وهي خمسة أسداسِ الستَّة والتسعين التي هي المثقال المتعارَف، فكلُّ خمسةِ مثاقيلَ من الموجود الآن ستةٌ شرعية، كذا حرّره شيخنا العلامة الشيخ محمد الطنطاوي ثم الدمشقي[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: فاحرص على هذه الفائدة، فقد بذلتُ الجهدَ في تحرّيرها حين وقع لي درهم من ضرب الملوك السابقة. والله أعلم.

---

(1) محمد الطنطاوي عالم بالجبر والمقابلة والحساب والميقات والفلك، من علماء دمشق الألمعين، عاش إلى أواخر ذي الحجة سنة ألف ومائتين وسبع وسبعين، انتفع به جمهرة كبيرة من العلماء، وهو أول من حوّر رقعة المسجد الأموي متبعا نظام الفلكي ابن الشاطر. للتوسع انظر: حلية البشر (1/ 684).

مسألة (33):

في رجل يخشى من استعمال الماء لمرض؛ مثل: أن يكون به سَلَسُ بول، أو يكونَ مَذَّاءً[1]، أو امرأة مستحاضة[2]، أو مرضعة يشقّ عليها الوضوء لكل فريضة، أو رجل له شغل يشقُّ عليه الوضوء لكل فريضة أيضًا؛ مثل عَمَلٍ في بناء وطِينٍ وحَرّثٍ، وغير ذلك، فهل يجوز لمن ذُكر الجمعُ بين الصلاتين، أم لا؟

الجواب: قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: يجوز لمن ذُكر الجمعُ بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء بطهارة واحدة؛ كما جاء عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ أَمَرَ الْمُسْتَحَاضَةَ أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ[3]».

قال: هذا أحبُّ الأمرين إليَّ، وهذا مذهبُ أحمدَ وغيرِه، وكذلك جمعَ بالمدينة بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر[4].

قال أحمد: يفعل هذا إذا كان له شغل.

---

(1) ماء رقيق لزج شفاف لا لون له، يخرج عند المداعبة أو تذكر الجماع أو إرادته أو النظر أو غير ذلك، ويخرج على شكل قطرات على رأس -الذكر- وربما لا يحس بخروجه. القاموس الفقهي (1/ 337).

(2) الاستحاضة: سيلان الدم من الرحم في غير أوقاته المعتادة. القاموس الفقهي (1/ 107).

(3) الترمذي: برقم (128). كتاب: الوضوء. باب في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد

(4) مسلم: برقم (54). كتاب: الصلاة. بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ.
«جَمَعَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا مَطَرٍ» فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَيْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ».

قال القاضي أبو يَعْلَى: «إذا كان له شغلٌ يبيح له ترك الجمعة والجماعة، جاز له أن يجمع بين الصلاتين». والله أعلم[1].

(1) جامع المسائل (6/ 355).

(34) مسألة:

في رجل يخرج من بلده إلى حرث وحصاد، وليس معه ماء، وهو يقدر على حمله، لو اجتهد، ثم أدركته الصلاة في شغله، فهل يجوز له أن يتيمم، ويصلّي، أم يبطل جميع أشغاله، ويأتي الماء مع الضرر على دنياه، ويتوضأ؟.

الجواب: قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إذا خاف إن ذهبَ إلى الماء أن يبطل شغله الذي يحتاج إليه، أو يذهب ماله، يتيمم، ويصلّي، ولا إعادة عليه». والله أعلم[1].

(1) الفتاوى الكبرى (2/ 13).

مسألة (35):

قد استفاض على ألسنة العوام: أنّ وَقْفَةَ[1] يوم الجمعة تعدل بثنتين وسبعين حجة، فهل لذلك أصل؟ وأيضًا: هل للوَقْفَةِ في اليوم المذكور مزيةٌ على غيره؟

فالجواب: قال الحافظ ابنُ القيم: «وأما ما استفاض على ألسنة العوام بأنها تعدل بثنتين وسبعين حجة، فباطل لا أصلَ له عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحد من الصحابة والتابعين، نعم، لوقفة الجمعة مزية على سائر الأيام من وجوه متعددة:

أحدها: اجتماع اليومينِ اللذينِ هما أفضلُ الأيام؛ فقد روى ابنُ حبانَ في (صحيحه)[2] من حديث أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا تَطْلُعُ الشَّمْسُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ**».

وفيه -أيضًا- حديثُ تميمِ بنِ أوسٍ[3]: «خيرُ يومٍ طلعتْ فيه الشمسُ يومُ (الجمعةِ)، وفي (السنن)[4] عنه ﷺ: أنه قال: «**أفضلُ الأيامِ عندَ الله يومُ النَّحْرِ، ثم يومُ النَّفْرِ**»، ولا تعارُض؛ لأن يوم الجمعة أفضلُ أيام الأسبوع، ويوم عرفة ويوم النحر أفضلُ أيام العام، وكذلك ليلةُ القدر وليلةُ الجمعة.

---

(1) المقصود هو أن يأتي يوم عرفة في يوم جمعة.

(2) ابن حبان (2770).

(3) ابن حبان (2772).

(4) أبو داود (2106)، كتاب: المَناسِكِ. باب: فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ. أحمد (16162).

الثاني: أنه اليوم الذي فيه ساعةٌ محقَّقَة الإجابة، وأكثرُ الأقوال أنها آخرُ ساعةٍ بعدَ العصر، وأهلُ الموقف -إذ ذاك- واقفون للدعاء والتضرع.

الثالث: موافقته ليوم وقفة رسول الله ﷺ.

الرابع: أن فيه اجتماعَ الخلائق من أقطار الأرض للخطبة وصلاة الجمعة، ويوافق ذلك اجتماع أهل عرفة يوم عرفة بعرفة، فيحصل من اجتماع المسلمين في مساجدهم وموقفهم من الدعاء والتضرع ما لا يحصل في يوم سواه.

(الخامس): أن يوم الجمعة يومُ عيد، ويوم عرفة يومُ عيد لأهل عرفة، ولذلك كُره لمن بعرفةَ صومُه، وفي (النسائي)[1] عن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفة»، وفي إسناده نظر؛ فإن مهديَّ بنَ حربٍ قال فيه ابن الجوزي: ليس بمعروف[2]، ومدارُه عليه، ولكن ثبت في (الصحيح)[3] من حديث أم الفضل: أن ناسًا تمارَوْا عندَها يومَ عرفةَ في صيام رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم، فأرسلت إليه بقدح لبن، وهو واقف على بعيره بعرفة، فشربه.

وقد اختلفوا في حكمة استحباب فطر يوم عرفة بعرفة، فقالت طائفة:

---

(1) النسائي (3004). كتاب: الحج. باب: النَّهْيُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ. «عَنْ مَهْدِيٍّ الْهَجَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ».

(2) مهدي بن أبي مهدي الهجري، العبدي وشهرته مهدي بن حرب العبدي، من السادسة، قال فيه ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي إسناده نظر؛ فإن مَهْدِي بن حرب العَبْدِي ليس بمعروف، ومداره عليه». انظر: الزاد (1/ 61). قال ابن معين: لا أعرفه. الجرح والتعديل (4/ 1/ 337).

(3) مسلم برقم (110)، كتاب: الصيام. باب: اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ لِلْحَاجِّ بِعَرَفَاتٍ يَوْمَ عَرَفَةَ.

ليتقوى على الدعاء، وهذا قول الحربي[1] وغيره.

وقال غيرهم -منهم شيخ الإسلام ابن تيمية[2]-: الحكمةُ فيه: أنه عيد لأهل عرفة، فلا يستحب صومُه لهم.

قال: والدليل عليه: الحديث الذي في (السنن)[3] عنه ﷺ: أنه قال: «**يومُ عَرَفَةَ ويومُ النَّحْرِ وأَيَّامُ مِنَى عيدُنا أَهْلَ الإسلامِ**».

قال: وإنما يكونُ يومُ عرفة عيدًا في حقِّ أهل عرفة؛ لاجتماعهم فيه؛ بخلاف أهل الأمصار؛ فإنهم إنما يجتمعون يومَ النحر، فكان هو العيد في حقهم، والمقصود: أنه إذا اتفق يوم عرفة يوم جمعة، فقد اتفق عيدان معًا.

السادس: أنه موافق ليوم إكمال الله دينه لعباده المؤمنين، وإتمام نعمته عليهم؛ كما ثبت في (صحيح البخاري)[4] عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ[5] قال: جاء يهودي إلى

---

(1) الصحيح أنه الخِرَقِيُّ والقول لابن القيم: «فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لِيَتَقَوَّى عَلَى الدُّعَاءِ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ الخرقي وَغَيْرِهِ». زاد المعاد (1/ 61).

(2) المستدرك على الفتاوى (3/ 177).

(3) أبو داود برقم (2419)، كتاب: الصيام. باب: صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. الترمذي برقم (773)، كتاب: الصيام. باب: ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق. النسائي برقم (3004)، كتاب: الصيام. باب: النَّهْيُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ.

(4) البخاري (45)، كتاب: الإِيمَانِ. بَابُ: زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ.

(5) طارق بن شهاب ابن عبد شمس بن سلمة الأحمسي البجلي، الكوفي. رأى النبي ﷺ، وغزا في خلافة أبي بكر غير مرة، وأرسل عن النبي ﷺ. وروى عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وبلال، وخالد بن الوليد، وابن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وعدة. مات في سنة ثلاث وثمانين، وقيل: بل توفي سنة اثنتين وثمانين. سير أعلام النبلاء (4/ 470).

عمرَ بنِ الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين! آية تقرؤونها في كتابكم، لو علينا -معشر اليهود- نزلت، نعلم ذلك اليوم الذي نزلت فيه، لاتخذناها عيدًا، قال: أي آية؟ قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:3]، فقال عمرُ بنُ الخطاب: إني لأعلمُ اليَوْمَ[1] الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه على رسول الله ﷺ بعرفة يوم جمعة، ونحن واقفون معه بعرفة.

السابع: أنه موافق ليوم الجمع الأكبر والموقف الأعظم يوم القيامة؛ فإنّ القيامة تقوم يوم الجمعة؛ كما قال النبي ﷺ: «**خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشَّمسُ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ مِنْها، وفيه تقومُ الساعةُ، وفيه ساعةٌ لا يُوافِقُها فيه عبدٌ مسلِمٌ يسأَلُ اللهَ خيرًا، إلَّا أعطاهُ إيَّاهُ**»[2] ولهذا شَرع الله لعباده يومًا يجتمعون فيه، فيذكرون المبدأ والمعاد، والجنة والنار، وادَّخر الله لهذه الأمة يومَ الجمعة؛ إذ فيه كان المبدأ، وفيه المعاد، ولهذا كان النبي ﷺ يقرأ في فجره سورتي: السجدة، وهل أتى على الإنسان[3]؛ لاشتمالهما على ما كان ويكون في هذا اليوم؛ من خلق آدم، وذكر المبدأ والمعاد، ودخول الجنة والنار، فكان يذكِّر الأمةَ في هذا اليوم بما كان ويكون، فهكذا يتذكر الإنسان بأعظم مواقف الدنيا، وهو يوم عرفة، الموقفَ الأعظم بين يدي الربِّ في هذا اليوم بعينه، ولا ينتصف حتى يستقر أهلُ الجنة في منازلهم، وأهلُ النار في منازلهم.

---

(1) هذه العبارة لم أجدها في صحيح البخاري ولا في كتب السنّة، لذا فالعبارة المشهورة [إني لأَعْلَمُ]
(2) البخاري (17)، كِتَابُ: الجُمُعَةِ. بَابُ: فَضْلِ يَوْمِ الجُمُعَةِ.
(3) مسلم (64)، كِتَابُ: الجُمُعَةِ. بَابُ: مَا يُقْرَأُ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ.

الثامن: أنّ الطاعة الواقعة من المسلمين يومَ الجمعة وليلةَ الجمعة أكثرُ منها في سائر الأيام، حتى إن أكثر أهل الفجور يحترمون يوم الجمعة وليلته، ويرون أنّ مَنْ تجرأَ فيه على معاصي الله، عَجَّل الله عقوبتَه، ولم يُمهله، وهذا أمر قد استقر عندهم، وعَلِمُوه بالتجارب، وذلك لعِظَم اليوم وشرفه عند الله، واختيار الله [له][1] من بين سائر الأيام، ولا ريبَ أن للوقفة فيه مزيةً على غيره.

التاسع: أنّه موافق ليوم المزيد في الجنة، وهو اليوم الذي يجمع فيه أهل الجنة في واد أَفْيَحَ، ويُنصب لهم منابرُ من لؤلؤ، ومنابر من ذهب، ومنابر من زبرجد والياقوت على كثبان المسك، فينتظرون ربهم تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، ويتجلى لهم، فيرونه عيانًا، ويكون أسرعهم موافاة أعجلُهم رواحًا إلى المسجد، وأقربُهم منه أقربهم من الإمام، فأهلُ الجنة مشتاقون إلى يوم المزيد فيها؛ لما ينالون من الكرامة، وهو يوم جمعة، فإذا وافق يوم عرفة، كان له مزية واختصاص وفضل ليس لغيره.

العاشر: أنه يدنو الرب تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عشيةَ يوم عرفة من أهل الموقف حتى يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟ أُشهدكم أني قد غفرتُ لهم، ويحصل مع دنوه تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ ساعة الإجابة التي لا يرد فيها سائلًا يسأل خيرًا، فيقربون منه بدعائه والتضرع إليه في تلك الساعة، ويقرب منهم تعالى **نوعين من القرب**:

أحدهما: قربُ الإجابة المحققة في تلك الساعة.

والثاني: قربه الخاص من أهل عرفة، ومباهاتُه بهم ملائكتَه، فتستشعرُ قلوب أهل الإيمان هذه الأمور، فتزدادُ قوةً إلى قوتها، وفرحًا وسرورًا وابتهاجًا، ورجاء

(1) (زيادة اقتضاها السياق).

لفضل ربها وكرمه، فبهذه الوجوه وغيرها فُضِّلت وقفةُ يوم الجمعة على غيرها. والله أعلم[1]».

(1) انظر: زاد المَعاد (1/ 65).

مسألة (36):

هل يؤخذ من حديث: «حَدَّثُوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ» المرويِّ في (البخاري)[1] جوازُ حكاية أقاويلِ أهلِ الكتاب؟

فالجواب: قال العمادُ ابنُ كثيرٍ[2] -رحمه الله تعالى-: «إنَّ الأحاديث الإسرائيلية على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبَه مما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوتٌ عنه، لا من هذا القبيل، ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به، ولا نكذبه، ويجوز حكايتُه، وهذا هو الذي أباحه رسول الله ﷺ حيث قال: «بَلِّغُوا عَنِّي ولو آيةً، وحَدِّثُوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ، ومَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري[3] عن عبد الله بنِ عمرٍو.

ولهذا كان عبدُ الله بنُ عَمْرٍو[4] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قد أصابَ يومَ اليرموكِ زاملتينِ من كتب أهل الكتاب، فكان يحدِّث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك، ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تُذكر للاستشهاد، لا للاعتضاد، وغالبُ

---

(1) البخاري برقم (3461). كتاب: التفسير، باب: مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

(2) تفسير ابن كثير (1/ 9).

(3) سبق تخريجه.

(4) فضائل الصحابة (1/ 103) برقم (74).

ذلك مما لا فائدةَ فيه تعود إلى أمر ديني، ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيرًا، ويورد المفسّرون خلافه بسبب ذلك؛ كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولونَ كلبهم، وعِدَّتهم، وعصا موسى من أيِّ الشجر كانت؟ وأسماءَ الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيينَ البعض الذي ضُرب به القتيل من البقرة، ونوعَ الشجرة التي كلَّم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دينهم ولا دنياهم، ولكنَّ نقلَ الخلاف عنهم في ذلك جائزٌ كما قال تعالى: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَـٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَـٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴾[سورة الكهف:22]؛ فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا؛ فإنّه تعالى حكى عنهم ثلاثة أقوال، ضَعَّفَ القولين الأَولين، وسكت عن الثالث، فدلّ على صحته؛ إذ لو كان باطلًا، لردّه كما ردّهما، ثم أرشد على أنّ الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته، فقال في مثل هذا: ﴿قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾؛ فإنّه ما يعلم ذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعه الله عليه، فلهذا قال: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَـٰهِرًا ﴾؛ أي: لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك؛ فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب، فهذا أحسنُ ما يكون في حكاية الخلاف أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن تنبه على الصحيح منها، وتبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فتشتغل به عن الأهم فالأهم.

فأمّا من حكى خلافًا في مسألة، ولم يستوعب أقوال الناس فيها، فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه، أو يحكي الخلاف، ويطلقه، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال، فهو ناقص أيضًا، فإن صَحَّحَ غيرَ الصحيح عامدًا، فقد تعمد الكذب، أو جاهلًا، فقد أخطأ، وكذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته، أو حكى أقوالًا متعددة لفظًا، ويرجعُ حاصلها إلى قول أو قولين معنى، فقد ضيّع الزمان، وتَكَثَّر بما ليس بصحيح، فهو كلابس ثَوْبَي زُورٍ. والله الموفق للصواب[1]».

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 9).

(37) مسألة:

ما الحكمة في كون عذاب القبر لم يذكر في القرآن، مع شدة الحاجة إلى معرفتِه والإيمانِ به ليُحذر ويتَّقَى؟

فالجواب: هذا السؤال ذكره مع جوابه الإمامُ ابنُ القيم الدمشقيُّ في كتاب (الروح)[1]، وقال: الجوابُ من وجهين: مجملٌ ومفصلٌ، فالمجملُ: هو أنّ الله سبحانه أنزل على رسوله وحيّين، وأوجب على عباده الإيمان بهما، والعملَ بما فيهما، وهما الكتابُ والحكمة، كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء:113]، والكتاب هو القرآن، والحكمة هي السنة باتفاق السلف، وما أخبر به الرسول عن الله، فهو في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به الربُّ تعالى على لسان رسوله، هذا أصل متفق عليه بين أهل الإسلام، لا يُنكره إلا من ليس منهم، وقد قال النبي ﷺ: «**إِنِّي أُوتِيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**»[2].

---

(1) للتوسع: انظر تفسير القاسمي (محاسن التأويل 7/ 20).

(2) سنن أبي داود: برقم (4604)، كِتَاب: السُّنَّةِ. باب: فِي لُزُومِ السُّنَّةِ. بلفظ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ». أحمد (17174)، بلفظ «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْثَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقَطَةٌ مِنْ مَالِ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعْقِبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُمْ».

وأما الجوابُ المفصَّل، فهو أنّ نعيم البرزخ وعذابه مذكورٌ في القرآن في غير موضع:

فمنها: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾[الأنعام:93]، وهذا خطاب لهم عند الموت، وقد أخبرت الملائكة -وهم الصادقون-: أنهم حينئذ يُجزَوْن عذابَ الهون.

ومنها: قوله تعالى: ﴿ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُواْ ۖ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴾ [غافر: 45-46]، فذكر عذاب الدارين ذكرًا صريحًا لا يحتمل غيره.

ومنها: قوله تعالى: ﴿ فَذَرْهُمْ حَتَّىٰ يُلَٰقُواْ يَوْمَهُمُ ٱلَّذِى فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴿٤٥﴾ يَوْمَ لَا يُغْنِى عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الطور:45-47] وهذا يحتمل أن يراد به: عذابهم بالقتل وغيره في الدنيا، وأن يراد به: عذابهم في البرزخ، وهو أظهر؛ لأنّ كثيرًا منهم مات ولم يعذَّب في الدنيا، وقد يقال -وهو أظهر-: إن من مات منهم عُذِّب في البرزخ، ومن بقي منهم عُذِّب في الدنيا بالقتل وغيره، فهو وعيد بعذابهم في الدنيا وفي البرزخ.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[السجدة:21]، وقد احتج بهذه الآية جماعة، منهم: عبدُ الله بنُ عباس على عذاب القبر، وفي الاحتجاج بها شيء؛ لأن هذا عذاب في الدنيا يستدعي به

رجوعهم عن الكفر، ولم يكن هذا مما يخفى على حبر الأمة وترجمان القرآن، لكن من فقهه في القرآن، ودقّة فهمه فيه، فَهِمَ منها عذاب القبر؛ فإنه سبحانه أخبر أن له فيهم عذابين: أدنى، وأكبر، فأخبر أنه يذيقهم بعضَ الأدنى ليرجعوا، فدلّ على أنه بقي لهم من الأدنى بقية يعذبون بها بعدَ عذاب الدنيا، ولهذا قال: ﴿مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ﴾، ولم يقل: ولنذيقنهم العذاب الأدنى.

ومنها: قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ﴾إلى قوله: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [الواقعة:83-88] إلى آخر السورة، فذكر أحكام الأرواح عند الموت، وأنت إذا تأملت أحاديث عذابِ القبر ونعيمِه، وجدتها تفصيلًا وتفسيرًا لما دلَّ عليه القرآن.

وبالله التوفيق.

(38) **مسألة**:

هل رُوي أن الله تعالى يُقعد النبيَّ ﷺ على العرش في الآخرة؟

الجواب: هذه المسألة[1] كان لها شأنٌ عظيم واضطرابٌ بين الحفَّاظ المتقدمين.

قال الحافظ الذهبي في كتاب (العلو)[2] عند ذكر الإمام محمد بن مصعب العابد[3] شيخ بغداد: قال المَرْوَزِي[4]: سمعتُ أبا عبدِ الله الخفَّافَ، سمعت ابنَ مصعب، وتلا: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾[الإسراء:79]، قال: نعم يُقعده على العرش، ومحمد ابن مصعب ذكره الإمام أحمدُ[5]، وقال: قد كتبتُ عنه، وَأَيُّ رَجُلٍ هُو؟! ثم قال الذهبي: فأما قضيةُ قعود نبينا على العرش، فلم يثبت في ذلك نص، بل في الباب حديث واهٍ، وما فسّر به مجاهدٌ الآية كما ذكرناه، فقد أنكره بعضُ أهل الكلام[6]، فقام المَرْوَزِي وقعد، وبالغ في الانتصار لذلك، وجمع فيه

---

(1) أورد القاسمي هذه المسألة في محاسن التأويل (6/ 494).

(2) العلو (1/ 170).

(3) قَالَ: نصر بن منصور الصائغ: سمعت مُحَمَّد بْن مصعب العابد وكان مجاب الدعوة وما رأيت أحدًا أحسن تلاوة لكتاب اللهَّ منه. انظر: طبقات الحنابلة (1/ 321).

(4) مُحَمَّد بن نصر، أَبُو عبد الله الإِمَام الْمروَزِي، صَاحب التصانيف الجمة، أحد من استبحر فِي علمي الْفِقْه والْحَدِيث، وَجمع بَين فضيلتي الْإِمَامَة والديانة. ولد ببغداد ونشأ بنيسابور واستوطن سمرقند؛ وولد في سنة اثنتين ومائتين، ومات سنة أربع وتسعين ومائتين. انظر: طبقات الفقهاء (1/ 107)، طبقات الفقهاء الشافعية (1/ 277).

(5) انظر: السنة للخلال (1/ 249)، برقم (289).

(6) العلو (1/ 170).

كتابًا، وطُرُق قولِ مجاهد من رواية ليثِ ابن أبي سليم، وعطاءِ ابنِ السائب، وأبي يحيى القَتَّات، وجابرِ بنِ يزيدَ، فممن أفتى في ذلك العصر بأن هذا الأثر يسلم، ولا يعارض: أبو داود السجستاني صاحبُ (السنن)، وَإِبْرَاهِيم الْحَرْبِيّ، وخَلْق؛ بحيث إنّ ابنَ الإمام أحمد قال عقيبَ قول مجاهد: أنا مُنْكِرٌ على كلِّ من ردَّ هذا الحديث، وهو عندي رجل سوء متهم، سمعته من جماعة، وما رأيت محدثًا يُنكره، وعندنا: إنما تنكره الجهمية، وقد حدثنا هارونُ بنُ معروف: ثنا محمدُ بنُ فضيل عن ليث، عن مجاهد في قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ قال: يُقعده على العرش، فحدثت به أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال: لم يقدَّرْ لي أن أسمعه من ابن فُضيل؛ بحيث إن المروزيَّ روى حكاية بنزول عن إبراهيم بن عرفة: سمعتُ ابنَ عميرٍ يقول: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول: هذا قد تَلَقَّته العلماءُ بالقبول.

وقال المَرْوَزِي: قال أبو داودَ السِّجِسْتَانِيُّ: ثنا ابنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ: ثنا يَحْيَى ابْنُ أبي كَثِيرٍ: ثنا مسلمُ بْنُ جَعْفَرٍ -وكان ثِقَةً-: ثنا الجُرِيرِيُّ: ثنا سَيْفٌ السَّدُوسِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِّ بْنِ سَلامٍ، قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جِيءَ بِنَبِيِّكُمْ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ حَتَّى يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيِ اللهِّ عَلَى كُرْسِيِّهِ»... الحديث.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ[1]، أَعْنِي: قَوْلَ مُجَاهِدٍ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: لَيْسَ فِي فِرَقِ الإِسْلامِ مَنْ يُنْكِرُ هَذَا، لا مَنْ يُقِرُّ أَنَّ اللهَّ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَلا مَنْ يُنْكِرُهُ.

---

(1) تفسير الطبري (17/ 532).

وكذلك أخرجه النقاش[1] في (تفسيره)[2]، وكذلك ردَّ شيخُ الشافعية ابن سُريج[3] على من أنكره؛ بحيث إن الإمامَ أبا بكر الخلال[4] قال في كتاب (السنة)[5] من جَمْعِهِ: أخبرني الحسنُ بنُ صالحٍ العطارُ، عن محمد بن علي السراج، قال: «رأيت النبيَّ ﷺ في النوم، فقلت: إن فلانًا الترمذيَّ يقول: إن الله لا يُقعدك معه على العرش، ونحن نقول: بل يُقعدك، فأقبلَ عليَّ شِبْهَ المغضَب وهو يقول: «بَلَى والله! بلى والله! يُقعدني على العرش»، فانتبهت.

---

(1) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون، أبو بكر النقاش: عالم بالقرآن وتفسيره، أصله من الموصل، ومنشأه ببغداد، رحل رحلة طويلة. وكان في مبدإ أمره يتعاطى نقش السقوف والحيطان فَعُرِفَ بالنقاش، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إحدى وخمسين وثلاث مائة هجرية. من تصانيفه (شفاء الصدور) في التفسير، و(الإشارة) في غريب القرآن، و(الموضح) في القرآن ومعانيه، و(المعجم الكبير) في أسماء القراء وقراءاتهم، و(مختصره) و(أخبار القصّاص) قال الذهبي: وقد اعتمد الداني في التيسير على رواياته للقراءات، والله أعلم، انظر: الأعلام (6/ 18).

(2) وأما تفسيره فعنوانه: شفاء الصدور المهذب في تفسير القرآن، وهو تفسير يعتني باللغة والبلاغة والقراءات. وهو إلى الآن مخطوط.

(3) الإمام، شيخ الإسلام، فقيه العراقيين أبو العباس، أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، القاضي الشافعي، صاحب المصنفات. ولد سنة بضع وأربعين ومائتين. وتفقه بأبي القاسم عثمان ابن بشار الأنماطي الشافعي، صاحب المزني، وبه انتشر مذهب الشافعي، ببغداد، وتخرج به الأصحاب. وَتُوفِّي سنة سِتّ وَثَلَاث مائَة وعمره سبع وَخَمْسُونَ سنة وست أشهر. انظر: سير أعلام النبلاء (14/ 207)، الوافي بالوفيات (7/ 171).

(4) أَحْمد بن مُحَمَّد بن هَارُون أَبُو بكر الخلاّل الْفَقِيه، حنبلي صنّف الْجَامِع وَهُوَ فِي عدَّة مجلدات وَكتاب السّنة وَكتاب الْعِلَل لِأَحْمَد ابْن حَنْبَل توفّي سنة إِحْدَى عشرَة وثلاثمائة. انظر: الوافي بالوفيات (8/ 66).

(5) السنة للخلال (1/ 222)، برقم (257).

بحيثُ إن الفقيه أبا بكر أحمدَ بنَ سليمان النجادَ المحدِّثَ قالَ -فيما نقله عنه القاضي أبو يعلى الفراء-: لو أن حالفًا حلف بالطلاق ثلاثًا: أن الله يُقعد محمدًا ﷺ على العرش، واستفتاني، لقلت له: صدقت وبررت[1].

وقال الذهبي عند ذكر الدارقطني أنه أنشد:

حديثُ الشفاعةِ في أحمدٍ ... إلى أحمدَ المصطفى نُسندُهْ

وأَمَّا حديثٌ بإقعادِه ... على العرشِ أيضًا فلا نَجْحَدُهْ

أَمِرُّوا الحديثَ على وَجْهِهِ ... ولا تُدْخِلُوا فيه ما يُفْسِدُهْ

وقال[2] -بعد مقالة حَرْب الكِرْمَانِيّ[3]-: قد ذكرنا احتفالَ الإمام أبي بكر المَرْوَزي لقول مجاهد: إن الله تعالى يُقعد محمدًا ﷺ على العرش، وغضبَ العلماء لإنكار هذه المنقبة العظيمة التي انفرد بها سيدُ البشر، ويبعد أن يقول مجاهد ذلك إلا بتوقيف؛ فإنه قال: قرأتُ القرآنَ من أوله إلى آخره ثلاث مرات على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أقفُه عند كل آية أسألُه، ....

---

(1) تفسير الطبري (17/ 531).

(2) أي الذهبي في العلو (1/ 194).

(3) ومُحَمَّدِ حَرْبُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ الكِرْمَانِيُّ، الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، أَبُو مُحَمَّدٍ حَرْبُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ الكِرْمَانِيُّ، الفَقِيْهُ، تِلْمِيْذُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ. رَحَلَ وَطَلَبَ العِلْمَ. وأَخَذَ عَنْ: أَبِي الوَلِيْدِ الطَّيَالِسِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ الحُمَيْدِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَسَعِيْدِ بنِ مَنْصُوْرٍ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بنِ رَاهْوَيْه. رَوَى عَنْهُ: القَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ الكَرْمَانِيُّ، نَزِيْلُ طَرَسُوْسَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ ابنُ يَعْقُوْبَ الكَرْمَانِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ؛ رَفِيْقُهُ. قَالَ الخَلاَّلُ: كَانَ رَجُلًا جَلِيْلًا، حَثَّنِي المَرْوذي عَلَى الخُرُوْجِ إِلَيْهِ. طبقات الحنابلة (1/ 145).

فمجاهدٌ[1] أجلُّ المفسّرين في زمانه، وأجل المقرئين، تلا عليه ابنُ كثير، وأبو عمرو، وابنُ مُحَيْصِن[2]، وممّن قال: إن خبرَ مجاهدٍ يسلم له، ولا يعارَض: عباسُ ابنُ محمدٍ الدوريُّ[3] الحافظُ، ويحيى بنُ أبي طالب المحدِّثُ[4]، ومحمدُ ابنُ إسماعيلَ السلميُّ الترمذيُّ الحافظُ،..........................

(1) مُجَاهِد بن جبر بِإِسْكَان الْمُوَحدَة مولى السَّائِب بن أبي السَّائِب، أَبُو الْحَجَّاج الْمَكِّيّ المقرئ الإِمَام الْمُفَسّر عَن ابْن عَبَّاس، وَقَرَأَ عَلَيْهِ قَالَ مُجَاهِد عرضت عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ مرّة، وَأم سَلمَة وَأبي هُرَيْرَة وَجَابِر، وَعَن عَائِشَة فِي قَالَ شُعْبَة وَالْقطَّان وَابْن معِين وَأَبُو حَاتِم الرَّازِيّ، لم يسمع مِنْهَا لَكِن قد صرح مُجَاهِد فِي بعض رواياته بِسَمَاعِهِ مِنْهَا، وَعنهُ عِكْرِمَة وَعَطَاء وَقَتَادَة وَالْحكم بن عتيبة وَأَيوب وَخلق، وَثَّقَهُ ابْن معِين وَأَبُو زرْعَة. قَالَ ابْن حبَان: مَاتَ بِمَكَّة سنة اثْنَتَيْنِ أَو ثَلَاث وَمِائَة وَهُوَ ساجد، ومولده سنة إِحْدَى وَعشْرين. تهذيب الكمال (1/ 369).

(2) محمد بن عبد الرحمن ابن محيصن السهمي بالولاء، أبو حفص المكيّ: مقرئ أهل مكة بعد ابن كثير، وأعلم قرائها بالعربية. انفرد بحروف خالف فيها المصحف، فترك الناس قراءته ولم يلحقوها بالقراءات المشهورة. وكان لا بأس به في الحديث. روى له مسلم والترمذي والنسائي حديثا واحدا، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ثلاث وعشرون ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (9/ 412).

(3) الإمام الحافظ الثقة الناقد، أبو الفضل، عباس بن محمد بن حاتم بن واقد، الدوري ثم البغدادي، مولى بني هاشم، أحد الأثبات المصنفين. ولد سنة خمس وثمانين ومائة. حدث عنه: أرباب السنن الأربعة، ووثقه النسائي، توفي في صفر سنة إحدى وسبعين ومائتين. سير أعلام النبلاء (12/ 524).

(4) يحيى بن أبي طالب، جعفر بن عبد الله بن الزبرقان، الإمام المحدث العالم، أبو بكر، البغدادي، أخو العباس والفضل، مولده سنة اثنتين وثمانين ومائة، سمع علي بن عاصم، وأبا بدر شجاع ابن الوليد، ويزيد بن هارون، ومعروفا الزاهد، وعبد الوهاب بن عطاء، وأبا داود الطيالسي وزيد بن الحباب، وطبقتهم. سير أعلام النبلاء (12/ 620).

وأبو جعفرٍ محمدُ ابنُ عبدِ الملك الدقيقيُّ[1]، وأبو داودَ سليمانُ بنُ الأشعثِ السجستانيُّ صاحب (السنن)، وإمامُ وقته إبراهيمُ بنُ إسحاق الحربي، والحافظ أبو قِلابَةَ عبدُ الملك بنُ محمد الرقاشيّ[2]، وحمدان بنُ عليٍّ الوراقُ الحافظُ[3]، وخلقٌ سواهم من علماء السنة.

---

(1) الإمام المحدث الحجة، أبو جعفر محمد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الواسطي الدقيقي، ولد بعد الثمانين ومائة، وسمع من: يزيد بن هارون، ووهب بن جرير، ويعلى بن عبيد، وأبي أحمد الزبيري، وسعيد بن عامر، وعبد الصمد بن عبد الوارث التنوري، وأبي علي الحنفي، وسلم ابن سلام الواسطي، ومعلى بن عبد الرحمن، وأبي عاصم النبيل، وسعيد بن سلام العطار، ومسلم بن إبراهيم، وعمرو بن عاصم وسليمان بن حرب، وخلق. توفي في شوال سنة ست وستين ومائتين. انظر: السير (12/ 583).

(2) أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي الإمام، الحافظ، القدوة، العابد، محدث البصرة، أبو قلابة عبد الملك ابن الحافظ محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي، البصري. ولد: سنة تسعين ومائة. وسمع في حداثته من: يزيد بن هارون، وروح بن عبادة، وأبي عامر العقدي، وعبد الله بن بكر السهمي، وأبي عاصم النبيل، وأبي عتاب سهل بن حماد الدلال، وعبيد بن عقيل الهلالي، وعمر بن حبيب العدوي، ويعقوب الحضرمي، وسعد بن الربيع أبي زيد الهروي، وعون ابن عمارة، ووالده؛ محمد بن عبد الله، وخلق سواهم. وكان أحد الأذكياء المذكورين. قلت: توفي في شوال سنة ست وسبعين ومائتين. انظر: السير (13/ 178).

(3) لحافظ، المجود، العالم أبو جعفر، محمد بن علي بن عبد الله بن مهران البغدادي الوراق، حمدان، العبد الصالح. سمع: عبيد الله بن موسى، وأبا نعيم، وقبيصة، ومعاوية بن عمرو، وعبد الله بن رجاء، وعفان، وطبقتهم.، قال الخطيب: كان فاضلا حافظا، ثقة عارفا. وتوفي حمدان في سنة اثنتين وسبعين ومائتين. السير (13/ 50).

ثم قال الذهبي: ولكن ثبت في (الصحاح)[1]: أنّ المقام المحمود هو الشفاعة العامة الخاصة بنبينا ﷺ. انتهى. والله أعلم.

(1) البخاري برقم (4175)، كتاب: التفسير. بَابُ قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء:79]. حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلاَنُ اشْفَعْ، يَا فُلاَنُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ المَقَامَ المَحْمُودَ».

(39) **مسألة**: في أنَّ العرش من يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، مَنْ رَوَاهُ؟

الجواب: قال الحافظ الذهبي في كتاب (العلو)[1]: «قال أبو أسامة: عن إسمعيلَ بنِ أبي خالد، قال: أُخبرت أن العرش ياقوتةٌ حمراء، هذا ثابتٌ عن هذا التابعي الإمام. وقال قتادة -فيما رواه معمر عنه-: إن العرش من ياقوتة حمراء.

قال الذهبي: اعلم: أنّ الله عَزَّوَجَلَّ قد أخبرنا، وهو أصدقُ القائلين بأن عرشَ بلقيس عرشٌ عظيم، فقال: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل:23]، ثم ختم الآية بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [النمل:26]، فكان عرشها عظيمًا بالنسبة إليها، وما نحيط الآن علمًا بتفاصيل عرشها، ولا بمقداره، ولا بماهيته، وقد أتى به بعضُ رعية سليمان عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلى بين يديه قبل ارتداد طرفه، فسبحان الله العظيم! فما ينكر كرامات الأولياء إلا جاهل، فهل فوق هذه كرامة؟ فيقال: إنه دعا باسم الله الأعظم، فحضر في لمح البصر من اليمن إلى الشام، فما تمّ إلا بمحضُ الإيمان والتصديق، ولا مجال للعقل في ذلك، بل آمنا وصدقنا، فهذا في شيء صغير صنعه الآدميون، وجلبه في هذه المسافة البعيدة بشر بإذن الله تعالى، فما الظنُّ بما أعد الله تعالى من السرر والقصور في الجنة لعباده، الذي كلُّ سرير منها طولُه وعرضُه مسيرةُ شهر أو أكثر، وهو من دُرَّةٍ بيضاء، أو من ياقوتة حمراء، الذي كلُّ باعٍ منها خيرٌ من ملك الدنيا، فتبارك الله أحسنُ الخالقين، آمنا بالغيب والله، وجزمنا بخبر الصادق، فما الظن بالعرش العظيم الذي اتخذه العليُّ العظيم

---

(1) العلو (1/ 68) برقم (137).

لنفسه في ارتفاعه وسَعَته، وقوائمه وماهيته، وحَمَلَته، والكروبيينَ الحافِّينَ من حوله، وحسنه ورونقه وقيمته، ولعل مساحته مسيرة خمس مئة ألف عام، نعم، ما السمواتُ والأرضُ في الكرسيِّ إلا كحَلْقة في فلاة، وما الكرسيُّ في العرش العظيم إلا كحلقة في فلاة، اسمعْ وتعقَّل ما يقال، والجأ إلى الإيمان بالغيب، فليس الخبر كالمعاينة؛ فالقرآن مشحون بذكر العرش، وكذلك الآثار بما يمتنع أن يكون المرادُ به: الملك، فدع المكابرة والمراء؛ فإنّ المراء في القرآن كفر، آمنا بالله، واشهدْ بأنا مسلمون، لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، لا إله إلا الله ربُّ السموات السبعِ وربَّ العرش الكريم، الحمد لله ربِّ العالمين»[1].

---

(1) العلو (1/ 68).

(40) مسألة:

قد روى الإمامُ أحمدُ وأهلُ السُنن[1] من حديث ثَوبانَ عن النبي ﷺ: «**لَا يَؤُمُّ عَبْدٌ فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ**» مع أنّ المحفوظَ في أدعيته ﷺ في الصلاة كلّها بلفظ الإفراد؛ كقوله: «**رَبِّ اغفرْ لي وارْحَمْني واهْدِني**»[2]، وكقوله في دعاء الاستفتاح: «**اللهمَّ اغْسِلْني من خطاياي**... الحديث»[3]، فكيف الجمعُ بينهما؟

الجواب: بأنّ حديث ثوبان هو في الدعاء الذي يدعو به الإمامُ لنفسه وللمأمومين، ويشتركون فيه؛ كدعاء القنوتِ ونحوِه، كذا استظهره الإمام ابنُ تيمية[4]، وجعل ابنُ خزيمةَ هذا الحديثَ موضوعًا[5]. والله أعلم.

---

(1) أبو داود (90)، كتاب: الطهارة. باب: بَابٌ أَيُصَلِّي الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ؟ الترمذي (357)، كتاب: الصلاة. باب: باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء، ابن ماجه (923)، كتاب: الصلاة. باب: مَا يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

(2) ابن ماجه (898)، كتاب: الصلاة. بَابُ: بَابُ مَا يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

(3) مسلم (147)، كتاب: الصلاة. بَابُ: بَابُ مَا يُقَالُ بَيْنَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ وَالْقِرَاءَةِ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيَّةً قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ «**أَقُولُ: اللهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ**».

(4) الفتاوى الكبرى (2/ 254). «وَإِذَا عُرِفَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ إِنْ صَحَّ فَالْمُرَادُ بِهِ الدُّعَاءُ الَّذِي يُؤَمِّنُ عَلَيْهِ الْمَأْمُومُ: كَدُعَاءِ الْقُنُوتِ، فَإِنَّ الْمَأْمُومَ إِذَا أَمَّنَ كَانَ دَاعِيًا، قَالَ اللهُ تَعَالَى لِمُوسَى وَهَارُونَ: ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا فَٱسْتَقِيمَا﴾ [يونس:89] وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَدْعُو، وَالْآخَرُ يُؤَمِّنُ، وَإِذَا كَانَ الْمَأْمُومُ مُؤَمِّنًا عَلَى دُعَاءِ الْإِمَامِ، فَيَدْعُو بِصِيغَةِ الْجَمْعِ، كَمَا فِي دُعَاءِ الْفَاتِحَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:6] فَإِنَّ الْمَأْمُومَ إِنَّمَا أَمَّنَ لِاعْتِقَادِهِ أَنَّ الْإِمَامَ يَدْعُو لَهُمَا جَمِيعًا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ خَانَ الْإِمَامُ الْمَأْمُومَ.

(5) صحيح ابن خزيمة (3/ 63).

(41) **مسألة**:

صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ: المرأةُ، والحمارُ، والكلْبُ»[1]، مع أنه صحَّ -أيضًا-: أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يصلي، وعائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نائمةٌ في قِبْلته[2]، فكيف الجمعُ بينهما؟

الجواب: بأنّ الحديث في المارِّ، والنومُ في القبلة ليس كالمرور؛ فإن الرجل يحرم [عليه][3] المرورُ بينِ يدي المصلي، ولا يُكره له أن يكون لابثًا بين يديه، وهكذا المرأةُ يقطع مرورُها الصلاة دونَ لبثها، وقطعُ الصلاة بهذه الثلاثة ثبتَ من رواية أبي ذر[4]، وأبي هريرةَ[5]، وابن عباس[6]، وعبدِ الله بنِ مغفل[7]، ومعارضُ هذه الأحاديث قسمان: صحيحٌ غيرُ صريح، وصريحٌ غيرُ صحيح كما أفاده ابن القيم[8].

---

(1) أخرجه مسلم برقم (266)، كتاب: الصلاة. باب: قَدَرِ مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّي. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ، وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ»**.

(2) أخرجه البخاري برقم (518)، كتاب: الصلاة. باب: إِذَا صَلَّى إِلَى فِرَاشٍ فِيهِ حَائِضٌ. عَبْدُ اللهِ ابْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ، تَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةٌ، فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي ثَوْبُهُ وَأَنَا حَائِضٌ» وَزَادَ مُسَدَّدٌ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، وَأَنَا حَائِضٌ.

(3) (زيادة اقتضاها السياق).

(4) ابن حبان (2388). عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ»**، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ مِنَ الْأَصْفَرِ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: **«الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»**.

(5) الرواية السابقة عن الإمام مسلم.

(6) أخرجه أبو داود (703)، كتاب: الصلاة. باب: مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَفَعَهُ شُعْبَةُ- قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَفَهُ سَعِيدٌ، وَهِشَامٌ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

(7) أخرجه ابن ماجه (951)، كتاب: الصلاة. باب: مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ»**.

(8) زاد المعاد في هدي خير العباد (1/ 296).

(42) مسألة:

قال الحافظ ابنُ كثير في (تفسيره)[1] -عند الكلام على الآثار الواردة في هاروت وماروت[2]- ما نصّه:

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 32).

(2) إن خير ما وجدت في التعريف بهاروت وماروت هذه المقالة القيمة يقول الله سبحانه: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ﴾ [البقرة:102].

فقد جاء في تفسير أول الآية أنّ السّحر كان قد فشا في زمن سليمان عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وزعم الكهنة أنّ الجن تعلم الغيب، وأنّ السحر هو علم سليمان، وادّعت ذلك اليهود، وقالوا: ما تم ملكه إلا بسحرة الإنس والجن والطير والريح، فرد الله سبحانه عليهم مبرئًا نبيه سليمان من ذلك، وذلك بقوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُواْ ﴾.

وأما هاروت وماروت، فقد اختلفت أقوال المفسرين فيهما، فذكروا في ذلك قصصًا كثيرة معظمها إسرائيليات لا تصّح، وأصحّ ما ذكر من الآثار في ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إن آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة أي رب: أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء، ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟ قال: إني أعلم ما لا تعلمون، قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله تعالى للملائكة: هلمّوا ملكين من الملائكة حتى نهبطهما إلى الأرض، فننظر كيف يعملون. قالوا: ربنا هاروت وماروت، فأهبطا إلى الأرض، ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر، فجاءتهما فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الإشراك، فقالا: والله لا نشرك بالله شيئًا أبدًا، فذهبت عنهما، ثم رجعت بصبي تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تقتلا هذا الصبي، فقالا: لا والله لا نقتله أبدًا، فذهبت، ثم رجعت بقدح خمر تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تشربا هذا الخمر، فشربا فسكرا، فوقعا عليها، وقتلا الصبي، ولما أفاقا. قالت المرأة: والله ما تركتما شيئًا أبيتماه إلا قد فعلتماه حين سكرتما، فخيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا**».

فالراجح من أقوال أهل التفسير أنهما ملكان من الملائكة، ويجاب عما وقع منهما مع عصمة الملائكة من الوقوع في الذنوب بأجوبة، أفضل ما وقعنا عليه منها ما قال ابن كثير وإليك نصه: «وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء، وكان من أمرهما ما كان، وقد ورد في ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في مسنده... وعلى هذا فيكون الجمع بين هذا وبين ما ورد

«وَقَدْ رُوي فِي قِصَّةِ هاروتَ وماروتَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعَيْنِ، كَمُجَاهِدٍ والسُّدي وَالْحَسَنِ الْبَصَرِيِّ وَقَتَادَةَ وَأَبِي الْعَالِيَةِ[1] وَالزُّهْرِيِّ والرَّبيع بْنِ أَنَسٍ[2] ومقاتل ابن حَيَّانَ[3] وَغَيْرِهِمْ، وقصَّها خلقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ. وحاصلُها رَاجِعٌ فِي تَفْصِيلِهَا إِلَى أَخْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ لَيْسَ فِيهَا حديثٌ مَرْفُوعٌ صَحِيحٌ متّصلُ الْإِسْنَادِ إِلَى الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ الْمَعْصُومِ الذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى. وظاهرُ سِيَاقِ الْقُرْآنِ إجمالُ الْقِصَّةِ مِنْ غَيْرِ بسْطٍ وَلَا إطنابٍ فِيهَا، فَنَحْنُ نؤمِن بِمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى مَا أَرَادَهُ اللهُ تَعَالَى، والله أعلم بحقيقة الحال»[4].

= من الدلائل على عصمة الملائكة أن هذين سبق في علم الله لهما هذا، فيكون تخصيصًا لهما، فلا تعارض حينئذ، كما سبق في علمه من أمر إبليس ما سبق، مع أن شأن هاروت وماروت على ما ذكر أخف مما وقع من إبليس لعنه الله تعالى». انتهى.

وقال ابن حجر الهيتمي في (الزواجر) (2/ 172): «ويجاب أن عصمة الملائكة ما داموا بوصف الملائكة، أما إذا انتقلوا إلى وصف الإنسان فلا» انتهى.

وأما تعليمهما السحر، فإنه كان لغرض صحيح، وهو بيان حقيقة السحر للناس، وأنه من فعل الشياطين، وأنه كفر وحرام، وقال بعض أهل العلم: إنما نزلا لبيان اجتناب السحر لا لبيان فعله.

(1) رفيع بن مهران، الإمام المقرئ الحافظ المفسر، أبو العالية الرياحي البصري، أحد الأعلام أدرك زمان النبي ﷺ وهو شاب، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق، ودخل عليه. وسمع من عمر، وعلي، وأبي، وأبي ذر، وابن مسعود، وعائشة، وأبي موسى، وأبي أيوب، وابن عباس، وزيد ابن ثابت. وقال البخاري وغيره: مات سنة ثلاث وتسعين. السير (4/ 208).

(2) الربيع بن أنس ابن زياد البكري، الخراساني، المروزي. بصري. سمع أنس بن مالك وأبا العالية الرياحي وأكثر عنه، والحسن البصري. توفي سنة تسع وثلاثين ومائة حديثه في السنن الأربعة. السير (6/ 170).

(3) الإمام العالم المحدث، الثقة أبو بسطام النبطي البلخي، الخراز، طوّف وجال، وحدّث عن الشعبي، ومجاهد، والضحاك، وعكرمة، وابن بريدة، وشهر بن حوشب، وسالم بن عبد الله. توفي في حدود الخمسين ومائة. السير (6/ 341).

(4) للتوسع انظر: تفسير القاسمي (1/ 364).

(43) **مسألة**:

في قوله تعالى: ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾:

قال عليُّ بنُ إبراهيمَ القمِّيّ[1] أحدُ علماء الشيعة في (تفسيره): ثم استثنى؛ لأنه لا يؤمَنُ عليه النسيان؛ لأنّ الذي لا ينسى هو الله تعالى.

وفي (المجمع)[2] عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه جبريل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ بالوحي يقرؤه مخافةَ أن ينساه، فكان لا يفرغ جبريل من آخر الوحي حتى يتكلم هو بأوّله، فلما نزلت هذه الآية، لم ينس بعد ذلك شيئًا. ا هـ[3].

---

(1) علي بن إبراهيم بن هاشم القمّي (ت329 هـ). هو راوي وفقيه ومُفسّر شيعي. ويُعدّ علي بن إبراهيم من أشهر رواة الشيعة وأبرزهم، وقد رُويت عنه العديد من الروايات في مجموعات روائية شيعية كبيرة، حيث بلغ عدد الروايات التي رواها عن والده إبراهيم بن هاشم فقط سبعة آلاف وثمانية وستين رواية. وقد روى الكُليني أكثر من سبعة آلاف رواية عن أستاذه القُمّي في كتابه الكافي. قال فيه الذهبي: «علي بن إبراهيم، أبو الحسن المحمدى، رافضي جلد. له تفسير فيه مصائب، يروى عن ابن أبي داود، وابن عقدة، وجماعة». ميزان الاعتدال (3/ 111).

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 136)، برقم (11282). عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ بِالْوَحْيِ لَمْ يَفْرَغْ حَتَّى يُزَمِّلَ مِنَ الْوَحْيِ حَتَّى يَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَوَّلِهِ مَخَافَةَ أَنْ يُغْشَى عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «مَخَافَةَ أَنْ أَنْسَى». فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ [الأعلى:6]. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ جُوَيْبِرٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(3) انظر: تفسير القاسمي (9/ 458).

(44) **مسألة**:

في آيات نُسخت تلاوتها منها، وآيات رُويت آحادًا:

منها: جاهدوا كما جاهدتم أوّل مرة.

ومنها: أن ذات الدين عند الله الحنيفية، لا المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية، ومن يعمل خيرًا فلن يكفره.

ومنها: لو كان لابن آدم وادٍ، لابتغى إليه ثانيًا، ولو أُعطي ثانيًا، لابتغى إليه ثالثًا، ولا يملأ جوفَ ابنِ آدم إلا الترابُ.

ومنها: الشيخُ والشيخةُ إذا زنيا، فارجموهما البتةَ، نكالًا من الله، والله عزيز حكيم.

ومنها: ما كان قرأه أُبَيُّ بنُ كعب بعدَ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء:32]: إلا من تاب فإن الله كان غفورًا رحيمًا.

ومنها: ما كان قرأه -أيضًا- بعد قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب:6]: وهو أب لهم.

ومنها: أن عبد الله بن مسعود قال: اكتبوا ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر:1-2] وإنه فيه إلى آخر الدهر، فقال عمر: نَحُّوا عنا هذه الأعرابية، كذا في منتخب (كنز العمال)[1] ترتيب الجامع الكبير للسيوطي في ترجمة منسوخ

(1) كنز العمال (2/ 577).

القرآن وجمعه، ومخرجو هذه الآثار أئمة.

وذكر في ترجمة القراءات السبع: أنّ عثمان قرأ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران:104] ويستعينون الله على ما أصابهم وأولئك هم المفلحون. رواه ابن جرير[1]، وابن أبي داود، وغيرهما.

وكتب عثمان في آخر المائدة: (لله ملك السموات والأرض والله سميع بصير) رواه أبو عبيد[2].

وعن أُبَيّ[3]: أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قرأ: فَوَجَدا فِيها جِدارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَهَدَمَهُ، ثُمَّ قَعَدَ يَبْنِيهِ. رواه ابْنُ مَرْدَوَيْهِ[4]، وابْنُ الْأَنْبارِيِّ[5].

وقرأ أُبَي: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الفتح:26]: وَلَوْ حَمَيْتُمْ، كَما حَمُوا، لَفَسَدَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ [الفتح:26] فأنكر عمر عليه، فرفعها. رواه الحاكم وغيره[6].

---

(1) تفسير الطبري (7/ 91).

(2) الدر المنثور (3/ 242).

(3) انظر: الطبري (18/ 67)، تفسير البغوي (3/ 209)، تفسير القرطبي (11/ 27).

(4) المستدرك (2/ 245)، برقم (2891).

(5) محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري: من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة، ومن أكثر الناس حفظا للشعر والأخبار، قيل: كان يحفظ ثلثمائة ألف شاهد في القرآن، ولد في الأنبار (على الفرات) وتوفي ببغداد سنة ثمانٍ وعشرين وثلاث مائة، وأجلّ كتبه (غريب الحديث) قيل إنه خمسة وأربعين ألف ورقة. وله كتاب (الآمالي). الأعلام (6/ 334).

(6) المستدرك (2/ 45).

وقرأ عليّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: ﴿وَٱلْعَصْرِ﴾ وَنَوَائِبِ الدَّهْرِ ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ وإنه فيه إلى آخر الدهر. رواه الحاكم وغيره[1].

وقرأ ابْنَ الزُّبَيْرِ: ﴿فِى جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ «يَا فُلَانُ» ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ﴾ [المدثر:42] وقال: سمعتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقْرَؤُهَا. رواه ابن أبي داود وغيرُه[2].

وعن عمر: كنا نقرأ: لا ترغبوا عن آبائكم؛ فإنه كفر بكم، أو: إن كفرًا بكم أن ترغبوا عن آبائكم. رواه الكَجِّي[3] في (سننه)[4].

وفي (الصحيحين)[5] عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»؛ فإن ظاهره بقاء التلاوة، وليس كذلك.

وأجيب: وَأُجِيبُ بِأَنَّ الْمُرَادَ: قَارَبَ الْوَفَاةَ أَوْ أَنَّ التِّلَاوَةَ نُسِخَتْ أَيْضًا وَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ كُلَّ النَّاسِ إِلَّا بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهَّ ﷺ فَتُوُفِّيَ وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْرَؤُهَا.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: نَزَلَتْ ثُمَّ رُفِعَتْ.

---

(1) المستدرك (2/ 582).

(2) المصاحف (1/ 263).

(3) إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكَجِّي البصري، أبو مسلم: من حفاظ الحديث. كان سريا نبيلا. نسبته إلى كج (بخوزستان فارس). له كتاب (السنن) مات ببغداد سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وحمل إلى البصرة، ومولده فيها. انظر: الأعلام (1/ 49).

(4) انظر: كنز العمال (2/ 596) برقم (4818).

(5) مسلم(24)، كِتَابُ: الرِّضَاعِ. باب: التَّحْرِيمِ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ.

وَقَالَ مَكِّيٌّ: هَذَا الْمِثَالُ فِيهِ الْمَنْسُوخُ غَيْرُ مَتْلُوٍّ وَالنَّاسِخُ أَيْضًا غَيْرُ مَتْلُوٍّ وَلَا أَعْلَمُ لَهُ نَظِيرًا انْتَهَى[1].

وعَن أبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ قال: نزلت سورة نحو بَرَاءَة، ثم رفعت، وحفظ منها: إِنَّ اللهَّ عَزَّوَجَلَّ سَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ[2]، ولو أن لابن آدمَ واديين من مال، لتمنى واديًا ثالثًا، ولا يملأ جوفَ ابنِ آدم إلا الترابُ، ويتوبُ الله على مَنْ تاب. رواه أبو عبيد[3].

وعن أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيّ -أيضًا- قال: «كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ، فَأُنْسِيتُهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن أبي حاتم[4].

وعَنْ أَبِي سُفْيَانَ الْكَلَاعِيِّ، أَنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ:

---

(1) انظر: الإتقان (3/ 71).

(2) أخرج هذا الأثر الهيثمي في مجمع الزوائد (5/ 302)، برقم (9562).

(3) أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، لإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون أبو عبيد، قرأ القرآن على أبي الحسن الكسائي، وإسماعيل بن جعفر، وشجاع بن أبي نصر البلخي، وسمع الحروف من طائفة، وأخذ اللغة عن أبي عبيدة، وأبي زيد، وجماعة. قال الذهبي: وصنف التصانيف المونقة التي سارت بها الركبان. وله مصنف في القراءات لم أره، وهو من أئمة الاجتهاد، له كتاب (الأموال) في مجلد كبير سمعناه بالاتصال. وكتاب (الغريب) مروي أيضا، وكتاب (فضائل القرآن) وقع لنا، وكتاب (الطهور)، وكتاب (الناسخ والمنسوخ) وكتاب (المواعظ)، وكتاب (الغريب المصنف في علم اللسان)، وغير ذلك وله بضعة وعشرون كتابا. قال البخاري وغيره: مات سنة أربع وعشرين ومائتين بمكة. سير أعلام النبلاء (10/ 491).

(4) مسلم (119)، كتاب: الزكاة. باب: لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ لَابْتَغَى ثَالِثًا.

أَخْبِرُونِي بِآيَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ تُكْتَبَا فِي الْمُصْحَفِ، فَلَمْ يُخْبِرُوهُ، وَعِنْدَهُمْ أَبُو الْكَنُودِ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ مَسْلَمَةُ: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَلَا أَبْشِرُوا أَنْتُمُ الْمُفْلِحُونَ، وَالَّذِينَ آوُوهُمْ وَنَصَرُوهُمْ وَجَادَلُوا عَنْهُمُ الْقَوْمَ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أُولَئِكَ مَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» رواه ابن أبي حاتم[1].

وفي (الصحيحين)[2] عن أنس في قصة أصحاب بِئْرِ مَعُونَةَ الذين قُتلوا، وقنتَ يدعو على قاتلهم، قال أنس: ونزل فيهم قرآنٌ قرأناه حتى رُفع: أن بَلِّغوا عَنَّا قومَنا أنا لقينا ربَّنا، فرضيَ عنا وأرضانا[3].

قَالَ: الْحُسَيْنُ بْنُ الْمُنَادِي[4] فِي كِتَابِهِ (النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ) وَمِمَّا رُفِعَ رَسْمُهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَمْ يُرْفَعْ مِنَ الْقُلُوبِ حِفْظُهُ سُورَتَا الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ وَتُسَمَّى سُورَتِي الْخَلْعِ وَالْحَفْدِ[5].

عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: يَا زِرُّ، كَأَيِّنْ تَعُدُّ؟ أَوْ قَالَ: كَأَيِّنْ

---

(1) انظر: فضائل القرآن (1/ 301).

(2) البخاري برقم (3064)، كتاب: الجهاد. باب: العَوْنِ بِالْمَدَدِ.

(3) انظر: فضائل القرآن (1/ 301).

(4) الإمام المقرئ الحافظ أبو الحسين، أحمد بن جعفر بن المحدث أبي جعفر محمد بن عبيد الله بن أبي داود بن المنادي البغدادي، صاحب التواليف. سمع من جده، ومن محمد بن عبد الملك الدقيقي، ومحمد بن إسحاق الصاغاني، وأبي داود السجستاني، وعبد الله بن محمد بن اليزيدي، وعدة. وأكبر شيخ له زكريا بن يحيى المروزي صاحب سفيان بن عيينة. وكان مولده في سنة سبع وخمسين ومائتين تقريبا، وتوفي في المحرم سنة ست وثلاثين وثلاثمائة. السير (15/ 361).

(5) الإتقان (3/ 85).

تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ قُلْتُ: اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ آيَةً، أَوْ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً. فَقَالَ: «إِنْ كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَإِنْ كُنَّا لَنَقْرَأُ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ». قُلْتُ: وَمَا آيَةُ الرَّجْمِ؟ قَالَ: «إِذَا زِنَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللهِ. وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ». رواه أبو عبيد[1].

وفي (المستدرك)[2] عن حذيفة قال: عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا تَقْرَءُونَ رُبُعَهَا»، -يَعْنِي بَرَاءَةَ-.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ قَدْ أَخَذْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ وَمَا يُدْرِيهِ مَا كُلُّهُ؟ قَدْ ذَهَبَ مِنْهُ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهُ مَا ظَهَرَ مِنْهُ». رواه أبو عبيد[3].

وعن عبيدة قال: قراءتنا التي جمع الناسَ عثمانُ عليها هي العرضة الآخرة. رواه ابن الأنباري في (المصاحف). والله أعلم.

---

(1) فضائل القرآن (1/ 320).

(2) المستدرك (2/ 361)، برقم (3274).

(3) فضائل القرآن (1/ 320).

(45) **مسألة**:

في قوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ﴾ [الفتح:10]:

يعني: «يدك التي فوق أيديهم في حال بيعتهم إياك إنّما هي بمنزلة يد الله؛ لأنّهم في الحقيقة يبايعون الله عَزَّوَجَلَّ ببيعتك». كذا في تفسير لأحد علماء الشيعة[1] مطبوع على هامش (البيضاوي).

(1) بحار الأنوار للمجلسي (ج:64)، (ص:184).

(46) مسألة:

عما يُذكر من أنّ المسيح رُفع إلى السماء وله ثلاثةٌ وثلاثون سنة، فهل هو صحيح؟

فالجواب:

هذا لا يُعرف له أثر متصل يجب المصيرُ إليه، كذا قاله ابن القيم[1].

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد (1/ 82).

(47) مسألة:

قال الحافظ ابنُ كثير في (تفسيره)[1]: «إنّ الرازي قال: إنَّ الْعِلْمَ بِالسِّحْرِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ وَلَا مَحْظُورٍ: اتَّفَقَ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ لِذَاتِهِ شَرِيفٌ وَأَيْضًا لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّمَر:9]؛ وَلِأَنَّ السِّحْرَ لَوْ لَمْ يَكُنْ يُعَلَّمُ لِمَا أَمْكَنَ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُعْجِزَةِ، وَالْعِلْمُ بِكَوْنِ الْمُعْجِزِ مُعْجِزًا وَاجِبٌ، وَمَا يَتَوَقَّفُ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ فَهُوَ وَاجِبٌ؛ فَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ تَحْصِيلُ الْعِلْمِ بِالسِّحْرِ وَاجِبًا، وَمَا يَكُونُ وَاجِبًا فَكَيْفَ يَكُونُ حَرَامًا وَقَبِيحًا؟!

هَذَا لَفْظُهُ بِحُرُوفِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ وُجُوهٍ:

أحدها: قولُهُ: (الْعِلْمُ بِالسِّحْرِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ). إِنْ عَنَى بِهِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ عَقْلًا فَمُخَالِفُوهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ يَمْنَعُونَ هَذَا، وَإِنْ عَنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِقَبِيحٍ شَرْعًا، فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ -يعني: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾[البقرة:102] الآية تبشيعٌ لِتَعَلُّمِ السِّحْرِ.

وفي (الصّحيح): «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»[2].

وفي (السُّنَنِ): «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، وَنَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ»[3].

وَقَوْلُهُ: «وَلَا مَحْظُورَ اتَّفَقَ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى ذَلِكَ». كَيْفَ لَا يَكُونُ مَحْظُورًا مَعَ مَا

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 367).

(2) صحيح مسلم برقم (2230) من حديث بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وليس فيه: «كاهنًا» والعراف من جملة أنواع الكهان.

(3) رواه النسائي في السنن (7/ 112) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ؟! وَاتِّفَاقُ الْمُحَقِّقِينَ، يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ قَدْ نَصَّ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَئِمَّةُ الْعُلَمَاءِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ، وَأَيْنَ نُصُوصُهُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ ثُمَّ إِدْخَالُهُ عِلْمَ السِّحْرِ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّمَا دَلَّتْ عَلَى مدح العالمين بالعلم الشرعي،، ولم قلتَ إِنَّ هَذَا مِنْهُ؟ ثُمَّ تَرَقيه إِلَى وُجُوبِ تَعَلُّمِهِ بِأَنَّهُ لَا يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِالْمُعْجِزِ إِلَّا بِهِ، ضَعِيفٌ بَلْ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ مُعْجِزَاتِ رَسُولِنَا، عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ هِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، الذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ. ثُمَّ إِنَّ الْعِلْمَ بِأَنَّهُ مُعْجِزٌ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى عِلْمِ السِّحْرِ أَصْلًا ثُمَّ مِنَ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعَيْنِ وَأَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتَهُمْ، كَانُوا يَعْلَمُونَ الْمُعْجِزَ، ويفرّقُون بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ السِّحْرَ وَلَا تَعَلَّمُوهُ وَلَا عَلَّمُوهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ».

(48) مسألة:

قال الإمام ابنُ كثير[1]: «حَكَى أَبُو عَبْدِ اللهَّ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا وُجُودَ السِّحْرِ، قَالَ: وَرُبَّمَا كَفَّرُوا مَنِ اعْتَقَدَ وَجُودَهُ. قَالَ: وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَقَدْ جَوَّزُوا أَنْ يَقْدِرَ السَّاحِرُ أَنْ يَطِيرَ فِي الْهَوَاءِ، وَيَقْلِبَ الْإِنْسَانَ حِمَارًا، وَالْحِمَارَ إِنْسَانًا، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللهَّ يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ عِنْدَمَا يَقُولُ السَّاحِرُ تِلْكَ الرُّقَى وَ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ الْمُعَيَّنَة، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُؤَثِّرُ فِي ذَلِكَ هُوَ الْفَلَكُ وَالنُّجُومُ فَلَا خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ وَالْمُنَجِّمِينَ الصَّابِئَةِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ عَلَى وُقُوعِ السِّحْرِ وَأَنَّهُ بِخَلْقِ اللهَّ تَعَالَى، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:102]، وَمِنَ الْأَخْبَارِ بِأَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ سُحِر[2]، وَأَنَّ السِّحْرَ عَمِل فِيهِ، وَبِقِصَّةِ تِلْكَ الْمَرْأَةِ مَعَ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمَا ذَكَرَتْ تِلْكَ الْمَرْأَةُ مِنْ إِتْيَانِهَا بَابِلَ وَتَعَلُّمِهَا السِّحْرَ، قَالَ: وَبِمَا يُذْكَرُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْحِكَايَاتِ الْكَثِيرَةِ.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 255).

(2) البخاري برقم (5763)، من حديث عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولَ اللهَّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَّ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلاَنِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ ابْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، وَجُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ «فَأَتَاهَا رَسُولُ اللهَّ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ، أَوْ كَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهَّ: أَفَلاَ اسْتَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: «قَدْ عَافَانِي اللهُّ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا» فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ.

ثم قال ابن كثير: فصل: أَبُو الْمُظَفَّرِ يَحْيَى بن محمد ابْنُ هُبَيْرَةَ [1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الْإِشْرَافُ عَلَى مَذَاهِبِ الْأَشْرَافِ) بَابًا فِي السِّحْرِ فَقَالَ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ السِّحْرَ لَهُ حَقِيقَةٌ إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ فَإِنَّهُ قَالَ: لَا حَقِيقَةَ لَهُ عِنْدَهُ وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ يَتَعَلَّمُ السِّحْرَ وَيَسْتَعْمِلُهُ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَأَحْمَدُ يَكْفُرُ بِذَلِكَ. وَمِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ مَنْ قَالَ إِنْ تَعَلَّمَهُ لِيَتَّقِيَهُ أَوْ لِيَجْتَنِبَهُ فَلَا يَكْفُرُ وَمَنْ تَعَلَّمَهُ مُعْتَقِدًا جَوَازَهُ أَوْ أَنَّهُ يَنْفَعُهُ كَفَرَ، وَكَذَا مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ الشَّيَاطِينَ تَفْعَلُ لَهُ مَا يَشَاءُ فَهُوَ كَافِرٌ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِذَا تَعَلَّمَ السِّحْرَ قُلْنَا لَهُ صِفْ لَنَا سِحْرَكَ فَإِنْ وَصَفَ مَا يُوجِبُ الْكُفْرَ مِثْلَ مَا اعْتَقَدَهُ أَهْلُ بَابِلَ مِنَ التَّقَرُّبِ إِلَى الْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ وَأَنَّهَا تَفْعَلُ مَا يُلْتَمَسُ مِنْهَا فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ كَانَ لَا يُوجِبُ الْكُفْرَ فَإِنِ اعْتَقَدَ إِبَاحَتَهُ فَهُوَ كَافِرٌ. ثم قال: وهل يسأل الساحر حلا لسحره؟ فَأَجَازَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَقَالَ عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ: لَا بَأْسَ بِالنُّشْرَةِ[2] وَكَرِهَ ذَلِكَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلَّا تَنَشَّرْتَ، فَقَالَ: «أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أَفْتَحَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا»[3] وَحَكَى الْقُرْطُبِيُّ عَنْ

---

(1) الوزير الكامل، الإمام العالم العادل عون الدين، يمين الخلافة، أبو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة ابن سعيد بن الحسن بن جهم، الشيباني الدوري العراقي الحنبلي، صاحب التصانيف. مولده بقرية بني أوقر من الدور أحد أعمال العراق في سنة تسع وتسعين وأربعمائة، له كتاب (الإفصاح عن معاني الصحاح) شرح فيه (صحيحي البخاري ومسلم) في عشر مجلدات، وألف كتاب (العبادات) على مذهب أحمد، وله أرجوزة في المقصور والممدود، وأخرى في علم الخط، واختصر كتاب (إصلاح المنطق) لابن السكيت، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ليلة ثالث عشر جمادى الأولى سنة ستين وخمسمائة. انظر: السير (20/ 462).

(2) هي حلّ السّحر بالسّحر.

(3) سبق تخريجه.

وَهْبٍ أَنَّهُ قَالَ: «يُؤْخَذُ سَبْعُ وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ فَتُدَقُّ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ثُمَّ تُضْرَبُ بِالْمَاءِ وَيُقْرَأُ عَلَيْهَا آيَةُ الْكُرْسِيِّ وَيَشْرَبُ مِنْهَا الْمَسْحُورُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ ثُمَّ يَغْتَسِلُ بِبَاقِيهِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ مَا بِهِ، وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ الذِي يُؤْخَذُ[1] عَنِ امْرَأَتِهِ[2]. (قُلْتُ) أَنْفَعُ مَا يُسْتَعْمَلُ لِإِذْهَابِ السِّحْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ فِي ذهاب ذَلِكَ وَهُمَا الْمُعَوِّذَتَانِ، وَفِي الْحَدِيثِ «لَمْ يَتَعَوَّذِ المتعوذ بِمِثْلِهِمَا» وَكَذَلِكَ قِرَاءَةُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّهَا مُطَّرِدَةٌ للشيطان». انتهى.

---

(1) في تفسير القرطبي [إِذَا حُبِسَ عَنْ أَهْلِهِ].

(2) انظر: تفسير القرطبي (2/ 50).

(49) مسألة:

قال الحافظُ ابنُ كثير[1] في حديثِ الإمام أحمد: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ، فَهُوَ مِنْهُمْ[2]»: فَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى النَّهْيِ الشَّدِيدِ وَالتَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ عَلَى التَّشَبُّهِ بِالْكُفَّارِ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَلِبَاسِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ وَعِبَادَاتِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِمُ التِي لم تشرع لنا ولا نقر عليها». اهـ[3].

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 257).

(2) أخرجه أبو داود (4031)، من حديث ابْنِ عُمَرَ. البزار (2966)، من حديث أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ حُذَيْفَةَ.

(3) سبحان الله نتحدث عن معنى هذا الحديث ونحن الليلة فيما يعرف زورا وبهتانا ليلة رأس السنة الميلادية 2016م، وما فيه من التشبه بأعياد الكفار؟.

مسألة (50):

في جواز النوم في المسجد:

«روى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عن أبيه، عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن ثَابِتٌ، قَالَ: قُلْنَا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: مَا أُرَانِي إِلَّا مُكَلِّمٌ الْأَمِيرَ أَنْ أَمْنَعَ الَّذِينَ يَنَامُونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَإِنَّهُمْ يَجْنُبُونَ وَيُحْدِثُونَ. قَالَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْهُمْ فَقَالَ: هُمُ الْعَاكِفُونَ. وَرَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ[1]».

قال ابنُ كثير[2]: «وقد ثبت في (الصحيح)[3]: أَنَّ ابنَ عمر كان ينام في مسجد الرسول ﷺ وهو عزب». ا هـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 295).

(2) تفسير ابن كثير (1/ 295).

(3) البخاري (440)، من حديث عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، «أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ لاَ أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ». البخاري (440)، من حديث عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، «أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ لاَ أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ».

(51) **مسألة**:

في كتاب السماء، والعالم المُسَمَّى بِبِحَارِ الأنوار(1):

من كتب الشيعة عن أبي الصلت الهروي قال: سأل المأمون أبا الحسن عليَّ ابنَ موسى الرضا عن قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود:7]، فقال: إنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ خلق العرش والماء والملائكة قبل خلق السموات والأرض، وكانت الملائكة تستدل بأنفسها وبالعرش والماء على الله عَزَّوَجَلَّ، ثم جعل عرشه على الماء؛ ليظهرَ بذلك قدرتَه للملائكة، فتعلمَ أنه على كل شيء قدير، ثم رفع العرش بقدرته، ونقلَه، فجعلَه فوقَ السموات السبع، ثم خلق السموات والأرض في ستة أيام، وهو مستولي على عرشه، وكان قادرًا على أن يخلقها في طرفة عين، ولكنه عَزَّوَجَلَّ خلقها في ستة أيام؛ ليظهر للملائكة ما يخلقه منها شيئًا بعد شيء، فتستدل بحدوث ما يحدث على الله -تعالى ذكرُه -مرة بعد مرة، ولم يخلق العرش لحاجة به إليه؛ لأنه غنيٌّ عن العرش، وعن جميع ما خلق، لا يوصف بالكون على العرش؛ لأنه ليس بجسم -تعالى عن صفة خلقه علوًا كبيرًا-(2).

وأما قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود:7]؛ فإنه عَزَّوَجَلَّ

---

(1) بحار الأنوار أحد كتب الحديث المشهورة لدى الشيعة الإثني عشرية، جَمَعه محمد باقر المجلسي (1037 هـ-1111هـ) في زمن الدولة الصفوية.

(2) نحن في غنى عن بحار الأنوار في إثبات مسائل الخلق والتكوين لما في ذلك من التحريفات التي يتلبسون بها، ويكفينا سنة النبي المختار ﷺ.

خلق خلقه ليبلوهم بتكليف طاعته وعبادته، لا على سبيل الامتحان والتجربة؛ لأنه لم يزل عليمًا بكل شيء.

فقال المأمون: فَرَّجت عني يا أبا الحسن -فَرَّجَ الله عنك-. انتهى(1).

وفيه: أن القول بكون السموات حيوانات ذواتُ نفوس مخالفٌ للمشهور بين أهل الإسلام، بل نقل السيد المرتضى رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ إجماعَ المسلمين على أنّ الأفلاك لا شعورَ لها، ولا إرادة، بل هي أجسام جمادية يحركها خالقها.

وفيه: عن الشيخ المفيد(2) أن اللوح كتاب الله، كتب فيه ما يكون إلى يوم القيامة، وجعله أصلًا؛ لتعرف الملائكةُ عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ منه ما يكون، فإذا أراد الله تعالى أن يُطلع الملائكة عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ على غيب له، أو يرسلهم إلى الأنبياء عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ بذلك، أمرهم بالاطلاع في اللوح، فحفظوا منه ما يؤدونه إلى من أرسلوا إليه، وعرفوا منه ما يعملون. ولقد جاءت بذلك آثار عن النبي ﷺ، وعن الأئمة عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ.

فأما من ذهب إلى أنّ اللوح والقلم مَلَكان، فقد أبعدَ بذلك، ونأى عن الحقِّ؛ إذ الملائكةُ لا تسمَّى ألواحًا ولا أقلامًا، ولا تعرف في اللغة اسم بشر ولا ملك لوح ولا قلم. اهـ.

---

(1) بحار الأنوار (6/ 54).

(2) محمَّد بن محمَّد بن النعمان بن عبد السَّلام الحارثي المذحجي العكبري، المعروف بابن المُعَلِّم، والمفيد، كنيته أبو عبد الله، (336 هـ/ 948م - 413 هـ/ 1022م) ولد في قرية عكبرا على بُعد عشرة فراسخ من بغداد سنة 336هـ، وقيل سنة 338هـ. يعتبر أحد أبرز علماء الإمامية وبالأخص الإثنا عشرية ومحدثيها. صاحب كتاب الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد الذي يعتبر أحد كتب التاريخية لدى الشيعة. انظر الأعلام (7/ 21).

ولعل الإيمان بمثل ذلك على الإجمال أسلمُ من الخطأ والضلال»[1]. اهـ بحروفه.

(1) بحار الأنوار (6/ 55).

مسألة (52):

هل عاش بعدَه ﷺ من أولاده غير فاطمة؟

الجواب: «كلُ أولاده ﷺ توفي قبله إلا فاطمة؛ فإنّها تأخرّت بعده بستة أشهر، فرفع الله لها بصبرها واحتسابها[1] من الدرجات ما فضلت به على نساء العالمين».

---

(1) روى البخاري في صحيحه (3623) و(3624) من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي «ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ: فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: أَسَرَّ إِلَيَّ: «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي القُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي العَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلاَ أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لَحَاقًا بِي». فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ» فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ.

(53) مسألة:

قال الحافظ ابنُ كَثير[1]: «وَقَدِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَوَّلِ مَنْ بَنَى الْكَعْبَةَ، فَقِيلَ: الملائكة قبل آدم، روي هَذَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ[2]، ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ[3] وَحَكَى لَفْظَهُ، وَفِيهِ غَرَابَةٌ.

وَقِيلَ: آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ[4] عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَسَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ آدَمَ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ: مِنْ حِرَاءٍ وَطُورِ سَيْنَاءَ وَطُورِ زَيْتَا وَجَبَلِ لِبْنَانَ وَالْجُودِيِّ، وَهَذَا غَرِيبٌ أيضا.

وروي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَعْبِ الْأَحْبَارِ وَقَتَادَةَ وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ بَنَاهُ شِيثُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وغالب من يذكر هذه إِنَّمَا يَأْخُذُهُ مَنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهِيَ مِمَّا لَا يُصَدَّقُ وَلَا يُكَذَّبُ وَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا بِمُجَرَّدِهَا، وَأَمَّا إِذَا صَحَّ حَدِيثٌ فِي ذَلِكَ فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ». اهـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 297).

(2) محمد بن علي زين العابدين بن الحسين الطالبي الهاشمي القرشي، أبو جعفر الباقر: خامس الأئمة الاثني عشر عند الإمامية. كان ناسكا عابدًا، له في العلم وتفسير القرآن آراء وأقوال. ولد بالمدينة، وتوفي بالحميمة ودفن بالمدينة. سنة خمس وعشرين ومائة. الأعلام (6/ 271).

(3) القرطبي (2/ 10).

(4) المصنف (9092)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «قَالَ آدَمُ: أَيْ رَبِّ، مَا لِي لَا أَسْمَعُ أَصْوَاتَ الْمَلَائِكَةِ؟ قَالَ: خَطِيئَتُكَ، وَلَكِنِ اهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ، فَابْنِ لِي بَيْتًا ثُمَّ احْفُفْ كَمَا رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ تَحُفُّ بِبَيْتِي الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَيُزْعَمُ أَنَّهُ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ: حِرَاءِ، وَمِنْ لُبْنَانَ، وَالْجُودِيِّ، وَمِنْ طُورِ زِيتَا، وَطُورِ سَيْنَاءَ، وَكَانَ رُبْضُهُ مِنْ حِرَاءَ، فَكَانَ هَذَا بِنَاءُ آدَمَ ثُمَّ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ» وَذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ وَغَيْرِهِ.

(54) مسألة:

قال الحافظ ابنُ كثير[1]: «كلُّ نبيّ أرسله الله، وكلُّ كتاب أنزله الله بعدَ إبراهيم، ففي ذرّيته -صلوات الله وسلامه عليه-؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ﴾ [الْعَنْكَبُوتِ:27]». اهـ.

(1) تفسير ابن كثير (1/ 288).

مسألة (55):

«روى ابنُ جرير[1] عن قتادةَ في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:125]، إِنَّمَا أُمِرُوا أَنْ يُصَلُّوا عِنْدَهُ وَلَمْ يُؤْمَرُوا بِمَسْحِهِ، وَلَقَدْ تَكَلَّفَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ شَيْئًا مِمَّا تَكَلَّفَتْهُ الْأُمَمُ قَبْلَهَا، وَلَقَدْ ذَكَرَ لَنَا بَعْضُ مَنْ رَأَى عَقِبَهُ وَأَصَابِعَهُ، فَمَا زَالَتْ هَذِهِ الْأُمَمُ يَمْسَحُونَهُ حَتَّى اخْلَوْلَقَ وَانْمَحَى».

«وروى الزهري عن أنسٍ قال: رَأَيْتُ الْمَقَامَ فِيهِ أَصَابِعُهُ، وَأَخْمَصُ قَدَمَيْهِ، وَالْعَقِبُ غَيْرَ أَثَرٍ، أَذْهَبَهُ مَسْحُ النَّاسِ بِأَيْدِيهِمْ اهـ[2]».

---

(1) تفسير الطبري (2/ 527).

(2) أخبار مكة للفاكهي (1/ 450) برقم (986).

(56) **مسألة**:

إن قلت: كيف الجمعُ بين حديث: «**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ**» المرويِّ في (الصحيحين)[1]، وحديث: «**إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ**» المرويِّ في (الصحيحين)[2] أيضًا؟.

فالجواب: فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ اللهَ حَرَّمَ مكة يوم خلق السموات وَالْأَرْضَ، وَبَيْنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَرَّمَهَا، لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ بَلَّغَ عَنِ اللهِ حُكْمَهُ فِيهَا وَتَحْرِيمَهُ إِيَّاهَا وَأَنَّهَا لَمْ تَزَلْ بَلَدًا حَرَامًا عِنْدَ اللهِ قَبْلَ بِنَاءِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهَا، كَمَا أَنَّهُ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكْتُوبًا عِنْدَ اللهِ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ، وَمَعَ هَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ [البقرة:129] الآية.

وقد أجاب الله دعاءه بما سبق في علمه وقَدَره، أفاده العمادُ ابنُ كثير[3]».

---

(1) البخاري (2129)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ، فَقَالَ: «**هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا**». مسلم (458)، من حديث جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، لَا يُقْطَعُ عِضَاهُهَا، وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا**». (لابتيها) اللابة هي الحرّة والمدينة المنورة بين حرّتين شرقية وغربية تكتنفانها، والحرّة هي الأرض ذات الحجارة السود، كأنها أحرقت بالنار ومعنى ذلك اللابتان وما بينهما والمراد تحريم المدينة ولا بتيها.

(2) البخاري (3189)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «**لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ، فَانْفِرُوا**». وَقَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «**إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ**» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِلَّا الإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ، قَالَ: «**إِلَّا الإِذْخِرَ**». مسلم (445)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا نفسه.

(3) تفسير ابن كثير (1/ 300).

(57) **مسألة**:

اعترض فلسفيٌّ فقال: إذا قلتم: إن الله وحدَه لا شيءَ كان معه، فالأشياءُ المحدَثة من أي شيء كانت؟ فقلنا لهم: مبدَعَةٌ لا من شيء، فقال: أحدَثَها معًا، أو في زمان بعد زمان؟

فقال: فإن قلتم: معًا، أوجدناكم أنها لم تكن معًا، وأنها أُحدثت شيئًا بعد شيء، وإن قلتم: أحدثها في زمان بعد زمان، فقد صار له شريك.

والجواب: عن ذلك: أن الله تعالى لم يزل واحدًا لا شيءَ معه، ولا ثانيَ له، وابتدأ ما أحدثَه من غير زمان، وليس يجب إذا أحدث بعد الأول حوادث أن يُحدثها في زمان، ولو جعل لها زمانًا، لما وجب بذلك قدمُ الزمان؛ إذ الزمانُ حركات الفلك، وما يقوم مقامَها مما هو مقدارُها في التوقيت، فمن أين يجب عند هذا الفيلسوف أن يكون الزمان قديمًا، إذا لم يوجد الأشياء ضربة واحدة، لولا أنه لا يعقل معنى الزمان؟! أفاده المحقق أبو الفتح الكراجكي[1] تلميذُ السيد مرتضى من علماء الشيعة في كتاب «كنز الفوائد»، نقله السيد باقر في كتاب (السماء والعالم)[2].

---

(1) نسبة إلى «كراجك» قرية على باب واسط، قال الذهبي: شيخ الرافضة، وعالمهم، أبو الفتح محمد ابن علي، صاحب التصانيف مات: بمدينة صور سنة تسع وأربعين وأربع مائة. السير (18/ 21).
قال البغدادي: أَبُو الْفَتْح مُحَمَّد بن على بن عُثْمَان الكراجكى نزيل الرملة فَقِيه الشِّيعَة الامامية من تلاميذ السَّيِّد مرتضى العلوى توفى سنة (449) تسع وأربعين وأربعمائة لَهُ من الْكتب الإبانة عَن الْمُمَاثلَة فِي الِاسْتِدْلَال بَين طَرِيق النُّبُوَّة والإمامة، كنز الْفَوَائِد. هدية العارفين (2/ 70).

(2) بحار الأنوار (1/ 242).

مسألة (58):

قال الحافظ ابنُ كثير في تفسير[1] قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:275]. الآية بعد كلام جليل ما نصه:

«وَالشَّرِيعَةُ شَاهِدَةٌ بِأَنَّ كُلَّ حَرَامٍ فَالْوَسِيلَةُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، لِأَنَّ مَا أَفْضَى إِلَى الْحَرَامِ حَرَامٌ، كَمَا أَنَّ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، ومن هنا حِرْمَةُ الْمَسَالِكِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى الرِّبَا وَالْوَسَائِلِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَيْهِ». اهـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 710).

(59) مسألة:

في المباهلة[1] (الملاعنة):

ذكر الكَازَرُونِيَ[2] في (تفسيره)[3] نقلًا عن الجمل: أنه وقع البحث عند العلامة الدَّوَّاني[4] -قدسّ سَره- في جواز المباهلة بعد النبي ﷺ، فكتب رسالة في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثارِ وكلامِ الأئمة.

وحاصل كلامه فيها: أنّها لا تجوز إلّا في أمر مهمٍّ شرعًا وقع فيه اشتباه وعناد

(1) المباهلة: المُلَاعنَة وَهِي أَن يجمع الْقَوْم إِذا اخْتلفُوا فِي شَيْء فَيَقُولُونَ لعنة الله على الظَّالِم منا أَو الْمُبْطل منا. وَفِي الْمغرب إِذا اخْتلفُوا فِي شَيْء اجْتَمعُوا وَقَالُوا بهلة الله على الظَّالِم. وَهَذَا هُوَ المباهلة. والبهلة بِضَم الْبَاء الْمُوَحدَة وَفتحهَا اللَّعْنَة. جامع العلوم في المصطلحات (3/ 140).

(2) عبد الله بن حسن العفيف الكازرُوني: فقيه من علماء الحنفية. من أهل مكة. ولد واشتهر بها. لم يعرف تاريخ ولادته ولا وفاته. ولكنه كان حيا سنة (1102) له تصانيف، منها (أقرب المسالك إلى بغية الناسك)، زاد فيها أشياء على (إجابة السائلين) للحانوتي. ومن كتبه أيضا (التذكرة العفيفة في فقه الحنيفة) و(حاشية على تفسير البيضاوي). انظر: الأعلام (4/ 79).

(3) قال العلامة القاسمي عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ ما نصه: «استنبط من الآية جواز المحاجَّة في أمر الدّين، وأنّ من جادل وأنكر شيئًا من الشريعة جازت مباهلته اقتداء بما أمر به ﷺ. والمباهلة: الملاعنة. قال الكازَرْونيّ في تفسيره: وقع البحث عند شيخنا العلامة الدواني قدس الله سره في جواز المباهلة بعد النبي ﷺ، فكتب رسالة في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثار، وكلام الأئمة، وحاصل كلامه فيها: أنها لا تجوز إلا في أمر مهم شرعًا، وقع فيه اشتباهٌ وعنادٌ لا يتيسر دفعه إلا بالمباهلة، فيشترط كونها بعد إقامة الحجة والسعي في إزالة الشبهة وتقديم النصح والإنذار وعدم نفع ذلك، ومساس الضرورة إليها» محاسن التأويل (2/ 230).

(4) محمد بن أسعد الصدّيقي الدواني، جلال الدين: قاض، باحث، يُعد من الفلاسفة. ولد في دوان (من بلاد كازرون) وسكن شيراز، وولي قضاء فارس وتوفي بها سنة ثمانية عشر وتسعمائة. له (الأسئلة الشريفة القرآنية). الأعلام (6/ 32).

لا يتيسَّرُ دفعُه إلا بالمباهلة، فيشترط كونُها بعدَ إقامة الحجة، والسعيِ في إزالة الشبهة، وتقديم النُصِح والإنذار، وعدم نفع ذلك، ومساس الضرورة إليها. انتهى.

وقد دعا الحافظ ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ مَنْ خالفه في مسألة صفات الربِّ -تعالى شأنه-، وإجرائها على ظواهرها من غير تأويل ولا تحريف ولا تعطيل إلى المباهلة بين الركن والمقام، فلم يُجبه إلى ذلك، وخاف سوءَ العاقبة، وتمامُ هذه القصة مذكور في أول كتابه المعروف بـ(النونية)، كذا في (فتح البيان)[1].

(1) فتح البيان في مقاصد القرآن (2/ 258).

(60) مسألة:

كيف كان هَدْيُه ﷺ في رأسه، وهل ثبت أنَّه كَانَ لَهَ غَدائُرَ؟

فالجواب: قال الحافظ ابنُ القيم[1]: كان هديُه ﷺ في رأسه تركَهُ كلَّه، أو أخذَه كلَّه، ولم يكن يحلقَ بعضَه ويدعُ بعضَه[2]، ولم يُحفظ عنه حلقُه إلا في نُسُك، وكان أولًا يُسدِل[3] شعره، ثم فَرَقَه، والفَرقُ: أن يجعل شعره فِرقَتين، كل فِرقَة ذُؤَابة[4]. والسَدلُ: أن يَسْدِل من ورائه، ولا يجعله فِرقَتين، وكان شعره فوق الجُمَّة[5]، ودون الوَفْرَة[6]، وكانت جُمّته تضرب شحمةَ أذنيه، وإذا طال، جعله غَدَائر أربعًا.

قالت أم هانئ[7]: قَدِمَ علينا رسولُ الله ﷺ مكّة [أول][8] قدومه، وله أربع غدائر، والغدائرُ الضفَائِرَ. وهذا حديث صحيح. اهـ.

---

(1) زاد المعاد (3/ 1289).

(2) وهو ما يعرف بـ(القزع) المنهي عنه.

(3) وَالسَّدْلُ فِي اللُّغَةِ الْإِرْسَالُ، وَمَعْنَاهُ فِي الشَّعْرِ أَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ كَانَ يُرْسِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ أَوَّلًا يُعْجِبُهُ مُوَافَقَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ لِمَصْلَحَةِ التَّأْلِيفِ وَغَيْرِهَا، فَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَفْرِقَ شَعْرَهُ فَأَمْسَكَ عَنْهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْأَمْرُ مِنَ اللهَّ فَجَاءَهُ الْأَمْرُ بِالْفَرْقِ فَصَارَ هُوَ السُّنَّةَ.

(4) شَعَرُ مُؤَخّرِ الرَّأْس. فقه اللغة (1/ 83).

(5) ما غَطَّى الرَّأْسَ مِنَ الشّعَرِ. فقه اللغة (1/ 83).

(6) مَا بَلَغَ شَحْمَةَ الأذُنِ من الشَّعْرِ. فقه اللغة (1/ 83).

(7) أبو داود (4191)، من حديث أُمِّ هَانِئٍ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ» تَعْنِي عَقَائِصَ.

(8) (زيادة لابد منها).

(61) **مسألة:**

قال شيخ الإسلام القاضي شمسُ الدين بنُ مفلِح[1] في كتابه (الفروع)[2]: قال شيخنا: وَلَوْ أَرَادَ الدُّعَاءَ فَعَفَّرَ وَجْهَهُ للهِ بِالتُّرَابِ وَسَجَدَ لَهُ لِيَدْعُوَهُ فِيهِ، فَهَذَا سُجُودٌ لِأَجْلِ الدُّعَاءِ، وَلَا شَيْءَ يَمْنَعُهُ وَابْنُ عَبَّاسٍ سَجَدَ سُجُودًا مُجَرَّدًا لَمَّا جَاءَ نَعْيُ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا». قال: وهذا يدلُّ على أن السجود يُشرع عند الآيات، فالمكروه هو السجودُ بلا سبب. اهـ[3].

---

(1) عبد الله بن محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، العلّامة شرف الدين بن القاضي شمس الدين، المقدسي الأَصل، ثم الدمشقي الصالح الحنبلي، المعروف بابن مفلح. ولد في ربيع الأول سنة سبع وخمسين وسبعمائة، كان بارعًا في الفقه والعربية، كثير الاستحضار لفروع مذهبه، جيد الحافظة، ناب في الحكم مدة بدمشق، وعين لقضاء الحنابلة بدمشق غير مرة، وكان جدّه لأمه قاضي القضاة جمال الدين المرداوي، وكان دينًا مشكور السيرة، ملازمًا لفعل الخير إلى أن توفي بصالحية دمشق في يوم الجمعة ثامن ذي القعدة سنة أربع وثلاثين وثمانمائة، رحمه الله تعالى. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي لتغري بردي (7/ 116).

(2) الفروع (2/ 314).

(3) رواه أبو داود والترمذي وحسن إسناده الألباني.

(62) مسألة:

في (العيون)[1] من كتب الشيعة: سئل الرضا عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: لأي علةٍ أغرق الله عَزَّوَجَلَّ فرعونَ، وقد آمنَ به، وأقرّ بتوحيده؟

قال عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: لأنه آمنَ عند رؤية البأس، وهو غير مقبول، وذلك حكم الله -تعالى ذكره- في السّلف والخلف، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشْرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ ۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [غافر:84-85].

وفي (الكافي)[2]: أنّه قدم إلى المتوكل رجلٌ نصراني فَجَرَ بامرأة مسلمة، فأراد أن يُقيم عليه [الحدَّ][3]، فأسلم، فقيل: قد هدم إيمانُه شركَه وفعلَه، وقيل غيرُ ذلك، فأرسل المتوكلُ إلى الهادي عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وسأله عن ذلك، فكتب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: يُضرَب حتى يموت، فأنكروا ذلك، وقالوا: هذا شيء لم ينطق به كتاب، ولم تجئ به سنة، فسألوه البيان، فكتب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ هاتين الآيتين بعد البسملة -يعني: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾... إلخ، فأمر المتوكل فضُرب حتى مات. اهـ بحروفه.

---

(1) عيون أخبار الرضا (2/ 76).

(2) الكافي:(7/ 197).

(3) زيادة لابد منها.

(63) مسألة:

في (المجمع)[1] من كتب الشيعة عن الباقر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في حديث: أنه سئل: «كان يوسف رسولًا نبيًا؟ فقال: نعم، أما تسمع قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [غافر:34]. اهـ بحروفه».

(1) تفسير الصافي (3/ 21).

مسألة (64):

ما الذي اعتمده المحقّقون في الذبيح، أهو إسماعيلُ، أو إسحاقُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؟

فالجواب: قال الحافظ ابنُ القيم: «إنّ إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الذَّبِيحُ عَلَى الْقَوْلِ الصَّوَابِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ. وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهُ إِسْحَاقُ فَبَاطِلٌ بِأَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ وَجْهًا.

وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ -قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ- يَقُولُ: هَذَا الْقَوْلُ إِنَّمَا هُوَ مُتَلَقًّى عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، مَعَ أَنَّهُ بَاطِلٌ بِنَصِّ كِتَابِهِمْ، فَإِنَّ فِيهِ: إِنَّ اللهَ أَمَرَ إِبْرَاهِيمَ أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ بِكْرَهُ، وَفِي لَفْظٍ: وَحِيدَهُ.

وَلَا يَشُكُّ أَهْلُ الْكِتَابِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ هُوَ بِكْرُ أَوْلَادِهِ، وَالَّذِي غَرَّ أَصْحَابَ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ فِي التَّوْرَاةِ الَّتِي بِأَيْدِيهِمْ: اذْبَحِ ابْنَكَ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ تَحْرِيفِهِمْ وَكَذِبِهِمْ لِأَنَّهَا تُنَاقِضُ قَوْلَهُ: اذْبَحْ بِكْرَكَ وَوَحِيدَكَ، وَلَكِنَّ الْيَهُودَ حَسَدَتْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ عَلَى هَذَا الشَّرَفِ وَأَحَبُّوا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ، وَأَنْ يَسُوقُوهُ إِلَيْهِمْ وَيَحْتَازُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ دُونَ الْعَرَبِ، وَيَأْبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ فَضْلَهُ لِأَهْلِهِ. وَكَيْفَ يَسُوغُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الذَّبِيحَ إِسْحَاقُ، وَاللهُ تَعَالَى قَدْ بَشَّرَ أُمَّ إِسْحَاقَ بِهِ وَبِابْنِهِ يَعْقُوبَ، فَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْمَلَائِكَةِ: إِنَّهُمْ قَالُوا لِإِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَتَوْهُ بِالْبُشْرَى: ﴿لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ۝٧٠ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود:70-71] فَمُحَالٌ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِأَنَّهُ يَكُونُ لَهَا وَلَدٌ ثُمَّ يَأْمُرَ بِذَبْحِهِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ يَعْقُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَاخِلٌ فِي الْبِشَارَةِ، فَتَنَاوُلُ الْبِشَارَةِ لِإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ فِي

اللَّفْظِ وَاحِدٌ، وَهَذَا ظَاهِرُ الْكَلَامِ وَسِيَاقُهُ.

وَيَدُلُّ لذلك: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمَّا ذَكَرَ قِصَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَابْنِهِ الذَّبِيحِ فِي سُورَةِ [الصَّافَّاتِ] قَالَ: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصافات:103-111]. ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الصافات:112]. فَهَذِهِ بِشَارَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ شُكْرًا عَلَى صَبْرِهِ عَلَى مَا أُمِرَ بِهِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جِدًّا فِي أَنَّ الْمُبَشَّرَ بِهِ غَيْرُ الْأَوَّلِ، بَلْ هُوَ كَالنَّصِّ فِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَالْبِشَارَةُ الثَّانِيَةُ وَقَعَتْ عَلَى نُبُوَّتِهِ، أَيْ لَمَّا صَبَرَ الْأَبُ عَلَى مَا أُمِرَ بِهِ وَأَسْلَمَ الْوَلَدُ لِأَمْرِ اللَّهِ جَازَاهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ أَعْطَاهُ النُّبُوَّةَ.

أجيب: بأن وَقَعَتْ عَلَى الْمَجْمُوعِ: عَلَى ذَاتِهِ وَوُجُودِهِ، وَأَنْ يَكُونَ نَبِيًّا، وَلِهَذَا نُصِبَ ﴿نَبِيًّا﴾ عَلَى الْحَالِ الْمُقَدَّرِ، أَيْ: مُقَدَّرًا نُبُوَّتُهُ، فَلَا يُمْكِنُ إِخْرَاجُ الْبِشَارَةِ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَصْلِ، ثُمَّ تُخَصَّ بِالْحَالِ التَّابِعَةِ الْجَارِيَةِ مَجْرَى الْفَضْلَةِ، هَذَا مُحَالٌ مِنَ الْكَلَامِ، بَلْ إِذَا وَقَعَتِ الْبِشَارَةُ عَلَى نُبُوَّتِهِ فَوُقُوعُهَا عَلَى وُجُودِهِ أَوْلَى وَأَحْرَى.

وَأَيْضًا فَلَا رَيْبَ أَنَّ الذَّبِيحَ كَانَ بِمَكَّةَ، وَلِذَلِكَ جُعِلَتِ الْقَرَابِينُ يَوْمَ النَّحْرِ بِهَا، كَمَا جُعِلَ السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمْيُ الْجِمَارِ تَذْكِيرًا لِشَأْنِ إِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ، وَإِقَامَةً لِذِكْرِ اللَّهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ وَأُمَّهُ هُمَا اللَّذَانِ كَانَا بِمَكَّةَ دُونَ إِسْحَاقَ وَأُمِّهِ، وَلِهَذَا اتَّصَلَ مَكَانُ الذَّبْحِ وَزَمَانُهُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ الَّذِي اشْتَرَكَ فِي بِنَائِهِ إِبْرَاهِيمُ

وَإِسْمَاعِيلُ، وَكَانَ النَّحْرُ بِمَكَّةَ مِنْ تَمَامِ حَجِّ الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ عَلَى يَدِ إِبْرَاهِيمَ وَابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ زَمَانًا وَمَكَانًا، وَلَوْ كَانَ الذَّبْحُ بِالشَّامِ كَمَا يَزْعُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ وَمَنْ تَلَقَّى عَنْهُمْ لَكَانَتِ الْقَرَابِينُ وَالنَّحْرُ بِالشَّامِ لَا بِمَكَّةَ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ سَمَّى الذَّبِيحَ حَلِيمًا؛ لِأَنَّهُ لَا أَحْلَمَ مِمَّنْ أَسْلَمَ نَفْسَهُ لِلذَّبْحِ طَاعَةً لِرَبِّهِ. وَلَمَّا ذَكَرَ إِسْحَاقَ سَمَّاهُ عَلِيمًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾ [الذَّارِيَاتِ:24-25] إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾ [الذَّارِيَاتِ: 28] وَهَذَا إِسْحَاقُ بِلَا رَيْبٍ لِأَنَّهُ مِنَ امْرَأَتِهِ، وَهِيَ الْمُبَشَّرَةُ بِهِ، وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ فَمِنَ السُّرِّيَّةِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُمَا بُشِّرَا بِهِ عَلَى الْكِبَرِ وَالْيَأْسِ مِنَ الْوَلَدِ، وَهَذَا بِخِلَافِ إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّهُ وُلِدَ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ أَجْرَى الْعَادَةَ الْبَشَرِيَّةَ أَنَّ بِكْرَ الْأَوْلَادِ أَحَبُّ إِلَى الْوَالِدَيْنِ مِمَّنْ بَعْدَهُ، وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا سَأَلَ رَبَّهُ الْوَلَدَ وَوَهَبَهُ لَهُ تَعَلَّقَتْ شُعْبَةٌ مِنْ قَلْبِهِ بِمَحَبَّتِهِ، وَاللهُ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا، وَالْخُلَّةُ مَنْصِبٌ يَقْتَضِي تَوْحِيدَ الْمَحْبُوبِ بِالْمَحَبَّةِ، وَأَنْ لَا يُشَارِكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِيهَا، فَلَمَّا أَخَذَ الْوَلَدُ شُعْبَةً مِنْ قَلْبِ الْوَالِدِ جَاءَتْ غَيْرَةُ الْخُلَّةِ تَنْتَزِعُهَا مِنْ قَلْبِ الْخَلِيلِ، فَأَمَرَهُ بِذَبْحِ الْمَحْبُوبِ، فَلَمَّا أَقْدَمَ عَلَى ذَبْحِهِ وَكَانَتْ مَحَبَّةُ اللهِ أَعْظَمَ عِنْدَهُ مِنْ مَحَبَّةِ الْوَلَدِ خَلَصَتِ الْخُلَّةُ حِينَئِذٍ مِنْ شَوَائِبِ الْمُشَارَكَةِ، فَلَمْ يَبْقَ فِي الذَّبْحِ مَصْلَحَةٌ، إِذْ كَانَتِ الْمَصْلَحَةُ إِنَّمَا هِيَ فِي الْعَزْمِ وَتَوْطِينِ النَّفْسِ عَلَيْهِ، فَقَدْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ فَنُسِخَ الْأَمْرُ وَفُدِيَ الذَّبِيحُ، وَصَدَّقَ الْخَلِيلُ الرُّؤْيَا، وَحَصَلَ مُرَادُ الرَّبِّ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الِامْتِحَانَ وَالِاخْتِبَارَ إِنَّمَا حَصَلَ عِنْدَ أَوَّلِ مَوْلُودٍ، وَلَمْ يَكُنْ لِيَحْصُلَ فِي الْمَوْلُودِ الْآخَرِ دُونَ الْأَوَّلِ، بَلْ لَمْ يَحْصُلْ عِنْدَ الْمَوْلُودِ الْآخَرِ مِنْ مُزَاحَمَةِ الْخُلَّةِ مَا يَقْتَضِي الْأَمْرَ بِذَبْحِهِ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الظُّهُورِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ سارة امْرَأَةَ الْخَلِيلِ ﷺ غَارَتْ مِنْ هاجر وَابْنِهَا أَشَدَّ الْغَيْرَةِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ جَارِيَةً، فَلَمَّا وَلَدَتْ إِسْمَاعِيلَ وَأَحَبَّهُ أَبُوهُ اشْتَدَّتْ غَيْرَةُ (سارة) فَأَمَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يُبْعِدَ عَنْهَا (هاجر) وَابْنَهَا وَيُسْكِنَهَا فِي أَرْضِ مَكَّةَ لِتَبْرُدَ عَنْ (سارة) حَرَارَةُ الْغَيْرَةِ، وَهَذَا مِنْ رَحْمَتِهِ تَعَالَى وَرَأْفَتِهِ، فَكَيْفَ يَأْمُرُهُ سُبْحَانَهُ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهَا وَيَدَعَ ابْنَ الْجَارِيَةِ بِحَالِهِ، هَذَا مَعَ رَحْمَةِ اللهِ لَهَا وَإِبْعَادِ الضَّرَرِ عَنْهَا وَجَبْرِهِ لَهَا، فَكَيْفَ يَأْمُرُ بَعْدَ هَذَا بِذَبْحِ ابْنِهَا دُونَ ابْنِ الْجَارِيَةِ، بَلْ حِكْمَتُهُ الْبَالِغَةُ اقْتَضَتْ أَنْ يَأْمُرَ بِذَبْحِ وَلَدِ السُّرِّيَّةِ، فَحِينَئِذٍ يَرِقُّ قَلْبُ السَّيِّدَةِ عَلَيْهَا وَعَلَى وَلَدِهَا، وَتَتَبَدَّلُ قَسْوَةُ الْغَيْرَةِ رَحْمَةً، وَيَظْهَرُ لَهَا بَرَكَةُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ وَوَلَدِهَا، وَأَنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ بَيْتًا هَذِهِ وَابْنُهَا مِنْهُمْ، وَلِيُرِيَ عِبَادَهُ جَبْرَهُ بَعْدَ الْكَسْرِ، وَلُطْفَهُ بَعْدَ الشِّدَّةِ، وَأَنَّ عَاقِبَةَ صَبْرِ (هاجر) وَابْنِهَا عَلَى الْبُعْدِ وَالْوَحْدَةِ وَالْغُرْبَةِ وَالتَّسْلِيمِ إِلَى ذَبْحِ الْوَلَدِ آلَتْ إِلَى مَا آلَتْ إِلَيْهِ مِنْ جَعْلِ آثَارِهِمَا وَمَوَاطِئِ أَقْدَامِهِمَا مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمُتَعَبَّدَاتٍ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهَذِهِ سُنَّتُهُ تَعَالَى فِيمَنْ يُرِيدُ رَفْعَهُ مِنْ خَلْقِهِ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِ بَعْدَ اسْتِضْعَافِهِ وَذُلِّهِ وَانْكِسَارِهِ[1]. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص:5][2]».

---

(1) لقد أحسن القاسمي التعليل والاستدلال في مسألة كثر الجدل فيها بين بعض الدعاة والعلماء.
(2) زاد المعاد (1/ 74).

(65) **مسألة**:

في حكم الاحتيال في الربّا عن لفظه إلى تسميته: بيعًا:

الجواب: روى أبو داود[1]، والحاكمُ[2] وصحّحه، من حديثَ ابنِ عباس مرفوعًا: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا**».

وفي رواية: «لعنَ اللهُ اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهمُ الشحومُ، فَجَمَلُوها وباعوها»[3]؛ أي: أذابُوها.

قال الخطابي[4]: في هذا الحديث بطلانُ كلِّ حيلة يَحتال بها المتوصلُ إلى المحرَّم، وأنه لا يتغير حكمُه بتغيرِ هيئته وتبديلِ اسمه.

---

(1) أبوداود (3488)، من حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ بَرَكَةَ أَبِي الْوَلِيدِ، ثُمَّ اتَّفَقَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَالِسًا عِنْدَ الرُّكْنِ، قَالَ: فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَضَحِكَ، فَقَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، ثَلَاثًا إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ**».

(2) المستدرك (7414) من عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ نَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَوَجَدْنَاهُ نَائِمًا قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِبُرْدٍ عَدَنِيٍّ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ يُحَرِّمُونَ شُحُومَ الْغَنَمِ وَيَأْكُلُونَ أَثْمَانَهَا**» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(3) أخرجه البخاري (3460)، ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَاتَلَ اللهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَّلُوهَا، فَبَاعُوهَا**».

(4) الإمام العلامة، الحافظ اللغوي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف. ولد سنة بضع عشرة وثلاث مائة. وسمع من: أبي سعيد بن الأعرابي بمكة، ومن إسماعيل بن محمد الصفار وطبقته ببغداد، ومن أبي بكر بن داسة وغيره بالبصرة، ومن أبي العباس الأصم، وعدة بنيسابور. وعني بهذا الشأن متنا وإسنادا، قال أبو يعقوب القراب: توفي الخطابي ببست في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاث مائة. السير (12/ 497).

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية: وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَحْمَدُ: أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا حَرَّمَ اللهُ: عليهم الشحومَ، أَرَادُوا الِاحْتِيَالَ عَلَى الِانْتِفَاعِ بِهَا عَلَى وَجْهٍ لَا يُقَالُ فِي الظَّاهِرِ: إنهم انتفعوا بالشحم، فجملوه، وقصدوا بذلك: أن يزول عنه اسمُ الشحم، ثم انتفعوا بثمنه بعدَ ذلك؛ لئلا يكون الانتفاع في الظاهر بعين المحرَّم، ثم مع كونهم احتالوا بحيلة خرجوا بها -في زعمهم -من ظاهر التحريم من هذين الوجهين، لعنهم الله تعالى على لسان رسوله ﷺ على هذا الاستحلال نظرًا إلى المقصود، وأنّ حكمةَ التحريم لا تختلف، سواءٌ كان جامدًا، أو مائعًا، وبدلُ الشيء يقوم مقامه، ويسدُّ مسدَّه، فإذا حَرَّم الله الانتفاعَ بشيء، حَرَّم الاعتياضَ عن تلك المنفعة، فَعُلِمَ أنّه لو كان التحريم معلقًا بمجرد اللفظ، وبظاهر من القول دون مراعاة المقصود إلى الشيء المحرم وحقيقته، لم يستحقوا اللعنة لوجهين:

أحدهما: أن الشحم خرج بجَمْلِه عن أن يكون شحمًا، وصار وَدَكًا؛ كما يخرج الربا بالاحتيال فيه عن لفظ الربا إلى أن يصير بيعًا عند من يستحلُّ ذلك، فإن من أراد أن يبيع مئة بمئة وعشرين إلى أجل، فأعطى سلعةً بالثمن المؤجَّل، ثم اشتراها بالثمن الحالِّ، ولا غرض لواحد منهما في السلعة بوجه ما، وإنما هي -كما قال فقيه الأمة-: دراهمُ بدراهمَ دخلت بينهما حريرة، فلا فرق بين ذلك وبين مئة بمئة وعشرين بلا حيلة البتةَ، لا في شَرعٍ، ولا في عقل، ولا عُرف، بل المفسدةُ التي لأجلها حُرِّم الربا بعينها قائمةٌ مع الاحتيال، أو أزيدَ منها؛ فإنها تضاعفت بالاحتيال، ثم تذهب ولم تنقص، فمن المستحيل على شريعةِ أحكمِ الحاكمين أن يحرِّمَ ما فيه مفسدةٌ، ويلعنَ فاعلَه، ويُؤْذِنَه بحرب منه ومن رسوله، وتوعَّدَه أشدَّ التوعُّد، ثم يبيح التحيُّلَ على حصول ذلك بعينه، سواءٌ مع قيام تلك المفسدة وزيادتها تبعث الاحتيال في مقته

ومخادعة الله ورسوله، هذا لا يأتي به شرعٌ؛ فإنّ الربا على الأرض أسهلُ وأقلُّ مفسدةً من الربا بسُلَّم طويل صعبِ المراقي، يترابى المترابيان على رأسه، فيالله العجب! أيُّ مفسدةٍ من مفاسد الربا زالت بهذا الاحتيال والخداع؟ فهل صار هذا الذنبُ العظيم عند الله، الذي هو من أكبر الكبائر، حسنةً وطاعةً بالخداع والاحتيال؟ وبالله! كيف قلب الخداعُ والاحتيالُ حقيقته من الخبث إلى الطيب، ومن المفسدة إلى المصلحة، وجعله محبوبًا للرب تعالى، بعد أن كان مسخوطًا له؟ وإن كان الاحتيال يبلغ هذا المبلغ، فإنه عند الله عَزَّوَجَلَّ ورسوله بمكان وبمنزلة عظيمة، وإنه من أقوى دعائم الدين، وأوثقِ عراه، وأجلِّ أصوله.

وَيَا للهَّ الْعَجَبُ! كيف تزول مفسدةُ التحليل التي أشار رسولُ الله ﷺ بلعن فاعله مرة بعد أخرى بتسليف شرطه، وتقديمه على صُلب العقد، وإخلاء صُلب العقد من لفظه، وقد وقع التواطؤ والتوافق عليه؟! وأي غرض للشارع، وأي حكمة في تقديم الشرط وتسليفه حتى تزول به اللعنة، وتنقلب به خمرةُ هذا العقد خلًّا؟ وهل كان عقد التحليل مسخوطًا لله ورسوله بحقيقته ومعناه، أم لعدم حقيقة مقارنة الشرط له، وحصول نكاح الرغبة، مع القطع بانتفاء حقيقته، وحصول حقيقة نكاح التحليل؟ وهكذا الحيلُ الربوية؛ فإنّ الربا لم يكن حرامًا لصورته ولفظه، وإنما كان حرامًا بحقيقته التي امتاز بها عن حقيقة البيع بتلك الحقيقة؛ حيث وُجدت، وُجد التحريم في أي صورة واكبت، وبأي لفظ عُبر عنها، فليس الشأن في الأسماء وصور العقود، وإنما الشأن في حقائقها ومقاصدها وما عُقدت له.

الوجه الثاني: أن اليهود لم ينتفعوا بعين الشحم، وإنما انتفعوا بثمنه، ويلزم من راعى الصور والظواهر والألفاظ دونَ الحقائق والمقاصد: أن لا يحرم ذلك،

فلما لُعنوا على استحلال الثمن، وإن لم ينصَّ على تحريمه، عُلم أن الواجبَ النظرُ إلى الحقيقة والمقصود، لا إلى مجرد الصورة، ونظير هذا: أن يقال لرجل: لا تقرب مال اليتيم، فيبيعه، ويأخذ ثمنه، ويقول: لم أقرب ماله، وكمن يقول لرجل: لا تشرب من هذا النهر، فيأخذ بيديه، ويشرب من كفيه، ويقول: لم أشرب منه، وبمنزلة من يقول: لا تضرب زيدًا، فيضربه فوق ثيابه، ويقول: إنما ضربتُ ثيابه، وأمثال هذه الأمور التي لو استعملها الطبيبُ في معالجة المرضى، لزاد مرضَهم، ولو استعملها المريضُ، لكان مرتكبًا لنفسِ ما نهاه عنه الطبيب؛ كمن يقول له الطبيب: لا تأكل اللحم؛ فإنه يزيد في مواد المرض، فيدقُّه، ويعمل منه هريسةً، ويقول: لم آكلِ اللحمَ، وهذا المثال مطابقٌ لعامة الحيل الباطلة في الدين.

ويالله العجب! أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ بَيْعِ مِائَةٍ بِمِائَةٍ وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا صَرِيحًا، وَبَيْنَ إِدْخَالِ سِلْعَةٍ لَمْ تُقْصَدْ أَصْلًا بَلْ دُخُولُهَا كَخُرُوجِهَا؟، ولهذا لا يسأل العاقد عن جنسها ولا صفتها ولا قيمتها، وَلَا عَيْبٍ فِيهَا وَلَا يُبَالِي بِذَلِكَ أَلْبَتَّةَ، حَتَّى لَوْ كَانَتْ خِرْقَةً مُقَطَّعَةً أَوْ أُذُنَ شَاةٍ أَوْ عُودًا مِنْ حَطَبٍ أَدْخَلُوهُ مُحَلِّلًا لِلرِّبَا.

وَلَمَّا تَفَطَّنَ الْمُحْتَالُونَ أَنَّ هَذِهِ السِّلْعَةَ لَا اعْتِبَارَ بِهَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ مَقْصُودَةً بِوَجْهٍ، وَأَنَّ دُخُولَهَا كَخُرُوجِهَا -تَهَاوَنُوا بِهَا، وَلَمْ يُبَالُوا بِكَوْنِهَا مِمَّا يُتَمَوَّلُ عَادَةً أَوْ لَا يُتَمَوَّلُ، لَمْ يُبَالِ بَعْضُهُمْ بِكَوْنِهَا مَمْلُوكَةً لِلْبَائِعِ أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكَةٍ، بَلْ لَمْ يُبَالِ بَعْضُهُمْ بِكَوْنِهَا مِمَّا يُبَاعُ أَوْ مِمَّا لَا يُبَاعُ كَالْمَسْجِدِ وَالْمَنَارَةِ وَالْقَلْعَةِ، وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ مِنْ أَرْبَابِ الْحِيَلِ، وَهَذَا لِمَا عَلِمُوا أَنَّ الْمُشْتَرِيَ لَا غَرَضَ لَهُ فِي السِّلْعَةِ فَقَالُوا: أَيُّ سِلْعَةٍ اتَّفَقَ حُضُورُهَا حَصَلَ بِهَذَا التَّحْلِيلِ، كَأَيِّ تَيْسٍ اتَّفَقَ فِي بَابِ مُحَلِّلِ النِّكَاحِ.، وَمَا مَثَلُ مَنْ وَقَفَ مَعَ الظَّوَاهِرِ وَالْأَلْفَاظِ وَلَمْ يُرَاعِ الْمَقَاصِدَ وَالْمَعَانِيَ إِلَّا كَمَثَلِ رَجُلٍ قِيلَ لَهُ: لَا

تُسَلِّمْ عَلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ، فَقَبَّلَ يَدَهُ وَرِجْلَهُ وَلَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْهِ، أَوْ قِيلَ لَهُ: اذْهَبْ فَامْلَأْ هَذِهِ الجَرَّةَ، فَذَهَبَ فَمَلأَهَا ثُمَّ تَرَكَهَا عَلَى الحَوْضِ وَقَالَ: لَمْ تَقُلْ ايتِنِي بِهَا، وَكَمَنْ قَالَ لِوَكِيلِهِ: بِعْ هَذِهِ السِّلْعَةَ، فَبَاعَهَا بِدِرْهَمٍ وَهِيَ تُسَاوِي مِائَةً.

وَيَلْزَمُ مَنْ وَقَفَ مَعَ الظَّوَاهِرِ أَنْ يُصَحِّحَ هَذَا الْبَيْعَ وَيَلْزَمَ بِهِ المُوَكِّلُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَى المَقَاصِدِ تَنَاقَضَ حَيْثُ أَلْقَاهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. وَكَمَنْ أَعْطَاهُ رَجُلٌ ثَوْبًا فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَلْبَسُهُ لِمَا فِيهِ مِنَ المِنَّةِ، فَبَاعَهُ وَأَعْطَاهُ ثَمَنَهُ فَقَبِلَهُ، وَكَمَنْ قَالَ: وَاللهِ لَا أَشْرَبُ هَذَا الشَّرَابَ، فَجَعَلَهُ عَقِيدًا[1] أَوْ ثَرَدَ فِيهِ خُبْزًا وَأَكَلَهُ، وَيَلْزَمُ مَنْ وَقَفَ مَعَ الظَّوَاهِرِ وَالْأَلْفَاظِ أَنْ لَا يَحُدَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِالخَمْرِ، وَقَدْ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَنَّ مِنَ الْأُمَّةِ مَنْ يَتَنَاوَلُ المُحَرَّمَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ: **«لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَى رُءُوسِهِمْ بِالمَعَازِفِ وَالمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ»** رَوَاهُ أَحْمَدُ[2] وَأَبُو دَاوُدَ[3].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد جاء حديث آخرُ يوافق هذا، مرفوعًا وموقوفًا[4] من حديث ابن عباس: «يأْتي على الناسِ زمانٌ، يُسْتَحَلُّ فيه خمسةُ أشياءَ بخمسةِ أشياءَ، يستحلُّون الخمرَ باسمٍ يسمونها إياه، والسُّحْتُ بالهديَّة، والقتلُ بالرَّهبةِ، والزِّنا بالنكاح»[5]، وهذا حق؛ فإن استحلال الربا باسم البيع ظاهر؛ كالحيل

---

(1) العَقِيدُ: عَقَدْتُ الحَبلَ الرُّبُّ وغيره، أَيْ غَلُظَ، فهو عَقِيدٌ. انظر: الصّحاح (2/ 10).

(2) أخرجه أحمد (22900)، من حديث أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»**.

(3) أخرجه أبو داود (3688)، من حديث أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ.

(4) كنز العمال (38497)، من حديث الديلمي عن حذيفة.

(5) قال العراقي: لم أَقف لَهُ عَلَى أصل. المغني (1/ 608).

الربوية التي صورتها صورةُ البيع، وحقيقتُها حقيقة الربا، ومعلوم أن الربا إنما حُرِّم لحقيقته ومفسدته، لا لصورته واسمه، فهَبْ أن المرابي لم يسمِّه ربًا، وسماه بيعًا، فذلك لا يُخرج حقيقته وماهيته عن نفسها.

وأما استحلالُ الخمر باسمٍ آخرَ، فكما استحل من استحل المُسْكِر من غير عصير العنب، وقال: لا أسميه خمرًا، وإنما هو نبيذ، وكما يستحلها طائفة إذا مُزجت، ويقولون: خرجت بالمزج عن اسمِ الخمر كما يخرجُ الماء بمخالطة غيره له عن اسم الماء المطلق، وكما يستحلُّها من يستحلها إذا اتخذت عقيدًا، ويقول: هذه عقيد لا خمر، ومعلوم أن التحريم تابع للحقيقة والمفسدة، لا الاسم ولا الصورة.

وأما استحلالُ السُّحْت[1] باسم الهدية، فهو أظهرُ من أن يذكر؛ كرشوة الحاكم والوالي وغيرِهما؛ فإن المرتشي ملعونٌ هو والراشي؛ لما في ذلك من المفسدة، ومعلوم قطعًا أنهما لا يخرجان عن اللعنة وحقيقة الرشوة بمجرد اسم الهدية، وقد علمْنا وعلمَ اللهُ وملائكتُه ومن له اطلاع على الحيل أنها رشوة.

وأما استحلالُ القتل باسم الإرهاب الذي تسميه ولاة الجَوْر سياسةً وهيبةً وناموسًا وحرمةً للملك، فهو أظهرُ من أن يذكر.

وأما استحلالُ الزنا بالنكاح، فهو الزنا بالمرأة التي لا غرضَ له أن تقيم معه ولا أن تكون زوجته، وإنما غرضُه أن يقضي منها وَطَره، أو يأخذ جعلًا على الفساد بها، ويتوصل إلى ذلك باسم النكاحِ وإظهارِ صورته، وقد علم الله ورسولُه

---

(1) السُّحْتُ: كُلُّ حَرَامٍ قَبِيحُ الذِّكْرِ يَلْزَمُ مِنْهُ العَارُ: ثَمَن الكلب والخَمْر والخنزير. انظر العيني (3/ 132).

والملائكة والروح والمرأةُ أنه محلِّلٌ لا ناكِحٌ، وأنه ليس بزوج، وإنما هو تيسٌ مستعار للضِّراب.

فيالله العجب! أيُّ فرق في نفس الأمر بين الزنا وبينَ هذا؟! نعم، هذا زنا بشهود من البشر، وذاك بشهود من الكرام الكاتِبين؛ كما صرّح به أصحابُ رسول الله ﷺ، وقالا: لا يزالان زانيين، وإن مكثا عشرين سنة، إذا علم أنه إنما يريد أن يحلها، والمقصود: أنّ هذا المحلِّلَ إذا قيل له: هذا زنا، قال: ليس بزنا، بل نكاح؛ كما أنّ المرابي إذا قيل له: هذا ربا، قال: بل هو بيع، ولو أوجب تبديلُ الأسماء والصور تَبَدُّلَ الأحكام والحقائق، لفسدت الديانات، وبُدِّلت الشرائعُ، واضمحلَّ الإسلام.

هذا ملخص ما أفاده في هذه المسألة الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في (أعلام الموقعين)[1]، ومن أراد بسطَ هذا المقام كغيره، فليرجع إليه؛ فإن مخبره فوق وصفه. والله أعلم.

---

(1) إعلام الموقِّعين (3/ 96).

(66) **مسألة**:

ما حكمُ الحيلة في إسقاط الزكاة إذا كان في يده نصابٌ بأن يبيعه، أو يهبه قبلَ الحول، ثم يسترده؟

الجواب: قال ابن القيم في (أعلام الموقعين)[1]: «وَهَذِهِ حِيلَةٌ مُحَرَّمَةٌ بَاطِلَةٌ، وَلَا يُسْقِطُ ذَلِكَ عَنْهُ فَرْضَ اللهَّ الَّذِي فَرَضَهُ وَأَوْعَدَ بِالْعُقُوبَةِ الشَّدِيدَةِ مَنْ ضَيَّعَهُ وَأَهْمَلَهُ، فَلَوْ جَازَ إبْطَالُهُ بِالْحِيلَةِ الَّتِي هِيَ مَكْرٌ وَخِدَاعٌ لَمْ يَكُنْ فِي إيجَابِهِ وَالْوَعِيدِ عَلَى تَرْكِهِ فَائِدَةٌ.، وَقَدْ اسْتَقَرَّتْ سُنَّةُ اللهَّ فِي خَلْقِهِ شَرْعًا وَقَدَرًا عَلَى مُعَاقَبَةِ الْعَبْدِ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ، كَمَا حُرِمَ الْقَاتِلُ الْمِيرَاثَ، وَوَرَّثَ الْمُطَلَّقَةَ فِي مَرَضِ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ الْفَارُّ مِنْ الزَّكَاةِ لَا يُسْقِطُهَا عَنْهُ فِرَارُهُ وَلَا يُعَانُ عَلَى قَصْدِهِ الْبَاطِلِ فَيَتِمُّ مَقْصُودُهُ وَيَسْقُطُ مَقْصُودُ الرَّبِّ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ عَامَّةُ الْحِيَلِ إنَّمَا يُسَاعِدُ فِيهَا الْمُتَحَيِّلُ عَلَى بُلُوغِ غَرَضِهِ وَيُبْطِلُ غَرَضَ الشَّارِعِ، وَكَذَلِكَ الْمُجَامِعُ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ إذَا تَغَدَّى أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَوَّلًا ثُمَّ جَامَعَ، قَالُوا: لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ، وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ فَإِنَّ إضْمَامَهُ إلَى إثْمِ الْجِمَاعِ إثْمَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ لَا يُنَاسِبُ التَّخْفِيفَ عَنْهُ، بَلْ يُنَاسِبُ تَغْلِيظَ الْكَفَّارَةِ عَلَيْهِ، فَسُبْحَانَ اللهَّ، هَلْ أَوْجَبَ الشَّارِعُ الْكَفَّارَةَ لِكَوْنِ الْوَطْءِ لَمْ يَتَقَدَّمْهُ مُفْطِرٌ قَبْلَهُ أَوْ لِلْجِنَايَةِ عَلَى زَمَنِ الصَّوْمِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْهُ اللهُ مَحَلًّا لِلْوَطْءِ؟ أَفَتَرَى بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ قَبْلَهُ صَارَ الزَّمَانُ مَحَلًّا لِلْوَطْءِ فَانْقَلَبَتْ كَرَاهَةُ الشَّارِعِ لَهُ مَحَبَّةً وَمَنْعُهُ إذْنًا؟ هَذَا مِنْ الْمُحَالِ، فَتَأَمَّلْ كَيْفَ تَتَضَمَّنَ الْحِيَلُ الْمُحَرَّمَةُ مُنَاقَضَةَ الدِّينِ وَإِبْطَالَ الشَّرَائِعِ؟.

(1) أعلام الموقعين (195).

فَيَا للهِ الْعَجَبُ، أَيَرُوجُ هَذَا الْخِدَاعُ وَالْمَكْرُ وَالتَّلْبِيسُ عَلَى أَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ الَّذِي يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ؟ فتعالى شارعُ هذه الشريعة الفائقة على كل شريعة أن يشرع فيها الحيلَ التي تُسقط فرائضه، وتُحِلُّ محارمَه، وتُبطل حقوقَ عباده، وتفتح للناس أبوابَ الاحتيال وأنواع المكر والخداع، وأن تبيح التوصلَ بالأسباب المشروعة إلى الأمور المحرَّمة الممنوعة.

وقد أخبر الله سبحانه عن عقوبة المحتالين على حِلِّ ما حَرَّمه عليهم، وإسقاط ما فرضه عليهم في غير موضع من كتابه.

قال أبو بكر الآجُرِّي[1] -وقد ذكر بعضَ الحيل الربوية التي يفعلها الناس-: لقد مُسخت اليهودُ قردةً بدون هذا. ولقد صدق؛ إذ أكلُ حوت صِيدَ يومَ السبت أهونُ عند الله وأقلُّ جرمًا من أكل الربا الذي حرَّمه الله بالحيل والمخادعة، ولكن قال الحسن: عُجِّل لأولئك عقوبةُ تلك الأكلة الوخيمة، وأُرجئت عقوبةُ هؤلاء.

فهذه العظائم والمصائب الفاضحات لو اعتمدها مخلوق مع مخلوق، لكان في نهاية القبح، فكيف بمن يعلم السرَّ وأخفى، وإذا وازن اللبيب بين حيلة أصحاب السبت، والحيلِ التي يتعاطاها أربابُ الحيل في كثير من الأبواب، ظهر له التفاوتُ ومراتبُ المفسدة التي بينها وبين هذه الحيل، فإذا عرف قدرَ الشرع، وعظمةَ الشارع وحكمتَه، وما اشتمل عليه شرعُه من رعاية مصالح عباده، تبين له حقيقةُ

---

(1) محمد بن الحسين بن عبد الله، أبو بكر الآجري: فقيه شافعيّ محدث. نسبته إلى آجر (من قرى بغداد) ولد فيها، وحدّث ببغداد، ثم انتقل إلى مكة، فتنسك، وتوفي فيها سنة ستين وثلاث مائة هجرية، له تصانيف كثيرة، منها (أخبار عمر بن عبد العزيز) و(أخلاق حملة القرآن) و(أخلاق العلماء) و(التفرد والعزلة). الأعلام (6/ 97).

الحال، وقطع بأن الله سبحانه تنزه وتعالى أن يسوغ لعباده نقضَ شرعِه وحكمته بأنواع الخداع والاحتيال». اهـ.

مسألة (67):

قال شيخ الإسلام القاضي شمسُ الدين بنُ مفلح الحنبليُّ المقدسيُّ في كتاب (الفروع)[1]: وذكر الأصحابُ فيمن حجَّ بأجرة: أنه لا يجوز الاشتراك في العبادة، فمتى فعله من أجل أخذِ الأجرة، خرج عن كونه عبادة، فلم يصحَّ، واعتمد شيخنا -يعني: ابن تيميةَ قُدس سرُّه- على هذا في القراءة للميّت بأجرة.

وقال الثوريُّ والأوزاعيُّ في إمام الصلاة: لا صلاةَ له، ولا سهم، وقاله أحمد، ورواه هو وغيرُه عن الحسن من رواية تمّامِ بْنِ نَجِيحٍ، وتمامٌ ضعَّفوه إلا ابن معين، وقاله ابن بطة، ولا فرق عنده في إمامة الصلاة بين الرزق وغيره، وهو ضعيف غريب.

وقال صاحب (المحرّر) في (المنتقى): ما جاء في إخلاص النية في الجهاد عن أبي أمامة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: أرأيت رجلًا غزا يلتمس الأجرَ والذِّكر، ما له؟ فقال: «**لا شَيْءَ لَهُ**»، فأعادها ثلاثَ مرات يقول له رسولُ الله ﷺ: «**لا شيء له**» ثم قال: «**إنَّ اللهَ لا يقبلُ منَ العملِ إلا ما كان خالصًا، وابتُغِي به وجهُه**» إسناده جيد. رواه أحمد[2]، والنسائي[3]، وقد أطال هذا البحث في فصل: مبطلات الصلاة. والله أعلم.

---

(1) الفروع (2/ 299).

(2) أحمد (19493)، مقتصرا على «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ».

(3) النسائي (3140)، من حديث أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**» فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**» ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**».

(68) **مسألة**:

في رؤية النبي ﷺ لربه ليلة الإسراء:

فالجواب: «هذه مسألة فيها خلاف بين السلف والخلف، وجمهورُ الصحابة، بل كلُّهم مع عائشةَ؛ كما حكاه عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيّ إجماعًا للصحابة، كذا في (زاد المعاد)[1]». والله أعلم.

---

(1) زاد المعاد (1/ 97).

مسألة (69):

قال السيد باقر في كتاب (السماء والعالم)[1] نقلًا عن (شرح الإشارات)[2] لسلطان المحقّقين: «إنه أطبق الطبيعيون على أن الأفلاك بأجمعها حيةٌ ناطقة عاشقة، مطيعة لمبدعها وخالقها، وأكثرُهم على أن غرضها من حركاتها نيلُ التشبه بجنابه، والتقرب إليه -جل شأنه-، وبعضُهم على أنّ حركاتها لورود الشوارق القدسية عليها آنًا فآنًا، فهي من قبيل هزة الطرب والرقص الحاصل من شدة السرور والفرح.

وذهب جَمٌّ غفيرٌ منهم إلى أنه لا ميتَ في شيء من الكواكب أيضًا، حتى أثبتوا لكل واحدٍ منها نفسًا على حِدَة تحركه حركةً مستديرة على نفسه، وابنُ سينا في (الشفاء) مال إلى هذا القول، ورجَّحه، وحكم به في النمط الخامس من (الإشارات)، ولو قال به قائل، لم يكن مجازفًا.

وكلامُ ابن سينا وأمثالِه، وإن لم يكن حجةً يركن إليها الديانيون في أمثال هذه المطالب، إلا أنه يصلح للتأييد، ولم يرد في الشريعة المطهرّة -على الصادع بها أفضلُ الصلوات وأكملُ التسليمات- ما ينافي هذا القولَ، ولا قام دليل عقلي على بطلانه، وإذا جاز أن يكون لمثل البعوضة والنملة فما دونهما حياةٌ، فأيُّ مانع من أن يكون لتلك الأجرام الشريفة أيضًا ذلك؟

---

(1) انظر: سفينة البحار (8 / 183).

(2) كتاب (الإشارات) لابن سينا وحَقّقه نصير الله الطوسي.

وقد ذهب جماعة إلى أن لجميع الأشياء نفوسًا مجردة ونطقًا، وجعلوا قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء:44] محمولًا على ظاهره، وليس غرضنا من هذا الكلام ترجيحَ القول بحياة الأفلاك، بل كسرَ سَوْرَة الاستبعاد من المقرين على إنكارِه وردِّه[1]، وتسكينَ صولة المشنِّعين على من قال به أو جوزه. انتهى[2].

وأقول[3]: هذا الترجيح الذي أبداه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في لباس الاحتمال والتجويز منافٍ لسياق أكثر الآيات الواردة في أحوال الكواكب والأفلاك، ومسيرها وحركاتها، والإشارات التي تمسك بها ظاهر من سياقها أنها من قبيل المجازات والاستعارات الشائعة في كلام البلغاء، بل في أكثر المحاورات؛ فإنهم يخاطبون الجمادات بخطاب العقلاء، وغرضُهم تفهيمُ غيرها؛ كما في هذا الخطاب، وخطاب شهر رمضان ووداعه، وخطاب البيت، والمخاطَب فيها حقيقةً هو الله تعالى، والغرض: إظهارُ نعمه تعالى، وشكرُه عليها، [ولم أر أحدًا من المتكلمين مَنْ فِرَق المسلمين قال بذلك إلا بعض المتأخرين الذين يقلّدون الفلاسفة في عقائدهم، ويوافقون المسلمين فيما لا يضرُّ بمقاصدهم][4].

قال السيد مرتضى في كتاب (الغُرر والدُّرر): قد دلّت الدلالة الصحيحة الواضحة على أن الفَلَكَ وما فيه من شمس وقمر ونجوم غيرُ متحرك لنفسه ولا

---

(1) وفي سفينة البحار (8/ 183) [بل كسر سورة استبعاد المصرين على إنكاره ورده].
(2) انظر: سفينة البحار (8/ 183).
(3) من كلام صاحب سفينة البحار (8/ 183).
(4) قال صاحب سفينة البحار (8/ 183). قبله (والمجلسي زيف هذا الكلام وقال).

طبعه على ما يَهذي به القوم، وأن الله تعالى هو المحرك له، والمتصرف باختياره فيه.

وقال في موضع آخر: لا خلاف بين المسلمين في ارتفاع الحياة عن الفلك، وما يشتمل عليه من الكواكب؛ فإنها مُسَخَّرة مدبَّرة مصرَّفة، وذلك معلوم من الدين ضرورة. اهـ بحروفه[1].

(1) وددت من الشيخ جمال لو أعرض عن هذه المصنفات التي تكدر ولا تصفو خاصة وفي كتب العقيدة لأهل السنة غنية، ولكني أعلم أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يأخذ الحكمة أنىّ وجدها بشروطها المعلومة فجزاه الله خير الجزاء.

(70) مسألة:

ما هي المعاريض في حديث: «فِي الْمَعَارِيضِ مَنْدُوحَةٌ[1] عَنِ الْكَذِبِ»[2]؟

الجواب: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْمَعَارِيضُ، وَهِيَ: أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ بِكَلَامٍ جَائِزٍ يَقْصِدُ بِهِ مَعْنًى صَحِيحًا، أو يُوهِمُ غَيْرَهُ أَنَّهُ يَقْصِدُ بِهِ مَعْنًى آخَرَ، فَيَكُونُ سَبَبُ ذَلِكَ الْوَهْمِ كَوْنُ اللَّفْظِ مُشْتَرَكًا بَيْن حَقِيقَتَيْنِ لُغَوِيَّتَيْنِ أَوْ عُرْفِيَّتَيْنِ أَوْ شَرْعِيَّتَيْنِ أَوْ لُغَوِيَّةٍ مَعَ إحْدَاهُمَا أَوْ عُرْفِيَّةٍ مَعَ إحْدَاهُمَا أَوْ شَرْعِيَّةٍ مَعَ إحْدَاهُمَا، فَيَعْنِي أَحَدَ مَعْنَيَيْهِ وَيُوهِمُ السَّامِعَ لَهُ أَنَّهُ إنَّمَا عَنَى الْآخَرَ: إمَّا لِكَوْنِهِ لَمْ يَعْرِفْ إلَّا ذَلِكَ، وَإِمَّا لِكَوْنِ دَلَالَةِ الْحَالِ تَقْتَضِيه، وَإِمَّا لِقَرِينَةٍ حَالِيَّةٍ أَوْ مَقَالِيَّةٍ يَضُمُّهَا إلَى اللَّفْظِ، أَوْ يَكُونُ سَبَبُ التَّوَهُّمِ كَوْنَ اللَّفْظِ ظَاهِرًا فِي مَعْنًى فَيَعْنِي بِهِ مَعْنًى يَحْتَمِلُهُ بَاطِنًا: بِأَنْ يَنْوِيَ مَجَازَ اللَّفْظِ دُونَ حَقِيقَتِهِ، أَوْ يَنْوِيَ بِالْعَامِّ الْخَاصَّ أَوْ بِالْمُطْلَقِ الْمُقَيَّدَ، أَوْ يَكُونُ سَبَبُ التَّوَهُّمِ كَوْنَ الْمُخَاطَبِ إنَّمَا يَفْهَمُ مِنْ اللَّفْظِ غَيْرَ حَقِيقَتِهِ لِعُرْفٍ خَاصٍّ بِهِ أَوْ غَفْلَةٍ مِنْهُ أَوْ جَهْلٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْبَابِ، مَعَ كَوْنِ الْمُتَكَلِّمِ إنَّمَا قَصَدَ حَقِيقَتَهُ؛ فَهَذَا كُلُّهُ إذَا كَانَ الْمَقْصُودُ بِهِ رَفْعَ ضَرَرٍ غَيْرَ مُسْتَحِقٍّ فَهُوَ

---

(1) قال البغوي في شرح السنة (13/ 156) (مندوحة، أي سَعَة وفسحة، أي: فِيهَا مَا يَسْتَغْنِي بِهِ الرجل عَن الِاضْطِرَار إِلَى الْكَذِب، يقَالَ: ندحت الشَّيْء ندحا: إذا وسعته).

(2) الأدب المفرد (1/ 476)، برقم (883). شعب الإيمان للبيهقي (4458). من حديث مُطَرِّفِ ابْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مِنَ الْبَصرَةِ إِلَى الْكُوفَةِ، فَمَا مِنْ غَدَاةٍ إِلَّا يُنَاشِدُ فِيهَا الشِّعْرَ، وَيَذْكُرُ فِيهَا أَيَّامَ الْعَرَبِ وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ مَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ» هَذَا هُوَ الصحِيحُ مَوْقُوفًا. وَقَدْ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ، مَرْفُوعًا. وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ مَرْفُوعًا.

جَائِزٌ، كَقَوْلِ الْخَلِيلِ: «هَذِهِ أُخْتِي»[1] وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نَحْنُ مِنْ مَاءٍ»[2] وَقَوْلِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هَادٍ يَهْدِينِي السَّبِيلَ»[3] وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ:

شهدت بأن وعدَ الله حَقٌّ... الأبيات، أوهمَ امرأته القرآن[4].

وقد يكون واجبًا إذا تضمن رفعَ ضرر يجبُ دفعُه، ولا يندفع إلا بذلك.

وأما ما وجب بيانُه، فالتعريضُ فيه حرام؛ لأنه كتمانٌ وتدليس، ويدخل في هذا: الإقرارُ بالحق، والتعريض في الحلف عليه، والشهادة على العقود، ووصف المعقود عليه، والفتيا، والحديث، والقضاء، وإن كان بيانه جائزًا أو كتمانه، فإما أن تكون المصلحة في كتمانه أو في إظهاره، أو كلاهما متضمنٌ للمصلحة، فإن كان الأول، فالتعريض مستحَبٌّ؛ كتورية الغازي على الوجه الذي يريد، وتورية الممتنع عن الخروج والاجتماع بمن يصدُّه عن طاعة، أو مصلحة راجحة؛ كتورية أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن المروزي، وذلك أن رجلًا سأل عن المروزي وهو في دار أحمدَ بنِ حنبل، فكره الخروج إليه، فوضع أحمد إصبعه في كفه، وقال: ليس المروزيُّ

---

(1) البخاري(7/ 45)، (قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ: هَذِهِ أُخْتِي، وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ).

(2) السيرة لابن هشام (1/ 616)، السيرة لابن كثير (2/ 39).

(3) المصنف (36625)، من حديث أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّام، فَكَانَ يُعْرَفُ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يُعْرَفُ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هَذَا الْغُلَامُ بَيْنَ يَدَيْكَ؟ قَالَ: هَادٍ يَهْدِينِي السَّبِيلَ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ نَزَلَا الْحَرَّةَ وَبَعَثَا إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا، قَالَ: فَشَهِدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَحْسَنَ وَلَا أَضْوَأَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ، وَشَهِدْتُ يَوْمَ مَاتَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ وَلَا أَظْلَمَ مِنْ يَوْمِ مَاتَ فِيهِ ﷺ».

(4) من أهل العلم من ضعّف هذه القصة عن عبد الله بن رواحة.

هاهنا، وما يصنع المروزي هاهنا.

وإن كان الثاني، فالتورية فيه مكروهة، والإظهار مستحب.

وإن تساوى الأمران، وكان كلٌّ منهما طريقًا إلى المقصود؛ لكون ذلك المخاطب التعريض والتصريح بالسنة إليه سواء، جاز الأمران، فالمقصود بالمعاريض: فعلُ واجب، أو مستحب، أو مباحٍ أباح الشارع السعيَ في حصوله، ونصب له سببًا يفضي إليه.

وبسط هذا البحث في (الأعلام)[1] لابن القيم -رحمه الله تعالى-.

---

(1) الأعلام (3/ 148).

(71) **مسألة**:

في حديث التشهد[1]، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين، ما المراد بهذا العقد؟

الجواب: ذَكَروا أنَّ المراد به أن يعقدَ الخِنْصَر والبِنْصَر والوُسْطَى، ويرُسِلَ المُسَبِّحَةَ، ويضم الإبهام إلى أصل المسبحة، وهذا الحساب المذكور الدال عليه بهذا العقد هو من فنون الحساب التي كانت للعرب الأميّة، ويعرف بالمُخارَجَة، والمُنَاهَدَة[2]هو أن يُخرج هذا من أصابعه ما شاء، والآخر مثل ذلك.

وقد ذكر بعض حواشي (القاموس) كيفية هذه المخارجة[3]، قال: إنّ العرب الأولين لم يكونوا يعرفون الكتابة، فكانوا إذا أرادوا قسمةَ شيء بينهم، قسّموه بحساب الأصابع، وكذلك كانوا يفعلون في الضرب، فيدلون بأصابع اليد اليمنى على الآحاد والعشرات، وبأصابع اليسرى على المئات والألوف، وبيان ذلك أن الخِنْصَر وَالبِنْصَر والوُسْطَى من اليد اليمنى تستعمل لعقد الآحاد، والسَّبَابَة والإبهام لعقد العشرات، فإذا أريد الدلالة على الواحد، تُبْسط جميع أصابع اليد اليمنى، ويُضم طرف الخِنْصَر إلى الداخل، وإذا أريد الاثنان، يضم طرف البِنْصَر

---

(1) مسلم (115)، من حديث ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ».

(2) انظر: تاج العروس (9/ 244).

(3) المُخَارَجَةُ: المُسَاهَمَةُ بِالأَصَابع.

أيضًا، أو الثلاثة، فطرف الوُسْطَى كذلك، وإذا أريد الأربعة، بُسِطت الخِنْصَر، وتركت البِنْصَر والوُسْطَى مضمومتين، أو الخمسة، بسطت الخِنْصَر والبِنْصَر، وتركت الوُسْطَى مضمومة، أو الستة، ضُمت البِنْصَر فقط، والخِنْصَرُ والوُسْطَى مبسوطتان، أو السبعة، رُفعت البِنْصَر والوُسْطَى، وضمت العقدة الأولى من أصل الخِنْصَر، ومدت أطراف الثلاث إلى الداخل، وبهذا يفرق بين السبعة والواحد، أو الثمانية، فعل كذلك مع جعل البِنْصَر مكان الخِنْصَر، أو التسعة، فالوُسْطَى، وإذا أريد العشرة، ضم رأس ظفر السبابة إلى باطن طرف الإبهام حتى تكونا على شكل حلقة، أو العشرون، أدخل طرف الإبهام بين السبابة والوُسْطَى، أو الثلاثون، ضمّ باطن طرف السبابة إلى باطن طرف الإبهام كهيئة من يتناول إبرة من الأرض، أو الأربعون، رُفعت الإبهام على السبابة قليلًا؛ بحيث يكون طرف السبابة إلى يسار طرف الإبهام، أو الخمسون، جعل باطن الإبهام إلى باطن السبابة، أو الستون، بسطت الإبهام والسبابة، وضم باطن إحداهما إلى باطن الأخرى كهيئة من يمسك الوتر بعد أن يرسل عنه السهم، أو السبعون، جُعل رأس ظفر الإبهام على باطن المفصل الأوسط من السبابة، وضُم عليه رأس السبابة، أو الثمانون، أُلصقت الإبهامُ بالسبابة؛ بحيث يكون باطن رأس الإبهام على ظاهر المفصل الأسفل من السبابة، أو التسعون، ضُمَّ رأسُ السبابة إلى أصلها ضمًا محكمًا.

وأما الأعدادُ المركبة، فيدلّ عليها بتركيب ما سبق من العقود، فإذا أريد الدلالة على ثلاثة وثلاثين مثلًا، يضم باطن طرف السبابة إلى باطن طرف الإبهام كهيئة من يتناول إبرة من الأرض على ما تقدم بيانه، وهو عقد الثلاثين، وتضم

الأصابع الثلاث الأخر دلالة على عدد الثلاثة، وقسْ على ذلك.

وأما عقدُ المئتين، فيكون باليد اليسرى بالسبابة والإبهام، فما دلّ باليمنى على عشرة، دل باليسرى على مئة، وذلك بأن يضم رأس ظفر السبابة إلى باطن طرف الإبهام على شكل حلقة، وكذلك عقد العشرين باليمنى يكون مئتين باليسرى، وهلم جرًا على هذا النحو إلى تسع مئة.

وأما عقدُ الألوف، فيكون باليسرى بالخِنْصَر والبِنْصَر والوُسْطَى على نحو ما تعقد الآحاد باليمنى، فالواحد باليمنى ألف باليسرى، والاثنان ألفان، وهكذا إلى تسعة آلاف. انتهى.

وبالوقوف على هذا يتأتى لك أن تفهم معنى ما أومأ إليه الثَّعَالِبي[1] في (فقه اللغة)[2] في الباب التاسع عشر من الفصل الثامن، وهو قوله: إذا ضَمَّ أَصَابِعَهُ وَجَعَلَ إبْهَامَه عَلَى السَّبَّابَةِ وأَدْخَلَ رُؤُوسَ الأصَابعِ في جَوْفِ الكَفِّ كَمَا يَعقِدُ حِسَابَهُ على ثَلاثَةٍ وأَرْبَعِينَ فَهِيَ القَبْضَةُ، فإذا ضَمَّ أطْرَافَ الأصَابعِ فَهِيَ القَبْصَة. فإذا أَخَذَ ثَلاثِينَ فَهِي البَزْمَةُ. فإذا أخذ أَرْبَعِينَ وَضَمَّ كَفَّهُ عَلَى الشَّيْءِ فَهُوَ الحَفْنَةَ. فإذا جَعَلَ إبْهَامَهُ في أُصُولِ أَصَابِعِهِ مِنْ بَاطِنٍ فَهُوَ السَّفْنَةُ، فإذا حَثَا بِيَدٍ وَاحِدَةٍ فَهِيَ

---

(1) فقه اللغة (1/ 135).

(2) عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، أديب ولغوي وناقد وصاحب الكتاب الشهير (يتيمة الدهر). وُلِد في نيسابور. وهو غير الثعالبي أبو زيد عبد الرحمن، كان فرّاءً يخيط جلود الثعالب فنُسب إلى صناعته، ثم انتقل من حياكة الفراء إلى دراسة اللغة والأدب والتاريخ فنبغ واشتهر، من مؤلفاته العقد النفيس في نزهة الجليس؛ فقه اللغة وسر العربية، توفي سنة اثنين وتسعين وأربعمائة هجرية. الأعلام (4/ 163).

الحَثْيَةُ. فإذا حَثَا بِهِمَا جَمِيعًا فَهِيَ الكَثْحَةُ، فإذا جَعَلَ إبْهَامَهُ عَلَى ظَهرِ السَّبَّابَةِ وأَصَابعَهِ في الرَّاحَةِ فَهُوَ الجُمحُ. فإذا أَدَارَ كَفَّيْهِ مَعًا وَرَفَعَ ثَوْبَه فألْوَى بِهِ فَهُو اللَّمْعُ. فإذا أَخْرَجَ الإِبْهَامَ مِنْ بين السَّبَّابَةِ والوُسْطَى وَرَفَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى أَصلِ الإبْهَامِ كَمَا يأخُذُ تِسْعَةً وعشرينَ وأَضْجَعَ سَبَّابَتَهُ عَلَى الإبْهَام فهو القَصْعُ. فإذا قَبَضَ الخِنْصَر وَالبِنْصَر وأَقَامَ سَائِرَ الأَصَابعِ كَأَنَه يأكُلُ فَهُوَ القَبْعُ. فإذا نَكَّسَ أَصَابِعَهُ وَأَقَامَ أُصُولَهَا فَهُوَ الْقَفْعُ. فإذا أَدَارَ سَبَّابَتَهُ وَحْدَها وَقَدْ قَبَضَ أصَابِعَهُ فَهُوَ الفَقْع. فإذا جَعَلَ أَصَابِعَهُ كُلَّها فَوْقَ الإِبْهَام فَهُوَ العَجْسُ. فإذا رَفَعَ أَصَابِعَهُ وَوَضَعَهَا عَلَى أَصْلِ الإِبْهَام عَاقِدًا عَلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ فَهُوَ الضَّفُ. فإذا جَعَلَ الإبْهَامَ تَحْتَ السَّبَّابَةِ كَأَنَّهُ يأخذ ثلاثة وستين، فهو الضَّبْثُ. انتهى.

ومن المجاز في هذا الباب: قولهم: فلانٌ تُعقد عليه الخَناصِرُ؛ فإنها من العبارات الجارية مجرى المثل، وقد ذاع استعمالها في النظم والنثر، وكثر تداولها في الكلام، وقلَّ من يعرف حقيقة معناها سوى أنه يراد بها المدح، وربما فهم منها من أخذ بالقرينة البعيدة؛ لعدم إلمامه بأصل هذا الاستعمال: أن معناه مما يحتفظ به، ويعتبر، وإذا رجعت إلى مدلول عقد الخِنْصَر الذي هو عدد الواحد، تبين لك الغرض من هذا التعبير، وأن المقصودَ به وصفُ مَنْ عقد عليه بأنه واحد في نوعه، أو أن له التقدمَ على سائر مثاله، فإذا ذُكروا، عُدَّ في أولهم.

وقد ألم في (تاج العروس)[1] بشيء من هذا، قال: يقال: بفلان تُثْنَى الخَناصِرُ،

(1) تاج العروس (11/ 229).

أَي تبْدَأُ بِهِ إِذا ذُكِرَ أَشْكَالُه،وأَنْشَدَنَا شيخُنَا قَالَ: أَنْشَدَنَا الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ المسناويّ:

وإذا الفوارسُ عَدَّدَتْ أبطالَهَا ... عَدُّوه في أبطالِهِم بالخِنْصَرَ

أي: أول شيء يعدونه، فاحتفظ على هذا البحث؛ فإنه من النوادر[1].

---

(1) يحار المرء في هذا التنوع العلمي الذي تمتعت به حافظة القاسمي فلله دره.

مسألة (72):

في الفِرَاسَة:

قال الإمام الراغب الأصفهاني في كتاب (الذريعة إلى مكارم الشريعة)[1]:
الفِرَاسَة: الاستدلالُ بهيئة الإنسان وأشكاله وألوانه وأقواله على أخلاقه وفضائله ورذائله، وربما يقال: هي صناعة صيّارة لمعرفة أخلاق الإنسان وأحواله، وقد نبّه الله تعالى على صدقها بقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر:75]، وقوله: ﴿تَعۡرِفُهُم بِسِيمَٰهُمۡ﴾ [البقرة:273]، وقوله: ﴿وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [محمد:30].

ولفظُها من قولهم: فَرَسَ السَّبُعُ الشاةَ، فكأن الفراسةَ اختلاسُ المعارف، وذلك ضربان:

ضرب يحصل للإنسان عن خاطر لا يعرف سببه، وذلك ضرب من الإلهام، بل ضرب من الوحي، وإياه عنى النبي ﷺ بقوله: «**المؤمنُ ينظُرُ بنورِ الله**»[2]، وهو الذي يسمَّى صاحبُه: المُرَوَّعُ، والمحدَّث.

وقال عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ[3]: «**إنْ يكنْ في هذه الأمةِ محدَّثٌ، فهو عُمَرُ**»[4].

---

(1) الذريعة (1/ 145).

(2) الترمذي (3127)، من حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله**»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: 75]: «هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر:75] قال: للمتفرسين».

(3) المُرَوَّعُ: حَاذِقُ الفِرَاسَةِ المُلْهَمُ، كَأَنَّ الأَمْرَ يُلْقَى فِي رُوعِهِ.

(4) الطيالسي (2469)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ كَانَ فِيمَنْ خَلَا مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ نَاسٌ يُحَدَّثُونَ، وَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَهُوَ عُمَرُ**».

وقيل في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾ [الشورى:51] الآية: إنّما كان وحيًا بإلقائه في الرَّوْع، وذلك للأنبياء؛ كما قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾[الشعراء:193-194]، وقد يكون بإلهام في حال اليقظة، وقد يكون في حال المنام، ولأجل ذلك قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءًا من النبوَّة**»(1).

والضرب الثاني من الفِراسَةِ:

يكون بصناعة متعلَّمة، وهي معرفة ما بين الألوان والأشكال، وما بين الأمزجة والأخلاق والأفعال الطبيعية، ومن عرف ذلك، كان ذا فهم ثاقب بالفِرَاسَة، وقد عُمل في ذلك كتبٌ، مَنْ تتبعَ الصحيحَ منها، اطَّلعَ على صدق ما ضمَّنوه.

والفراسة ضربٌ من الظَّن.

وسئل بعض مُحصِّلَةُ الصوفية عن الفرق بينهما، فقال: الظنُّ بتقلُّب القلب، والفراسةُ بنور الربّ، ومن قوي فيه نورُ الرُّوح المذكور في قوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾[الحجر:29]، كان ممّن وصفه بقوله: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِۦ﴾ [هود:17]، وكان ذلك النور شاهدًا أصاب فيما حكم به.

---

(1) البخاري (6983)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ، قَالَ: «**الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**».

ومن الفِرَاسة قوله ﷺ في المتلاعِنَيْن: «إنَّ أمرَهما بَيِّنٌ لولا حُكْمُ الله»[1].

ومن الفِرَاسَة عَلْمُ الرؤيا، وقد عظَّم الله تعالى أمرَها في جميع الكتب المنزلة، وقال لنبيه ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ [الإسراء:60]، وقال: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾ [الأنفال:43] الآية.

وقال في قصة إبراهيم: ﴿يَا بُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات:102]، وقوله: ﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف:4].

والرؤيا هي فعل النفسِ الناطقة، ولو لم يكن لها حقيقة، لم يكن لإيجاد هذه القوة في الإنسان فائدة، والله تعالى يتعالى عن الباطل، وهي ضربان:

ضربٌ -وهو الأكثر- أضغاثُ أحلام، وأحاديثُ النفس بالخواطر الرَّدِيَّة؛ لكون النفس في تلك الحال كالماء المتموِّج لا يقبل صورة.

وضرب -وهو الأقل- صحيحٌ، وذلك قسمان:

قسم لا يحتاج إلى تأويل، ولذلك يحتاج المُعبِّرُ إلى مهارة يفرق بين الأضغاث

---

(1) البخاري (5310)، من حديث ابنِ عبَّاسٍ، أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا الأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ الشَّعَرِ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدْلًا آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» فَجَاءَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا. قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي المَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، رَجَمْتُ هَذِهِ» فَقَالَ: لاَ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الإِسْلاَمِ السُّوءَ قَالَ أَبُو صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: آدَمَ خَدِلًا.

وبين غيرها، وليميز بين الكلمات الروحانية والجسمانية، ويفرّق بين طبقات الناس؛ إذ كان فيهم من لا تصحّ له رؤيا، وفيهم من تصحّ رؤياه، ثم من صحّ له ذلك، منهم مَنْ يرشَّح أن تلقى إليه في المنام الأشياء العظيمة الخطيرة، ومنهم من لا يرشح له ذلك، ولهذا قال اليونانيون: يجب أن يشتغل المعبر بعبارة رؤيا الحكماء والملوك دون الطعام، وذلك لأن له حظًا من النبوة، وقد قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**الرُّؤْيا الصَّادَقةُ جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءًا من النبوَّةِ**»، وهذا العلم يحتاج إلى مناسبةٍ بين متحرِّيه وبينه، فربَّ حكيمٍ لا يرزق حذقًا فيه، ورب نَزْرِ الحَظِّ من الحكمة وسائر العلوم توجد له فيه قوة عجيبة. ا هـ.

مسألة (73):

فِيمَنْ يَلْبَسُ الأَحْمَرَ القَانِي، ويستدل بكونه ﷺ لَبِسَ حُلَّة حمراءَ:

فالجواب: بأنّ هذا جهلٌ قبيحٌ، وخطأ صريحٌ؛ فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لبس حُلَّةً حمراء[1]، وَالْحُلَّةُ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، وَلَا تَكُونُ الْحُلَّةُ إِلَّا اسْمًا لِلثَّوْبَيْنِ مَعًا، ولم تكن حمراء صِرْفًا.

قال الحافظ ابنُ القيم: «وَغَلِطَ مَنْ ظَنَّ أَنَّهَا كَانَتْ حَمْرَاءَ بَحْتًا لَا يُخَالِطُهَا غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا الْحُلَّةُ الْحَمْرَاءُ: بُرْدَانِ يَمَانِيَّانِ مَنْسُوجَانِ بِخُطُوطٍ حُمْرٍ مَعَ الْأَسْوَدِ كَسَائِرِ الْبُرُودِ الْيَمَنِيَّةِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ بِهَذَا الِاسْمِ بِاعْتِبَارِ مَا فِيهَا مِنَ الْخُطُوطِ الْحُمْرِ»، وإلا، وَإِلَّا فَالْأَحْمَرُ الْبَحْتُ مَنْهِيٌّ عَنْه أَشَدَّ النَّهْيِ.

فَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ)[2]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ».

وفي (سنن أبي داود)[3] عن عبد الله بن عمر: أن النبي ﷺ رأى عليه رَيْطَةً

---

(1) البخاري (3551)، من حديث البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعَرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنِهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، لَمْ أَرَ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ» قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ: «إِلَى مَنْكِبَيْهِ».

(2) البخاري (5175)، من حديث البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ المَيَاثِرِ الحُمْرِ وَالقَسِّيِّ». (المَيَاثِرِ) جمع ميثرة وهي فراش صغير من الحرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته.

(3) أبو داود (3706)، من حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَعَلَيَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بِالْعُصْفُرِ، فَقَالَ: «**مَا هَذِهِ الرَّيْطَةُ عَلَيْكَ؟**» فَعَرَفْتُ مَا كَرِهَ، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورًا لَهُمْ، فَقَذَفْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: «**يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ؟**» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «**أَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ لِلنِّسَاءِ**».
الريطة: ثوب رقيق وقيل هي المُلاءَة.

مضرَّجة بالعُصفُر، فقال: «ما هذهِ الريطةُ التي عليكَ؟»، فعرفت ما كره، فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورًا لهم، فقذفتها فيها، ثم أتيته من الغد فقال: «يا عبدَ الله! ما فَعَلَتِ الرَّيطةُ؟»، فأخبرته فقال: «هلَّا كسوتَها بعضَ أهلِكَ؟ فإنه لا بأسَ بها للنساءِ».

وفي (صحيح مسلم)[1] عنه -أيضًا- عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: نهى النبيُّ ﷺ عن لِبَاسِ المُعَصْفَرِ.

ومعلوم أن ذلك إنما يُصبغ صبغًا أحمر.

وفي بعض السنن[2]: أنهم كانوا مع النبي ﷺ في سفر، فرأى على رواحلهم أكسيةً فيها خيوطٌ حمراء، فقال: «لا أرى هذه الحُمْرَةَ قد غَلَبتكم»، فقمنا سِراعًا لقولِ رسول الله ﷺ حتى نفر بعضُ إبلنا، فأخذنا الأكسيةَ فنزعناها عنها، رواه أبو داود.

فِي جَوَازِ لُبْسِ الْأَحْمَرِ مِنَ الثِّيَابِ وَالْجُوخِ وَغَيْرِهَا نَظَرٌ.

وَأَمَّا كَرَاهَتُهُ فَشَدِيدَةٌ جِدًّا، فَكَيْفَ يُظَنُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَبِسَ الْأَحْمَرَ الْقَانِيَ، كَلَّا لَقَدْ أَعَاذَهُ اللهُ مِنْهُ، وَإِنَّمَا وَقَعَتِ الشُّبْهَةُ مِنْ لَفْظِ الْحُلَّةِ الْحَمْرَاءِ، وَاللهُ أَعْلَمُ![3].

---

(1) مسلم (2078)، من حديث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعَصْفَرِ».

(2) أبو داود (4070)، من حديث رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَوَاحِلِنَا وَعَلَى إِبِلِنَا أَكْسِيَةً فِيهَا خُيُوطُ عِهْنٍ حُمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أَرَى هَذِهِ الْحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ**»، فَقُمْنَا سِرَاعًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى نَفَرَ بَعْضُ إِبِلِنَا، فَأَخَذْنَا الْأَكْسِيَةَ فَنَزَعْنَاهَا عَنْهَا. وضعّفه الألباني.

(3) زاد المعاد (1/ 134).

وقال عند هديه ﷺ في صلاة العيدين: أنّ الذي يقوم عليه الدليل تحريم لباس الأحمر، وكراهيته كراهة شديدة» والله أعلم[1].

---

(1) زاد المعاد (1/ 426).

(74) مسألة:

في الأخبار الواردة في العرش والكرسي واللوح المحفوظ:

روى أبو الشيخ[1] في (العَظَمة)[2] عن الشعبي مرسلًا: الْعَرْشُ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ.

وروى أبو نُعيم في (الحِلْية)[3] عن محمد بن الحنفية مرسلًا: «الْكُرْسِيُّ لُؤْلُؤٌ، وَالْقَلَمُ لُؤْلُؤٌ، وَطُولُ الْقَلَمِ سَبْعُمِائَةِ سَنَةٍ، وَطُولُ الْكُرْسِيِّ حَيْثُ لَا يَعْلَمُهُ الْعَالِمُونَ».

وروى الطبراني[4] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ صَفَحَاتُهَا مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، قَلَمُهُ نُورٌ، للهَّ فِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةِ لَحْظَةٍ، يَخْلُقُ وَيَرْزُقُ وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَيُعِزُّ وَيُذِلُّ وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ**».

وروى الإمام أحمد[5]، والترمذي[6] عن العباس مرفوعًا: «**هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟**» قَالَ: قُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَفَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ،

---

(1) أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: 369هـ).

(2) العظمة (2/ 581).

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (3/ 179).

(4) المعجم الكبير (12511).

(5) أحمد (1770).

(6) الترمذي (3320).

ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ بَيْنَ رُكَبِهِنَّ وَأَظْلافِهِنَّ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ شَيْءٌ».

وفي رواية أبي داودَ[1] وابنِ ماجَهْ[2]: «ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ بَيْنَ أَظْلَافِهِمْ وَرُكَبِهِمْ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ عَلَى ظُهُورِهِمُ الْعَرْشُ مَا بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ».

وروى الحاكم في (مستدركه)[3] عن ابن عباس موقوفًا: الكرسيُّ موضعُ القدمين، والعرشُ لا يقدر أحدٌ قدره.

ورواه ابن مَرْدُويه عن أبي هريرة مرفوعًا، والأصحّ وقفُه.

---

(1) أبو داود (3320). من حديث الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْبَطْحَاءِ فِي عِصَابَةٍ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَرَّتْ بِهِمْ سَحَابَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: «مَا تُسَمُّونَ هَذِهِ؟ «قَالُوا: السَّحَابَ، قَالَ: «وَالْمُزْنَ» قَالُوا: وَالْمُزْنَ، قَالَ: «وَالْعَنَانَ» قَالُوا: وَالْعَنَانَ «قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «لَمْ أُتْقِنِ الْعَنَانَ جَيِّدًا» قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا بُعْدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ «قَالُوا: لَا نَدْرِي، قَالَ: «إِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَهُمَا إِمَّا وَاحِدَةٌ أَوِ اثْنَتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً، ثُمَّ السَّمَاءُ فَوْقَهَا كَذَلِكَ» حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ «ثُمَّ فَوْقَ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ بَيْنَ أَظْلَافِهِمْ وَرُكَبِهِمْ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ عَلَى ظُهُورِهِمُ الْعَرْشُ مَا بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ». (أوعال) جمع وعل. وهو تيس الجبل. والمراد من الملائكة على صورة الأوعال. (أظلافهنّ) الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس. وضعفه الألباني.

(2) ابن ماجه (3320).

(3) المستدرك (3116)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ قَدَمَيْهِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقْدَرُ قَدْرُهُ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وروى ابن مَرْدُويَه [1] عن أبي ذر الغفاري[2]: أنه سأل النبيَّ ﷺ عن الكرسي، فقال رسولُ الله ﷺ: «**والذي نَفْسي بيدِه! ما السمواتِ السبعِ والأرضين السبعِ عندَ الكرسي إلا كحلقةٍ مُلقاةٍ بأرض فلاةٍ، وإن فضلَ العرشِ على الكرسيِّ كفضل الفلاةِ على تلك الحلقة**».

وروى الحافظ أبو يَعْلَى المُوْصِلِيّ[3] عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: ادعُ اللهَ أن يُدخلني الجنةَ، قال: فعظم الربَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وقال: «إنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَواتِ والأرضَ، وإنَّ لَهُ أطيطًا كَأطيطِ الرَّحْلِ الجَدِيدِ مَنْ ثُقَّلَهُ»[4].

---

(1) أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر، ويقال له ابن مردويه الكبير: حافظ مؤرخ مفسر، من أهل أصبهان توفي سنة عشرة وأربع مائة هجرية، له كتاب (التاريخ) وكتاب في (تفسير القرآن) و(مسند) و(مستخرج) في الحديث، وله (أمال) أوراق منه في الظاهرية. الأعلام (1/ 261).

(2) ابن حبان (2/ 77)، الحلية (1/ 22)، بلفظ «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله فَأَيُّ آيَةٍ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «آيَةُ الْكُرْسِيِّ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلْقَةِ». ورواية ابن مردويه عن أبي ذر لم يوردها إلا عند ابن كثير في تفسيره والله أعلم بالصواب.

(3) أحمد بن علي بن المثنى التميمي المُوْصِلِيّ، أبو يعلى: حافظ، من علماء الحديث. ثقة مشهور، نعته الذهبي بمحدّث الموصل. عمّر طويلا حتى ناهز المئة. وتفرد ورحل الناس إليه وتوفي بالموصل. له كتب منها (المعجم) في الحديث، و(مسندان) كبير وصغير، توفي سنة سبع وثلاث مائة هجرية. الأعلام (1/ 171).

(4) المَقْصِدُ الْعَلِيُّ فِي زَوَائِدِ أَبِي يَعْلَى الْمُوْصِلِيِّ (1/ 29). حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: فَعَظَّمَ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَقَالَ: «**إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَإِنَّ لَهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ إِذَا رَكِبَ مَنْ ثَقَّلَهُ**».
قلت: ومما رواية البحر الزخّار (مِنْ ثِقَلِهِ).

وقد رواه الحافظ البزار[1] في (مسنده)[2]، وعبدُ بنُ حُميدٍ[3] وابنُ جرير في (تفسيريهما)[4]، والطبراني وابنُ أبي عاصم[5] في كتابي (السنة)[6] لهما، والحافظ الضِيَاء[7] في كتابه (المختارة)[8] من حديث أبي إسحاق السبيعي عن عبد الله

---

(1) أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ).

(2) البحر الزخار (1/ 457). حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: نا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَعَظَّمَ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَقَالَ: «**إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَإِنَّ لَهُ لَأَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ إِذَا رُكِبَ مِنْ ثِقَلِهِ**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى بِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَنْ عُمَرَ عَنْهُ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ خَلِيفَةَ فَلَمْ يُسْنِدْ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا أَسْنَدَهُ عَنْهُ إِلَّا إِسْرَائِيلُ، وَلَا حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَلِيفَةَ إِلَّا أَبُو إِسْحَاقَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ بِنَحْوٍ مِنْ ذَلِكَ بِغَيْرِ لَفْظِهِ.

(3) عبد بن حميد بن نصر الكسي، أبو محمد: من حفاظ الحديث. قيل اسمه عبد الحميد، وخفف. نسبته إلى كس (من بلاد السند). من كتبه (تفسير) للقرآن الكريم، (مسند) في سفر ضخم. توفي سنة تسع وأربعين ومائتين. الأعلام (3/ 269).

(4) الطبري (4/ 540)، وزاد ثُمَّ قَالَ بِأَصَابِعِهِ فَجَمَعَهَا: «**وَإِنَّ لَهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ إِذَا رُكِبَ مِنْ ثِقَلِهِ**».

(5) أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ).

(6) السنة (1/ 451).

(7) ضِيَاء الدِّين المَقْدِسي، محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، المقدسي الأصل، الصالحي الحنبلي، أبو عبد الله، ضياء الدين: عالم بالحديث، مؤرخ. من أهل دمشق، مولدا وتوفي سنة ثلاثة وأربعين وست مائة، بنى فيها مدرسة دار الحديث الضيائية المحمدية بسفح قاسيون، شرقي الجامع المظفري، ووقف بها كتبه، ورحل إلى بغداد ومصر وفارس، وروى عن أكثر من خمس مائة شيخ. من كتبه (الأحكام) في الحديث، ثلاث مجلدات، و(فضائل الأعمال) و(الأحاديث المختارة) تسعون جزءا، ولم يكمل، و(فضائل الشام) أربعة أجزاء، و(فضائل القرآن). الأعلام (6/ 255).

(8) الأحاديث المختارة (1/ 74).

ابنِ خليفةَ، وليس بذلك المشهور، وفي سماعه مِنْ عُمّر نَظَرٌ، ثم منهم من يرويه عنه عن عمر موقوفًا، ومنهم من يرويه عنه مرسلًا، ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة، ومنهم من يحذفها.

وأغربُ من هذا حديثُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ في صفة العرش كما رواه أبو داودَ في كتابه السنة من (سننه) والله أعلم، نقله الحافظ ابنُ كثير في (تفسيره)[1]، وقال: قد روى ابنُ مردويه وغيرُه أحاديث عن بُريدة وجابرٍ وغيرِهما في وضع الكرسيِّ يوم القيامة لفصل القضاء.

قال ابنُ كثير: والظاهرُ: أنّ ذلك غير المذكور في هذه الآية -يعني: آية الكرسي-، ثم قال: وهذه الآيات وما في معناها من الأحاديث الصّحاح الأجودُ فيها طريقةُ السّلف الصالح، أَمَرُّوها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه. ا هـ.

وقال البَيْهَقِيُّ في كتاب (الأَسْماءِ والصِّفَاتِ)[2]: وأقاويلُ أهل التفسير على أنّ العرش هو السَّرير، وأنه جسم مجسَّم خلقه الله تعالى، وأمر ملائكته بحمله، وتعبَّدَهم بتعظيمه، والطوافِ به؛ كما خلق في الأرض بيتًا، وأمر بني آدم بالطواف به، واستقباله في الصلاة، وفي أكثر الآيات دلالةٌ على صحّة ما ذهبوا إليه، وفي الأخبار والآثار الواردة في معناه دليل على صحّة ذلك[3].

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 681).

(2) الأسماء والصفات (2/ 72).

(3) إن هذا المبحث الذي تطرق إليه الشيخ جمال من أعقد وأخطر مسائل العقيدة التي لم يقطع فيها أحد بيقين إلا بدليل من آية مُحْكَمَةٍ أو سنة صحيحة.

(75) **مسألة: أَنَّ أَحد قُضَاةَ بَعَلْبَك[1] قال في حديث: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»: إنه موضوعٌ، فهل الأمر كذلك؟**

فالجواب: هذا الحديث ليس بموضوع، بل هوٌ منكَرٌ ضعيفُ الإسناد كما قاله البيهقي، وكذا حديث: «**من زارَ قبري حلَّت له شفاعتي**» ضعيفٌ منكَر سَاقطُ الإسناد، وقد بيّن طرقَهما الضعيفَة شمسُ الدين بنُ قدامة[2] في كتابه (الصَّارِمُ المُنْكِي)، ولا حاجة إلى إثبات طلب الزيارة بمثل هذا الحديث؛ لأنه إذا كانت زيارة قبور عموم المؤمنين مشروعة، فزيارة قبور الأنبياء والصالحين أولى.

قال ابنُ قدامةَ[3]: «وحديثُ: «**مَنْ زَارَنِي وَزارَ أَبِي في عامٍ واحدٍ، ضَمْنتُ له على الله الجنةَ**»، وحديث: «**مَنْ زَارَنِي بعدَ مماتي، فكأنما زَارني في حَياتي، ومن زارني بعدَ مماتي، حَلَّتْ لَه شَفاَعِتي**» كلّها أحاديث ضعيفة، بل موضوعة، ليست في شيء من دواوين المسلمين التي يُعتمد عليها، ولا نَقلها إمامٌ من أئمة المسلمين، لا الأئمةُ الأربعةُ، ولا نحوُهم، ولكن روى بعضَها البّزارُ، والدارقطني، ونحوهما بإسناد ضعيف؛ لأنّ عادة الدارقطني وأمثاله أن يذكروا هذا في السنن ليُعرف، وهو وغيره يبينون ضعفَ الضعيف من ذلك[4]».

وكذا حديث: «**من جاءني زائرًا، لَا تْعمَله حَاَجةٌ إلا زِيارتي، كَان حَقًا عليَّ أَنْ**

---

(1) بَعَلْبَكْ: اسم أرض بالشَّام، وهي اليوم بِدَوْلَة لبنان. انظر: العَيْني (2/ 309)

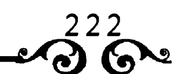
(2) (الصَّارِمُ المُنِكْي) هو لشمس الدين بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: 744هـ).

(3) ابن عبد الهادي. في الصارم المنكي (1/ 48).

(4) من كلام شيخ الإسلام في الفتاوى (26/ 149).

أكون له شَفيعًا يوم القيامة» ضعيفُ الإسناد، منكَرُ المتن، وكذا حديث: «**من حجَّ إلى مكةَ، ثم قصدَني في مَسْجدي، كُتبِتُ لَه حَجَّتَان مَبْرورَتَان»** موضوعٌ، وكذا حديث: «**من حجَّ ولم يزرْ قَبْرِي فَقَدْ جَفَاني»** موضوعٌ، نقل ذلك شمسُ الدين ابنُ قدامة[1] -رحمه الله تعالى-.

(1) الصارم المنكي لابن عبد الهادي (1/ 49).



(76) **مسألة**:

في (**الصَّحِيح**): «عَجِبَ ربُّكَ مِنْ قومٍ يُقادُونَ إلى الجَنَّةِ في السَّلَاسل»[1].

قال ابن كثير[2]: «يعني: الأُسَارَى الذين يُقْدمُ بِهِم بلَادُ الإِسْلام في الوَثَائِقِ والأغْلَال، والقُيُود والأكْبَال، ثم بعد ذلك يُسْلِمُون، وَتصْلَح أَعْمالُهم وَسَرائِرهُم، فيكُونُوا مِنْ أَهْلِ الجُنَّة». ا هـ.

(1) أبو داود (2677)، من حديث هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّوَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ». وصحّحه الألباني.

(2) تفسير ابن كثير (1/ 683).

(77) مسألة:

ما أَوّلُ بِدْعَةٍ حَدَثَتْ فِي الإِسْلَامِ؟

الجواب: قال الحافظ ابنُ كثير[1]: «أوّلُ بدعة وقعت في الإسلام فتنةُ الخَوَارِجِ، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسّمَ النبيُّ ﷺ غنائمَ حُنين، فكأنّهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنّه لم يَعْدِلْ في القسمة، ففاجؤوه بهذه المقالة، فقال قائلهم، وهو ذو الخُوَيْصِرة[2] -بقرَ الله خاصرته-: اعدِلْ؛ فإنك لم تعدِلْ، فقال له رسول الله ﷺ: «**لقدْ خِبْتُ وخَسْرتُ إنْ لم أَكُنْ أعدِلُ، أما يَأْمَنُني عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُوني؟!**».

فلما قفى الرّجل، استأذن عمرُ بن الخطاب -وفي رواية: خالد بن الوليد- في قتله، فقال: «دَعْهُ؛ فإنه يخرجُ من ضِئْضِئِ هذا -أي: من جِنْسِه- قومٌ يَحْقِرُ أحدُكم

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 10).

(2) البخاري (3610)، من حديث أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَاللَّهُعَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ، -وَهُوَ قِدْحُهُ-، فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ.

صلاتَه مع صلاتهم، وقراءَتَه مع قراءتهم، يمرُقون من الدّين كما يمرُق السَّهْمُ منَ الرِّمِيَّةِ، فأينما لَقِيتُمُوهُمْ، فاقْتلُوهم؛ فإن في قتلهم أَجْرًا لمن قتلَهم».

ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقتلَهم بالنَّهْرَوان[1]، ثم تشعبت منهم شعوبٌ وقبائل، وآراءٌ وأهواء، ومقالات ونِحَلٌ كثيرة منتشرة، ثم انبعثت الَقَدِرَّيةُ[2]، ثم المُعتَزلةُ[3]، ثم الجَهُمية[4]، وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادقُ المصدوق ﷺ في قوله: «**وَسَتَفْتَرِقُ هذه الأمةُ على ثلاثةٍ وسبعينَ فِرَّقةً، كلُّها في النَّارِ إلّا واحدَةً**»، قالوا: وما هم يا رَسُولَ الله؟ قال: «**مَنْ كانَ على**

(1) معركة النَّهْرَوان إحدى المعارك الإسلامية الداخلية المبكرة، وقعت سنة (38هـ) (حوالي سنة 659م)، بين علي بن أبي طالب وبين المُحَكِمّةُ (الخوارج فيما بعد)، والنهروان موقع بين بغداد وحلوان، وانتهت المعركة بانتصار جيش علي بن أبي طالب عليهم. ولم ينج مِن المُحَكَمِةُ إلا أربعين شخصا فقط. والمُحَكِّمَةُ هم أصلُ الخوارج وَمْبدَأ مِلّتِهم. انظر: العوَاصم من القَوايم (1/ 171).

(2) القدرية أول الفرق الإسلامية المخالفة وقد ظهرت في بداية عهد الخليفة الأموي -عمر ابن عبد العزيز وأول من أسّسها- غيلان القَدَرّي وقد قتله الخليفة هشام بن عبد الملك بصلبه على أبواب الشام، هو مفهومٌ يرى أن الله لا يعلم شيء إلا بعد وقوعه وان الأحداث بمشيئة البشر وليست بمشيئة الله. الفرق بين الفِرَقِ (1/ 5).

(3) المعتزلة فرقة كلامية ظهرت في بداية القرن الثاني الهجري في البصرة (في أواخر العصر الأموي) وقد ازدهرت في العصر العباسي. اعتمدت المعتزلة على العقل في تأسيس عقائدهم وقدموه على النقل، وقالوا بأنّ العقل والفطرة السليمة قادران على تمييز الحلال من الحرام بشكل تلقائي. من أشهر المعتزلة الجاحظ، والخليفة المأمون. الردّ على الجهميّة والمعتزلة.

(4) هي فرقة تنتسب إلى الإسلام، ظهرت في الربع الأول من القرن الهجري الثاني، على يد مؤسسها الجهم بن صفوان الترمذي. انظر الفرق (1/ 11).

ما أنا عليه وأصحابي» أخرجه الحاكم في (مستدركه)[1] بهذه الزيادة.

---

(1) المستدرك (443)، من حديث أَبِي عَامِرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيٍّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ تَفَرَّقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَتَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ، وَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ لَغَيْرُ ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا تَقُومُوا بِهِ**».

(78) **مسألة**:

هل لبس النبي ﷺ فَرْوَةً؟

فالجواب: قال في (زاد المعاد)[1]: «وَلَبِسَ ﷺ الْفَرْوَةَ الْمَكْفُوفَةَ بِالسُّنْدُسِ، وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ[2]، وأبو داود[3] بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ مُسْتَقَةً مِنْ سُنْدُسٍ، فَلَبِسَهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدَيْهِ تَذَبْذَبَانِ». قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْمَسَاتِقُ: فِرَاءٌ طِوَالُ الْأَكْمَامِ. قَالَ الخطابي: يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمُسْتَقَةُ مُكَفَّفَةً بِالسُّنْدُسِ، لِأَنَّ نَفْسَ الْفَرْوَةِ لَا تَكُونُ سُنْدُسًا». اهـ.

---

(1) زاد المعاد (1/ 134).

(2) المسند (13400)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ، أَهْدَى إِلَى رَسُولِ الله ﷺ مُسْتُقَةً مِنْ سُنْدُسٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدَيْهَا تَذَبْذَبَانِ مِنْ طُولِهِمَا، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَلْتَمِسُونَهَا وَيَقُولُونَ: أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله هَذِهِ مِنَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: «**وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْهَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَنْدِيلٌ مِنْ مَنَادِيلِ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ**»، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى جَعْفَرٍ، قَالَ: فَلَبِسَهَا جَعْفَرٌ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا**»، قَالَ: فَمَا أَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: «**ابْعَثْ بِهَا إِلَى أَخِيكَ النَّجَاشِيِّ**».

(3) أبو داود (4047).

مسألة (79):

في قوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظۡرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾ [الصافات:89]:

استشكل السيدُ المرتضى[1] في كتابه «تنزيه الأنبياء» في هذه الآية **بوجهين:**

«**أحدهما:** أنه حكى عن نبيّه النظر في النجوم، وعندكم أنّ الذي يفعله المنجمون في ذلك ضلال.

والآخر: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٞ﴾ [الصافات: 89]، وذلك كذب.

ثم أجاب بوجوه:

الأول: أنّ إبراهيم كانت به علةٌ تأتيه في أوقات مخصوصة، فلما دعوه إلى الخروج معهم، نظر إلى النّجوم ليعرف منها قُرْبَ نُوبةِ عِلَّته، فقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٞ﴾، وأراد أنه حضر وقتُ العلة، وزمانُ نوبتها، وشارفتُ الدخولَ فيها، وقد تسمي العربُ المشارفةَ للشيء باسم الداخل فيه؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٞ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر:30].

فإن قيل: لو أراد ما ذكرتموه، لقال: فنظر إلى النجوم؛ لأن لفظة (في) لا تستعمل إلا فيمن ينظر كما ينظر المنجم.

قلنا: حروف الصفات يقوم بعضُها مقام بعض، قال سبحانه: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمۡ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخۡلِ﴾ [طه:71]، وإنما أراد: على جذوعها.

(1) أحد الأئمة في علم الكلام والأدب والشعر (ت:436هـ). انظر: الأعلام (4/ 278).

الثاني: أنه يجوز أن يكون الله أعلمه بالوحي أنه سيمتحنه بالمرض في وقت مستقبل، وإن لم يكن قد جرت بذلك المرض عادته، وجعل تعالى العلامةَ على ذلك ظاهرة له من قبل النجوم، إما لطلوع نجم على وجه مخصوص، أو اقترانه بآخر، فلما نظر إبراهيم في الأمارة التي نصبت له من النجوم، قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ تصديقًا لما أخبره الله تعالى.

الثالث: ما قاله قومٌ في ذلك: إن من كان آخر أمره الموت، فهو سقيم، وهذا لأن تشبيه الحياة المفضية إلى الموت بالسقم من أحسن التشبيه.

الرابع: أن يكون قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ معناه: إني سقيم القلب أو الرأي؛ خوفًا من إصرار قومه على عبادة الأصنام، وهي لا تسمع ولا تبصر، ويكون قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾ على هذا معناه: أنه نظر وفكر في أنها محدَثَة مدبَّرة مصرَّفة، وعجب كيف يذهب على العقلاء ذلك من حالها حين يعبدونها، ويجوز أيضًا: أن يكون قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾ معناه: أنه شَخَصَ ببصره إلى السماء كما يفعل المفكِّر المتأملُ؛ فإنه ربما أطرقَ إلى الأرض، وربما نظر إلى السماء استعانةً على فكره.

وقد قيل: إن النجوم هاهنا نجومُ النبت؛ لأنه يقال لكل ما خرج من الأرض وغيرها وطلع: إنه ناجم، ونجم، ويقال للجميع: نجوم، ويقولون: نجمَ قرنُ الظبي، ونجم ثديُ المرأة، وعلى هذا الوجه يكون إنما نظر في حال الفكر والإطراق إلى الأرض، فرأى ما نجم منها.

وقيل أيضًا: إنه أراد بالنجوم: ما نجمَ له من رأيه، وظهر له بعد أن لم يكن

ظاهرًا، وهذا -وإن كان يحتمله الكلام- فالظاهرُ بخلافه؛ لأن الإطلاق في قول القائل: نجوم لا يُفهم من ظاهره إلا نجومُ السماء دون نجوم الأرض ونجوم الرأي.

وقال أبُو مُسْلم الأَصْفَهَانّي: إنّ معنى قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾ أراد: في القمر والشمس، لَمِا ظنّ أنهما آلهة في حال مهلة النظر على ما قصه الله من قصته في سورة الأنعام، ولما استدل بأُفولها وغُروبها على أنها محدَثة غيرُ قديمة ولا آلهة، وأراد في قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ أني لست على يقين من الأمر، ولا شفاء من العلم، وقد يسمى الشكُّ سقمًا؛ كما يسمى العلمُ شفاء، ثم اعترض عليه بأنه مخالف لسياق الآيات. انتهى ملخص كلامه.

وأقول: يمكن أن يقال: إنّ حِرْمة النظر في النجوم على الأنبياء والأئمة العالمين بها حق العلم غيرُ مسلَّم، وإنما يحرُم على غيرهم؛ لعدم إحاطتهم بذلك، ونقص علمهم. أفاده السيد باقر في كتاب (السماء والعالم)»[1].

---

(1) انظر: تنزيه الأنبياء (1/ 25).

مسألة (80):

قال المحقق محمودُ بنُ عليٍّ[1] الحمصيُّ من أئمة المتكلمين الشيعيين في ذكر علم النجوم: إنا لا نرد على المنجمين فيما يتعلق بالحساب في تسيير النجوم واتصالاتها التي يذكرونها؛ فإن ذلك مما لا يهمّنا، ولا هو مما يقابل بإنكار وَردّ، ثم قال في إنكار كونِ النجوم عللًا موجبة: يبطل ذلك بكل ما يبطل به دعوى المُجبِرَةِ بأننّا غيرُ مختارين. ثم قال: فإن قيل: كيف تنكرون الأحكام، وقد علمنا أنهم يحكمون بالكسوف والخسوف، ورؤية الأهلة، ويكون الأمر على ما يحكمون في ذلك، وكذلك يخبرون عن أمور مستقبلة تجري على الإنسان، وتجري تلك الأمور على ما أخبروا عنها، فمع وضوح الأمر فيما ذكرناه كيف تدفع الأحكام؟

قلنا: إنّ إخبارهم عن الكسوف والخسوف ورؤية الأهلّة فليس من الأحكام، وإنما هو من باب الحساب، إنّما الحكم أن يقولوا: إذا كان كسوف أو خسوف، كان من الحوادث كذا وكذا.

ثم قال: فأمّا الأمور المستقبلة التي يخبرون عنها، فأكثرُها لا تقع على ما يخبرون عنه، وإنّما يقع قليل منه بالاتفاق، ومثلُ ذلك يتفق لأصحاب الفأل والزجر الذين لا يعرفون النجوم، بل للعجائز اللواتي يتفاءلن بالأحجار، والذي قد يخبر المصروع وكثير من ناقصي العقول عن أشياء، فيتفق وقوع ما يخبرون عنه. اهـ[2].

---

(1) لم أعثر على ترجمته.

(2) انظر: فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم لابن طاوس (1/ 30).

قال السيد باقر: «وبالجملة: فكونُ النجوم أَماراتٍ وعلاماتٍ جعلها الله دلالةً على حدوث الحوادث في عالم الكون والفساد، فغير بعيد عن السداد، وهي إما مفيدة للعلم العادي، لكنه مخصوص ببعض الأنبياء، ومن أخذها عنهم، وما في أيدي الناس ليس ذلك العلم أصلًا أو بعضه منه، لكنه غير معلوم بخصوصه، ولا يفيد العلم قطعًا، وإفادتُه نوعًا من الظن مشكوكٌ فيه.

وأما تعليمه وتعلُّمه، والعملُ به بأشياء منها: استخراجُ التقاويم، والإخبارُ بالأمور الخفية أو المستقبلة، وأخذُ الطوالع، والحكمُ بها على الأعمار والأحوال، فالظاهرُ حرمةُ ذلك؛ لشمول النهي له، وما ورد أنها دلالات وعلامات لا يدل على التجويز لغير من أحاط علمُه بجميع ذلك من المعصومين، وما دل على الجواز فأخبارٌ أكثرُها ضعيفة»[1]. اهـ.

---

(1) انظر: بحار الأنوار (55/ 310).

(81) **مسألة**:

في حقيقة ذكر المولى تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

قال الإمام الرَّاغِبُ الأَصْفَهانيّ[1] في كتاب (الذَّريعَة)[2]: «وأما الذِّكْرُ، فوجود الشيء في القلب، أو في اللّسان، وذاك أنّ الشيء لَه أربعُ وجوُدَاتٍ: وجُودُه في ذاته، ووجُودُه في قلب الإنسان، ووجُوده في لفظه، ووجُوده في كتابته.

فوجودُه في ذاته سببٌ لوجوده في قلبه، ووجودُه في قلبه سبب لوجوده في نطقه، ولوجوده في كتابته، ويقال للْوُجُودَين -أي: الوجود في القلب والوجود في اللسان-: الذّكْر، ولا اعتداد بذْكَر اللّسان ما لم يكن ذلك عن ذكر في القلب، بل لا يكون ذلك شيئًا.

والذكر بالقلب ضربان:

أحدهما: استعادة ما قد استثبته القلب، فامَّحى عنه نسيانًا أو غفلة، وهذا في الحقيقة هو التذكُّر.

والثاني: ثباتُ وجود الشيء في القلب من غير نسيان ولا غفلة، وذكرُ الله تعالى على نحو الأول غيرُ مرتضى عند الأولياء، وإنما يُحمد إذا كان على النحو الثاني.

واعلم: أنّ ذكر الله تعالى تارة يكون لعظمته، فيتولد منه الهيبة فالإجلال، وتارة يكون لقدرته، فيتولد منه الخوف والحزن، وتارة لنعمته، فيتولد منه الشكر، ولذلك قيل: ذكرُ النعمة شُكْرُها، وتارة لأفعاله الباهرة، فيتولد منه العِبَر فحقٌّ

---

(1) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ).

(2) الذريعة إلى مكارم الشريعة (1/ 150).

المؤمن أن لا ينفكَّ أبدًا عن ذكره على أحد هذه الأوجه، وعليه دَلَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران:190] الآية؛ أي: يذكر ربه في كل حال؛ لأنّ الإنسان لا ينفك من هذه الأوجه الثلاثة.

إن قيل: ما حقيقة ذكر الله تعالى عند ابتداء الأعمال، حتى قيل: كُلُّ أمرٍ لا يُبدأ فيه بذكرِ الله فهو أبترُ[1]؟

قيل: نبّه بذلك على أنّ الأمور كلَّها يجب أن يُقصد بها وجهُ الله تعالى، وأنّ كل أمر لا يقصد به ذلك، فهو ناقص، وشُرِع ذكرُه باللّسان ليكون ذلك سببًا لتذكُّره، فيتحرى بفعله وجهَ الله تعالى، ولا يعمل ما ينافي رضاه، وعلى ذلك قوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾[الكهف:24]؛ أي: إذا عَرَضَ لك نسيان لما يلزمك، فاذكر ربك تتذكرْ أنه مطلعٌ عليك، ولهذا قال عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ: «**اعبُدْ ربَّك كأنَّك تراهُ، فإنْ لمْ تكنْ تراهُ، فإنه يراكَ**»[2]. انتهى.

---

(1) أبْتَرٌ: أي ناقِصٌ.

(2) البخاري (50)، من حديث قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ ذَاتَ يَوْم، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَام، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بالله، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْم الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «**يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟**» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**».

(82) **مسألة**:

في (الصحّيحين)[1]: قال ابنُ مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: ذُكِرَ عِنْدُ النَبي ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيلةٌ حَتى أَصْبحَ، قال: «**ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنه**» خَصَّ الأُذُنَ؛ لأنّها حَاسَةُ الانتباه.

قال إبراهيم الحربي: ظَهرَ عَلَيْه، وَسَخِرَ منهُ، ويتوجه: احتمالُ أنه على ظاهره، وقاله بعضُ العلماء، ولهذا لَّما سَمَّى ذلك الرَّجلُ في أثناء طعامه، قَاءَ الشّيطانُ كلَّ شيء أَكَلَهَ، رواه أبو داود[2]، والنسائي، وصححه الحاكم، فيكون بولُه وقيئه طاهرًا، وهذا غريب قد يُعايا به، والله أعلم، كذا في (فروع) شمس الدين بن مفلح الحنبلي[3].

---

(1) البخاري (1144). من حديث عَبْدِ اللهَّ بن عمر، مسلم (3240).

(2) أبو داود (3768). من حديث أُمَيَّةَ بْنِ مَخْشِيٍّ -وَكَانَ مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهَّ ﷺ- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ جَالِسًا وَرَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ: بِسْمِ اللهَّ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «**مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللهَّ عَزَّوَجَلَّ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ**» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «جَابِرُ بْنُ صُبْحٍ جَدُّ سُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ».

(3) الفروع (2/ 469).

(83) مسألة:

هَلْ مِنَ السُنَّةِ تُوسِعَةُ الأَكْمام؟

فالجواب: قال الحافظ ابنُ القيّم: «وَأَمَّا هَذِهِ الْأَكْمَامُ الْوَاسِعَةُ الطِّوَالُ الَّتِي هِيَ كَالْأَخْرَاجِ، فَلَمْ يَلْبَسْهَا ﷺ هُوَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الْبَتَّةَ، وَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِسُنَّتِهِ، وَفِي جَوَازِهَا نَظَرٌ، فَإِنَّهَا مِنْ جِنْسِ الْخُيَلَاءِ[1]». اهـ.

قُلْتُ: وفي (الجامع الصغير)[2] حديثٌ رواه ابنُ مَنْدَهْ[3] عن أنيس بن الضحاك مرفوعًا: «**الْبَسِ الخَشِنَ الضَّيِّقَ حَتَّى لا يَجِدَ العِزُّ والفَخْرُ فِيكَ مَساغًا**»، فَإِفادتهُ: أَنَّهُ إذا لم يكن كذلك؛ بأن كان ناعمًا واسعًا، أحدثَ لِلَابِسِهِ العِزَّ والفَخُرَ، وهو الذي أشار إليه ابنُ القيم -رحمه الله تعالى-. والله أعلم.

---

(1) زاد المعاد (1/ 135).

(2) الجامع الصغير (3071).

(3) أبوُ عَبْد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَندَة العَبْدي الأصهاني، إمَامٌ، حافظٌ توفى سنة (395هـ)، انظر: تاريخ ابن يونس (2/ 328)

(84) **مسألة**:

مَا حِكْمَةُ النَّهْيِ عَنْ تعلُّم النُّجُوم؟

الجواب: قال العلَّامَةُ ابنُ مُيَثَم في (شَرح النَّهْجِ)[1]: «اعلم: أنّ الذي يلوح من سرّ نهي الحكمة النبوية عن تعلم النجوم أمران:

أحدهما: اشتغالُ متعلِّمها بها، واعتمادُ كثير من الخلق السامعين لأحكامها فيما يرجون ويخافون عليه فيما يسنده إلى الكواكب والأوقات، والاشتغال بالفزع إليه، وإلى ملاحظة الكواكب عن الفزع إلى الله تعالى، والغفلة عن الرجوع إليه فيما يهمّ من الأحوال، وقد علمت أنّ ذلك يضادُّ مطلوبَ الشارع إذا كان غرضُه ليس إلا دوامَ التفاتِ الخلق إلى الله، وتذكُّرهم لمعبودهم بدوام حاجتهم إليه.

الثاني: أنّ الأحكام النجومية إخباراتٌ عن أمور، وهي تشبه الاطّلاع على الأمور الغيبية، وأكثرُ الخلق من العوامِّ أو النساء أو الصبيان لا يميزون بينها وبين علم الغيب والإخبارِ به، فكان تعلُّمُ تلك الأحكام والحكمُ بها سببًا لضلال كثير من الخلق، وموهنًا لاعتقاداتهم في المعجزات؛ إذ الإخبار عن الكائنات منها، وكذا في عظمة باريهم، ويشكّكهم في عموم صدق قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل:65]، ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام:59]، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[لقمان:34]، الآية.

---

(1) بحار الأنوار (58/ 260).

فالمنجّم إذا حكم لنفسه بأنّه يصيب كذا، فقد ادّعى أنّ نفسه تعلم ما تكسب غدًا، وبأي أرض [تموت][1]، وذلك عينُ التكذيب للقرآن، وكأن هذين الوجهين هما المقتضيان لتحريم الكهانة والسحر والعزائم ونحوها». ا هـ.

---

(1) زيادة لا بّد منها.

(85) **مسألة**:

قال السيد مرتضى في كتاب (الغُرَر[1] والدُّرَر): «من أدلِّ الدليل على بطلان أحكام النّجوم: أنّا قد علمنا أنّ من جملة معجزات الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الإخبارَ عن الغيوب، وعُدَّ ذلك خارقًا للعادات؛ كإحياء الميّت، وإبراء الأكمه والأبرص، ولو كان العلمُ بها يحدث طريقًا نجوميًا، لم يكن ما ذكرناه معجزًا، ولا خارقًا للعادة، وكيف يشتبه على مسلم بطلانُ أحكام النجوم، وقد أجمع المسلمون قديمًا وحديثًا على تكذيب المُنَجِمّينَ، والشهادة بفساد مذاهبهم، وبطلان أحكامهم؟! ومعلومٌ من دين الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ضرورةُ التكذيب بها يدَّعيه المُنَجّمُون، والإزراء عليهم، وفي الرّوايات عنه من ذلك ما لا يحصَى كثرةً، وكذا عن علماء أهل بيته، وخيار أصحابه، فما زالوا يبرؤون من مذاهب المنجمّين، ويعدُّونها ضلالًا ومحالًا، وما اشتُهر هذه الشهرةَ في دين الإسلام كيف يغترُّ بخلافه منتسبٌ إلى الملّة، ومصلٍّ إلى القبلة؟! فأما إصابتُهم في الإخبار عن الكسوفات، وما مضى في أثناء المسألة من طلب الفرق بين ذلك وبين سائر ما يخبرون به من تأثيرات الكواكب في أجسامنا، فالفرقُ بين الأمرين: أنّ الكسوفاتِ، واقتراناتِ الكواكب وانفصالها طريقه الحسابُ، وتسيير الكواكب، وله أصول صحيحة، وقواعد سديدة، وليس كذلك ما يدّعونه من تأثيرات الكواكب في الخير والشر، والنفع والضرّ، ولو لم يكن في الفرق بين الأمرين إلا الإصابة الدائمة المتصلة في الكسوفات، وما يجري مجراها، فلا يكاد يبين فيها خطأ البتةَ، وإن الخطأ المعهود الدائم إنما هو

---

(1) انظر: رسالة الشريف المرتضى (2/ 310).

في الأحكام الباقية، حتى إنّ الصواب هو العزيز فيها، وما يتفق لعلّه فيها من الإصابة قد يتفق من المخمِّنِ أكثرُ منه، فحملُ أحدِ الأمرين على الآخر بهتٌ وقلةُ دينٍ.

وقال -أيضًا- في بعض أجوبته: إنّ الذي جاء بعلم النجوم من الأنبياء هو إدريسُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وإنما علم من جهته على الحدّ الذي ذكرناه، ونعلم أنه لا يجوز كونها دلالة إلا على هذا الوجه فقط.

ثم قال: والقطعُ على أنّ كيفية دلالتها معلومٌ الآن غيرُ ممكن؛ لأنّ شريعة إدريس عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وما عُلم من قِبَله كالمندرس، فلا نعلم الحال فيه، فإن كان بعض تلك العلوم قد بقي محفوظًا عند قوم تناقلوه وتداولوه، لم نمنع أن يكون معلومًا لهم إذا اتصل التواترُ، وإن لم يكن كذلك، لم نمنع أن يكون العلم به -وإن بطل وزال- أن يكون أمارة يقتضي غالب الظن عند كثير منهم، وهذا هو الأقرب فيما يتمسك به أهل النجوم؛ لأنهم إذا تدبرتَ أحوالهم، وجدتَهم غيرَ واثقين بما يحكمون، وإنما يتقدم أحدُهم في ذلك العلم كتقدم الطبيب في الطب، فكما أنّ علوم الطب مبنيةٌ على الأمارات التي تقتضيها التجارب وغالب الظن، فكذلك القولُ في علم النجوم، إلا في أمور مخصوصة يمكن أن يعلم بضروب من الأخبار» اهـ.

وفي كتاب (منتهى الطلب)[1]: «التنجيم حرامٌ، وكذا تعلُّم النجوم مع اعتقاد أنها مؤثرة، أو أن لها مدخلًا في التأثير بالنفع والضرر. وبالجملة: كل من يعتقد

---

(1) المنتهي (2/ 1014).

ربطَ الحركات النفسانية والطبيعية بالحركات الفلكية والاتصالات الكوكبية كافرٌ، وأخذُ الأجرة على ذلك حرامٌ، وأما من يتعلم النجومَ، فيعرف قدرَ سيرِ الكوكب وبعده، وأحواله من التربيع والكسف وغيرهما، فإنه لا بأس به.

وقال الشيخ الشهيد[1] في **(قواعده)**[2]: «كلُّ من اعتقد في الكواكب أنها مدبِّرة لهذا العالَم، وموجِدة ما فيه، فلا ريب أنه كافر، وإن اعتقد أنها تفعل الآثار المنسوبةَ إليها، والله سبحانه هو المؤثر الأعظمُ؛ كما يقوله أهل العدل، فهو مخطئ؛ إذ لا حياة لهذه الكواكب ثابتة بدليل عقلي ولا نقلي، وبعضُ الأشعرية يكفِّرون هذا كما يكفرون الأول، وأوردوا على أنفسهم عدمَ إكفار المعتزلة، وكلِّ من قال بفعل العبد، وفرقوا بأن الإنسانَ وغيرَه من الحيوان يوجد فعله من أن التذلل ظاهر عليه، فلا يحصل منه اهتضامٌ لجانب الربوبية؛ بخلاف الكواكب؛ فإنها غائبة عنه، فربما أدى ذلك إلى اعتقاد استقلالها، وفتح باب الكفر.

وأما ما يقال من أن استناد الأفعال إليها كاستناد الإحراق إلى النار وغيرها من العاديات؛ بمعنى: أن الله تعالى أجرى عادته أنها إذا كانت على شكل مخصوص أو وضع مخصوص، بفعل ما يُنسب إليها، ويكون ربط المسببات بها كربط مسببات الأدوية والأغذية بها مجازًا باعتبار الربط العادي، لا الفعل الحقيقي، فهذا لا يكفر معتقدُه، ولكنه مخطئ أيضًا، وإن كان أقلَّ خطًا من الأول؛ لأن وقوع هذه

---

(1) الشيخ شمس الدّين محمد بن جمال المكي العاملي المعروف بالشهيد، أحد أبرز فقهاء الشيعة، ولّد سنة (734هـ) وتوفي سنة (786هـ) بدمشق، انظر: الموسوعة الحرة.

(2) القواعد والفوائد (2/ 35).

الآثار عندها ليس بدائم ولا أكثريٍّ.

وقال: لا يحُرم اعتقادُ تأثير النجوم مستقلةً أو بالشركة، والإخبار عن الكائنات بسببها، أما لو أخبر بجريان العادة أن الله تعالى يفعل كذا، عند كذا لم يحرم، وإن كره، على أن العادة فيها لا تَطَّرد إلا فيما قلَّ.

وأما علمُ النجوم، وهو الإخبار عن أحكام النجوم باعتبار الحركات الفلكية، والاتصالات الكوكبية، فقد حرَّمه بعضُ الأصحاب، ولعله لِما فيه من التعرُّض للمحظور من اعتقاد التأثير، أو لأن أحكامه تخمينية.

وأما علمُ هيئة الأفلاك، فليس حرامًا، بل ربما كان مستحبًا؛ لما فيه من الاطلاع على حكم الله وعِظَمِ قدرته، ما لم يشتمل على قاعدة مخالفة للشريعة، وإلا، فهو داخل فيما حرم اتباعه لمخالفة الشريعة» اهـ.

وقال الشيخ البهائيُّ[1]: «ما يدَّعيه المنجِّمون من ارتباط بعضِ الحوادث السُّفلية بالأجرام العُلوية أن زعموا أن تلك الأجرامَ هي العلةُ المؤثرةُ في تلك الحوادث بالاستقلال، أو أنها شريكةٌ في التأثير، فهذا لا يحِلُّ للمسلم اعتقادُه، وعلمُ النجوم المبتنى على هذا كفرٌ -والعياذ بالله-، وعلى هذا حُمل ما ورد في الحديث من التحذير عن علم النجوم، والنهي عن اعتقاد صحته.

وإن قالوا إن اتصالات تلك الأجرام، وما يعرض لها من الأوضاع علاماتٌ

(1) محمد بن حسين الحارثي المعروف بالشيخ البهائي، عالم دين وفيلسوف شيعي ولد في (1547هـ) بلبنان، وتوفى (1621هـ)، انظر: الموسوعة الحرّة.

على بعض حوادث هذا العالم مما يوجده الله سبحانه بقدرته وإرادته؛ كما أن حركاتِ النبض واختلافاتِ أوضاعه علاماتٌ يستدلُّ بها الطبيب على ما يعرِض للبدن من قرب الصحة، أو اشتداد المرض، ونحو ذلك، وكما يستدل باختلاج بعضِ الأعضاء على بعض الأحوال المستقبلية، فهذا لا مانعَ منه، ولا حرجَ في اعتقاده.

وما روي من صحة علم النجوم، وجواز نقله محمولٌ على هذا المعنى.

ثم قال: الأمورُ التي يحكم بها المنجِّمون من الحوادث الاستقبالية أصولُ بعضها مأخوذة من أصحاب الوحي -سلام الله عليهم-، وبعض الأصول يدَّعون فيها التجربة، وبعضُها مبتنٍ على أمور متشعِّبة لا تفي القوة البشرية -في الأغلب- بضبطها، والإحاطة بها، فلذلك وجد الاختلافُ في كلامهم، وتطرق الخطأ إلى بعض أحكامهم، ومن اتفق له الجريُ على الأصول الصحيحة، صحَّ كلامُه، وصدقت أحكامُه لا محالة»[1] اهـ.

ويؤخذ من كلام الشيخ المفيد: أن المنكَر على المنجمين هو إضافتهم تأثيراتِ الشمس والقمر إليهما من دون الله سبحانه، مع دعواهم لها بالحياة، وإلا، فمن ذا الذي يُنكر تأثير الشمس والقمر، وهو موجود مشاهَد، وإن كان تأثير الشمس أظهرَ للحسِّ، وأبينَ من تأثير القمر في الأزمان والبلدان، والنبات والحيوان، فأما غيرُهما من الكواكب، فلسنا نجد لها تأثيرًا نحسُّ ولا نقطع على وجوبه بالعقل،

---

(1) بحار الأنوار (55/ 293).

ولا هو -أيضًا- من الممتنع المستحيل، بل من الجائز في العقول، لأن لها شعاعًا متصلًا بالأرض، فغير منكر أن يكون لها تأثيرٌ يخفى عن الحس خارجٌ عن أفعال الخلق، فإن كان لها تأثير -كما يقال-، كان تأثيرُها مع تأثير الشمس والقمر في الحقيقة من أفعال الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يصح إضافتها إليها إلا على وجه التوسُّع والتجوُّز؛ كما تقول: أحرقت النارُ

وهذا البحث طويلُ الذيل[1]، انظره في كتاب: «السماء والعالم» من المجلد الرابع عشر[2]».

---

(1) لقد تكرّرت مباحث النظر في علم النجوم مرّات فقد تكون في عهد القاسمي قد استفحلت وانتشرت الشعوذة والسحر.

(2) بحار الأنوار محمد باقر المجلسي (58/ 281).

(86) مسألة:

قال الإمام ابنُ القيم[1]: «سأل بعضُ الأمراء في مصر -وقد ذُكر له حديثٌ ذكره أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرَ في (تاريخه الكبير): أنّ رسول الله ﷺ كان بعد أن أَهْدَتْ لَهُ اليَهُودِيَّةُ الشّاةَ المَسْمُومَةَ لَا يَأْكُلُ طَعَامًا قُدِّمَ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ مَنْ قَدَّمَهُ.، قالُوا: وفي هذا أَسْوَةٌ لِلْمُلُوكِ في ذلك.

فقال قائل: كيف يجمع بين هذا، وبين قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة:67]؟ فإذا كان الله سبحانه قد ضِمَن له العِصْمَةَ، فهو يعلم أنه لا سبيل لبشرٍ إليه.

فأجاب بعضهم: بأن هذا يدلُّ على ضَعُفِ الحَديث، وبعضُهم: بأنّ هذا كان قبل نزول الآية، فلما نزلت الآية، لم يكن ليفعلَ ذلك بعدَها.

ولو تأمل هؤلاء أن ضَمَانَ الله له العِصمَةَ لا يُنَافي تَعاطيه لأسْبابها، لأغناهم عن هذا التكَلُّف؛ فإنّ هذا إلزام له من ربه تعالى لا يناقض احتراسَه عن الناس، ولا ينافيه؛ كما أن إخبار الله سبحانه له أن يظهر دينه على الدّين كلّه ويغلبه لا يناقض أمره بالقَتِالِ، وإعداد العدة والقوة ورباط الخيل، والأخذ بالجد والحذر والاحتراس من عدّوه، ومحاربته بأنواع الحرب والتَّوّرَيَة، فكان إذا أراد الغَزْوَ لجهة، وَرَّى بغيرها، وذلك بأن هذا إخبارٌ من الله سبحانه عن عاقبة حاله ومآله بما يتعاطاه من الأسباب التي جعلها الله مفضيةً إلى ذلك، مقتضيةً له، وهو ﷺ أعلمُ

(1) زاد المعاد (3/ 421).

بربه، وأتبعُ لأمره من أن يعطِّلَ الأسبابَ التي جعلها الله له بحكمته موجبةً لما وعدَه به من النصر والظفر، وإظهار دينه وغلبته لعدوه، وهذا كما أن الله سبحانه ضمنَ له حياتَه حتى يبلِّغ رسالته، ويظهر دينه، وهو يتعاطى أسباب الحياة من المأكل والمشرب والملبس والمسكن، وهذا موضع يغلط فيه كثيرٌ من الناس، حتى آل ذلك ببعضهم إلى أن ترك الدعاء، وأنه لا فائدةَ فيه، زعم أن المسؤول إن كان قد قُدِّرَ، ناله ولا بدَّ، وإن لم يقدَّر، لم ينلْه، فأيُّ فائدة في الاشتغال بالدعاء؟

ثم تكايسَ في الجواب بأن قال: الدعاءُ عبادةٌ.

فيقال لهذا الغالط: بقي عليك قسمٌ آخر، وهوَ الحقُّ أنّه قد قدَّر له مطلوبه بسببٍ إن تعاطاه، حصل له المطلُوب، وما مثلُ هذا الغالط إلا مثل أن يقول: إن كان الله قد قدر لي الشَّبَعَ، فأنا أشبع، أكلتُ أو لم آكلْ، وإن لم يقدر لي الشَّبَعَ، لم أشبع، أكلتُ أو لم آكل، فما فائدةُ الأكل؟ وأمثال هذه الترهات الباطلة المنافية لحكمة الله تعالى وشرعه. وبالله التوفيق» اهـ.

(87) **مسألة**:

اعلمْ: أنَّه لا يضرُّ الخَبرَ المرويَّ عنه صَلَّالِلَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ عملُ أكثر الأئمة بِخَلافِه؛ لأنّ قولَ الأكثر ليس بِحُجَّةٍ، وكذا عملُ أهل المدينة بخِلَافِه؛ خلافًا لِمالِكٍ وأَتباعه، لأنهم بعضُ الأئمة، وبجواز أنهم لم يبلغهم الخبر، ولَا يضرّه عمل الرَّاوي له بخلافه؛ خلافًا لجمهور الحنفية وبعضِ المالكية؛ لأنّا متعبَّدون بما بلغ إلينا من الخبر، ولم نتعبد بما فهمه الراوي، ولم يأت مَنْ قدَّمَ عملَ الراوي على روايته بحجَّة تصلح للاستدلال بها، كذا في (حصول المأمول)[1].

---

(1) حصول المأمول (91).

مسألة (88):

هَلْ زِيَادةُ: «ثَلَاثٍ» في حديث: «حُبِّبَ إليَّ مِنْ دنيَاكَم»...إلخ واردة، أم لا؟

فالجواب: قال الحافظ ابنُ القيّم: «صحَّ من حديث أنس عنه ﷺ: أنه قال: **«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنياكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ»** [1]، هذا لفظ الحديث، وَمَنْ رَوَاهُ: حُبِّبَ إليّ مِنْ دُنْيَاكَمْ ثَلَاثٍ»، فَقَدْ وَهِمَ، ولمَ يقُل: ثَلَاثٌ، والصَّلَاةُ ليست من أمور الدنيا التي تضاف إليها» اهـ[2].

(1) سنن البيهقي (13454)، الجامع الصغير (5435).

(2) انظر: زاد المعاد (1/ 145).

(89) **مسألة**:

في الإِجْمَاع:

قال الأَصَفَهَانيّ: «الحقُّ تعذُّر الاطّلاع على الإجماع، لا إِجْمَاع الصَّحَابَة؛ حيث كان الْمُجْمِعُونَ، وهم العُلَمَاءُ منهم في قِلّةٍ، وأمّا الآن بعدَ انتشار الإِسْلَامِ، وكثرة العُلماءِ، فلا مطمعَ لِلْعِلْمِ بِه.

قال: وهو اختيارُ الإمام أحمدَ مَعَ قُرْبِ عَهْدِه مِنَ الصَّحَابَة، وقوَّةِ حِفْظِهِ، وشِدَّة اطِّلَاعهِ على الأمور النَّقْليّة.

قال: وَالْمُنِصْفُ يَعْلَمُ أنّه لا خَبر لَهُ من الإجماع إلا ما يجده مكتوبًا في الكتب، ومن البَيِّنِ أنه لا يحصل الاِطِّلَاعُ عليه إلّا بالسَّماع منهم، أو بنقل أَهْل التَّواترُ إلينا، ولا سبيل إلى ذلك إلا في عصر الصَّحَابَة، وأمَّا مَنْ بعدَهم، فلا[1]» ا هـ.

---

(1) البحر المحيط للزركشي (6/ 383).

(90) **مسألة**:

في تفضيل الأنبياء على الملائكة:

قال السيد الشريف المرتَضَى في كتابه (الغُرر[1] والدُّرر): «اعلمْ: أنه لا طريقَ من جهة العقل إلى القطع بفضل مكلَّف على الآخر؛ لأن الفضل المراعى في هذا الباب هو زيادة استحقاق الثواب، ولا سبيل إلى معرفة مقادير الثواب من ظواهر فعل الطاعات؛ لأن الطاعتين قد تتساوى في ظاهر الأمر حالهُما، وإن زاد ثوابُ واحدة على الأخرى زيادةً عظيمة، وإذا لم يكن للعقل في ذلك مجالٌ، فالمرجع فيه إلى السمع، فإن دل سمعٌ مقطوع به من ذلك على شيء، عُوِّلَ عليه، وإلَّا، كان واجب التوقُّف عنه، والشكّ فيه، وليس في القرآن، ولا في مسمعٍ مقطوعٍ على صحةِ ما يدلُّ على فضل نبي على مَلَك، ولا مَلَك على نبي.

ويمكن أن يُستدل على أن الأنبياء أفضلُ من الملائكة بأمره تعالى للملائكة بالسجود لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأنه يقتضي تعظيمه عليهم، وتقديمه وإكرامه، وإذا كان المفضول لا يجوز تعظيمُه وتقديمه على الفاضل، علمنا أن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ أفضلُ من الملائكة، وكلُّ من قال: إن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ أفضلُ من الملائكة ذهب إلى أن جميعَ الأنبياء أفضلُ من جميع الملائكة، وقد أطال البحث، انظره في كتاب: (السماء والعالم)».

---

(1) انظر: بحار الأنوار (1/ 38).

(91) **فائدة**:

قال الحافظ الذَّهَبِيّ في (مِيزَان الاعْتِدَال)[1] في ترجمة المرتضى ما نصه:

«عليُّ بنُ الحسينِ العلويُّ الحسينيُّ الشريفُ المرتَضَى، المتكلِّمُ الرافضيُّ المعتزليُّ، صاحبُ التصانيف، حدَّث عن سهلٍ الديباجي، والمرزباني، وغيرِهما، وولي نقابةَ العلوية، ومات سنة ستٍّ وثلاثين وأربع مئة عن إحدى وثمانين سنة، وهو المتهم بوضع كتاب «نهج البلاغة»، وله مشاركة قوّية في العلوم، ومن طالع كتابه (نهج البلاغة)، جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ففيه السبُّ الصُّراح، والحطُّ على السيّدين أبي بكرٍ وعمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفيه من التناقض والأشياء الركيكة والعبارات التي مَنْ له معرفةٌ بنفَس القرشيين الصحابة، وبنفَس غيرِهم ممن بعدَهم من المتأخرين، جزم بأن أكثره باطل» اهـ.

وفي (**هداية**[2] **الأصول**): «أنّ نهج البلاغة قالوا: إنّ ما فيه من الموضوعات، والصحيحُ أنّ فيه أحاديث مرفوعة، وفيه من كلام أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومن كلام بعض السّلف، ومن كلام الحكماء، ومما وضعه بعض الرفَضة» اهـ.

وفي (التحفة[3] **الاثنا عشرية) في الرد على الشيعة ما نصه:**

«الكيدُ الخامسُ والخمسون، وهو من أعظم كيودهم: أنهم يسندون كلامًا

---

(1) ميزان الاعتدال (3/ 124).

(2) لم أعثر على هذا الكتاب.

(3) مختصر التحفة الاثنا عشرية (1/ 32).

قلت: والكتاب لغلام الهند: شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي.

موافقًا لمذهبهم إلى الأمير، وجنابهُ المطهرُ بريء منه كلَّ براءة، ونزعتهم هذه وجدت بعد الاستقراء والتتبع **على عدة طرق**:

الأول: أنهم يضعون عليه الكلام وضعًا صريحًا.

الثاني: أنهم يحرفون من كلامه المبارك كلمةً أو كلمتين.

الثالث: أنهم يروون كلامَه المقدَّس بالمعنى، ويتركون ألفاظه الشريفة، ويعبرون بمعنى كلامه عن ألفاظ مخترعة من عند أنفسهم؛ بحيث إن هذا المعنى إنما يفهم من لفظه الشريف، ومن هذا الجنس ما جمع فيه كلامه» اهـ.

مسألة (92):

في (فروع)[1] الإمام ابنِ مفلحٍ الحنبليِّ: «سئل شيخُنا -يعني: ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- عمَّن ليس معه ما يشتري كتبًا ليشتغل فيها، فقال: يجوز أخذُه من الزكاة ما يشتري له به منها ما يحتاج إليه من كتب العلم التي لا بدَّ لمصلحة دينه ودنياه». اهـ.

(1) الفروع (4/ 297).

(93) **مسألة**: ما الذي ينبغي لنا اعتقاده في توبة سيدنا داود عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فالجواب: قال الإمامُ ابنُ القيم في (الجواب الكافي)[1]: «إن النبي ﷺ أرشد المُتَحَابَيْن إلى النِّكَاحِ؛ كما في (سنن ابن ماجه)[2] مرفوعًا: «لَمْ يُرَ للمتحابَّيْنِ مِثْلُ النِّكاحِ»، ونكاحُ المرء لمعشوقه هو دواءُ العشق الذي جعله الله دواءه شرعًا، قال: وبه تداوى نبيُّ الله داودُ ﷺ، ولم يرتكب نبيُّ الله محرَّمًا، وإنما تزوج المرأة، وضمَّها إلى نسائه؛ لمحبته لها، وكانت توبته بحسب منزلته عند الله وعلوِّ مرتبته، ولا يليق بنا المزيد على هذا» اهـ.

---

(1) الجَوَابُ الكافي (1/ 237).

(2) ابن ماجه (1847).

(94) **مسألة**:

في تحقيق معنى قوله ﷺ لِعدِيِّ[1] بن حَاتم: «**إِنَّ وِسادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ**» في حديث الصيام، وهو ما رواه الإمام أحمدُ[2] بسنده عن الشَّعْبِيِّ[3]: أخبرني عَدِيُّ بنُ حاتمٍ قال: لما نزلتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة:187]، عمدت إلى عِقَالين:

أحدُهما: أسود، **والآخر**: أبيض. قال: فجعلتُهما تحتَ وسادتي. قال: فجعلتُ أنظر إليهما، فلما تبيّن لي الأبيضُ من الأسود، أمسكتُ، فلما أصبحتُ، غدوتُ إلى رسول الله ﷺ، فأخبرته بالذي صنعتُ، فقال: «**إِنَّ وِسَادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ، إِنَّما ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ**» أخرجاه في (الصحيحين)[4] من غير وجهٍ عن عَدِيٍّ.

---

(1) عَدِيُّ بنُ حَاتِمِ الطَّائيُّ أَحدُ بَنِي ثُعَل، ويُكَنَّى أَبَا طَرِيق، لَهُ صُحْبَةٌ لم ينزل مَعَ عَلِيٍّ حتى مَات بالكوفة سنة ثمانٍ وستين. انظر: الطبقات الكبرى (6/ 22).

(2) أحمد (19370). عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَخْبَرَنَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: 187] مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ: عَمَدْتُ إِلَى عِقَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ، وَالْآخَرُ أَبْيَضُ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادِي، قَالَ: ثُمَّ جَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَا تُبِينُ لِي الْأَسْوَدَ مِنَ الْأَبْيَضِ، وَلَا الْأَبْيَضَ مِنَ الْأَسْوَدِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَقَالَ: «**إِنْ كَانَ وِسَادُكَ إِذًا لَعَرِيضًا، إِنَّما ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ**».

(3) والشعبيُّ: هو عامر بن شَراحيل.

(4) البخاري(1915). من حديث البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلاَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدَكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لاَ وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَيْبَةً لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ

قال الحافظ ابنُ كثير[1]: «ومعنى قوله: «**إنَّ وسادك إذًا لعريض**»؛ أي: إن كان ليسعُ الخيطينِ الخيطَ الأسودَ والأبيضَ المُرادَيْنِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ تَحْتَهَا، فَإِنَّهُمَا بَيَاضُ النَّهَارِ وَسَوَادُ اللَّيْلِ، فَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ بِعَرْضِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.، وهكذا وقع في رواية البخاري مفسَّرًا بهذا، قال ﷺ: «**إنَّ وسادكَ إذًا لعريضٌ**»: إن كان الخيطُ الأبيض والأسودُ تحتَ وسادتك. وجاء في بعض الألفاظ[2]: «**إنَّك لَعريضُ القَفَا**»، ففسّره بعضهم بالبلادة، وهو ضعيفٌ، بل يرجع إلى هذا؛ لأنه إذا كان وساده عريضًا، فقفاه أيضًا عريض. والله أعلم.

ويفسّره روايةُ البخاري[3] -أيضًا- عن عديِّ بنِ حاتمٍ قال: قلتُ: يا رسول الله! ما الخيطُ الأبيضُ من الخيط الأسود، أهما الخيطان؟ قال: «**إنَّكَ لعريضُ القفَا إن أبصرتَ الخيطينِ**»، ثم قال: «**لا، بل هو سوادُ الليل وبياضُ النهار**». انتهى.

= ﴿ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة:187] فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة:187]. مسلم (34). من حديث سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة:187] قَالَ: «**كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ، فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِينَهُمَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾** [البقرة:187] **فَبَيَّنَ ذَلِكَ**».

(1) تفسير ابن كثير (1/ 378).

(2) ابن خزيمة (1926). الطبراني في الكبير (178).

(3) البخاري (4510). «إِنَّكَ لَعَرِيضُ القَفَا، إِنْ أَبْصَرْتَ الخَيْطَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «لاَ بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

(95) مسألة:

روى الإمام أحمد[1]، والنسائي[2]، وابنُ ماجَهْ[3] عن حذيفةَ قال: «تسحَّرْنا مع رسول الله ﷺ، وكان النّهار، إلّا أنّ الشمس لم تطلُع».

قال الإمام ابنُ كثير: «وهو حديث تفرَّدَ به عاصمُ بنُ أبي النجود، قاله النسائي[4]، وحمله على أن المراد: قُربُ النهار كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق:2]؛ أي: قارَبْنَ انقضاءَ العدة، فإما إمساكٌ بمعروف، أو تركٌ للفراق، وهذا الذي قاله هو المتعينُ حملُ الحديث عليه أنهم تسّحروا، ولم يتيقنوا طلوعَ الفجر، حتى إنّ بعضهم ظنَّ طلوعَه، وبعضهم لم يتحقق ذلك.

وقد رُوي عن طائفة كثيرة من السلف: أنّهم تسامحوا في السحور عند مقاربة الفجر، روي مثلُ هذا عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وحذيفةَ، وأبي هريرةَ، وابنِ عمرَ، وابنِ عباس، وزيدِ بنِ ثابت، وعن طائفةٍ كثيرةٍ من التابعين، منهم: محمدُ بنُ عليٍّ بنِ الحسين، وأبو مِجْلَزٍ[5]، وإبراهيمَ النخعيِّ،

---

(1) أحمد (23400). حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ قَالَ: قُلْتُ لِحُذَيْفَةَ: أَيَّ سَاعَةٍ تَسَحَّرْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: «**هُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ**».

(2) النسائي (2152).

(3) ابن ماجه (1695).

(4) النسائي (2152).

(5) لاحق بن حميد بن سعيد ويقال: شعبة السدوسي، أبو مجلز البصري (قدم خراسان، وله دار بمرو، مشهور بكنيته) كنيته أبو مجلز وقيل: السدوسي البصري، يعتبر لاحق بن حميد من الطبقة الثالثة من طبقات رواة الحديث النبوي التي تضم الوسطى التابعين، ورتبته عند أهل الحديث وعلماء الجرح

وأبو الضُحَّى، وأبو وائل، وغيرُه من أصحاب ابن مسعود، وعطاء، والحسن، والحاكم وابن عيينة، ومجاهد، وعرُوةُ ابن الزبير، وأبو الشَعْثَاءِ جابرُ بنُ زيد[1]، وإليه ذهب الأعمشُ، وجابرُ بنُ راشد.

قال ابن كثير: وقد حررنا أسانيدَ ذلك في كتاب الصيام المفرد، ولله الحمد»

اهـ.

= والتعديل وفي كتب علم التراجم يعتبر ثقة، وعند الإمام شمس الدين الذهبي إمام، ثقة وتوفي في الكوفة مات في ولاية ابن هبيرة سنة ست ومائة وقيل سنة تسع ومائة. انظر: رجال صحيح مسلم (2/ 330). تهذيب الأسماء واللغات (2/ 70). لسان الميزان (7/ 428).

(1) جَابِر بْن زيد الْأَزْدِيّ اليحمديّ أَبُو الشَعْثَاء البَصْرِيّ، متفق على توثيقه. انظر التاريخ الكبير (2/ 204)، التهذيب (2/ 38).

مسألة (96):

إن قلت: كيف الجمعُ بين حديثَي عائشةَ وأمِّ سلمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؟

قالتا: كَانَ رسُولُ الله ﷺ يُصبح جُنبًا من جماعٍ غير احتلام، ثم يغتسل ويصوم.

وفي حديث أم سلمة: «ثُمَّ لَا يُفطِرُ، وَلَا يَقْضِي» رواه البخاري[1] ومسلم[2].

وفي (صحيح مسلم)[3] -أيضًا- عن عائشة: أن رجلًا قال: يا رسول الله! تدركُني الصلاةُ وأنا جُنُب، فأصوم، فقال رسولُ الله ﷺ: «**وأنا تُدركُني الصلاةُ وأنا جُنُبٌ فأصومُ**»، فقال: لستَ مثلَنا يا رسولَ الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال: «**واللهِ! إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ للهِ، وأُعْلَمَكُمْ بما أَتَّقِي**».

وبين الحديث الذي رواهُ الإمام أحمد[4] عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «**إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَأَحَدُكُمْ جُنُبٌ، فَلا يَصُمْ يَوْمَئِذٍ**»، فإنه حديثٌ جيدُ الإسناد على شرط الشيخين، وهو في (الصحيحين)[5] عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس، عن النبي ﷺ.

وفي (سنن النسائي) عنه عن أسامةَ بنِ زيد، والفضلِ بنِ عباس، ولم يرفعه.

---

(1) البخاري (1931).

(2) مسلم (79).

(3) مسلم (77).

(4) أحمد (8145).

(5) البخاري (1931)، مسلم (1109).

فالجواب: أنّ من العلماء من علَّل حديثَ أحمد بهذا؛ أي: بعدم رفعه، ومنهم من ذهب إليه، ويُحكى هذا عن أبي هريرة، وسالم، وعطاء، وهشام بن عروةَ، والحسنِ البصري.

ومنهم من ذهب إلى التفرقة بين أن يصبح جُنبًا نائمًا، فلا عليه؛ لحديث عائشة، وأم سلمة، أو مختارًا، فلا صوم له؛ لحديث أبي هريرة، يحكى هذا عن عروةَ، وطاوس، والحسن.

ومنهم من فرّق بين الفرض، فيتم، فيقضيه. وأما النفل، فلا يضره، رواه الثوري عن منصور عن إبراهيم النخعي، وهو رواية عن الحسن البصري أيضًا.

ومنهم من ادَّعى نسخَ حديث أبي هريرة بحديثي عائشةَ وأمِّ سلمة، ولكن لا تاريخَ معه.

وادعى ابنُ حزم[1] أنه منسوخ بهذه الآية؛ يعني: قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة:187]، وهو بعيد أيضًا؛ إذ لا تاريخ، بل الظاهرُ من التاريخ خلافُه[2].

ومنهم من حمل حديث أبي هريرة على نفي الكمال، فلا صوم له؛ لحديث عائشة وأم سلمة الدالَّين على الجواز، وهذا المسلكُ أقربُ الأقوال وأجمعُها، والله أعلم. أفاده ابنُ كثير في (تفسيره)[3].

---

(1) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ).

(2) المحلى (4/ 341).

(3) تفسير ابن كثير (1/ 517).

(97) مسألة:

في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [البقرة:210]:

قال العماد ابنُ كثير: «قد ذكر الإمامُ أبو جعفرِ بنُ جرير هاهنا حديث الصور بطوله من أوّله عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، وهو حديث مشهور، ساقه غير واحد من أصحاب المسانيد وغيرهم، وفيه: أَنّ النَاسَ إذا اهْتَمُوا لِموْقِفِهِمْ في العَرَصات، تَشَفَّعُوا إلى رَبهم بالأَنْبياء وَاحدًا وَاحدًا مْن آدم فمَنْ بعدَه، فكلّهُمْ يحيد عَنْها حَتى يَنْتَهُوا إلى مُحَمَّدٍ ﷺ، فإذا جَاؤُوا إليه، قَالَ: (أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا)(1)،

---

(1) الطيالسي(2334). من حديث الشفاعة الطويل عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ، فَحَمِدَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ دَعْوَةٌ، كُلُّهُمْ قَدْ تَنَجَّزَهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي ادَّخَرْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا وَإِنِّي سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْدِ تَحْتَهُ آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ وَلَا فَخْرَ، وَيَشْتَدُّ كَرْبُ ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى النَّاسِ فَيَقُولُونَ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ، فَلْيَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي أُخْرِجْتُ مِنَ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لَا يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ النَّبِيِّينَ فَيَأْتُونَ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي دَعَوْتُ دَعْوَةً أَغْرَقَتْ أَهْلَ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُ لَا يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي كَذَبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَاللَّهِ مَا حَاوَلَ بِهِنَّ إِلَّا عَنْ دِينِ اللَّهِ**»؛ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّى سَقِيمٌ﴾ [الصافات:89]، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء:63]، وَقَوْلُهُ لِسَارَةَ: قُولِي: إِنَّهُ أَخِي وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا اصْطَفَاهُ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهِمُّنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنِ ائْتُوا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ فَيَأْتُونَ

فَيَذْهَبَ فَيَسْجُدَ لله تحتَ العَرْش، ويشفعُ عِنَد الله في أَنْ يْأتي لِفَصْل القَضَاء بين العِبادِ، فيشَفِّعُه الله، وَيَأْتِي فِي ظُلَلٍ مِنَ الغَمَامِ بعدَ ما تنشقُّ السَّماءَ الدنيا، وَينْزِلُ مَنْ فيها من المَلائكة، ثم الثانية، ثم الثالثة إلى السابعة، وينزل عليه العَرْشَ، والكَرُوبيّون[1]».

قال: وينزل الجبار عَزَّوَجَلَّ في ظُلَلٍ مَن الغَمام والملائكة، وَلَهم زَجَلٌ من تَسْبيحِهُم، يَقُولُونَ: سُبحَانَ ذي المُلْك وَالمَلَكُوتِ، سُبَحَان ذي العزَّة وَالجَبَرُوتِ، سُبَحَان الحيِّ الذِي لَا يَمُوتُ، سُبْحَانَ الذي يُميتُ الخَلَائِقَ وَلَا يَمُوتُ، سُبُّوحٌ قُدُّوس ربُّ الملائكة والرُوح، سُبَّوحٌ قُدُّوسٌ، سبحان ربِّنا الأعلى، سبحان ذي السلطان والعظمة، سبحانه سبحانه أبدًا أبدًا. ا هـ[2].

= عِيسَى فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي اتُّخِذْتُ وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلَكِنْ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ مَتَاعًا فِي وِعَاءٍ قَدْ خُتِمَ عَلَيْهِ، أَكَانَ يُوصَلُ إِلَى مَا فِي الْوِعَاءِ حَتَّى يُفَضَّ الْخَاتَمُ؟، فَيَقُولُونَ: لَا فَيَقُولُ: فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَيَأْتِينِي النَّاسُ فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ خَلْقِهِ نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ؟ فَأَقُومُ وَيَتْبَعُنِي أُمَّتِي، غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ، أَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ، وَتُفْرِجُ لَنَا الْأُمَمُ عَنْ طَرِيقِنَا، وَتَقُولُ الْأُمَمُ: كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلَّهَا**» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَأَنْتَهِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَأَسْتَفْتِحُ فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَأَقُولُ: أَحْمَدُ فَيُفْتَحُ لِي، فَأَنْتَهِي إِلَى رَبِّي، وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ، فَأَخِرُّ سَاجِدًا، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ أَحَدٌ بِهَا قَبْلِي، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي فَيُقَالُ لِيَ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَشْفَعُ فَيُقَالُ: فَاذْهَبْ فَأَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَكَذَا فَأَنْطَلِقُ فَأُخْرِجُهُمْ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي، فَأَخِرُّ سَاجِدًا، فَيُقَالُ لِيَ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ قَالَ: فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ».

(1) الذين حوْل العرش، كجبريل، وميكائيل، وإسرافيل. فتح الباري (13/ 387).

(2) تفسير ابن كثير (1/ 567).



(98) **مسألة**:

حديث: «**لَا مَهْدِيَّ إِلَّا عِيسَى بْنُ مريمَ**».

قال الصنعاني[1]: موضوعٌ، وحَدِيثُ: عندَ ذكرِ الصالحين تنزلُ الرحمة، قال العراقيُّ[2] وابنُ حجر: «لا أصلَ له في المرفوع، وإنما هو من قول ابنِ عُيينة»، وحديث: يومُ الأربعاء يومُ نحس مستمر، قال الصنعاني: «موضوع»، وكذا قال ابنُ الجوزِي[3]، ورواه الخَطِيبُ[4]، وفي إسناده كذاب، ورواه ابنُ مَرْدَوَيْهِ، وفي إسناده متروك، كذا في (الفوائد المجموعة)[5] للشوكاني[6].

---

(1) محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير (ت:1182هـ).

(2)قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (1/ 697): حَدِيث «عِنْد ذكر الصَّالِحين تنزل الرَّحْمَة» لَيْسَ لَهُ أصل فِي الحَدِيث الْمَرْفُوع وَإِنَّمَا هُوَ من قَول سُفْيَان ابْن عُيَيْنَة كَذَا رَوَاهُ ابْن الْجَوْزِيّ فِي مُقَدّمَة صفوة الصفوة.

(3) الموضوعات (2/ 74).

(4) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت:463هـ).

(5) الفوائد المجموعة (1/ 510).

(6) محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت:1250هـ).

(99) **مسألة**:

صيغة النية عند الوُضُوء والصَّلَاة هل هي واردةٌ في السنَّة؟

الجواب: قال الحافظ ابن القيم[1]: «إنّ النبي ﷺ لم يكن يقل في أول وضوئه: نويت رفعَ الحدث، ولا استباحةَ الصلاة، لا هو، ولا أحدٌ من أصحابه البتةَ، ولم يُرو عنه في ذلك حرف واحد، لا بإسناد صحيح، ولا ضعيف.

وكان ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: «الله أكبر»، ولم يقل شيئًا قبلَها، ولا تلفظ بالنية البتةَ، ولا قال: أصلي لله صلاة كذا مستقبلَ القبلة أربعَ ركعات إمامًا أو مأمومًا، ولا قال: أداء ولا قضاء، ولا فرض الوقت، وهذه عشرُ بِدَع، لم ينقل عنه أحدٌ قطُّ بإسناد صحيح ولا ضعيف، ولا مسندٍ ولا مرسلٍ لفظةً واحدة منها البتةَ، بل ولا من أحد من أصحابه، ولا استحسنه أحد من التابعين، ولا الأئمة الأربعة، وإنما غَرَّ بعضَ المتأخرين قولُ الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصلاة: إنها ليست كالصيام، ولا يدخل فيها أحد إلا بذكر، فظن أن الذكر تلفظ المصلي بالنية، وإنما أراد الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ بالذكر: تكبيرة الإحرام ليس إلَّا، وكيف يستحبُّ الشافعي أمرًا لم يفعله النبيُّ ﷺ في صلاة واحدة، ولا أحدٌ من خلفائه وأصحابه، وهذا هَدْيُهم وسيرتهم، فإن أوجدنا أحدٌ حرفًا عنهم واحدًا، قبلناه، وقابلناه بالتسليم والقَبول، ولا هديَ أكملُ من هديهم، ولا سنَّةَ إلا ما تلقَّوْه عن صاحب الشرع ﷺ، وكان دأبه في إحرامه لفظة: الله أكبر، لا غيرها، ولم ينقل أحدٌ عنه سواها».

---

(1) زاد المعاد (1/ 189).

(100) **مسألة**:

هَلْ المُدَاوَمةُ عَلَى قِصَارِ المفصَّل في المْغربَ مْسنُونٌ؟

الجواب: روى أهلُ السنن[1] بإسناد صحيح: «أنّ زيدَ بنَ ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنكر على مروانَ ذلك، وقال: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي المْغْرِبِ بِقِصَارِ المُفَصَّلِ؟ وَقَدْ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المْغْرِبِ بِطُولَى الطُّولَيَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا طُولَى الطُّولَيَيْنِ؟ قَالَ (الْأَعْرَافُ)».

وقال ابنُ عبد البر: «رُوي عن النبي ﷺ أنه قرأ في المغرب بـ: (المص)، وأنه قرأ فيها بـ(الصافات)، وأنّه قرأ فيها بحم الدخان، وأنه قرأ فيها بسبح اسم ربك الأعلى، وأنه قرأ فيها بالتين والزيتون، وأنه قرأ فيها بالمعوذتين، وأنه قرأ فيها بالمرسلات، وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل.

قال: وهي كلُّها آثارٌ صحاح مشهورة، فالمحافظةُ فيها على الآية القصيرة والسورة من قصار المفصَّل خلافُ السنة. نبه عليه الحافظ ابنُ القيم[2]».

---

(1) أبو داود (812).

(2) زاد المعاد (1/ 204).

(101) مسألة:

نقل ابنُ كثير في تفسير قوله تعالى: «﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:59] الآية عن ابن إسحاق في (سيرته) المشهورة في وفد نجران: أنهم قدموا على رسول الله ﷺ المدينةَ، فدخلوا عليه مسجدَه حين صلّى العصرَ، وقد حانت صلاتُهم، فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**دَعُوهم**»، فصلَّوا إلى المشرق، مِنْ قِصَّةٍ طَويلة». اهـ[1].

(1) تفسير ابن كثير (2/ 43).

(102) مسألة:

في التأويل:

قال الإمام ابن القيم في (الأعلام)[1]: «إذا سئل أحدٌ عن تفسير آية من كتاب الله، أو سنَّةٍ عن رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، فليس له أن يخرجها عن ظاهرها بوجوه التأويلات الفاسدة لموافقة نِحْلَته وهواه، ومن فعل ذلك، استحق المنعَ من الإفتاء، والحَجْرَ عليه، وهذا الذي ذكرناه هو الذي صّرح به أئمة الكلام قديمًا وحديثًا.

وقال أبو المعالي الجويني[2] في (الرسالة النظامية)[3]: «ذهب أئمةُ السلف إلى الانكفاف عن التأويل، وإجراء الظواهر على مواردها، وتفويض معانيها إلى الربِّ تعالى، والذي نرتضيه رأيًا، وندين اللهَ به: اتباعُ سلف الأمة، وقد درج صحابة

---

(1) إِعْلَامُ الْمُوَقِّعِينَ (4/ 190).

(2) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجُوَيْني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين: أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعيّ. ولد في جوين (من نواحي نيسابور) ورحل إلى بغداد، فمكة حيث جاور أربع سنين. وذهب إلى المدينة فأفتى ودرّس، جامعا طرق المذاهب. له مصنفات كثيرة، منها (غياث الأمم والتياث الظلم) و(العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية) و(البرهان في أصول الفقه)، و(نهاية المطلب في دراية المذهب) في فقه الشافعية، اثنا عشر مجلدا، و(الشامل) في أصول الدين، على مذهب الأشاعرة، و(الإرشاد) في أصول الدين، و(الورقات) في أصول الفقه، و(مغيث الخلق) أصول. توفي رَحِمَهُٱللَّهُ سنة ثمان وسبعين وأربعمائة وألف هجرية. انظر: الأعلام (4/ 160).

(3) أورد قول الإمام الجويني الذهبي في السير (18/ 437).

الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِوَسَلَّمَ على ترك التعرض لمعانيها، وإدراك ما فيها، وهم صفوةُ الإسلام، والمثقلون بأعباء الشريعة، وكانوا لا يألون جهدًا في ضبط قواعد المِلّة، والتواصي بحفظها، وتعليم الناس ما يحتاجون إليه منها، ولو كان التأويل لهذه الظواهر مسوغًا أو محبوبًا، لأوشك أن يكون اهتمامُهم بها فوقَ اهتمامهم بفروع الشريعة، وإذا انصرم عصرُهم وعصرُ التابعين على الإضراب عن التأويل، كان ذلك قاطعًا بأنه الوجهُ المتبع، فحقٌّ على ذي الدِّين أن يعتقد تنزُّهَ الباري عن صفات المحدَثين، ولا يخوض في تأويل المشكلات، ويكل معناها إلى الربِّ تعالى.

وقال الغزالي[1]: الإيمانُ المستفاد من الكلام ضعيف، والإيمانُ الراسخ إيمانُ العوامِّ الحاصلُ في قلوبهم في الصبا بتواتر السماع وبعدَ البلوغ بقرائنَ يتعذَّر التعبير عنها، وقد اتفقت كلمةُ الأئمة الأربعة على ذمِّ الكلامِ وأهلِه.

وقال بعضُ أهل العلم: كيف لا يخشى الكذب على الله ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِوَسَلَّمَ من يحمل كلامه على التأويلات المستنكَرة، والمجازات المستكْرَهة، التي هي بالألغاز والأحاجي أولى منها بالبيان والهداية؟! وهل يأمن على نفسه أن يكون ممن قال الله فيهم: ﴿وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء:18]» انتهى.

ولو علم المتأوّلون كلامَ الله ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِوَسَلَّمَ بالتأويلات التي لم يُردها، ولم يدلَّ عليها كلامُه أيَّ بابِ شَرٍّ فتحوا على الأمة بالتأويلات الفاسدة، وأَيَّ بناءٍ للإسلام هدموا بها، وأيَّ معاقلَ وحصونٍ استباحوها، كان أحدُهم لأَنْ

(1) أورده ابن القيم في إعلام الموّقعين (4/ 191).

يخرَّ من السماء إلى الأرض أحبَّ إليه أن يتعاطى شيئًا من ذلك، فكلُّ صاحب باطل قد جعل ما تأوله المُتَأَوِّلُونَ عذرًا له فيما تأوله هو، وقال: ما الذي حَرَّم عليّ التأويلَ، وأباحَه لكم؟! فتأولَتْ الطائفةُ المنكِرَةُ للمعاد نصوصَ المعاد، وكان تأويلُهم من جنس تأويل منكِري الصفات، بل أقوى منه؛ لوجوه عديدة يعرفها من وازنَ بين التأويلين، وكذلك فعلت الرافضةُ في أحاديث فضائل الخلفاء الراشدين وغيرِهم من الصحابة؛ وكذلك فعلت المعتزلةُ في تأويل أحاديث الرؤية والشفاعةِ، وكذلك القدريةُ في نصوص القدر؛ وكذلك الحَرُورِّيَةُ وغيرُهم من الخوارج في النصوص التي تخالف مذاهبهم، وكذلك القرامطةُ والبَاطِنّيةُ والمتصوفةُ طردت البابَ، وحملت الوادي على القرى، وتأولت الدِّين كلَّه.

فأصل خراب الدين والدنيا إنما هو من التأويل الذي لم يُرده الله ورسولُه بكلامه، ولا دلَّ عليه أنه مرادُه، وهل اختلفت الأممُ على أنبيائهم إلَّا بالتأويل؟ وهل وقعت في الأمة فتنةٌ صغيرة أو كبيرة إلا بالتأويل؟ فمن بابه دخل إليها، وهل أريقت دماءُ المسلمين في الفتن إلا بالتأويل؟ وليس هذا مختصًا بدين الإسلام فقط، بل سائر أديان الرسل لم تزل على الاستقامة والسداد حتى دخلها التأويل، فدخل عليها من الفساد ما لا يعلمه إلا ربُّ العباد، وقد تواترت البشاراتُ بصحة نبوة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في الكتب المتقدمة، ولكن سلَّطوا عليها التأويلاتِ فأفسدوها؛ كما أخبر سبحانه عنهم من التحريف والتبديل والكتمان، والتحريف: تحريف المعاني بالتأويلات التي لم يردها المتكلم، والتبديل: تبديلُ لفظه بلفظ آخر، والكتمان: جحدُه، وهذه الأدوات الثلاثة منها غيرت الأديان والملل.

وإذا تأملت دينَ المسيح، وجدتَ النصارى إنما تطرقوا إلى فساده بالتأويل بما لا يكاد يوجد مثلُه في شيء من الأديان، ودخلوا إلى ذلك من باب التأويل.

وكذلك زنادقةُ الأمم جميعُهم إنما تطرقوا إلى فساد ديانات الرسل بالتأويل، ومن بابه دخلوا، وعلى أساسه بَنَوا، وعلى نقطه حطوا.

والمتأولون أصناف عديدة؛ بحسب الباعث لهم على التأويل، وبحسب قصور أفهامهم ووقودها، وأعظمُهم تَوَغُّلًا في التأويل الباطِل من قصد قصده، وفهمه كما شَاءَ قصده، وقصر فَهْمَهُ، كان تأويله أشدَّ انحرافًا.

وبالجملة: فافتراقُ أهل الكتابين، وافتراقُ هذه الأمة على ثلاث وسبعين فِرْقَةً، إنما أوجبه التأويل، وإنما أريقت دماء المسلمين يوم الجَمَل وصِفَّينَ والحَرَّة، وفتنة ابن الزبير، وهَلُمَّ جَرًّا بالتأويل، وإنما دخل أعداءُ الإسلام من المُتَفَلْسِفَةِ والقَرَامِطَة والإسْمَاعِيلِيَة والنُّصْيريَّة من باب التأويل، فما امتُحن الإسلامُ بمحنة قَطُّ إلَّا وسببها التأويل؛ فإن محنته إمّا من المتأولين، وإمّا أن تسلط الكفار بسبب ما ارتكبوا من التأويل، أو خالفوا في ظاهر التنزيل، وَتَعلَّلُوا بالأباطيل.

وما الذي أراق دماءَ بني جَذِيمَةَ وقد أسلموا غيرُ التأويل حتى رفع رسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ يديه، فتبرأ إلى الله من فعلِ المتأوِّل لقتلهم وأخذ أموالهم.

وما الذي أوجبَ تأخُّرَ الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ يوم الحديبية عن موافقة رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ غيرُ التأويل، حتى اشتد غضبُه لتأخرهم عن طاعته حتى رجعوا عن ذلك التأويل؟



وما الذي سفك دمَ أمير المؤمنين عثمانَ ظُلْمًا وعدوانًا، وأوقع الأمة فيما أوقعها فيه حتى الآن غيرُ التأويل؟

وما الذي سفك دمَ عمار بن ياسر وأصحابه غيرُ التأويل؟

وما الذي أراق دم ابن الزبير، وحجرِ بنِ عَدِيٍّ، وسعيد بن جبير وغيرِهم من سادات الأمة غيرُ التأويل؟

وما الذي أريقت عليه دماء العَرَبِ في فتنة أبي مسلم غَيرُ التَأْويلِ؟

وما الذي جرّد الإمامَ أحمدَ بين العِقَابَينَ وَضُرِبَ السِّيَاطَ حتى عجَّت الخليقةُ إلى ربِّها غيرُ التأويل؟

وما الذي قتل الإمام أحمد بن نَصْرٍ الخُزَاعِيَّ، وخَلَّدَ خَلْقًا من العلماء في السُّجُون حتى مَاتُوا غيرُ التأويل؟

وما الذي سلّطَّ سُيوفَ التتار على دار الإسلام حتى ردُّوا أهلَها غيرُ التأويل؟

وهل دخلت طائفة الإلحاد من أهل الحُلَولِ والاتِّحادِ إلا من باب التأويل؟

وهل فتح بابُ التأويل إلا مضادةً ومناقضةً لحكم الله في تعليمه عبادَه البيانَ الذي امتنَّ في كتابه على الإنسان بتعليمه إياه؟ فالتأويل بالألغاز والأحاجي والأُغْلُوطَاتِ أولى منه بالبيان، وهو فرَّق بين دفع حقائق ما أخبرت به الرسل عن الله، وأمرت به بالتأويلات الباطلة المخالفة له، وبين رَدِّه وعدمِ قبوله، ولكن هذا ردُّ جحود ومعاندة، وذاك ردُّ خِدَاعٍ وَمُصَانَعَةٍ.

قال أبو الوليد بنُ رُشْد المَالِكَيّ[1] في كتابه المُسَمَّى بـ: (الكَشْفَ عَنْ مَنَاهِجِ الأَدَّلة)، وقد ذكر التأويلَ وجنايَتَهُ على الشريعة إلى أن قال: «وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم زَيْغٌ، فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ»، وهؤلاء أهلُ الجدل والكلام، وأشدُّ ما عرض على الشريعة من هذا الصِّنف: أنهم تأولوا كثيرًا مما ظنوه ليس على ظاهره، وقالوا: إن هذا التأويل هو المقصود به، وإنما أمر الله به في صورة المتشابه ابتلاءً لعباده، واختبارًا لهم، ونعوذ بالله من هذا الظنّ بالله، بل نقول: إنّ كتاب الله العزيز إنّما جاء معجزًا من جهة الوضُوح والبَيَان، فما أبعدَ من مقصد الشارع مَنْ قال فيما ليس بمُتَشَابِهٍ: إنه مُتَشَابِهٌ، ثم أَوَّل ذلك المتشابهَ بزعمه، وقال لجميع الناس: إنّ فَرْضَكُم هو اعتقاد هذا التأويل؛ مثل ما قالوه في آية الاستواء على العرش، وغير ذلك مما قالوا: إنّ ظاهره مُتَشَابِهٌ.

قال: فهذه هي حالة الفِرَق الحادثة في هذه الشريعة، وزعمت أنه هو الذي قصده الشرعُ حتى تمزّق الشرع كلَّ ممزَّق، وبَعُدَ جدًا عن موضوعه الأول.

ولما علم صاحبُ الشرع -صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله- أن مثل هذا يعرض ولا بدَّ في شريعته، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**سَتَفْتَرِقُ أُمتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً**»[2] يعني بالواحدة: التي سلكت ظاهر الشرع، ولم تؤوِّله.

---

(1) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ).

(2) أبو داود (4596). عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**».

وأنت إذا تأملت ما عرض في هذه الشريعة في هذا الوقت من الفساد والعارض فيها من قِبَل التأويل، تبينتَ أن هذا المثالَ صحيح، وأولُ من غير هذا الدواء الأعظمَ هم الخَوَارِجُ، ثم المعتزلة بعدهم، ثم الأَشْعِرِيّة، ثم الصُّوفِيَّةُ، ثم جاء أبو حَامِدٍ، فَطَمَّ الوَادِي على القُرَى. هذا كلامه بِلفظِهِ.

ولو ذَهَبْنَا نستوعب ما جَنَاهُ التأويل على الدنيا والدِّين وما قالت الأممَ قديمًا وحديثًا بسببه من الفساد، لاْستَدْعَى ذلك عِدَّةَ أَسْفَارٍ، والله المستعان[1]. كذا في (فتح البيان)[2]».

---

(1) أنظر: إِعلامُ المُوَّقِعّين (4/ 195).

(2) نعم إن التأويل الفاسد المبني على أظنّ، وأخال، وأحسب، بل والكذب والافتراء انتصارا للمذهب والنحلة واتباع ما تهوى الأنفس، هو الذي فعل فعله في هذه الأمة وحتى يومنا هذا والله المستعان.

(103) **مسألة**:

هل كان النبي ﷺ يقرأ في الركعتين الأخيرتين من الرباعية شيئًا بعد الفاتحة؟

الجواب: ورد ما يدّل على أنه ﷺ كان يقرأ شيئًا بعد الفاتحة فيهما، وورد ما يدّل على أنه كان يقتصر على الفاتحة فقط.

فمن الأول: حديثُ أبي سعيد الذي في الصحيح[1]: «حَزَرْنَا[2] قيامَ رسولِ الله ﷺ في الظهر في الركعتين الأوليين قدرَ قراءة: الم تنزيل السجدة، حَزَرْنَا قيامه في الركعتين الأخيرتين قدرَ النصف من ذلك، حَزَرْنَا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر قيامه في الركعتين الأخيرتين من الظهر، وفي الأخيرتين من العصر على النصف من ذلك».

ومن الثاني: حديثُ أبي قَتادة المتفقُ عليه[3]: «كان رسول الله ﷺ يصلّي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويُسمعنا الآيةَ أحيانًا، زاد مسلم[4]: «ويقرأ في الأخيرتين بفاتحة الكتاب» والله أعلم».

---

(1) البخاري (156). من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ الله ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةَ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: الم تَنْزِيلُ وَقَالَ: قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً.

(2) حَزَرْنَا (نحزر) أي نخمن مقدار طول قيامه في الصلاتين.

(3) البخاري (762). من حديث. عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، وَسُورَةٍ سُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا».

(4) مسلم (155). من حديث. عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، وَسُورَةٍ سُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا».

(104) **لطيفة**: لما وقف الإمامُ عبدُ القادر بنُ محمدٍ الحسينيُّ الطبريُّ المكيُّ[1] من رجال (الخلاصة)[2] للمحبي[3] على قول البَدْر الدَّمَامِيني[4]:

«يـا سـاكني مكـةَ لا زِلْـتُمُ أُنْسًـا لنـا إني لم أَنْسَـكُمْ

مـا فـيكُمُ عيبٌ سـوى قـولِكم عنـدَ اللقـا أوحَشَـنا أُنْسُـكُمْ

قال مجيبًا:

مـا عَيْبُنـا هـذا ولكنَّـه من سوءِ فهم جاءَ من حَدْسِكُمْ

لم نَعْـنِ بالإيحـاشِ عنـدَ اللقـا بَلْ ما مضى فابْكُوا على نَفْسِكُمْ

وحذا حذوه ولدُه زينُ العابدين فقال:

يـا مُظْهِـرَ العيـبِ عـلى قولِنـا عنـدَ اللقـا أَوْحَشَـنا أُنْسُـكُمْ

مـا قصـدُنا مـا قـد جنحْـتُمْ لـه مـن خطـأ قـدْ جـاء في فَهْمِكُـمْ

فقولُنـا المـذكورُ جـارٍ عـلى حذفِ مضافٍ غابَ عن حَدْسِكُمْ

---

(1) عبد الْقَادِر بن مُحَمَّد بن يحيى بن مكرم بن محب الدّين بن رَضِي الدّين الْحُسَيْنِي الطَّبَرِيّ الْمَكِّيّ الشَّافِعِي، إِمَام أَئِمَّة الْحجاز، وَكَانَت وَفَاته نَهَار الْأَحَد وَدفن نَهَار الْإِثْنَيْنِ ثَانِي جُمَادَى الأولى سنة تسع وَسبعين وَألف بِمَدِينَة لدّ بِضَم اللَّام وَتَشْديد الدَّال وَهِي الْقَرْيَة الْمَشْهُورَة قرب مَدِينَة الرملة من نواحي الْبَيْت المقدّس فِيهَا يقتل الدَّجَّال فِيمَا يَزْعمُونَ. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي (2/ 457).

(2) الكتاب: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر.

(3) محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: 1111هـ).

(4) محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بابن الدماميني: عالم بالشريعة وفنون الأدب، من كتبه (شرح تسهيل الفوائد، تحفة الغريب شرح لمغني اللبيب)، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالهند سنة سبع وشرين وثمان مائة هجرية. شذرات الذهب (11/ 510).

والقصدُ فَقْدُ الأنس فيما مضى لا ضدُّه الواقعُ في وَهْمِكُمْ

فالأنسُ لم يوحش بلى فَقْدُه هو الذي يوحشُ من مثلِكُم

وبعدَ أن بانَ لكم فاجْزِموا بنسبةِ العيبِ إلى نَفْسِكُمْ

وحين وقف على ما قاله العلامةُ أحمدُ بنُ عبد الرؤوف، قال مجيبًا ومعتذرًا عن الدَّمَامِيني:

صونًا موالي الفضلِ بينَ الورى للبدرِ أَنْ تُدْرِكَهُ شَمْسُكُمْ

وَجَلِّلُوهُ بعباءِ الإخا فإنَّهُ الأنسبُ من قُدْسِكُمْ

فإنه الكنزُ وبنيانهُ موسى قدما على أُسِّكم

كأنه أضمرَ أن شأنَكُم صناعةُ الإيهام في لفظِكُمْ

فاستعملَ الذي أنتمُ أَدْرى به كي يجتني غرسُكُمْ

ولم يسعْهُ كونُه منكرًا لمثلِ هذا الحِذْقِ من مثلِكُمْ

فإنَّ هذا سائغٌ شائعٌ برهانُه أوحَشَنا أُنْسُكُمْ»

(105) مسألة:

في الجهاد الأكبر:

ذكر شمس الدين بن مفلح الحنبلي في كتاب (الفروع)[1] نقلًا عن (الفنون): «مُغَالَبَةُ الْمَحْبُوبَاتِ، لِأَنَّك إذَا تَأَمَّلْت مَا يُكَابِدُ الْمَعَانِيَ، لِهَذِهِ الطِّبَاعِ الْمُتَغَالِبَةِ وَجَدْته الْقَتْلَ فِي الْمَعْنَى، لِأَنَّهُ إنْ ثَارَ غَضَبُهُ كُلِّفَ بِتَبْرِيدِ تِلْكَ النَّارِ الْمُضْطَرِمَة بِالْحِلْمِ.

وَإِنْ تَكَلَّبَتْ الطِّبَاعُ لِاسْتِيفَاءِ لَذَّةٍ مَعَ تَمَكُّنِ قُدْرَةٍ وَخَلْوَةٍ كُلِّفَ بِتَقْلِيصِ أَدَوَاتِ الِامْتِدَادِ بِاسْتِحْضَارِ زَجْرِ الْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ وَرَهْبَةِ وَعِيدِ الْحَقِّ.

وَإِنْ ثَارَ الْحَسَدُ كُلِّفَ الْقُنُوعَ بِالْحَالِ وَتَرْكَ مُطَالَعَةِ أَحْوَالِ الْأَغْيَارِ، وَإِنْ غَلَبَ الْحِقْدُ وَطَلَبُ التَّشَفِّي مِنْ الْبَادِئِ بِالسُّوءِ كُلِّفَ تَغْيِيرَ الْحِقْدِ بِاسْتِحْضَارِ الْعَفْوِ.

وَإِنْ ثَارَ الْإِعْجَابُ وَالْمُبَاهَاةُ لِرُؤْيَةِ الْخَصَائِصِ الَّتِي فِي النَّفْسِ كُلِّفَ اسْتِحْضَارَ لَطِيفَةٍ مِنْ التَّوَاضُعِ والوطأ للجنس.

وَإِنْ اسْتَحَلَّتْ النَّفْسُ الِاسْتِمَاعَ إلَى اللَّغْوِ كُلِّفَ اسْتِحْضَارَ الصِّيَانَةِ عَنْ الْإِصْغَاءِ إلَى دَاعِيَةِ الشَّهْوَةِ وَاللَّهْوِ.

هَذَا وَأَمْثَالُهُ هُوَ الْعَمَلُ، وَالنَّاسُ عَنْهُ بِمَعْزِلٍ، لَا يَقَعُ لَهُمْ أَنَّ الْعَمَلَ سِوَى رَكَعَاتٍ يَتَنَفَّلُ بِهَا الْإِنْسَانُ فِي جوف الليل، تلك عبادة الكسالى العجزة، إنَّمَا تَمْيِيزُ الْإِنْسَانِ بِهَذِهِ الْمَقَامَاتِ الَّتِي تَنْكَشِفُ فِيهَا الْأَحْوَالُ. مَنْ وَصَلَ إلَى هَذِهِ الْمَقَامَاتِ

---

(1) الفروع (2/ 253).

فَقَدْ رَقِيَ إِلَى دَرَجَةِ الصِّدِّيقِينَ، وَإِلَّا فَكُلُّ أَحَدٍ إِذَا خَلَا بِنَفْسِهِ، وَسَكَنَتْ طِبَاعُهُ لَمْ يَصْعُبْ عَلَيْهِ رِطْلٌ مِنْ الْمَاءِ، وَاسْتِقْبَالُ الْمِحْرَابِ، لَكِنَّ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ هُوَ الْعَمَلُ ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت:45] فَمَا تَنْفَعُ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَعَ التَّبَتُّلِ: لِلْقُبْحِ بِالنَّهَارِ، وَمَا تَنْفَعُ إِدَارَةُ السُّبْحَةِ بِالْغَدَوَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْمُسْلِمُونَ قَتْلَى أَفعَالِك طُولَ النَّهَارِ: أَمْوَالُهَا فِي الْأَسْوَاقِ، وَأَعْرَاضُهَا فِي الْمَسَاطِبِ ا.هـ».

مسألة(106):

عن أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «نُهينا عن التكلُّف، وقرأ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس:31]، وقال: فما الأَبُّ؟ ثم قال: ما كُلِّفْنا، أو قال: ما أُمرنا بهذا. روى ذلك البخاري[1]. قال في (كشف المشكل)[2]: «يحتمل أن عمر علم الأَبَّ، وأنه الذي ترعاه البهائم، ولكنه أراد تخويفَ غيره من التعرض للتفسير بما لا يعلم.

ويحتمل: أنه خَفِي عَنهُ كَما خَفِي عَن ابْن عَبَّاس معنى ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الأَنْعَام:14].

ويحتمل أنه ظن أن هذه الكلمة تقع على مسمَّيين فتورَّع عن إطلاق القول.

وأصلُ التكلُّف: تتبُّعُ ما لا منفعةَ فيه، أو ما لم يؤمر به، ولا يحصل إلا بمشقة، وأما ما أمر به، أو فيه منفعة، فلا وجه للذم، وقد فسّر رسولُ الله ﷺ آياتٍ، وفسّر كثيرٌ من الصحابة كثيرًا من القرآن» ا هـ.

وقال: يجوز تفسير القرآن بمقتضى اللغة، فعله أحمدُ، ونصره القاضي، وأبو الخطاب، وغيرُهما؛ لأنه عربي، وقوله: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:44]، وَلَا يَجُوزُ تَفْسِيرُ بِرَأْيِهِ مِنْ غَيْرِ لُغَةٍ، وَلَا نَقْلٍ. ا هـ من (فروع)[3] شمس الدين بنِ مفلحٍ الحنبليِّ».

---

(1) محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: 1111هـ).

(2) كشف المشكل (1/ 118)، رقم (59). لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ).

(3) الفروع (2/ 387).

(107) مسألة:

في حديث صلاة التسبيح المشهور:

قال شمسُ الدين بنُ مفلحٍ في (الفروع)[1]: «رَوَاهُ أَحْمَدُ[2] وَقَالَ لَا يَصِحُّ وَأَبُو دَاوُد[3] وَابْنُ خُزَيْمَةَ[4] وَالْآجُرِّيُّ وَصَحَّحُوهُ وَالتِّرْمِذِيُّ[5] وَغَيْرُهُمْ، وَادَّعَى شَيْخُنَا أَنَّهُ كَذِبٌ، كَذَا قَالَ[6].

قال: ونصَّ أحمدُ وأئمةُ أصحابه على كراهتها، ولم يستحبها إمام، واستحبها ابنُ المبارك على صفة لم يرد بها الخبر؛ لئلا يثبت سنة بخبر لا أصل له.

---

(1) الفروع (2/ 405).

(2) لم أجده عند أحمد.

(3) أبو داود (1297)، من حديث ابنِ عبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ، قُلْتَ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ، فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً».

(4) ابن خزيمة (1216). وقد عنون بقوله: بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ شَيْئًا.

(5) الترمذي (481).

(6) الفتاوى الكبرى (5/ 344).



قال: فَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَمَالِكٌ: فَلَمْ يَسْتَحِبُّوهَا بِالْكُلِّيَّةِ.

ثم قال: وقال شيخنا: يُعْمَلُ بِالْخَبَرِ الضَّعِيفِ يَعْنِي أَنَّ النَّفْسَ تَرْجُو ذَلِكَ الثَّوَابَ، أَوْ ذَلِكَ الْعِقَابَ، وَمِثْلُهُ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ بِالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَالْمَنَامَاتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجُوزُ بِمُجَرَّدِهِ إِثْبَاتُ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ لَا الِاسْتِحْبَابِ وَلَا غَيْرِهِ، لَكِنْ يَجُوزُ ذِكْرُهُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ فِيمَا عُلِمَ حُسْنُهُ أَوْ قُبْحُهُ بِأَدِلَّةِ الشَّرْعِ فَإِنَّهُ؛ يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ، وَاعْتِقَادُ مُوجِبِهِ مِنْ قَدْرِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ يَتَوَقَّفُ عَلَى الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ

وَقَالَ أَيْضًا فِي التَّيَمُّمِ بِضَرْبَتَيْنِ: يُعْمَلُ بِالْخَبَرِ الْوَارِدِ فِيهِ، وَلَوْ كَانَ ضَعِيفًا، وَكَذَا مَنْ يَشْرَعُ فِي عَمَلٍ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ مَشْرُوعٌ، فِي الْجُمْلَةِ فَإِذَا رَغِبَ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِهِ بِخَبَرٍ ضَعِيفٍ عَمِلَ بِهِ» اهـ[1].

---

(1) الفتاوى الكبرى (5/ 344).

(108) **مسألة**:

في (فروع)[1] الإمام ابنِ مفلح الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَحْرُمُ الْإِمَامَةُ بِمَسْجِدٍ لَهُ إِمَامٌ رَاتِبٌ إلَّا بِإِذْنِهِ، قَالَ أَحْمَدُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ لَهُمْ ذَلِكَ، وقَالَ «فِي الْخِلَافِ»: فَقَدْ كُرِهَ ذَلِكَ.

قال في (الْكَافِي)[2]: إلَّا مَعَ غِيبَته، وَالْأَشْهَرُ لَا، إلا مع تأخُّره وضيق الوقت، ويراسَل إن تأخر عن وقته المعتاد مع قربه، وعدم المشقة، وإن بَعُدَ، أو لم يُظن حضورُه، أو ظُنَّ، ولا يَكْرَه ذلك، صَلَّوا، وحيث حرمَ فظاهرُه لا يصح.

وفي (الرعاية)[3]: لا يأمنّ، فإن فعل، صحّ، ويكره، ويحتمل البطلانَ؛ للنهي» اهـ.

---

(1) الفروع (2/ 425).

(2) نقلا عن الفروع (2/ 425).

(3) نقلا عن الفروع (2/ 425).

(109) **مسألة**:

في (فروع)[1] ابن مفلح: «قال المروزي: قلتُ لأحمد: نعطي غلامًا يتيمًا من الزكاة؟ قال: نعم، تدفعها إلى الغلام، قلت: فإني أخاف أن يُضيعه؟ قال: تدفعه إلى من يقوم بأمره» اهـ.

---

(1) الفروع (4/ 374).

(110) **مسألة**:

في ضرب الأمثال:

قال الإمام الراغب الأصفهاني في (الذريعة)[1]: «اعلم: أنّ كل كلام خرج على وجه المثل للاعتبار دون الإخبار، فليس بكذب على الحقيقة، ولهذا لا يتحاشى المتحرّزون من التحدث؛ كقولهم في الحثّ على مداراة العدو، والتلطف في خدمة الملوك: إن سبعًا وذئبًا وثعلبًا اجتمعوا، فقالوا: نشترك فيما نتصيد، فصادوا عَيْرًا وظبيًا وأرنبًا، فقال السبع للذئب: اقسمْ، فقال: هو مقسوم، العيرُ لك، والظبيُ لي، والأرنبُ للثعلب، فوثب السبع فأدماه، ثم قال للثعلب: اقسمْ، فقال: هو مقسوم، العير لغدائك، والظبي لمقيلك، والأرنب لعشائك، فقال: من علّمك هذه القسمة؟ قال: علمني الثوب الأرجواني الذي على الذئب.

وعلى المثل حَمَلَ قومٌ قولَه عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسۡعٌ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةً وَلِىَ نَعۡجَةٌ وَٰحِدَةٌ﴾ [ص:23]، وقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة:261]، فقالوا: يصحّ هذا لما كان مثلًا، وإن لم تجر العادة بوجود الحبة هكذا» اهـ.

---

(1) الذريعة (1/ 194).

(111) **مسألة**:

افتتاحُ خطبتي العيد والاستسقاء بالتكبير، والاستسقاءُ هل ورد فيه ما يدّل على مشروعيته؟

الجواب: قال الحافظ ابنُ القيم[1]: «كان ﷺ لا يخطب خطبته إلا افتتحها بحمد الله، وأما قول كثير من الفقهاء: إنه يفتتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار، وخطبة العيد بالتكبير، فليس معهم فيه سنة عن النبي ﷺ البتةَ، وسنته تقضي بخلافه، وهو افتتاح جميع الخطب بالحمد لله، وهو أحد الوجوه الثلاثة لأصحاب أحمد، وهو اختيار الإمام ابن تيمية -قدس الله سره-.

نعم، روى ابن ماجَهْ في (سننه)[2] عن سَعْدٍ مُؤَذّنِ[3] النبيِّ ﷺ: أنه ﷺ كان يُكثر الاستغفار بين أضعاف الخطبة، ويكثر التكبير في خطبتي العيدين، وهذا لا يدّل على أنه كان يفتتحها به».

(1) زاد المعاد (1/ 179).

(2) ابن ماجه (1287). عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ الْمُؤَذِّنِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يُكَبِّرُ بَيْنَ أَضْعَافِ الْخُطْبَةِ، يُكْثِرُ التَّكْبِيرَ فِي خُطْبَةِ الْعِيدَيْنِ».

(3) سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَذِّنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(112) مسألة:

هل الاتكاءُ على السيف للخطيب مشروع، أم لا؟ وهل خروجُ شخصٍ بين يدي الخطيب بدعةٌ، أم لا؟:

الجواب: ما ذُكر بدعةٌ لم تَرِدْ به سنة، ففي (زاد المعاد)[1]: «أنّ النبي ﷺ كان إذا قام يخطب، أخذ عصًا، فتوكأ عليها وهو على المنبر، كذا ذكره عنه أبو داود[2] عن ابن شهاب[3]، وكان الخلفاء الثلاثة بعده يفعلون ذلك، وكان أحيانًا يتوكأ على قوس، ولم يحفظ عنه أنه توكأ على سيف، وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر إشارةً إلى أنّ الدين إنما قام بالسيف، وهذا جهله قبيح من وجهين:

أحدهما: أن المحفوظ أنه ﷺ توكأ على العصا وعلى القوس[4].

---

(1) سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَذِّنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(2) أبو داود (1096). حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: الْحَكَمُ بْنُ حَزْنٍ الْكُلَفِيُّ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ -أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ- فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا، أَوْ أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ، وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصًا، أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا -أَوْ لَنْ تَفْعَلُوا- كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا»، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ قَالَ: «ثَبَّتَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا، وَقَدْ كَانَ انْقَطَعَ مِنَ الْقِرْطَاسِ».

(3) والصحيح أنه شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ.

(4) عقد أبو داود (1/ 287)، بابا بعنوان (بَابُ الرَّجُلِ يَخْطُبُ عَلَى قَوْسٍ).

الثاني: أنّ الدين إنما قام بالوحي، وأما السيف، فلمحو أهل الضلال والشرك، ومدينةُ النبي ﷺ التي كان يخطب فيها إنما فُتحت بالقرآن، ولم تفتح بالسيف، ولم يكن له ﷺ شَاوِيشٌ[1] يخرج بين يديه إذا خرج من حجرته، ولم يكن يلبس لباس الخطباء اليوم، لا طُرحَةً، ولا زِيقًا واسعًا، وكان منبره ثلاث درجات، فإذا استوى عليه، واستقبل الناسَ، أخذ المؤذّن في الأذان فقط، ولم يقل شيئًا قبله ولا بعده» اهـ.

(113) **لطيفة:**

قال الإمام ابنُ كثيرٍ الدمشقيُّ في (تفسيره)[2] عند قوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [آل عمران:186] ما نصّه:

«فكلُّ مَنْ قام بحق، أو أمرَ بمعروف، أو نهى عن منكر، فلا بدَّ أن يؤذى، فما له دواء إلا الصبر في الله، والاستعانة بالله، والرجوع إلى الله» اهـ.

(1) حَارِسٌ يحرسه.

(2) تفسير ابن كثير (2/ 156).

(114) مسألة:

في تكليف الجن:

قال القاضي شمسُ الدين بنُ مفلحٍ الحنبليُّ في (الفروع)[1]: «الجِنُّ مكلَّفون في الجملة إجماعًا، يدخل كافرهم النار إجماعًا، ويدخل مؤمنهم الجنة وفاقًا لمالك، والشافعي، لا أنه يصير ترابًا كالبهائم، وثوابُه إنجاؤه من النار؛ خلافًا لأبي حنيفة، وظاهر الأول: أنهم في الجنة كغيرهم بقدر ثوابهم؛ خلافًا لمن قال: لا يأكلون ولا يشربون فيها، أو أنهم في رَبَض الجنة.

وقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً»[2] يدّل على أنه لم يبعث إليهم نبيّ قبلَ نبينا، وليس منهم رسول، ذَكَرَهُ الْقَاضِي وَابْنُ عَقِيلٍ وَغَيْرُهُمَا.

وأجابوا عن قوله تعالى: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ﴾ [الأنعام:130] الآية أنها كقوله: ﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾ [الرحمن:22]، وإنما يخرج من أحدهما، وكقوله: ﴿وَجَعَلَ ٱلۡقَمَرَ فِيهِنَّ نُورٗا﴾ [نوح:16]، وإنما هو في سماء واحدة، وللمفسّرين **قولان**:

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 156).

(2) البخاري (335) من حديث جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً**». ومسلم (3).

والقول بأن منهم رسولًا قولُ الضَّحَّاكِ[1] وغيرِه، قال ابْنُ الجَوْزِيِّ: وهو ظاهر الكلام.

قال ابْنُ حَامِدٍ[2] في كتابه (الْجِنُّ كَالْإِنْسِ فِي الْعِبَادَاتِ وَالتَّكْلِيفِ): وقال شيخنا: ليس الجن كالإنس في الحدّ والحقيقة، فلا يكون ما أُمروا به وما نُهوا عنه مساويًا لما على الإنس في الحدّ والحقيقة، لكنهم مشاركوهم في جنس التكليف بالأمر والنهي، والتحليل والتحريم، بلا نَزاعٍ أعلمه بين العلماء» اهـ.

(1) الضحاك بن عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِد بْن حِزَام بْن خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قصي. وأمه آمنة بنت عبد الله من بني ليث بن بكر. فولدَ الضحاك بن عثمان: عثمان وعبد رب. وأمهما مسلمة بنت الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ حزام ومحمد بن الضحاك. لأم ولد. قَالَ: وكان الضحاك يكنّى أبا عثمان وكان ثَبتا. وروى عنه الثوري. وابن أبي فديك. وغيرهما. ومات بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومائة. في خلافة أبي جعفر وله عقب وكان ثقة كثير الحديث. الطبقات الكبرى (5/ 499).

(2) تفسير ابن كثير (2/ 156).

(115) فائدة عظيمة للمصروع:

قال الإمامُ ابنُ مفلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (الفروع)[1]: «يحرمُ على الجنّ ظلمُ الآدميين، وظلمُ بعضِهم لبعض؛ كما هو ظاهر الأدلة؛ كحديث مسلم: «فَلَا تَظَالَمُوا»[2]، ومعلومٌ أنّ من ظلم وتعدَّى بمخالفة ما أوجبه الله تعالى، فإنه يجب ردعه وزجره حسبَ الإمكان؛ إذ الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر متعينٌ.

قال: وكان شيخنا[3] إذا أُتي بالمصروع، وعظ مَنْ صرعه، وأمره ونهاه، فإن انتهى، وفارق المصروعَ، أخذ عليه العهدَ أن لا يعود، وإن لم يأتمر ولم ينته، ولم يفارقه، ضربه حتى يفارقه، والضربُ يقع في الظاهر على المصروع، وإنما يقع في الحقيقة على مَنْ صرعه، ولهذا يتألم من صرعه به، ويصيح، ويخبر المصروعُ إذا أفاق

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 156).

(2) مسلم (55)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

(3) في هامش المخطوط: يعني: شيخنا ابن تيمية -قدس سره-.

أنه لم يشعر بشيء من ذلك.

قال: وأظن أنّي رأيت عن الإمام أحمد نحو فعل شيخنا، والأثبتُ عن أحمد: أنه أرسل إلى من صرع، ففارقه، وأنه عاود بعد موت أحمد، فذهب أبو بكر المروزي بنعل أحمد، وقال له، فلم يفارقه، ولم ينقل أن المروزي ضربه ليذهب، فامتناعُه لا يدل على عدم جوازه، فلعله لم ير المحلّ قابلًا، أو لم يمكّنْ من ذلك، أو الوقت ضيق، أو لم يعرف فيه سلفًا، فتورع عنه وهابه، أو لم يستحضر مثل هذا الفعل، ولا نبه عليه. والله أعلم.

وإذا شرع في ردع الظالم والمتعدي منهم، عمل بالطريق الشرعي، قال النبي ﷺ: «**إنَّ الله قدْ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَّدَ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا**»[1]، ولما عرض ذلك الشيطانُ للنبي ﷺ بالنار في صلاته، قال: «**أَلْعَنُكَ بلعنةِ الله**»، وخنقه. والخبر مشهور في (صحيح مسلم)[2]» اهـ.

---

(1) الدارقطني(4396)، أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَّ عَزَّوَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَحَّدَ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا**».

(2) مسلم (40)، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: «**أَعُوذُ بِالله مِنْكَ**» ثُمَّ قَالَ «**أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله**» ثَلَاثًا، وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ، قَالَ: «**إِنَّ عَدُوَّ الله إِبْلِيسَ، جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِالله مِنْكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله التَّامَّةِ، فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ، وَالله لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثَقًا يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ**».

مسألة (116):

قال ابن الجوزي في كتابه (السِّرِّ المُصُونِ)[1]: «رأيت جماعة من المنتسبين إلى العلم يعملون عملَ العوام، فإذا صلّى الحنبليُّ في مسجد شافعي، ولم يجهر، غضب الشافعيةُ، وإذا صلى شافعي في مسجد حنبلي، وجهر، غضبت الحنابلة، وهذه مسألة اجتهادية، والعصبيةُ فيها مجردُ هوى يمنع منه العلم.

قال ابن عقيل: رأيت الناس لا يعصمهم من الظلم إلا العجزُ، ولا أقول: العوام، بل العلماء، كانت أيدي الحنابلة مبسوطةً في أيام ابنِ يوسف[2]، فكانوا يستطيلون بالبغي على أصحاب الشافعي في الفروع، حتى لا يمكنوهم من الجهر والقنوت، وهي مسألة اجتهادية، فلما جاءت أَيَّامُ النَّظَّامِ[3]، ومات ابنُ يوسف، وزالت شوكة الحنابلة، استطال عليهم أصحابُ الشافعي استطالةَ السلاطين الظَّلَمة، فاستعدوا بالسجن، وآذوا العوامَّ بالسعايات، والفقهاءَ بالنبز بالتجسيم.

قال: فتدبرتُ أمر الفريقين، فإذا بهم من لم تعمل فيهم آدابُ العلم، وهل هذه إلا أفعالُ الأجناد يصولون في دولتهم، ويلزمون المساجد في بطالتهم» انتهى ما ذكره ابن الجوزي.

---

(1) نقلا عن كتاب الفروع لابن مفلح (3/ 22-23).

(2) أبو منصور، عبد الملك بن محمد بن يوسف البغدادي، كان متعصبا للسنة، قد كفى عامة العلماء والصلحاء (ت:460هـ).

(3) أبو علي، الحسن بن علي إسحاق الطوسي، نظام الملك، الوزير الكبير، كان شافعيا أشعريا، وكان فيه خير وتقوى، وميل إلى الصالحين. (ت:485هـ).

فقد بيّنا الأمر على أن مسائل الاجتهاد لا إنكار فيها، فتصبح الصلاة خلف من خالف في فرع وفاقًا لفعل الصحابة والتابعين مع شدة الخلاف، كذا في (فروع)[1] ابن مفلح -رحمه الله تعالى-.

(1) الفروع (3/ 23).

(117) **مسألة**:

في تفاضل النطق عن الصمت:

قال الراغب الأصفهاني في (الذريعة)[1]: «النطق أشرفُ ما خُصَّ به الإنسانُ؛ فإنه صورتُه المعقولةُ التي بايَنَ بها سائرَ الحيوان، ولهذا قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [الرحمن:3-4]، ولم يقل: وعلمه؛ إذ جعل علمه تفسيرًا لقوله: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ﴾ تنبيهًا أن خلقه إياه هو تخصيصه بالبيان، الذي لو توهم مرتفعًا، لكانت الإنسانية مرتفعة، ولهذا قيل: ما الإنسانُ لولا اللسانُ إلا بهيمةٌ مهملةٌ، أو صورة ممثلة.

وقيل: المرء مخبوءٌ تحت لسانه.

ثم قال: والصمتُ من حيثُ هو صمتٌ مذمومٌ، فذلك من صفات الجمادات، فضلًا عن الحيوانات، ومن مدح الصمت فاعتبارًا بمن يسيء في الكلام، فيقع منه جنايات عظيمة في أمور الدّين والدنيا، فأما إذا اعتبرا بأنفسهما، فمحال أن يقال في الصمت فضل، فضلًا أن يخاير بينه وبين النطق.

وسئل آخرُ عن فضلهما، فقال: الصمتُ عن الخنا أفضلُ من الكلام بالخطأ».

اهـ.

---

(1) الذريعة (1/ 191).

مسألة (118):

في الرعد:

روى أحمد[1]، والترمذي[2]، والنسائي عن ابن عباس في حديث مسائل اليهود للنبي ﷺ، وفيه: قالوا: أخبرنا ما هذا الرعدُ؟ قال: «**مَلَكٌ من ملائكةِ الله عَزَّوَجَلَّ موكَّل بالسحاب، بيده -أو في يديه- مخراقٌ**[3] **من نار يزجُر به السحاب، يسوقه حيث أمره الله عَزَّوَجَلَّ**»، قالوا: فما هذا الصوت الذي يُسمع؟ قال: «صوته»، قالوا: صدقتَ.

---

(1) المسند (2384).

(2) الترمذي (3117).

(3) قال ابن الأثير في النهاية (26/ 20): «المِخْرَاقُ جمه مَخَارِيق، وهو ثوبٌ يُلَفُّ ويَضربُ به الصِبْيَانُ، أرَاد أنّه آلةٌ تَزْجُرُ بها المَلَائكةُ السّحَابَ».

(119) **مسألة**:

في سببِ وضعِ أحاديثِ فضائلِ سورِ القرآن:

ذكر الحافظ السيوطي في آخر (اللآلئ المصنوعة)[1] في القسم الثالث من أقسامَ الوضَّاعين ما نصه:

«وَعَن أَبِي عمار المَرْوَزِيّ: قَالَ: قِيلَ لأبي عصمَة بْن أَبِي مَرْيَم المَرْوَزِيّ، منْ أَيْنَ لَك عَنْ عِكْرِمَة عَنِ ابْن عَبَّاس فِي فَضَائِل الْقُرْآن، سُورَة سُورَة، وَلَيْسَ عِنْد أَصْحَاب عِكْرِمَة هَذَا قَالَ إِنِّي رَأَيْت النّاس أَعرضُوا عَنِ الْقُرْآن وَاشْتَغلُوا بِفقه أبي حنيفَة ابن إِسْحَاق فَوضعت هَذَا الْحَدِيث حُسْبَةٌ». ا هـ.

---

(1) اللآلئ المصنوعة (2/ 390).

مسألة (120):

هل يسنُّ لسجود القرآن تشهدٌ وسلام وتكبيرٌ للرفع منه:

الجواب: قد ثبت أنه ﷺ إذا مر بسجدة، كَبرَّ وسَجَدَ.

قال الحافظ ابنُ القيم: «ولم يذكر عنه: أنه كان يكبر للرفع من هذا السجود، ولا نَقْلَ عنه فيه تشهدٍ ولا سلام البتَة[1]» اهـ.

(1) زاد المعاد (1/ 351).

(121) **مسألة**:

هل تسمية الولد يومَ ولادته، أو سابعَها:

الجواب: قال الحافظ ابنُ كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران:36] «فيه دليل على جواز التسمية يومَ الولادة كما هو الظاهر من السياق؛ لأنه من شرع مَنْ قبلَنا. وقد حكى مقررًا، وبذلك ثبتت السنَّةُ عن رسول الله ﷺ حيث قال: «**وُلِدَ لي الليلةَ ولدٌ سميتُه باسم أبي إبراهيمَ**» أخرجاه[1]، وكذلك ثبت فيهما: أن أنسَ بنَ مالك ذهب بأخيه حين ولدته أمه إلى رسول الله ﷺ، فحنَّكه، وسماه: عبدَ الله[2].

وفي (صحيح البخاري)[3]: أن رجلًا قال: يا رسول الله! ولد لي الليلة ولدٌ، فما أُسميه؟ قال: «**سَمِّ ابنَكَ: عبدَ الرحمنِ**».

وثبت في (الصحيح)[4] «أيضًا: أنه لما جاءه أبو أُسَيدٍ بابنه ليحنّكه، فذهل عنه، فأمر به أبوه، فردَّ إلى منزلهم، فلما ذكر رسولُ الله ﷺ في المجلس، سّماه: المُنْذِر» اهـ.

---

(1) مسلم (62).

(2) البخاري (5470)

(3) البخاري (6186).

(4) البخاري (6191).

وروى أبو يعلى[1] عَنْ جَابِرٍ مرفوعًا: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، وَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ وَإِمَّا أَنْ تَكْذِبُوا بِحَقٍّ، وَإِنَّهُ وَاللهِ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» اهـ.

(1) مسند أبي يعلى (6191).

(122) **فائدة**:

في تخريج حديث: «من أطاق الحجَّ ولم يحجَّ، فليمُتْ إن شاء يهوديًا»...إلخ:

قال الحافظ ابن كثير[1]: وَقَالَ: «أَبُو بَكْرِ بْنُ مَرْدَوَيْهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وشَاذ بْنُ فَيَّاضٍ قَالَا أَخْبَرَنَا هِلَالٌ أَبُو هَاشِمٍ الخُراساني، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَلَمْ يَحُجَّ بَيْتَ اللهِ، فَلا يَضُرُّهُ مَاتَ يَهُودِيًا أَوْ نَصْرانِيًا**،[2] **ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ قَالَ**: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾» [آل عمران:97].

ورواه ابن جرير، وابن أبي حاتم، والترمذي، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلالٌ مجهول، والحارثُ يضعَّف في الحديث.

وقال البخاري: هلالٌ هذا منكَر الحديث.

وقال ابنُ عديٍّ: هذا الحديثُ ليس بمحفوظ، وقد روى أبو بكر الإسماعيليُّ الحافظُ من حديث أبي عمرٍو الأوزاعيِّ بسنده إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «مَنْ أَطاقَ الحجَّ، فلمْ يَحُجَّ، فَسواءٌ عليهِ ماتَ يهودِيًّا أَوْ نَصْرانِيًّا»، وإسناده صحيح إلى عمر.

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 84).

(2) الترمذي (812) قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يُضّعفُ في الحديث»

وَرَوَى سَعيد بْنُ مَنْصُورٍ فِي (سُنَنِهِ) عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنَّ أَبْعَثَ رِجَالًا إِلَى هَذِهِ الْأَمْصَارِ فَيَنْظُرُوا كُلَّ مَنْ كَانَ لَهُ جِدةٌ[1] فَلَمْ يَحُجَّ، فَيَضْرِبُوا عَلَيْهِمُ الجِزْيَة، مَا هُمْ بِمُسْلِمِينَ. مَا هُمْ بِمُسْلِمِينَ. اهـ[2].

(1) ثَرَاءٌ وقدرةٌ

(2) انظر: تفسير ابن كثير (2/ 8).

مسألة (123):

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في تفسير سورة النور: «ومن الفحشاء والمنكر استماعُ مزامير الشيطان، والمعنى: هو مؤذنه الذي يدعو إلى طاعته؛ فإنّ الغنا رُقية الزنا، وكذلك من اتِّباعِ خطواته القولُ على الله بلا علم؛ كحال أهل البدع والفجور، وكثير ممن يستحّل مؤاخاةَ النساء وَالمُرْدَانِ، وإحضارهم في سماع الغناء، ودعوى محبة صورِهم لله، وغير ذلك مما فُتن به كثيرٌ من الناس، فصاروا ضالين مضلين» اهـ[1].

(1) مجموع الفتاوى (15/ 394).

(124) **مسألة**:

هل المرادُ بالبّطِيخِ الواردِ في السنَّة الأخضرُ، أم الأصفرُ، أم كلاهما؛ فإن أهل دمشق يُطلِقون على كليهما اسم البِطِّيخ:

الجواب: هذا السؤال يؤخذ جوابه من كلام الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعبارته في (زاد المعاد) [1]: «روى أبو داودَ[2]، والترمذيُّ[3] عن النبي ﷺ: أنه كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ، يقول: «**يدفعُ حَرُّ هذا بَرْدَ هذا**».

ثم قال: وفي البِطَّيخ عدةُ أحاديث لا يصحُّ منها شيء غير هذا الحديث الواحد، والمراد به: الأخضر.

ثم قال: وقال بعض الأطباء: إنه قبل الطعام يغسل البطن غسلًا، ويذهب بالداء أصلًا» انتهى.

---

(1) زاد المعاد (4/ 263).

(2) الترمذي (1843).

(3) (أن يتقبل الرجل النخل والشجر، والزّرع الثابت، قيل أن يستحصد ويدرك).

مسألة (125):

ما حكمُ تضمينِ أموالِ العُشْر:

الجواب: قال شمس الدين بنُ مفلح في (الفروع)[1]: «وتضمينُ أموالِ العُشْر والخراج باطلٌ، نصّ أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ على معنى ذلك، وعلّله في (الأحكام السلطانية) وغيرِها بأن ضمانها بقدر معلوم يقتضي الاقتصار عليه في تملك ما زاد، وغرمِ ما نقص، وهذا منافٍ لموضوع العمالة وحكمِ الأمانة.

سئل أحمد في رواية حرب عن تفسير حديثِ ابنِ عمر: القَبالَاتُ[2] ربًا؟ قال: هو أن يتقبل بالقرية وفيها العُلوجُ والنخلُ، فسماه: ربًا؛ أي: في حكمه في البطلان.

وعن ابن عباس: إياكم والربا، ألا وهي القَبَالَاتُ، ألا وهي الذلّ والصَّغار. ا هـ.

في **(الأساس)**: وكلُّ من تقبَّل بشيء مقاطعةً، وكتب عليه بذلك الكتاب، فعملُه القبالة، والكتابُ المكتوب عليه هو القبالة» ا هـ.

---

(1) الفروع (1/ 127).

(2) مَا يُعْرفُ بالتَضْمينِ وهو تضْمِينُ المزارع والمحلات وغيرها.

مسألة (126):

روى البَزَّار[1] عن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيت قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾[آل عمران:134]، فأين النار؟ قال: «**أرأيتَ الليلَ إذا جاءَ لبسَ كلَّ شيء، فأين النهارُ؟**»، قال: حيثُ شاء الله، قال: «**وكذلك النارُ تكون حيثُ شاءَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ**».

قال الحافظ ابن كثير[2]: هذا يحتمل معنيين:

«**أحدهما**: أن يكون المعنى في ذلك: أنه لا يلزمُ من عدمِ مشاهدتِنا الليلَ إذا جاء النهارُ أن لا يكونَ في مكان، وإن كنا لا نعلمه، وكذلك النارُ تكونُ حيثُ شاء الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا أظهر.

الثاني: أن يكون المعنى: أن النهار إذا تغشَّى وجهَ العالَم من هذا الجانب، فإن الليل يكون من الجانب الآخر، فكذلك الجنة في أعلى عليين فوق السموات تحت العرش، وعرضُها كما قال الله عَزَّوَجَلَّ كعرض السموات والأرض، والنارُ في أسفلِ سافلين، فلا تنافيَ بين كونها كعرض السموات والأرض، وبين وجود النار. والله أعلم».

---

(1) البحر الزخار (9380).

(2) تفسير ابن كثير (2/ 103).

مسألة (127):

ما معنى الفرح في حديث: «للهُ أفرَحُ بتوبةِ عبدِه حينَ يتوبُ إليه من أحدِكم كانَ على راحلته بأرضِ فلاةٍ، فتفلَّتَتْ منه، وعليها طعامُه وشرابُه، فأَيِسَ منها، وأتى شجرةً فاضطجعَ في ظِلِّها، قد أَيِسَ من راحلته، فبينما هو كذلك، إذا هو بها قائمةً عندَه، فأخذ بخِطامِها، ثم قال من شدةِ الفرح: اللهمَّ أنتَ عبدِي وأنا ربك، أخطأَ من شدة الفَرَح» هذا لفظُ مسلم[1].

فالجواب: قد تكلم على معنى الفرح المذكور كثيرٌ من شّراح الحديث، وأعلى كلام في ذلك ما ذكره الحافظُ ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح (منازل السائرين)[2]، ولا بأس بنقله بتمامه وإن كان فيه طول؛ لعموم فائدته.

قال -رحمه الله تعالى-: «فَاعْلَمْ أَنَّ اللهَّ سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ اخْتَصَّ نَوْعَ الْإِنْسَانِ مِنْ بَيْنِ خَلْقِهِ بِأَنْ كَرَّمَهُ وَفَضَّلَهُ، وَشَرَّفَهُ، وَخَلَقَهُ لِنَفْسِهِ، وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ لَهُ، وَخَصَّهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَقُرْبِهِ وَإِكْرَامِهِ بِمَا لَمْ يُعْطِهِ غَيْرَهُ، وَسَخَّرَ لَهُ مَا فِي سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ وَمَا بَيْنَهُمَا، حَتَّى مَلَائِكَتَهُ -الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ قُرْبِه- اسْتَخْدَمَهُمْ لَهُ، وَجَعَلَهُمْ حَفَظَةً لَهُ فِي مَنَامِهِ وَيَقَظَتِهِ، وَظَعْنِهِ وَإِقَامَتِهِ، وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ كُتُبَهُ، وَأَرْسَلَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، وَخَاطَبَهُ وَكَلَّمَهُ مِنْهُ إِلَيْهِ، وَاتَّخَذَ مِنْهُمُ الْخَلِيلَ وَالْكَلِيمَ، وَالْأَوْلِيَاءَ وَالْخَوَاصَّ وَالْأَحْبَارَ، وَجَعَلَهُمْ مَعْدِنَ أَسْرَارِهِ، وَمَحَلَّ حِكْمَتِهِ، وَمَوْضِعَ حُبِّهِ، وَخَلَقَ لَهُمُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ،

---

(1) مسلم (2747).

(2) مدارج السالكين (1/ 232).

وَخَلَقَ الْأَمْرَ، وَالثَّوَابُ وَالْعِقَابُ مَدَارُهُ عَلَى النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ، فَإِنَّهُ خُلَاصَةُ الْخَلْقِ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَعَلَيْهِ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ.

فَلِلْإِنْسَانِ شَأْنٌ لَيْسَ لِسَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَقَدْ خَلَقَ أَبَاهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَهُ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَظْهَرَ فَضْلَهُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَمَنْ دُونَهُمْ مِنْ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَطَرَدَ إِبْلِيسَ عَنْ قُرْبِهِ، وَأَبْعَدَهُ عَنْ بَابِهِ، إِذْ لَمْ يَسْجُدْ لَهُ مَعَ السَّاجِدِينَ، وَاتَّخَذَهُ عَدُوًّا لَهُ.

فَالْمُؤْمِنُ مِنْ نَوْعِ الْإِنْسَانِ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَخِيَرَةُ اللهِ مِنَ الْعَالَمِينَ، فَإِنَّهُ خَلَقَهُ لِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ، وَلِيَتَوَاتَرَ إِحْسَانُهُ إِلَيْهِ، وَلِيَخُصَّهُ مِنْ كَرَامَتِهِ وَفَضْلِهِ بِمَا لَمْ تَنَلْهُ أُمْنِيَّتُهُ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى بَالِهِ وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ، لِيَسْأَلَهُ مِنَ الْمَوَاهِبِ وَالْعَطَايَا الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ، الَّتِي لَا تُنَالُ إِلَّا بِمَحَبَّتِهِ، وَلَا تُنَالُ مَحَبَّتُهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ، وَإِيثَارِهِ عَلَى مَا سِوَاهُ، فَاتَّخَذَهُ مَحْبُوبًا لَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ أَفْضَلَ مَا يُعِدُّهُ مُحِبٌّ غَنِيٌّ قَادِرٌ جَوَادٌ لِمَحْبُوبِهِ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ، وَعَهِدَ إِلَيْهِ عَهْدًا تَقَدَّمَ إِلَيْهِ فِيهِ بِأَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، وَأَعْلَمَهُ فِي عَهْدِهِ مَا يُقَرِّبُهُ إِلَيْهِ، وَيَزِيدُهُ مَحَبَّةً لَهُ وَكَرَامَةً عَلَيْهِ، وَمَا يُبْعِدُهُ مِنْهُ وَيُسْخِطُهُ عَلَيْهِ، وَيُسْقِطُهُ مِنْ عَيْنِهِ.

وَلِلْمَحْبُوبِ عَدُوٌّ، هُوَ أَبْغَضُ خَلْقِهِ إِلَيْهِ، قَدْ جَاهَرَهُ بِالْعَدَاوَةِ، وَأَمَرَ عِبَادَهُ أَنْ يَكُونَ دِينُهُمْ وَطَاعَتُهُمْ وَعِبَادَتُهُمْ لَهُ، دُونَ وَلِيِّهِمْ وَمَعْبُودِهِمُ الْحَقِّ، وَاسْتَقْطَعَ عِبَادَهُ، وَاتَّخَذَ مِنْهُمْ حِزْبًا ظَاهَرُوهُ وَوَالَوْهُ عَلَى رَبِّهِمْ، وَكَانُوا أَعْدَاءً لَهُ مَعَ هَذَا الْعَدُوِّ، يَدْعُونَ إِلَى سُخْطِهِ، وَيَطْعَنُونَ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَإِلَهِيَّتِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَيَسُبُّونَهُ

وَيُكَذِّبُونَهُ، وَيَفْتِنُونَ أَوْلِيَاءَهُ، وَيُؤْذُونَهُمْ بِأَنْوَاعِ الْأَذَى، وَيَجْهَدُونَ عَلَى إِعْدَامِهِمْ مِنَ الْوُجُودِ وَإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ لَهُمْ، وَمَحْوِ كُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ، وَتَبْدِيلِهِ بِكُلِّ مَا يَسْخَطُهُ وَيَكْرَهُهُ، فَعَرَّفَهُ بِهَذَا الْعَدُوِّ وَطَرَائِقِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَمَا لَهُمْ، وَحَذَّرَهُ مُوَالَاتَهُمْ وَالدُّخُولَ فِي زُمْرَتِهِمْ وَالْكَوْنَ مَعَهُمْ.

وَأَخْبَرَهُ فِي عَهْدِهِ أَنَّهُ أَجْوَدُ الْأَجْوَدِينَ، وَأَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ، وَأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَأَنَّهُ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ غَضَبَهُ، وَحِلْمُهُ عُقُوبَتَهُ، وَعَفْوُهُ مُؤَاخَذَتَهُ، وَأَنَّهُ قَدْ أَفَاضَ عَلَى خَلْقِهِ النِّعْمَةَ،، وَكَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، وَأَنَّهُ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ وَالْجُودَ وَالْعَطَاءَ وَالْبِرَّ، وَأَنَّ الْفَضْلَ كُلَّهُ بِيَدِهِ، وَالْخَيْرَ كُلَّهُ مِنْهُ، وَالْجُودَ كُلَّهُ لَهُ، وَأَحَبُّ مَا إِلَيْهِ أَنْ يَجُودَ عَلَى عِبَادِهِ وَيُوسِعَهُمْ فَضْلًا، وَيَغْمُرَهُمْ إِحْسَانًا وَجُودًا، وَيُتِمَّ عَلَيْهِمْ نِعْمَتَهُ، وَيُضَاعِفَ لَدَيْهِمْ مِنَّتَهُ، وَيَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ بِأَوْصَافِهِ وَأَسْمَائِهِ، وَيَتَحَبَّبَ إِلَيْهِمْ بِنِعَمِهِ وَآلَائِهِ.

فَهُوَ الْجَوَادُ لِذَاتِهِ، وَجُودُ كُلِّ جَوَادٍ خَلَقَهُ اللهُ، وَيَخْلُقُهُ أَبَدًا أَقَلُّ مِنْ ذَرَّةٍ بِالْقِيَاسِ إِلَى جُودِهِ، فَلَيْسَ الْجَوَادُ عَلَى الْإِطْلَاقِ إِلَّا هُوَ، وَجُودُ كُلِّ جَوَادٍ فَمِنْ جُودِهِ، وَمَحَبَّتُهُ لِلْجُودِ وَالْإِعْطَاءِ وَالْإِحْسَانِ، وَالْبِرِّ وَالْإِنْعَامِ وَالْإِفْضَالِ فَوْقَ مَا يَخْطُرُ بِبَالِ الْخَلْقِ، أَوْ يَدُورُ فِي أَوْهَامِهِمْ، وَفَرَحُهُ بِعَطَائِهِ وَجُودِهِ وَإِفْضَالِهِ أَشَدُّ مِنْ فَرَحِ الْآخِذِ بِمَا يُعْطَاهُ وَيَأْخُذُهُ، أَحْوَجُ مَا هُوَ إِلَيْهِ أَعْظَمُ مَا كَانَ قَدْرًا، فَإِذَا اجْتَمَعَ شِدَّةُ الْحَاجَةِ وَعِظَمُ قَدْرُ الْعَطِيَّةِ وَالنَّفْعِ بِهَا، فَمَا الظَّنُّ بِفَرَحِ الْمُعْطِي؟ فَفَرَحُ الْمُعْطِي سُبْحَانَهُ بِعَطَائِهِ أَشَدُّ وَأَعْظَمُ مِنْ فَرَحِ هَذَا بِمَا يَأْخُذُهُ، وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى، إِذْ هَذَا شَأْنُ

الْجَوَادِ مِنَ الْخَلْقِ، فَإِنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ، وَالِابْتِهَاجِ وَاللَّذَّةِ بِعَطَائِهِ وَجُودِهِ فَوْقَ مَا يَحْصُلُ لِمَنْ يُعْطِيهِ، وَلَكِنَّ الْآخِذَ غَائِبٌ بِلَذَّةِ أَخْذِهِ، عَنْ لَذَّةِ الْمُعْطِي، وَابْتِهَاجِهِ وَسُرُورِهِ، هَذَا مَعَ كَمَالِ حَاجَتِهِ إِلَى مَا يُعْطِيهِ وَفَقْرِهِ إِلَيْهِ، وَعَدَمِ وُثُوقِهِ بِاسْتِخْلَافِ مِثْلِهِ، وَخَوْفِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ عِنْدَ ذَهَابِهِ، وَالتَّعَرُّضِ لِذُلِّ الِاسْتِعَانَةِ بِنَظِيرِهِ وَمَنْ هُوَ دُونَهُ، وَنَفْسُهُ قَدْ طُبِعَتْ عَلَى الْحِرْصِ وَالشُّحِّ.

فَمَا الظَّنُّ بِمَنْ تَقَدَّسَ وَتَنَزَّهَ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ، وَأَوَّلَ خَلْقِهِ وَآخِرَهُمْ، وَإِنْسَهُمْ وَجِنَّهُمْ، وَرَطْبَهُمْ وَيَابِسَهُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُوهُ، فَأَعْطَى كُلَّ وَاحِدٍ مَا سَأَلَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدَهُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ.

وَهُوَ الْجَوَادُ لِذَاتِهِ، كَمَا أَنَّهُ الْحَيُّ لِذَاتِهِ، الْعَلِيمُ لِذَاتِهِ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ لِذَاتِهِ، فَجُودُهُ الْعَالِي مِنْ لَوَازِمِ ذَاتِهِ، وَالْعَفْوُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الِانْتِقَامِ، وَالرَّحْمَةُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، وَالْفَضْلُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَدْلِ، وَالْعَطَاءُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَنْعِ.

فَإِذَا تَعَرَّضَ عَبْدُهُ وَمَحْبُوبُهُ الَّذِي خَلَقَهُ لِنَفْسِهِ، وَأَعَدَّ لَهُ أَنْوَاعَ كَرَامَتِهِ، وَفَضَلَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَجَعَلَهُ مَحَلَّ مَعْرِفَتِهِ، وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ كِتَابَهُ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولَهُ، وَاعْتَنَى بِأَمْرِهِ وَلَمْ يُهْمِلْهُ، وَلَمْ يَتْرُكْهُ سُدًى، فَتَعَرَّضَ لِغَضَبِهِ، وَارْتَكَبَ مَسَاخِطَهُ وَمَا يَكْرَهُهُ وَأَبَقَ مِنْهُ، وَوَالَى عَدُوَّهُ وَظَاهَرَهُ عَلَيْهِ، وَتَحَيَّزَ إِلَيْهِ، وَقَطَعَ طَرِيقَ نِعَمِهِ وَإِحْسَانِهِ إِلَيْهِ الَّتِي هِيَ أَحَبُّ شَيْءٍ منه، وَخِلَافُ مَا هُوَ مِنْ لَوَازِمِ ذَاتِهِ مِنَ الْجُودِ وَالْإِحْسَانِ.

فبينا هو حبيبُهُ المكرَّم المخصوصُ بالكرامة، إِذِ انْقَلَبَ آبِقًا شَارِدًا، رَادًّا لِكَرَامَتِهِ، مَائِلًا عَنْهُ إِلَى عَدُوِّهِ، مَعَ شِدَّةِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَعَدَمِ اسْتِغْنَائِهِ عَنْهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ.

فَبَيْنَمَا ذَلِكَ الْحَبِيبُ مَعَ الْعَدُوِّ فِي طَاعَتِهِ وَخِدْمَتِهِ، نَاسِيًا لِسَيِّدِهِ، مُنْهَمِكًا فِي مُوَافَقَةِ عَدُوِّهِ، قَدِ اسْتَدْعَى مِنْ سَيِّدِهِ خِلَافَ مَا هُوَ أَهْلُهُ إِذْ عَرَضَتْ لَهُ فِكْرَةٌ فَتَذَكَّرَ بِرَّ سَيِّدِهِ وَعَطْفَهُ وَجُودَهُ وَكَرَمَهُ، وَعَلِمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، وَأَنَّ مَصِيرَهُ إِلَيْهِ، وَعَرْضَهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَقْدَمْ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ قُدِمَ بِهِ عَلَيْهِ عَلَى أَسْوَأِ الْأَحْوَالِ، فَفَرَّ إِلَى سَيِّدِهِ مِنْ بَلَدِ عَدُوِّهِ، وَجَدَّ فِي الْهَرَبِ إِلَيْهِ حَتَّى وَصَلَ إِلَى بَابِهِ، فَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَى عَتَبَةِ بَابِهِ، وَتَوَسَّدَ ثَرَى أَعْتَابِهِ، مُتَذَلِّلًا مُتَضَرِّعًا، خَاشِعًا بَاكِيًا آسِفًا، يَتَمَلَّقُ سَيِّدَهُ وَيَسْتَرْحِمُهُ، وَيَسْتَعْطِفُهُ وَيَعْتَذِرُ إِلَيْهِ، قَدْ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَيْهِ، وَاسْتَسْلَمَ لَهُ وَأَعْطَاهُ قِيَادَهُ، وَأَلْقَى إِلَيْهِ زِمَامَهُ، فَعَلِمَ سَيِّدُهُ مَا فِي قَلْبِهِ، فَعَادَ مَكَانَ الْغَضَبِ عَلَيْهِ رِضًا عَنْهُ، وَمَكَانَ الشِّدَّةِ عَلَيْهِ رَحْمَةً بِهِ، وَأَبْدَلَهُ بِالْعُقُوبَةِ عَفْوًا، وَبِالْمَنْعِ عَطَاءً، وَبِالْمُؤَاخَذَةِ حِلْمًا، فَاسْتَدْعَى بِالتَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ مِنْ سَيِّدِهِ مَا هُوَ أَهْلُهُ، وَمَا هُوَ مُوجَبُ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا، فَكَيْفَ يَكُونُ فَرَحُ سَيِّدِهِ بِهِ؟ وَقَدْ عَادَ إِلَيْهِ حَبِيبُهُ وَوَلِيُّهُ طَوْعًا وَاخْتِيَارًا، وَرَاجَعَ مَا يُحِبُّهُ سَيِّدُهُ مِنْهُ بِرِضَاهُ، وَفَتَحَ طَرِيقَ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَالْجُودِ، الَّتِي هِيَ أَحَبُّ إِلَى سَيِّدِهِ مِنْ طَرِيقِ الْغَضَبِ وَالِانْتِقَامِ وَالْعُقُوبَةِ؟.

وَهَذَا مَوْضِعُ الْحِكَايَةِ الْمَشْهُورَةِ عَنْ بَعْضِ الْعَارِفِينَ أَنَّهُ حَصَلَ لَهُ شُرُودٌ وَإِبَاقٌ مِنْ سَيِّدِهِ، فَرَأَى فِي بَعْضِ السِّكَكِ بَابًا قَدْ فُتِحَ، وَخَرَجَ مِنْهُ صَبِيٌّ يَسْتَغِيثُ وَيَبْكِي، وَأُمُّهُ خَلْفَهُ تَطْرُدُهُ، حَتَّى خَرَجَ، فَأَغْلَقَتِ الْبَابَ فِي وَجْهِهِ وَدَخَلَتْ، فَذَهَبَ الصَّبِيُّ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ وَقَفَ مُفَكِّرًا، فَلَمْ يَجِدْ لَهُ مَأْوًى غَيْرَ الْبَيْتِ الَّذِي أُخْرِجَ مِنْهُ، وَلَا مَنْ يُئْوِيهِ غَيْرَ وَالِدَتِهِ، فَرَجَعَ مَكْسُورَ الْقَلْبِ حَزِينًا، فَوَجَدَ الْبَابَ مُرْتَجًا، فَتَوَسَّدَهُ وَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَى عَتَبَةِ الْبَابِ وَنَامَ، فَخَرَجَتْ أُمُّهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَمْ تَمْلِكْ

أَنْ رَمَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، وَالْتَزَمَتْهُ تُقَبِّلُهُ وَتَبْكِي، وَتَقُولُ: يَا وَلَدِي، أَيْنَ تَذْهَبُ عَنِّي؟ وَمَنْ يُئْوِيكَ سِوَايَ؟ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: لَا تُخَالِفْنِي، وَلَا تَحْمِلْنِي بِمَعْصِيَتِكَ لِي عَلَى خِلَافِ مَا جُبِلْتُ عَلَيْهِ مِنَ الرَّحْمَةِ بِكَ، وَالشَّفَقَةِ عَلَيْكَ، وَإِرَادَتِي الْخَيْرَ لَكَ؟ ثُمَّ أَخَذَتْهُ وَدَخَلَتْ. فَتَأَمَّلْ قَوْلَ الْأُمِّ: لَا تَحْمِلْنِي بِمَعْصِيَتِكَ لِي عَلَى خِلَافِ مَا جُبِلْتُ عَلَيْهِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ.

وَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ ﷺ «**لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنَ الْوَالِدَةِ بِوَلَدِهَا**»[1] وَأَيْنَ تَقَعُ رَحْمَةُ الْوَالِدَةِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ؟

فَإِذَا أَغْضَبَهُ الْعَبْدُ بِمَعْصِيَتِهِ فَقَدِ اسْتَدْعَى مِنْهُ صَرْفَ تِلْكَ الرَّحْمَةِ عَنْهُ، فَإِذَا تَابَ إِلَيْهِ فَقَدِ اسْتَدْعَى مِنْهُ مَا هُوَ أَهْلُهُ وَأَوْلَى بِهِ.

فَهَذِهِ نُبْذَةٌ يَسِيرَةٌ تُطْلِعُكَ عَلَى سِرِّ فَرَحِ اللهِ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ أَعْظَمَ مِنْ فَرَحِ هَذَا الْوَاجِدِ لِرَاحِلَتِهِ فِي الْأَرْضِ الْمُهْلِكَةِ، بَعْدَ الْيَأْسِ مِنْهَا.

وَوَرَاءَ هَذَا مَا تَجْفُو عَنْهُ الْعِبَارَةُ، وَتَدِقُّ عَنْ إِدْرَاكِهِ الْأَذْهَانُ.

وَإِيَّاكَ وَطَرِيقَةَ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مَنْزِلٌ ذَمِيمٌ، وَمَرْتَعٌ عَلَى عِلَّاتِهِ وَخِيمٌ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يَجِدَ رَوَائِحَ هَذَا الْأَمْرِ وَنَفْسَهُ، لِأَنَّ زُكَامَ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ مُفْسِدٌ لِحَاسَّةِ الشَّمِّ، كَمَا هُوَ مُفْسِدٌ لِحَاسَّةِ الذَّوْقِ، فَلَا يَذُوقُ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَلَا يَجِدُ رِيحَهُ، وَالْمَحْرُومُ كُلُّ الْمَحْرُومِ مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ الْغِنَى وَالْخَيْرُ فَلَمْ يَقْبَلْهُ، فَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللهُ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ، وَالْفَضْلُ بِيَدِ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ

---

(1) مسلم (2745).

يَشَاءُ، وَاللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

هَذَا إِذَا نَظَرْتَ إِلَى تعَلُّقِ الْفَرَحِ الْإِلَهِيِّ بِالْإِحْسَانِ وَالْجُودِ وَالْبِرِّ.

وَأَمَّا إِنْ لَاحَظْتَ تَعَلُّقَهُ بِإِلَهِيَّتِهِ وَكَوْنِهِ مَعْبُودًا فَذَاكَ مَشْهَدٌ أَجَلُّ مِنْ هَذَا وَأَعْظَمُ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يَشْهَدُهُ خَوَاصُّ الْمُحِبِّينَ.

فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ الْجَامِعَةِ لِمَحَبَّتِهِ وَالْخُضُوعِ لَهُ وَطَاعَتِهِ، وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي خُلِقَتْ بِهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَهُوَ غَايَةُ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ، وَنَفْيُهُ -كَمَا يَقُولُ أَعْدَاؤُهُ- هُوَ الْبَاطِلُ، وَالْعَبَثُ الَّذِي نَزَّهَ اللهُ نَفْسَهُ عَنْهُ، وَهُوَ السُّدَى الَّذِي نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْهُ أَنْ يَتْرُكَ الْإِنْسَانَ عَلَيْهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ وَيُطَاعَ وَلَا يَعْبَأُ بِخَلْقِهِ شَيْئًا لَوْلَا مَحَبَّتُهُمْ لَهُ، وَطَاعَتُهُمْ لَهُ.

وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ خَلَقَهُمْ لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنَّهُمْ لَوْ خُلِقُوا لِغَيْرِ عِبَادَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ وَطَاعَتِهِ لَكَانَ خَلْقُهُمْ عَبَثًا وَبَاطِلًا وَسُدًى، وَذَلِكَ مِمَّا يَتَعَالَى عَنْهُ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، وَالْإِلَهُ الْحَقُّ، فَإِذَا خَرَجَ الْعَبْدُ عَمَّا خُلِقَ لَهُ مِنَ الطَّاعَةِ وَالْعُبُودِيَّةِ، فَقَدْ خَرَجَ عَنْ أَحَبِّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْغَايَةِ الَّتِي لِأَجْلِهَا خُلِقَتِ الْخَلِيقَةُ، وَصَارَ كَأَنَّهُ خُلِقَ عَبَثًا لِغَيْرِ شَيْءٍ، إِذْ لَمْ تُخْرِجْ أَرْضُهُ الْبَذْرَ الَّذِي وُضِعَ فِيهَا، بَلْ قَلَبَتْهُ شَوْكًا وَدَغَلًا، فَإِذَا رَاجَعَ مَا خُلِقَ لَهُ وَأُوجِدَ لِأَجْلِهِ فَقَدْ رَجَعَ إِلَى الْغَايَةِ الَّتِي هِيَ أَحَبُّ الْأَشْيَاءِ إِلَى خَالِقِهِ وَفَاطِرِهِ، وَرَجَعَ إِلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ الَّتِي خُلِقَ لِأَجْلِهَا، وَخَرَجَ عَنْ مَعْنَى الْعَبَثِ وَالسُّدَى وَالْبَاطِلِ، فَاشْتَدَّتْ مَحَبَّةُ الرَّبِّ لَهُ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ، فَأَوْجَبَتْ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ فَرَحًا كَأَعْظَمِ مَا يُقْدَرُ مِنَ الْفَرَحِ، وَلَوْ كَانَ

فِي الْفَرَحِ الْمَشْهُودِ فِي هَذَا الْعَالَمِ نَوْعٌ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَذَكَرَهُ، وَلَكِنْ لَا فَرْحَةَ أَعْظَمُ مِنْ فَرْحَةِ هَذَا الْوَاجِدِ الْفَاقِدِ لِمَادَّةِ حَيَاتِهِ وَبَلَاغِهِ فِي سَفَرِهِ، بَعْدَ إِيَاسِهِ مِنْ أَسْبَابِ الْحَيَاةِ بِفَقْدِهِ، وَهَذَا كَشِدَّةِ مَحَبَّتِهِ لِتَوْبَةِ التَّائِبِ.

الْمُحِبِّ إِذَا اشْتَدَّتْ مَحَبَّتُهُ لِلشَّيْءِ وَغَابَ عَنْهُ ثُمَّ وَجَدَهُ وَصَارَ طَوْعَ يَدِهِ، فَلَا فَرْحَةَ أَعْظَمُ مِنْ فَرْحَتِهِ بِهِ.

فَمَا الظَّنُّ بِمَحْبُوبٍ لَكَ تُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا، أَسَرَهُ عَدُوُّكَ، وَحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْعَدُوَّ سَيَسُومُهُ سُوءَ الْعَذَابِ، وَيُعَرِّضُهُ لِأَنْوَاعِ الْهَلَاكِ، وَأَنْتَ أَوْلَى بِهِ مِنْهُ، وَهُوَ غَرْسُكَ وَتَرْبِيَتُكَ، ثُمَّ إِنَّهُ انْفَلَتَ مِنْ عَدُوِّهِ، وَوَافَاكَ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، فَلَمْ يَفْجَأْكَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى بَابِكَ، يَتَمَلَّقُكَ وَيَتَرَضَّاكَ وَيَسْتَعِينُكَ، وَيُمَرِّغُ خَدَّيْهِ عَلَى تُرَابِ أَعِتَابِكَ، فَكَيْفَ يَكُونُ فَرَحُكَ بِهِ، وَقَدِ اخْتَصَصْتَهُ لِنَفْسِكَ، وَرَضِيتَهُ لِقُرْبِكَ، وَآثَرْتَهُ عَلَى سِوَاهُ؟

هَذَا، وَلَسْتَ الَّذِي أَوْجَدْتَهُ وَخَلَقْتَهُ، وَأَسْبَغْتَ عَلَيْهِ نِعَمَكَ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ هُوَ الَّذِي أَوْجَدَ عَبْدَهُ، وَخَلَقَهُ وَكَوَّنَهُ، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِ نِعَمَهُ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يُتِمَّهَا عَلَيْهِ، فَيَصِيرُ مُظْهِرًا لِنِعَمِهِ، قَابِلًا لَهَا، شَاكِرًا لَهَا، مُحِبًّا لِوَلِيِّهَا، مُطِيعًا لَهُ عَابِدًا لَهُ، مُعَادِيًا لِعَدُوِّهِ، مُبْغِضًا لَهُ عَاصِيًا لَهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ مِنْ عَبْدِهِ مُعَادَاةَ عَدُوِّهِ، وَمَعْصِيَتَهُ وَمُخَالَفَتَهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ يَتَوَلَّى اللَّهَ مَوْلَاهُ سُبْحَانَهُ وَيُطِيعَهُ وَيَعْبُدَهُ، فَتَنْضَافُ مَحَبَّتُهُ لِعِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، إِلَى مَحَبَّتِهِ لِعَدَاوَةِ عَدُوِّهِ، وَمَعْصِيَتِهِ وَمُخَالَفَتِهِ، فَتَشْتَدُّ الْمَحَبَّةُ مِنْهُ سُبْحَانَهُ، مَعَ حُصُولِ مَحْبُوبِهِ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ الْفَرَحِ.

وَفِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ «عَبْدِي الَّذِي سُرَّتْ بِهِ نَفْسِي» وَهَذَا لِكَمَالِ مَحَبَّتِهِ لَهُ، جَعَلَهُ مِمَّا تُسَرُّ نَفْسُهُ بِهِ سُبْحَانَهُ.

وَمِنْ هَذَا ضَحِكُهُ سُبْحَانَهُ مِنْ عَبْدِهِ، حِينَ يَأْتِي مِنْ عُبُودِيَّتِهِ بِأَعْظَمِ مَا يُحِبُّهُ، فَيَضْحَكُ سُبْحَانَهُ فَرَحًا وَرِضًا، كَمَا يَضْحَكُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا ثَارَ عَنْ وِطَائِهِ وَفِرَاشِهِ وَمُضَاجَعَةِ حَبِيبِهِ إِلَى خِدْمَتِهِ، يَتْلُو آيَاتِهِ وَيَتَمَلَّقُهُ.

يَضْحَكُ مِنْ رَجُلٍ هَرَبَ أَصْحَابُهُ عَنِ الْعَدُوِّ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِمْ، وَبَاعَ نَفْسَهُ للهِ وَلَقَاهُمْ نَحْرَهُ، حَتَّى قُتِلَ فِي مَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ.

وَيَضْحَكُ إِلَى مَنْ أَخفَى الصَّدَقَةَ عَنْ أَصْحَابِهِ لِسَائِلٍ اعْتَرَضَهُمْ فَلَمْ يُعْطُوهُ، فَتَخَلَّفَ بِأَعْقَابِهِمْ وَأَعْطَاهُ سِرًّا، حَيْثُ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللهُ الَّذِي أَعْطَاهُ، فَهَذَا الضَّحِكُ مِنْهُ حُبًّا لَهُ، وَفَرَحًا بِهِ، وَكَذَلِكَ الشَّهِيدُ حِينَ يَلْقَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَضْحَكُ إِلَيْهِ فَرَحًا بِهِ وَبِقُدُومِهِ عَلَيْهِ.

وَلَيْسَ فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الصِّفَاتِ مَحْذُورٌ الْبَتَّةَ، فَإِنَّهُ فَرَحٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَضَحِكٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَحُكْمُهُ حُكْمُ رِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ، وَإِرَادَتِهِ وَسَائِرِ صِفَاتِهِ، فَالْبَابُ بَابٌ وَاحِدٌ، لَا تَمْثِيلَ وَلَا تَعْطِيلَ. والله أعلم[1].

---

(1) مسلم (2747).

(128) فائدة:

قال الحافظ ابنُ كثير[1] -رحمه الله تعالى-: «قد روينا في (مسند الإمام أحمد) حديثًا فيه البشارةُ لكلِّ مؤمنٍ بأن روحه تكون في الجنة تسرح كالشهداء فيها، وتأكل من ثمارها، وترى ما فيها من النضرة والسرور، وتشاهد ما أعدَّ الله لها من الكرامة، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم، اجتمع فيه ثلاثةٌ من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة؛ فإن الإمامَ أحمدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رواه عن محمدِ بنِ إدريسَ الشافعيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن مالكِ بنِ أنس الأصبحيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن الزهري، عن عبد الرحمن بنِ كعبِ بن مالك، عن أبيه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يُبْعَثُ**»[2]. قوله: يعلق؛ أي: يأكل.

وفي هذا الحديث: أنّ روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة، وأما أرواح الشهداء، فكما تقدم في حواصل طير خضر، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين؛ فإنها تطير بأنفسها. فنسأل الله الكريمَ المنانَ أن يميتنا على الإيمان. اهـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 164).

(2) ابن ماجه (4271).

مسألة (129):

الروح هل هي مخلوقة، أم قديمة؟ ما اعتقادُ أهل السنة في ذلك؟

فالجواب: قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «روحُ الآدمي مخلوقة مبتدَعَة باتفاق سلف الأمة وأئمتها وسائرِ أهل السنة، وقد حكى إجماعَ العلماء على أنها مخلوقة غيرُ واحد من أئمة المسلمين؛ مثل: محمدِ بنِ نصرٍ المروزيِّ الإمام المشهور الذي هو أعلمُ أهل زمانه بالإجماع والاختلاف، وكذلك أبو محمد بنُ قتيبة[1].

قال في كتاب: اللقط -لما تَكَلّم عَلَى الروّحُ-: النَّسَمُ: الأَرْوَاحُ.

قال: وأجمع الناس على أن الله تعالى هو فالقُ الحبة، وبارئ النسمة؛ أي: خالقُ الروح، وقد تكلم في هذه المسألة طوائف من أكابر العلماء والمشايخ، وردّوا على مَنْ يزعم أنها غير مخلوقة.

وصنف الحافظ أبو عبد الله بنُ مندَهْ[2] في ذلك كتابًا كبيرًا، وقبلَه الإمامُ محمدُ

---

(1) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ).

(2) محمد بن إسحاق بن يحيى بن مندة، أبو عبد الله العبدي الأصبهاني الحافظ الجوال، صاحب التصانيف، كان من أئمة هذا الشأن وثقاتهم، أقذع الحافظ أبو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة، ونال منه، واتهمه، فلم يلتفت إليه لما بينهما من العظائم، نسأل الله العفو، فلقد نال ابن مندة من أبي نعيم، وأسرف أيضا. ولد ابن مندة سنة عشر وثلاثمائة، وسمع سنة ثماني عشرة، وبعدها، ورحل سنة ثلاثين إلى نيسابور، فأدرك أبا حامد بن بلال، ومحمد بن الحسين القطان، وكتب عن الأصم نحوا من ألف جزء، ثم رحل إلى بغداد، فلقي ابن البختري، والصفار، ولقي بدمشق أو غيرها خيثمة بن سليمان، ولقي بمكة أبا سعيد بن الأعرابي، وبمصر أبا الطاهر المديني، وببخاري ومرو وبلخ، وطوف الأقاليم، وكتب بيده عدة أحمال، وبقي في الرحلة نحوا من أربعين سنة، ثم عاد إلى وطنه شيخا، فتزوج ورزق الأولاد، وحدث بالكثير. وكان من دعاة

ابنُ نصر المروزيُّ، وغيرُه، والشيخ أبو سَعِيدٍ الخَرَّاز[1]، وأبو يعقوب النَهْرجُوري[2]، والقاضي أبو يعلى، وقد نص على ذلك الأئمةُ الكبار، واشتد نكيرهم على من يقول ذلك في روح عيسى بن مريم، فكيف بروح غيره؟ كما ذكره الإمام أحمد فيما كتبه في محبسه في الرد على الزنادقة والجهمية»[3].

والحاصل: أنه لا خلافَ بين المسلمين أن الأرواح التي في آدم وبنيه وعيسى ومن سواه من بني آدم كلها مخلوقة لله، خلقَها وأنشأها وكونها، وأخبر عنها، ثم أضافها إلى نفسه كما أضاف إليه سائر خلقه، قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية:14] وقد أطال الإمام ابنُ القيم في كتاب (الروح[4]) في الأدلة الدالة على كونها مخلوقة، فانظره إن شئت.

= السنة وحفاظ الأثر. مات في سلخ ذي القعدة سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. اختلط في آخر عمره، فحدث عن أبي أسيد، وعبد الله ابن أخي أبي زرعة. ميزان الاعتدال (3/ 480).

(1) بُو سعيد الخراز واسْمه أَحْمد بن عِيسَى وَهُوَ من أهل بَغْدَاد صحب ذَا النُّون الْمصْرِيّ، وَأَبا عبد الله النباجي وَأَبا عبيد البسري، وَصَحب أَيْضا سريا السَّقطِي وَبشر بن الْحَارِث وَغَيرهم. وَهُوَ من أَئِمَّة الْقَوْم وَجلة مشايخهم، قيل إِنَّه أول من تكلم فِي علم الفناء والبقاء مَاتَ سنة تسع وَسبعين وَمِائَتَيْنِ وَأسْندَ الحَدِيث. طبقات الصوفية (1/ 183). تاريخ بغداد (5/ 31).

(2) إسحاق بن محمد النهرجوري، أبو يعقوب: من علماء الصوفية. نسبته إلى نهر جور (قرية بالقرب من الأهواز) رحل إلى الحجاز، وأقام مجاورا بالحرم سنين كثيرة ومات بمكة سنة ثَلَاثِينَ وثلاثمائة. من كلامه: الصدق موافقة الحق في السر والعلانية. وحقيقة الصدق القول بالحق في مواطن الهلكة. الوافي الوفيات (8/ 275)، الأعلام (1/ 296).

(3) مجموع الفتاوي (4/ 225).

(4) الفروع (4/ 315).

(130) **مسألة**:

قال شمس الدين بنُ مفلح في (الفروع)[1]: «وَمَا جَاءَهُ مِنْ مَالٍ بِلَا مَسْأَلَةٍ وَلَا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَجَبَ أَخْذُهُ؛ لقول النبي ﷺ: «**خُذْ**»[2].

ونقل إسحاقُ بنُ إبراهيمَ: هو بالخيار، وذكر ابن الجوزي في (المنهاج): أنه لا يأخذه إلا مع حاجته إليه إذا سَلِمَ من الشبهة والآفات؛ فإن الأفضل أخذُه. وما ذكره من سلامته من الشبهة يؤخذ من كلام غيره؛ لأنه مكروه، ولا يجب قبول المكروه، وهذا معنى المنقول عن أحمد في جائزة السلطان مع قوله: هي خيرٌ من صِلَة الإخوان. ثم قال: وظاهر كلام أصحابنا: أن جائزة السلطان كغيره، وحصولُ الخلاف فيها، وتشديدُ أحمد لأجل الشبهة».

وقال في (شرح مسلم)[3]: «الصحيحُ المشهور الذي عليه الجمهور: يستحب القبولُ في غير عطية السلطان، أما عطيةُ السلطان، فحرَّمها قومٌ، وأباحها قوم، وكرّهها قوم.

قال: والصحيح: إن غلب الحرام فيما في يد السلطان، حرمت، وإلا، أبيح إن لم يكن في القابض مانع من الاستحقاق» اهـ.

---

(1) الفرُوع لابن مُفلح (3/ 283).

(2) البخاري (1473). من حديث عَبْدَ اللهَّ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ يُعْطِينِي العَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «**خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا المَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ، فَخُذْهُ وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ**». مسلم (35).

(3) شرح النووي على مسلم (7/ 135).

(131) **مسألة**:

في الصلاة الوُسْطَى:

قد ساق الحافظُ ابنُ كثير في (تفسيره)[1] الآثارَ في أنها الصبح، أو العصر، أو المغرب، أو العشاء، أو الظهر، ثم قال: «وقيل: بَلِ الصَّلَاةُ الوُسْطَى مَجْمُوعُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَفِي صِحَّتِهِ أَيْضًا نَظَرٌ.

وَالْعَجَبُ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ اخْتَارَهُ الشَّيْخُ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمري[2]، إِمَامُ مَا وَرَاءَ الْبَحْرِ، وَإِنَّهَا لإِحْدَى الْكُبَرِ، إِذِ اخْتَارَهُ -مَعَ اطِّلَاعِهِ وَحِفْظِهِ- مَا لَمْ يَقُمْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا أَثَرٍ.

ثم قال: وتوقف فيها آخرون لما تعارضت عندهم الأدلّة، ولم يظهر لهم وجه الترجيح، ولم يقع الإجماع على قول واحد، بل لم يزل النزاع فيها موجودًا من زمان الصحابة وإلى الآن.

وروى ابنُ جرير عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ[3] قال: كان أصحابُ رسول الله ﷺ

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 654).

(2) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ).

(3) سَعِيد بْن المسيّب بْن حزن، بْن أَبِي وَهْب بْن عَمْرِو بْنِ عَائِذِ، بن عمران بن مخزوم بْن يقظة، وُلِدَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ بَعْدَ أَنِ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ بِأَرْبَعِ سِنِينَ وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً، روى الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قال: ما بقي أحدًا أَعْلَمُ بِكُلِّ قَضَاءٍ قَضَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنِّي. وحدث عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ قَالَ: مَاتَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ فِي خلافة الوليد بن عبد الملك وهو ابن خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. وَكَانَ يُقَالُ لِهَذِهِ السَّنَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا سَعِيدٌ سَنَةُ الْفُقَهَاءِ لِكَثْرَةِ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ فِيهَا. قَالُوا: وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ جَامِعًا ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ ثَبْتًا فَقِيهًا مُفْتِيًا مَأْمُونًا وَرِعًا عَالِيًا رُفَيْعًا. الطبقات الكبرى (5/ 109).

مختلفين في الصلاة الوُسْطَى هكذا، وشَبَّك بين أصابعه، ثم قال: وكلُّ الأقوال فيها ضعفٌ بالنسبة إلى قبلها، وإنما المدارُ ومعتركُ النزاع في الصبح والعصر، وقد ثبتت السنة بأنها العصر، فتعين المصيرُ إليها.

وقد روى الإمام محمدُ بنُ عبدِ الرحمن بنِ أبي حاتمٍ الرازيُّ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ في كتاب (فضائل الشافعي) رَحِمَهُٱللَّهُ: حدثنا أبي: سمعت حَرْمَلَة بنَ يحيى اللخميَّ[1] يقول: قال الشافعيُّ: كلُّ ما قلت، فكان عن النبي ﷺ بخلاف قولي مما يصحّ، فحديثُ النبي ﷺ أولى، ولا تقلّدوني، وكذا روى الرَّبِيعِ[2]، والزَّعْفَرَانِيُّ[3]، وأحمدُ بنُ حنبل عن الشافعي.

وقال موسى أبو الوليد بنُ أبي الجارود عن الشافعي: إذا صحّ الحديث، وقلتُ قولًا، فأنا راجعٌ عن قولي، وقائلٌ بذلك. فهذا من سيادته وأمانته، وهذا نفَس إخوانه من الأئمة -رَحِمَهُمُٱللَّهُ، ورضي عنهم أجمعين- آمين، ومن هاهنا قطع القاضي الماورديّ بأنّ مذهب الشافعي رَحِمَهُٱللَّهُ: أنّ صلاة الوُسْطَى هي صلاة

---

(1) حَرْمَلَة بن يحيى بن عبد الله بن حَرْمَلَة بن عمرَان بن قراد التجيبى نِسْبَة إِلَى تُجيب، بِضَم التَّاء المنقوطة بِاثْنَتَيْنِ من فَوْقهَا وَكسر الْجِيم وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف وفى آخرهَا بَاء مُوَحدَة وتجيب قَبيلَة: فقيه، من أصحاب الشافعيّ، كان حافظا للحديث، له فيه (المبسوط) و(المختصر)، وفاته بمصر سنة ثَلَاث وَأَرْبَعين وَمِائَتَيْنِ. طبقات الشافعية الكبرى (2/ 128). الأعلام (2/ 147).

(2) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المؤذن المرادي، مولى لهم: مات بمصر سنة سبعين ومائتين، وهو الذي يروي كتبه. قال الشافعي: الربيع راويتي. طبقات الفقهاء (1/ 98)، طبقات الشافعية (1/ 134).

(3) أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، مات سنة ستين ومائتين، وهو الذي ينسب إليه درب الزعفراني ببغداد. طبقات الفقهاء (1/ 100).

العصر، وإن كان قد نصّ في الجديد وغيره أنها الصبح؛ لصحة الأحاديث أنّها العصر، وقد وافقه على هذه الطريقة جماعةٌ من محدّثي المذهب، ولله الحمد والمنة.

ومن الفقهاء في المذهب مَنْ ينكر أن تكون هي العصر مذهب الشافعي، وصمّموا على أنها الصبح قولًا واحدًا.

قال المَاوَرْدِيّ[1]: ومنهم من حكى في المسألة قولين، ولتقرير المعارضات والجوابات موضع آخر غير هذا، وقد أفردناه على حدة، ولله الحمد والمنة» ا هـ بحروفه.

---

(1) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ).

مسألة (132):

فيمن خَرَّجَ حديثَ الإمامِ زينِ العابدين عليِّ بنِ الحسين وذريته المشهورين، ونوّه بتعديلهم في طبقات المحدّثين على ما ذكره الحافظ الذهبي في كتابه (ميزان الاعتدال في نقد الرجال)، والحافظ ابن حجر في (التقريب)، فنقول:

«أما عليُّ بن الحسينِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالب زينُ العابدين، فهو ثقةٌ ثبتٌ، عابد فقيه فاضل مشهور[1].

قال ابن عُيينة عن الزهري: ما رأيت قُرَشِيًا أفضلَ منه. مات سنة ثلاث وتسعين، وقيل غيرُ ذلك، خرّج له الجماعة.

وأمّا محمدُ بنُ عليٍّ زينِ العابدين الباقرُ، فهو ثقة فاضل، خرج له الجماعة. مات سنة بضع عشرة ومئة.

وأمّا جعفرٌ الصادقُ بنُ محمدٍ الباقرِ، فهو صدوق فقيه إمام. مات سنة ثمان وأربعين ومئة، ولم يحتج به البخاري، وكان مالكٌ لا يروي عنه حتى يضمَّه إلى أحد، وقال يحيى بن سعيد: في نفسي منه شيء[2].

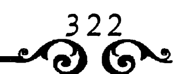
وقال أبو حاتم: هو ثقة، لا يُسأل عن مثله، وقد خرّج له مسلم والبقية، والبخاري في (الأدب المفرد)[3]. وأما موسى الكاظم بنُ جعفرٍ الصادقِ: فهو

---

(1) التقريب (1/ 400).

(2) التقريب (1/ 400).

(3) الميزان (1/ 415).



صدوقٌ عابد. مات سنة ثلاث وثمانين ومئة، خرّج له الترمذي، وابن ماجه، وحديثه قليل جدًا[1]، وأما عليُّ بنُ موسى الرِّضا -بكسر الراء وفتح المعجمة-، فهو صدوق، والخلل ممّن روى عنه. مات سنة ثلاث ومئتين، ولم يكمل الخمسين.

قال ابن طاهر: يأتي عن أبيه بالعجائب[2].

قال الذّهبيّ: إنما الشأن في ثبوت السند إليه، وإلا، فالرّجل قد كُذب عليه، ووُضع عليه نسخة سائرها كذب على جدّه جعفر الصادق، فروى عنه أبو الصّلت الهروي أحدُ المتهمين. وقال ابن حبان: إنّه يروي عن أبيه عجائب، يهم ويخطئ، وقد خرج له ابن ماجه[3]» انتهى.

---

(1) الميزان (4/ 202).

(2) الميزان (3/ 158).

(3) ابن ماجه (65). من حديث أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ»** قَالَ: أَبُو الصَّلْتِ: لَوْ قُرِئَ هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى مَجْنُونٍ لَبَرَأَ. قال محمد فؤاد عبد الباقي في الزوائد إسناد هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي الصلت الراوي. وقال الألباني: موضوع

مسألة (133):

في عدم جواز جرح مَنْ لا روايةَ له، وانقطاع التجريح على رأس الأربع مئة:

قال الحافظ السيوطي في رسالته[1] (الكاوي في تاريخ السَّخَاوي)[2]: «الغرض الآن بيان خطئه -يعني: السخاوي- فيما ثلب به الناس، وكشط ما ضمنه في تاريخه بالقياس، فقد قامت الأدلة في الكتاب والسنة على تحريم احتقار المسلمين، والتشديد في غيبتهم بما هو صدق وحق، فضلًا عما يكذب فيه الجارح ويمين.

فإن قال: لا بد من جرح الرواة والنَقَلَة، وذكر الفاسق والمجروح من الحَمَلَة.

فالجواب أولًا: أنّ كثيرًا ممن جرّحهم لا رواية لهم، فالواجب فيهم شرعًا أن يسكت عن جرحهم ويهمله.

وثانيًا: أنّ الجرح إنما جُوِّز في الصدر الأول؛ حيث كان الحديث يؤخذ من صدور الأحبار، لا من بطون الأسفار، فاحتيج إليه ضرورةً للذب عن الآثار، ومعرفة المقبول والمردود من الأحاديث والأخبار، وأما الآن، فالعمدة على الكتب المدونة، غاية ما في الباب: أنّهم شرطوا لمن يذكر الآن في سلسلة الإسناد، وتصوينه

---

(1) انظر: الرفع والتكميل للكنوي (1/ 64).

(2) محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي: مؤرخ حجة، وعالم بالحديث والتفسير والأدب. أصله من سخا (من قرى مصر) ومولده في القاهرة، ووفاته بالمدينة. ساح في البلدان سياحة طويلة، وصنف زهاء مئتي كتاب أشهرها (الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع). الأعلام (6/ 194).

وثبوت سماعه بخط من يصلح عليه الاعتماد، فإذا احتيج الآن إلى الكلام في ذلك، اكتفى بأن يقال: غير مصون، أو مستور، وبيان أنّ في سماعه نوعًا من التهور والزور، وأما مثل الأئمة الأعلام، ومشايخ الإسلام؛ كالبُلْقِيني[1]، والقاياتي، والقَلْقَشَنْدي[2]، والمُنَاوِي[3]، ومن سلك في جواديهم، فأيُّ وجه للكلام فيهم، وذكر ما رماهم الشعراء في أهاجيهم؟ ا هـ.

وقال السخاوي في (فتح المغيث)[4]: وَلِذَا تَعَقَّبَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ[5]

---

(1) عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبو حفص، سراج الدين: مجتهد حافظ للحديث، من العلماء بالدين. ولد في بلقِينة (من غربية مصر) وتعلم بالقاهرة. وولي قضاء الشام سنة 769 هـ وتوفي بالقاهرة. من كتبه «التدريب «في فقه الشافعية، لم يتمه، و(تصحيح المنهاج) ست مجلدات، فقه، و(الملمات برد المهمات). الأعلام (5/ 46).

(2) أبو بكر (ويسمى عبد الله) بن محمد ابن إسماعيل بن علي، تقي الدين، ابن لَقَلْقَشَنْدي: محدث، من فقهاء الشافعية. مصري الأصل، توفي بالمقدس سنة سبع وستين وسبع مائة. الأعلام (2/ 69).

(3) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستملي منه تآليفه. له نحو ثمانين مصنفا، منها الكبير والصغير والتام والناقص. عاش في القاهرة، وتوفي بها. من كتبه (كنوز الحقائق) في الحديث، و(التيسير) في شرح الجامع الصغير، مجلدان. الأعلام (6/ 204).

(4) فتح المغيث (4/ 358).

(5) مُحَمَّد بن علي بن وهب بن مُطِيع بن أَبى الطَّاعَة تقي الدِّين القشيري المنفلوطي الأَصْل المِصْريّ القوصي، المنشأ المالكي، ثمَّ الشافعي نزيل الْقَاهِرَة الْمَعْرُوف بِابْن دَقِيق الْعِيد الإِمَام الْكَبِير، صَاحب التصانيف الْمَشْهُورَة ولد فِي شعْبَان سنة 625 خمس وَعشْرين وسِتمِائَة، بِنَاحِيَة يَنْبع فِي الْبَحْر وَسمع بِمصْر من جمَاعَة ورحل إِلَى دمشق، توفي فِي صفر سنة اثْنَتَيْنِ وَسَبْعمائة. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (2/ 231).

ابْنَ السَّمْعَانِيَّ[1] فِي ذِكْرِهِ بَعْضَ الشُّعَرَاءِ وَقَدَحَ فِيهِ بِقَوْلِهِ: إِذَا لَمْ يُضْطَرَّ إِلَى الْقَدْحِ فِيهِ لِلرِّوَايَةِ لَمْ يَجُزْ. وَنَحْوُهُ قَوْلُ ابْنِ الْمُرَابِطِ[2]: قَدْ دَوَّنَتُ الْأَخْبَارَ، وَمَا بَقِيَ لِلتَّجْرِيحِ فَائِدَةٌ، بَلِ انْقَطَعَتْ مِنْ رَأْسِ الْأَرْبَعِمِائَةِ» اهـ.

(1) عبد الْكَرِيم بن مُحَمَّد بن مَنْصُور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد: مؤرخ رحالة من حفاظ الحديث، مولده ووفاته بـ(مرو) سنة اثنتين وستين وخمسمائة، رحل إلى أقاصي البلاد، ولقي العلماء والمحدّثين، وأخذ عنهم، وأخذوا عنه. نسبته إلى سمعان (بطن من تميم). من كتبه، (الأنساب) و(تاريخ مرو) يزيد على عشرين جزءا، و(تذييل تاريخ بغداد، للخطيب) له مختصر مخطوط، و(تاريخ الوفاة)، لمتأخرين من الرواة و(الأمالي «لعله» أدب الإملاء والاستملاء). انظر: الوافي بالوفيات (19/ 61)، الأعلام (4/ 55).

(2) ابْن المرابط الْقَاضِي مُحَمَّد بن خلف، بن سعيد بن وهب الأندلسي المربي الْقَاضِي أَبُو عبد الله ابْن المرابط، قَاضِي المرية ومفتيها، وعالمها صنف كتابا كَبِيرا فِي شرح الْبُخَارِيّ، ورحل إِلَيْهِ النَّاس توفّي سنة خمس وَثَمَانِينَ وَأَرْبع ماية. الوافي بالوفيات (3/ 39).

مسألة (134):

في الكلام على إنكار بعضِ الأَرُوَبِاويِيَن لِسَدِّ يَأْجُوج:

قال الفاضلُ الشيخُ محمد بَيْرَم الخامس التونسيُّ[1] في كتابه (صفوة الاعتبار)[2]: «إن بعض الأروباويين الآن لهم دعوى بلوغ النهاية في العلوم، حتى إنهم أنكروا وجود السدِّ؛ لدعواهم أن كرة الأرض صارت معلومة، ولم يجدوا فيها السد، ولا يخفى أن هاته الدعوى هي في الواقع مبالغة منهم، وإنما يقال: إن اكتشافهم الآن للكرة أكثر من اكتشاف الأمم السابقين الذين وصلت إلينا مؤلفاتهم، وإن احتمل اطلاع غيرهم على ما اطلع عليه الآن أو أكثر، لكن لم نجد لذلك أثرًا، ولا يلزم من عدم وجود الدليل انعدامُ المدلول.

أما الإحاطة بجميع كرة الأرض، وعلم جميع ما فيها، فهو غير مسلَّم لوجوه:

فمنها: أنَّ جميع علماء الجغرافية نَصُّوا في تآليفهم أنَّ جهة القطبين لم يمكن

---

(1) محمَّد (بَيْرَم الخامس) ابن مصطفى ابن محمد (الثالث) من بني بيرم: عالم رحالة مؤرخ من علماء تونس. ولد بها وولي بعض المناصب، وسافر إلى أوربة. ولما استولى الفرنسيس على تونس (سنة ثمان وتسعين ومائتي وألف هـ)، هجر بلاده وأخذ يجاهد فيهم بقلمه، فمكث في الآستانة مدة. وانتقل إلى مصر (سنة اثنتين وثلاث مائة وألف)، فأنشأ جريدة (الأعلام) يومية، ثم أسبوعية استمرت نحو أربعة أعوام، واحتجبت بتوليه منصب القضاء في محكمة مصر الابتدائية الأهلية سنة ست وثلاث مائة وألف، وتوفي بحلوان، ودفن بالقاهرة، أشهر آثاره كتاب رحلته (صفوة الاعتبار بمستودع الأمصار) خمسة أجزاء، ومن كتبه (تحفة الخواص في حِلِّ صيد بندق الرصاص) و(التحقيق في مسألة الرقيق) و(الروضة السنية في الفتاوى البيرمية). الأعلام (7/ 101).

(2) صفوة الاعتبار بمستودع الأمصار والأقطار (1/ 23).

الاكتشاف عليها إلى الآن، وأن المجهول جهة القطب الجنوبي أكثر من المجهول جهة الشمالي؛ لأنه -أي: الجنوبي- أشد انحرافًا عن وصول الأشعة الشمسية إليه مستقيمة.

ومنها: أنّ الاكتشافات لا زالت تنمو شيئًا فشيئًا؛ فإنه منذ أربع مئة سنة لم تكن أمريكا معروفة، وكان علماء ذلك العصر يروون أن ما وراء شطوط القارات القديمة إنما هو بحر صرف، حتى إنّ من ضمن في وجود عمران وراء ذلك سخروا منه تارة، واضطهده جهلًا علماءُ الديانة تارة أخرى، ثم تبين بالواقع وجود ذلك العمران الذي يحسب القسم الثاني من أقسام الأرض.

ثم منذ ستين سنة اكتشفت أستراليا التي هي القسم الخامس من القارات، ولا زالت الاكتشافات متتابعة إلى الآن في أمريكا وفي غيرها.

ومنذ أربع سنين فقط اكتشف سواحُ الإنكليز جزيرة صغيرة جهة الشمال معمورةً بخلق صغارِ الجثث، فُطْسِ الأنوف، كبارِ الآذان، يأكلون نوعًا من السمك، ويلبسون جلده، ويوقدون عظمه.

وكذلك اكتشف منذ قريب قوم من البشر على نحو تلك الصفة في شمالي أمريكا الشمالية ينحتون من جبال الثلج بيوتًا، ويجعلون للطواقي المنفذة للضوء قطعًا من الثلج الصفيق لكي لا تمنع الضوء، وتقيهم مرور الأرياح.

وهكذا لا زال الاكتشاف يتتابع ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر:31]، ومن تأمل سياق الآية الكريمة في حكاية حال ذي القرنين إلى بلوغه إلى يأجوج

ومأجوج، ظهر له من السياق أنهم جهة أحد القطبين؛ إذ قال تعالى: ﴿فَأَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٥﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِندَهَا قَوْمًا قُلْنَا يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِمَّآ أَن تُعَذِّبَ وَإِمَّآ أَن تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا ﴿٨٦﴾ قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُۥ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِۦ فَيُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ وَسَنَقُولُ لَهُۥ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿٨٨﴾ ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا ﴿٩٠﴾ كَذَٰلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴿٩١﴾ ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٩٢﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ ٱلسَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ﴿٩٣﴾ قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ [الكهف:85-95] الآية، فذكر أن ذا القرنين اتخذ أولًا طريقًا إلى أن بلغ منتهى الأرض من جهة الغرب، فوجد الشمس هناك تغرب في ماء أسود كأنما هو بالحمئة؛ أي: الطينة السوداء، وهو -والله أعلم- البحرُ المحيطُ الغربي؛ لشدة عمقه يتراءى أنه أسود، وسمي عينًا؛ نظرًا إلى سياق عظمة قدرة الخالق، وما اطلع عليه ذو القرنين الذي هو البحر المذكور بالنسبة إليه ما هو إلا كالعين، إلى آخر الآية.

ثم ذكر اتباعه لطريق آخر وصل به إلى منتهى مطلع الشمس من الأرض، وقص ما وقع هناك -أيضًا-، ثم ذكر اتباعه لطريق آخر، فظاهر السياق أنه لغير المشرق ولغير المغرب، فهو حينئذ إلى أحد القطبين، وهو الذي ذكر فيه قصة يأجوج ومأجوج، وعلى ذلك فذو القرنين سافر إلى أقاصي ثلاث جهات من الأرض، والله أعلم أيّ القطبين الذي هو الجهة الثالثة، ويؤيد هذا الفهم المأخوذ

من السياق ما روي من أن سيدنا الخضر كان وزيرًا لذي القرنين، وأنه اجتاز معه أرض الظُّلْمَة حتى وجد بها عينَ الحِياة...إلخ.

وأرضُ الظلمة لا تكون إلا في أحد القطبين، أو ما قاربه؛ لأنه هو الذي يطول مغيب الشمس عنه؛ كما هو معروف عند الحكماء والفقهاء، وبنى عليه هؤلاء أحكامًا في الصوم والصلاة مقررة في دواوين الفقه، وليست هي أرضًا غير المعروفة، وإنما أتتها الظُّلمة مما أشرنا إليه، ثم إن قارات الأرض إن كانت -إذ ذاك -على حالتها الآن، ربما تقتضي أن القطب الذي وصل إليه هو الشمالي، هذا إذا كانت هيئة الأرض هي على نحو ما عليه الآن.

أما إذا كانت على شكل آخر، فيمكن أن يكون القطب هو الجنوبي أيضًا، وإنما قلنا هذا؛ لأن الأرض تتغير أشكالها على طول الزمان بما يحدث فيها من الزلازل العظيمة، وانخفاض جهات من اليابسة، وارتفاعات في جهات من البحر، وهكذا فإن أمريكا كانت متصلة بقارة آسيا من جهة بوغازبرن، بل إن جهة من مملكة تونس الشرقية تسمى: برج بو الشاطر في عمل بنزرت[1] كانت قديمًا مرسى السفن في دولة القرطاجنيين، والآن صارت محترثات خصبة، والبحر يبعد عنها نحو خمسين ميلًا، وكذلك في الجهة الجنوبية جنوبي الجريد[2] كان فيها بحر يدخل إلى دواخل القارة الإفريقية، والآن صار صحراء، وهي المسماة بالصحراء الكبيرة، وكذلك خليج السويس كان بحرًا موصلًا بين البحر الأبيض والبحر

(1) مدينة إلى الشمال من العاصمة قدر ستين كيلو متر.

(2) الجريد يطلق في تونس على الجنوب التي تمتد فيه واحات النخيل داخل الصحراء.

الأحمر، ثم سد، ثم فتح الآن.

وقد قال المفسّرون في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ أَبۡلُغَ مَجۡمَعَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾[الكهف:60] إن المراد بِمْجَمع البَحْرَين: هو محلّ اتصال بحر الروم ببحر فارس، وهل ذلك إلا من السويس، أو من مكان آخر من آسيا اليابسة؟ وهو -أيضًا- يفيد المطلوب، فتقلُّب حالاتِ الأرض لا يبعد أن يكون سدُّ يأجوجَ ومأجوجَ جهة القطب الجنوبي الذي هو وما قاربه أكثر مجهولية من الشمالي، سيما وآثار سلسلة الجزائر إلى أستراليا كالآثار الدالة على الاتصال، ويؤيد أنه في أحد القطبين: الصفاتُ التي ذكرت ليأجوج ومأجوج[1] في خلقهم في الأحاديث الصحيحة؛ كما في (البخاري)[2] وغيره من الصحاح، وهي صفات تقرب كثيرًا من الصفات التي وجد عليها أهالي الجزيرة التي ذكرناها قريبًا جهة الشمال، واكتشفها الإنكليز، وشاع أمرُها وذكرُها في صحف الأخبار، ورسمت في خارطات الجغرافيين، ووصولُ ذي القرنين إلى هاتيك الجهات وما وراءها ليس بغريب[3].

---

(1) (يأجوج ومأجوج) شعوب بشرية كثير عددها، غريبة أخلاقها، واسع شرها، يكون ظهورها من علامات الساعة الكبرى.

(2) البخاري (3346)، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: **«لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ»** وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ».

الفتن لنعيم بن حماد (1626). عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: «خَلَقَ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ أَجْسَامُهُمْ كَالْأَرْزِ، وَصِنْفٌ أَرْبَعُ أَذْرُعٍ، وَعَرْضُهُمْ مِثْلُ ذَلِكَ، وَهُمْ أَقْوِيَاءُ، وَصِنْفٌ يَفْتَرِشُونَ آذَانَهُمْ وَيَلْتَحِفُونَ الْأُخْرَى، وَيَأْكُلُونَ مَشَائِمَ نِسَائِهِمْ».

(3) الجزم بذلك يحتاج إلى مؤيدات شرعية تسند الاكتشافات العلمية خاصة فيما يتعلق بعلامات الساعة والفتن والملاحم والله أعلم بالصواب.

أما أولًا: فلأنّ حرارة الأرض -إذ ذاك- ليست هي التي عليه الآن، فجهات القطبين لم تكن على هاته الدرجة من البرودة، ولذلك أدلة مسلَّمة في كتب الجغرافية الطبيعية، خلاصتها على مذهب المتأخرين الذي لا يخالف الشرع: أنّ هاته الأرض كانت كوكبًا نائرًا ناريًا، ثم انطفت طبقتها العليا، ولا تزال تثخن تلك الطبقة، وعلى قدر ثخنها تبرد، وتنحصر الحرارة في جوف الأرض ومركزها، ومهما وصلت الطبقة إلى درجة من الاعتدال الصالح لخلق من مخلوقات الله يخلقه الله فيها، وهكذا على التدريج إلى أن تمّ ما أوجده الله فيها، واضمحل منها من أنواع الحيوان ما لم تبق صالحة له؛ كنوع يشبه الفيل، وهو أضخم منه، وأنيابه مرتفعة إلى فوق؛ فإنه الآن انعدم مما هو معروف من الأرض، واكتشف على عظامه في طبقات سفلى من الأرض بالحفر جهة سيبريا، ويشهد بصحة هذا القول الأحاديثُ الواردة في التكوين، وأن آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ خلق بعد الأرض بمدة طويلة، وأن الخيل خلقت قبل آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بكثير، إلى غير ذلك من الصفات الواردة عن الشارع في كيفية التكوين، وقد وجد في سيبريا من عظام الحيوانات التي لا تعيش إلا في الأرض الحارة كالفيل وغيره بكثرة، مما يدلّ على أنه ليس بمجلوب، وإنما هو حيوان أصلي هناك؛ ما يقضي بأن تلك الجهة كانت حارة ليست على ما هي عليه الآن من شدة البرد، فيحتمل أن زمن ذي القرنين كانت الحرارة معتدلة هناك حتى يمكن الوصول إلى تلك الجهة بلا مشقة، ولا يقال: إن التاريخ من زمن ذي القرنين إلى الآن لا يقتضي هذا التغير الكثير؛ لأنا نقول: إن ذا القرنين هذا هو عربي كثر ذكرُه في أشعار العرب، واسمه (الصعبُ) ملكٌ من ملوك العَرَب

العَرْباء[1] معاصرٌ لإبراهيمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، أو يقرب منه، هذا هو الصحيح، وإن غلط الرازي وغيره في توهمه أنّه إسكندر، ومقدار زمنه لا يمكن الوقوف على تحقيقه، وذلك أنّ ذا القرنين كان قبل موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بكثير حسبما تقدم في كون الخضر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وزيره، وهو الذي عاش وتعلم منه موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وجميع التواريخ القديمة يعتمد فيها المؤرخون على التوراة، وهي قد وقع فيها التحريف قطعًا في كثير من الآيات -لا سيما ما يتعلق بالتاريخ- تحريفًا فاحشًا، ولا يلتفت لغلط ابن خلدون في دعواه عدمَ التحريف بعد إثباته بالعيان.

وقد أثبت الشيخ[2] -رَحِمَهُ ٱللَّهُ [و][3] قدس سره- في كتاب (إظهار الحق من الاختلاف الكثير في التاريخ بين نُسَخِ التوراة) فلا اعتماد حينئذ على ما هو موجود من التوراة، نعم، إنّ متأخري المؤرّخين قد اعتنوا بهذا الفن، وحرّروه باستدلالات من الآثار القديمة، والاطلاع على لغات قديمة، لكن لم نطلع إلى الآن على أدلة وجودها تثبت مدة زمن ذي القرنين على فرض تعينه، وكم عدد السنين بيننا وبينه.

---

(1) يقول المقريزي في المواعظ والاعتبار (1/ 191): «اعلم أن التحقيق عند علماء الأخبار، أنّ ذا القرنين الذي ذكره الله في كتابه العزيز، ، عربيّ، قد كثر ذكره في أشعار العرب، وأنّ اسمه: الصعب بن مراثد بن الحارث الرائش، وأنه ملك من ملوك حمير، وهم العرب العاربة، ويقال لهم أيضًا: العرب العرباء، وكان ذو القرنين تبعًا متوّجًا، ولما ولي الملك تجبر، ثم تواضع لله، واجتمع بالخضر. وقد غلط من ظن أنّ الإسكندر بن فيليبس هو ذو القرنين الذي بنى السدّ، فإن لفظة (ذو) عربية، وذو القرنين من ألقاب العرب ملوك اليمن وذاك رومي يوناني».

(2) محمد رحمت الله بن خليل الرحمن الكَيْرانَوي العثماني الهندي الحنفي، نزيل الحرمين: باحث، عالم بالدين والمناظرة. توفي سنة ثمان وثلاث مائة وألف هجرية.

(3) زيادة اقتضاها القياس.

وأما ثانيًا: فلا يبعُد أن يكون لذي القرنين -إذ ذاك- من آلات حمل الأثقال وتيسير السّفر ما لا يعلم الآن، ويدعمه قولُه تعالى في حقه: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِي ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ [الكهف:84]؛ مما يقتضي اتساع اقتداره، وتهيىء الأسباب لمقاصده؛ كعلم جرّ الأثقال -مثلًا- الذي شوهدت الآن آثاره مما لم يقدر عليه متأخرو هذا العصر، وكذلك النحت للقطع الهائلة التي لم تعلم كيفية قطعها ونقلها، فيمكن أن تكون حالة الأرض على هيئتها هاته، ولذي القرنين وعلمائه وجنوده من المعارف والآلات ما تيسر لهم به الوصول إلى الأماكن الصعبة مما لم نعلمه الآن.

وأما قول بعض المؤرخين: إنّ الواثق[1] من بني العباس أرسل معتمدين إلى السدّ، وقاسوا بابه، وقفله، إلى غير ذلك من الصفات التي ذُكرت له، فإنا لم نكن على ثقة منه، ولم نعتمد عليه، سيما ولم يعين أولئك المؤرخون مكانه، وإنما يقتضي كلامهم أنه في الجهة الشمالية الشرقية من آسيا، فلا يبعد أن يكون ما وصلوا إليه هو سور الصين الذي هو إحدى عجائب مملكة الصين؛ فإن طوله نحو ألف ومئتين وخمسين ميلًا، وسمكه من الأسفل نحو خمسة وعشرين قدمًا، ومن أعلى

(1) لواثق بالله الخليفة أبو جعفر، وأبو القاسم هارون بن المعتصم بالله أبي إسحاق محمد، بن هارون الرشيد، بن المهدي محمد، بن المنصور العباسي البغدادي، وأمه رومية اسمها «قراطيس «أدركت خلافته. آل الخطيب: استولى أحمد بن أبي دؤاد على الواثق، وحمله على التشدد في المحنة، والدعاء إلى خلق القرآن وقيل: إنه رجع عن ذلك قبيل موته. مات بسامراء لست بقين من ذي الحجة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وبايعوا بعده أخاه المتوكل. سير أعلام النبلاء (10/ 314).

نحو خمسة عشر قدمًا، وارتفاعه ما بين خمسة عشر إلى عشرين قدمًا، وفي أماكن منه حصون يبلغ ارتفاع بعضها إلى أربعين قدمًا، وهو مبني بالحجارة والآجر والقرميد، وبعض أماكن طين فقط، بناه بعض ملوكهم قبل التاريخ المسيحي بنحو مئتي سنة وعشرين سنة قاصدًا به ردَّ المهاجمات على المملكة الصينية الأصلية من المنغول والقبائل الشمالية، ولم يُجْدِه نفعًا؛ إذ همّ الذين تسلطوا على المملكة، والسور الآن خراب في جهات كثيرة، وقد غلط من توهمه السد الذي بناه ذو القرنين لمنع فساد يأجوج ومأجوج، محتجًا على ما يقول بأن ليس في الأرض سور ذو عظمة غير ذلك. وردُّ قوله ظاهر؛ لأن الصفات المذكورة في القرآن للسد غيرُ الصفات التي عليها ذلك السور، ثم إن صفات يأجوج ومأجوج المذكورة في النصوص المروية غير موجودة في أولئك الأقوام، ودلت النصوص -أيضًا- على أن ذلك السد يُدَكُّ قرب الساعة، وتحدُثُ منهم حوادثُ لم تظهر إلى الآن، فلا يكون حينئذ ذلك السور هو السد، ولو فرضنا أنه هو المراد بالسد في النصوص الواردة، لزم حملُ الصفات المذكورة فيه من كونه من زُبَر الحديد، ومفرغًا عليه النحاس على بقاع من ذلك السور، والصدفان حينئذ طرفان من ذلك السور؛ كما تؤول صفات يأجوج ومأجوج إلى ما يصح إطلاقها به على التتر والمنشورية، ويكون وعد الله الذي يدك فيه السد هو قرب الساعة، ولا شك أنها قربت بأعلام الشارع، وحينئذ يكون الفساد الموعود به في النصوص من أولئك القوم هو ما وقع من التتر من الفساد في الممالك؛ كما في عهد جنكس [خان][1]، وما عثاه هو

(1) زيادة اقتضاها القياس.

وأصحابه في الدنيا، وكل هذا مستبعَد، وإنما يلزم المصير إليه إذا فرضنا الإحاطة حقيقة بجميع أطراف الأرض.

والحاصل: أنه مهما وجدنا نصًا عن الصادق يلزم التسليم إليه، والتصديق به، فإن وجدنا ما يخالف فهمه في الوجود، وجب فهمُه على مقتضى الوجود؛ إذ يستحيل مخالفة خبره للواقع، وقد نص على هذا العلماء الراسخون، ومنهم التفتازاني[1] في (التلويح)[2]» والله أعلم.

---

(1) سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: 793هـ).

(2) التلويح (1/ 161).

مسألة (135):

هل مسح ﷺ على الجوربين؟

الجواب: ثبت عنه ﷺ أنه مسح على الجوربين والنعلين في عدة أحاديث، لكن في قضايا أعيان يحتمل أن تكون خاصة بحال الحاجة والضرورة، ويحتمل العموم كالخفين، وهو أظهر. والله أعلم.

ولم يكن يتكلَّف ضدَّ حاله التي يتكلف قدماه عليها، بل إن كانتا في الخفّ، مسح عليهما، ولم ينزعهما، وإن كانتا مكشوفتين، غسل القدمين، ولم يلبس الخف ليمسح عليه، وهذا أعدلُ الأقوال في مسألة الأفضل من المسح والغّسل، قاله الإمام ابن تيمية، رواه عنه الحافظ ابن القيم في (زاد المعاد)[1].

(1) زاد المعاد (1/ 192).

مسألة (136):

هل تيمم النبيُّ ﷺ إلى المرفقين؟ وهل استجاز التيمم بالرمل؟ وهل الصفة التي يذكرها الفقهاء في التيمم مشروعة؟

الجواب: قال الحافظ ابن القيم[1]: «كان ﷺ يتيمم بضربة واحدة للوجه والكفين، ولم يصحّ عنه أنه يتيمم بضربتين، ولا إلى المرفقين.

قال الإمام أحمد: من قال: إنّ التيمم إلى المرفقين، فإنّما هو شيء زاده من عنده، وكذلك كان يتيمم بالأرض التي يصلي عليها، ترابًا كانت أو سبخة أو رملًا، وصحّ عنه أنه قال: «حيثُما أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةُ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَطَهُورُهُ»[2].

وهذا نص صريح في أن من أدركته الصلاة في الرمل، فالرملُ له طهور.

ولما سافر هو وأصحابه ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكٍ، قطعوا تلك الرمال في طريقهم، وماؤهم في غاية القلَّة، ولم يُروَ عنه أنه حمل معه التراب، ولا أمر به، ولا فعله أحد من أصحابه، مع القطع بأنّ في المفاوز الرمال أكثر من التراب؛ وكذلك أرض الحجاز وغيرِه، ومن تدبر هذا، قطع بأنه كان يتيمم بالرمل والله أعلم، وهذا قول الجمهور.

---

(1) زاد المعاد (1/ 193).

(2) البخاري (438) من حديث جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ: **«أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»**.

وأما ما ذُكر في صفة التيمم من وضع بطون أصابع يده اليسرى على ظهور اليمنى، ثم إمرارها إلى المرفق، ثم إدارة بطن كفه على بطن الذراع، وإقامة إبهامه اليسرى إلى أن يصل إلى إبهامه اليمنى، فيطبقها عليها، فهذا مما يعلم قطعًا أن النبي ﷺ لم يفعله، ولا علَّمه أحدًا من أصحابه، ولا أمر به، ولا استحسنه، وهذا هَدْيُه إليه التحاكم، وكذلك لم يصحّ عنه التيممُ لكل صلاة، ولا أمر به، بل أطلق، وجعله قائمًا مقام الوضوء، وهذا يقتضي أن يكون حكمُه حكمَه، إلا فيما اقتضى الدليلُ خلافَه».

مسألة(137):

هل تُمنع الأمةُ من إبداء الزينة إذا خُشي من النظر إليها الفتنةُ؟

الجواب: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في تفسير سورة النّور: «إنما ضُرب الحجابُ على النساء؛ لئلا ترى وجوههن وأيديهن، والحجاب مختصٌّ بالحرائر دون الإماء؛ كما كانت سنّةُ المؤمنين في زمن النبي ﷺ وخلفائه: أنّ الحرة تحتجب، والأمة تبرز، وكان عمر إذا رأى أمةً مختمرة، ضربها، وقال: أَتَتَشَبَّهِينَ بالحرائر أَيْ لَكاعِ؟! فيظهر من الأمة رأسُها ويداها ووجهُها.

وقال تعالى: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النور:60] الآية، فرخّص للعجوز التي لا تطمع في النكاح أن تضع ثيابها، فلا تلقي عليها جلبابها، ولا تحتجب، وكانت مستثناة من الحرائر؛ لزوال المفسدة الموجودة في غيرها، كما استثنى التابعين غير أولي الإربة من الرجال في إظهار الزينة لهم؛ لعدم الشهوة التي تتولد منها الفتنةُ، وكذلك الأمةُ إذا كان يُخاف بها الفتنةُ، كان عليها أن تُرخي من جلبابها، وتحتجب، ووجب غضُّ البصر عنها، ومنها.

وليس في الكتاب والسنة إباحةُ النظر إلى عامة الإماء، ولا ترك احتجابهن وإبداء زينتهن، وكذلك القرآن لم يأمرهنَّ بما أمر به الحرائرَ، والسنّةُ فَرَّقت بالفعل بينهن وبين الحرائر، ولم تفرّق بلفظ عام، بل كانت عادة المؤمنين احتجابَ الحرائر دون الإماء، واستثنى القرآن القواعدَ، وبعضَ الرجال، وهم غيرُ أولي الإربة، فلم يمنع من إبداء الزينة لهم؛ لعدم الشهوة في هؤلاء وهؤلاء، فأَنْ يستثني بعض

الإماء أولى وأحرى، وهي مَنْ كانت الشهوة والفتنة حاصلةً بترك احتجابها، وكما أنّ المحارم أبناءُ أزواجهنّ ونحوهم ممن فيه شغفٌ وشهوة، لم يجز إبداء الزينة الخفية له، فالخطاب خرج عامًا على العادة، فما خرج عن العادة، خرج به عن نظائره، فإذا كان في ظهور الأمة والنظر إليها فتنة، وجب المنعُ؛ كما لو كانت في غير ذلك، وهكذا الرجل مع الرجال، والمرأة مع النساء لو كان في المرأة فتنة للنساء، وفي الرجل فتنة للرجال؛ كما ذكر ذلك العلماء.

قيل لأحمد: الرجلُ ينظر إلى المملوك؟ قال: إذا خاف الفتنة، لم ينظر إليه، كَمْ نظرةٍ ألقت في قلب صاحبها البلاء!

بل وكذلك المرأة مع المرأة، ومحارم المرأة معها متى خيف عليه الفتنة، أو عليها، توجه الاحتجابُ، بل وجب، وهذه المواضع التي أمر الله بالاحتجاب فيها مظنةُ الفتنة، ولهذا قال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾ [النور:30]، فقد تحصل الزكاة والطهارة بدون ذلك، لكن هذا أزكى، وإذا كان النظر والبروز قد انتفى فيه الزكاة والطهارة؛ لما يوجد فيه من شهوة القلب، واللذة بالنظر، كان ترك النظر والاحتجاب أولى الوجوه، ولا زكاة بدون حفظ الفرج من الفاحشة؛ لأن حفظه يتضمن حفظَه عن الفروج والأدبار ودون ذلك، وعن المباشرة، ومسّ الغير له، وكشفه للغير، ونظر الغير إليه، ولهذا قال ﷺ لمن قال له: عوراتُنا ما نأتي منها وما نَذَر؟ قال: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»، قال: فإذا كان القومُ بعضهم في بعض؟ قال: «**إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَيَنَّهَا أَحَدٌ، فَلَا يَرَيَنَّهَا**»، قال:

فإذا كان أحدُنا خاليًا؟ قال: «**فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ**»[1]، وتمام البحث ثمة».

(1) أبو داود (4017). من حديث بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ «**احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ**» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: «**إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَيَنَّهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَيَنَّهَا**» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: «**اللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ**».

مسألة (138):

في لفظ ذات:

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في رسالة[1] له: «لفظُ الذات تأنيث ذو، لا يستعمل إلا فيما كان مضافًا إلى غيره، يقولون: فلان ذو علم وقدرة، ونفسٌ ذات علمٍ وقدرةٍ، وحيث جاء في القرآن أو لغة العرب لفظُ ذو، أو لفظ ذات، لم يجئ إلا مقرونًا بالإضافة؛ كقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال:1]، وَقَوْلُ خُبَيبٍ[2]:

وَذَلِكَ في ذَاتِ الإِلَهِ

ونحو ذلك، لكن لمّا صار النظار يتكلمون في هذا الباب، قالوا: إنه يقال: إنه ذات علم وقدرة، ثم إنهم قطعوا هذا اللفظ عن الإضافة، وعرّبوه، فقالوا: الذات، وهي لفظ مولَّد ليس من العربية العرباء، ولهذا أنكره طائفة من أهل العلم؛...

---

(1) الرسالة الأكملية في ما يجب لله من صفات الكمال (1/ 24).

(2) خُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ أَحَدُ الْمَأْسُورِينَ فِي وَقْعَةِ الرَّجِيعِ، وَأَوَّلُ مَنْ صُلِبَ فِي ذَاتِ اللهِ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَوَّلُ مَنْ سَنَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ الصَّلْبِ، بَدْرِيٌّ قَاتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ كَانَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ يُطْعِمُهُ، وَهُوَ فِي الْإِسَارِ إِكْرَامًا لَهُ أَطْيَبَ الثِّمَارِ، رَوَى عَنْهُ الْحَارِثُ بْنُ بَرْصَاءَ، وهو القائل:

وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ فِي اللهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

معرفة الصحابة (2/ 986).

كأبي الفتح بن بَرْهَان[1]، وابن الدَّهَّان[2]، وغيرهما، وقالوا: ليست هذه اللفظة عربية، وردَّ عليهم آخرون؛ كالقاضي، وابن عقيل، وغيرِهما، وفصلُ الخطاب: أنها ليست من العربية العرباء، بل من المُوَلَّدَةِ؛ كلفظ الوجود، ولفظ الماهية والكيفية، ونحو ذلك» اهـ.

---

(1) أحمد بن علي بن بَرهان، أبو الفتح: فقيه بغدادي، غلب عليه علم الأصول. كان يضرب به المثل في حل الإشكال. من تصانيفه (البسيط) و(الوسيط) و(الوجيز) في الفقه والأصول. وكان يقول: إنّ العامي لا يلزمه التقيد بمذهب معين. ودرَّس بالنظاميّة شهرا واحدا وعزل، مولده ووفاته ببغداد سنة ثمانية عشر وخمسمائة. الأعلام (1/ 173).

(2) سعيد بن المبارك بن علي الأنصاري، أبو محمد، المعروف بابن الدهان: عالم باللغة والأدب. مولده ومنشأه ببغداد. انتقل إلى الموصل، فأكرمه الوزير جمال الدين الأصفهاني. فأقام يقرئ الناس. تصانيفه كثيرة وكان قد أبقاها في بغداد، فطغى عليها سيل، فأرسل من يأتيه بها إلى الموصل، فحملت إليه وقد أصابها الماء، فأشير عليه أن يبخرها ببخور، فأحرق لها قسما كبيرا أثر دخانه في عينيه فعمي! ولم يزل في الموصل إلى أن توفي. من كتبه (تفسير القرآن) أربع مجلدات، و(شرح الإيضاح لـ أبي علي الفارسيّ) أربعون جزءا، و(الأضداد) رسالة في اللغة (في نفائس المخطوطات) و(النكت والإشارات على ألسنة الحيوانات) و(ديوان شعر) و(ديوان رسائل) و(العروض). الإعلام (3/ 100).

مسألة (139):

في لغة القرآن:

«قال العلّامة المجتهد وليُّ الله الدِّهْلَوِيُّ[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (الفوز الكبير في أصول التفسير)[2]: وأمّا لغة القرآن، فينبغي أخذُها من استعمال العرب الأُوَل، وليكن الاعتماد الكليُّ على آثار الصحابة والتابعين، وقد وقع في نحو القرآن خللٌ عجيب؛ وذلك أنّ جماعة منهم اختاروا مذهب سِيبوَيْه[3]، وما لم يوافقه، فهم يؤولونه، وإن كان تأويلًا بعيدًا.

قال: وهذا عندي غيرُ صحيح، فينبغي اتباعُ الأقوى، وما كان أوفقَ للسياق

---

(1) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي، أبو عبد العزيز، الملقب شاه وَليُّ الله: فقيه حنفي من المحدّثين. من أهل دهلي بالهند، قال صاحب فهرس الفهارس (أحيا الله به وبأولاده وأولاد بنته وتلاميذهم الحديث والسنة بالهند بعد مواتها، وعلى كتبه وأسانيده المدار في تلك الديار). قيل في وفاته: سنة تسع وسبعين ومائة وألف. من كتبه (الفوز الكبير في أصول التفسير) ألفه بالفارسية، وترجم بعد وفاته إلى العربية والأرديّة ونشر بها، و(حجة الله البالغة) مجلدان. الأعلام (1/ 149).

(2) الفوز الكبير (1/ 189).

(3) عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. ولد في إحدى قرى شيراز، وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففاقه. وصنف كتابه المسمى (كتاب سيبويه) في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله. ورحل إلى بغداد، فناظر الكسائي. وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم. وعاد إلى الأهواز فتوفي بها، وقيل: وفاته وقبره بشيراز. وكانت في لسانه حبسة. و(سيبويه) بالفارسية رائحة التفاح. وكان أنيقا جميلا، توفي شابا سنة ثمانين ومائة. الأعلام (5/ 81).

والسِّباقِ، سواء كان مذهب سيبويه، أو مذهب الفَرَّاء[1]، وقد قال عثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في مثل ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء:162]، ستقيمها العرب بألسنتها.

وتحقيقُ هذه الكلمة عند الفقير: أنّ مخالفة المحاورة المشهورة أيضًا محاورة، وكثيرًا ما يتفق للعرب الأُوَل أن يجري على ألسنتهم في أثناء الخطب والمحاورات ما يخالف القاعدة المشهورة، وحيث نزل القرآن بلغة العرب الأُوَل، فلا عجب أن تقع الياء أحيانًا موضع الواو، أو يرد المفرد في مقام التثنية، أو المؤنث في مقام المذكر، فالمحقق أن يفسّر ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ بمعنى المرفوع. والله أعلم.

ثم قال: وأمّا المعاني والبيان، فهو علم حادث بعد انقراض الصحابة والتابعين، فما يفهم منه في عرف جمهور العرب، فهو على الرأس والعين، وما كان من أمر خفي لا يدركه إلا المتعمقون من أهل الفن، فلا نسلّم أن يكون مطلوبًا في القرآن» اهـ.

---

(1) يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلميّ، مولى بني أسد (أو بني منقر) أبو زكريا، المعروف بالفرّاء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو. ومن كلام ثعلب: لولا الفراء ما كانت اللغة، ولد بالكوفة، وانتقل إلى بغداد، وعهد إليه المأمون بتربية ابينه، فكان أكثر مقامه بها، فإذا جاء آخر السنة انصرف إلى الكوفة فأقام أربعين يوما في أهله، يوزع عليهم ما جمعه ويبرهم، وتوفي في طريق مكة سنة سبع ومائتين وكان مع تقدمه في اللغة فقيها متكلما، عالما بأيام العرب وأخبارها. الأعلام (8/ 145).

مسألة(140):

هل يكفر من يعتقد جوازَ التلوُّط بالمملوك؟

فالجواب: قال الإمام ابن القيم في كتابه (الجواب الكافي)[1]: «أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ حُكْمَ التَّلَوُّطِ مَعَ الْمَمْلُوكِ كَحُكْمِهِ مَعَ غَيْرِهِ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ تَلَوُّطَ الْإِنْسَانِ بِمَمْلُوكِهِ جَائِزٌ، وَاحْتَجَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾[المعارج:30].

وَقَاسَ ذَلِكَ عَلَى أَمَتِهِ الْمَمْلُوكَةِ فَهُوَ كَافِرٌ، يُسْتَتَابُ كَمَا يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ، وَتَلَوُّطُ الْإِنْسَانِ بِمَمْلُوكِهِ كَتَلَوُّطِهِ بِمَمْلُوكِ غَيْرِهِ فِي الْإِثْمِ وَالْحُكْمِ». انتهى كلامه.

---

(1) الجواب الكافي (183).

(141) **مسألة**:

في الرَّد على الجهمية:

قال الإمام أحمدُ بنُ حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كتابه (الردّ على الجهمية)[1] في آخره: وقلنا للجهمية: «زعمتم أن الله في كل مكان لا يخلو منه مكان.

فقلنا لهم: أخبرونا عن قول الله -جل ثناؤه-: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف:134]، لِمَ تجلى إذا كان فيه بزعمكم؟ ولو كان فيه كما تزعمون لم يكن يتجلى لشيء، لكن الله تعالى على العرش، وتجلى لشيء لم يكن فيه، ورأى الجبل شيئًا لم يكن يراه قط قبل ذلك.

وقلنا للجهمية: الله نور، فقالوا: نورٌ كلُّه، فقلنا: قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزمر:69]؛ فقد أخبر -جل ثناؤه- أن له نورًا.

قلنا لهم: أخبرونا حين زعمتم أن الله تعالى في كل مكان، وهو نور، فلم لا يضيء البيت المظلم من النور الذي هو فيه إذا زعمتم أن الله في كل مكان؟ وما بالُ السراج إذا أُدخل البيتَ المظلم يضيء؟ فعند ذلك تبين كذبُهم على الله، فرحم الله من عقل عن الله، ورجع عن القول الذي يخالف الكتاب والسنة، وقال بقول العلماء، وهو قول المهاجرين والأنصار، وتركَ دينَ الشيطان ودينَ جَهْمٍ وشيعته، والحمد لله ربِّ العالمين».

---

(1) الرد على الجهمية (1/ 171).

مسألة (142):

في توجيه بديع لنهيه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عن تفضيله على يونس عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ:

قال العلامة ناصرُ الدين الإسكندريُّ المشهورُ بابنِ المنير[1] في (الانتصاف)[2]:

«اختلف الناس في المفاضلة بين الملائكة والرسل، والمشهور عن أبي الحسن تفضيلُ الرسل، ومذهبُ المعتزلة تفضيلُ الملائكة، إلا أن المختلفين أجمعوا على أنه لا يسوغ تفضيلُ أحد القبيلين الجليلين بما يتضمن تنقيصَ معيَّنٍ من الملائكة، ومعينٍ من الرسل؛ لأن التفضيل -وإن كان ثابتًا- إلا أن في التعيين إيذاءً للمفضول، وعليه حمل الحذاقُ قوله ﷺ: «**لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى**»[3]؛ أي: لا تُعَيِّنوا مفضولًا على التخصيص؛ لأن التفضيل على التعميم ثابت بإجماع المسلمين؛ أي تفضيل النبي ﷺ على النبيين أجمعين.

---

(1) ابن المُنَيِّر السِّكَنْدَري: أحمد بن محمد بن منصور: من علماء الإسكندرية وأدبائها. ولي قضاءها وخطابتها مرّتين، له تصانيف، منها (تفسير) و(ديان خطب) و(تفسير حديث الإسراء) على طريقة المتكلمين، و(الانتصاف من الكشاف)، توفي سنة ثلاث وثمانين وستمائة. الأعلام (1/ 220).

(2) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف (4/ 771). الكشاف للزمخشري مذيل بحاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري.

(3) البخاري (3395)، من حديث ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لاَ يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى**». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ، وهي الرواية المشهورة. ولقد أورد مسلم (159)، لفظ: أفضل، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ الطويل: ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ، قَالَ: ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ **آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَوْ بُعِثَ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ».

قال: وكان جدّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوضح ذلك بمثال، فيقول: لو قلت بحضرة جماعة من الفقهاء: فلان أفضل أهل عصره، لكان في الجماعة احتمال لهذا التفضيل، وإن لزم إندراجُهم في المفضولين، ولو عينت واحدًا منهم، وقلت: فلانٌ أفضلُ منك، وأتقى لله، لأسرع به الأذى إلى بغضك» اهـ.

(143) مسألة:

في آية خلق السماء والأرض:

روى البيهقي في كتاب (الأسماء والصفات)[1] نقلًا عما أخرجه البخاري في الترجمة من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في جوابه لمن سأله عن بعض آيات الكتاب العزيز.

«**وفيه:** وأما قوله تعالى: ﴿ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُ ۚ بَنَىٰهَا ۝ رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا ۝٢٨ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ۝٢٩ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات:27-30]؛ فإنه خلق الأرض في يومين قبل خلق السماء، ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين، ثم نزل إلى الأرض فدحاها، ودحوُها أن أخرجَ منها الماء والمرعى، وشق فيها الأنهار، وجعل فيها السُّبُل، وخلق الجبال والرمال والآكام وما فيها في يومين آخرين، فذلك قوله: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات:30]، وقوله: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [فصلت:9]، فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وجعلت السموات في يومين».

اهـ.

(1) الأسماء والصفات (2/ 245)، برقم (809).

(144) مسألة:

في حديث سجود الشمس تحت العرش عند غروبها:

روى البخاري في (صحيحه)[1] عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كنا مع النبي ﷺ في المسجد عند غروب الشمس، فقال: «**يا أبا ذَرٍّ! أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟**»، قال: قلت: الله ورسولُه أعلم، قال: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ عِنْدَ رَبِّهَا، فَتَسْتَأْذِنُ فِي الرُّجُوعِ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، فَيُوشِكُ أَنْ تَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا حَتَّى تَسْتَشْفِعَ وَتَطْلُبَ، فَإِذَا طَالَ عَلَيْهَا، قِيلَ لَهَا: اطْلُعِي مِنْ مَكَانِكِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس:38]».

قال الشيخ أَبُو سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيُّ[2]: وفي هذا إخبارٌ عن سجود الشمس تحت العرش، فلا ينكر أن يكون ذلك عند محاذاتها العرش في مسيرها، والخبر عن سجود الشمس والقمر لله عَزَّوَجَلَّ قد جاء في الكتاب، وليس في سجودها لربها تحت العرش ما يعوقها عن الدأب في سيرها، والتصرف لما سخرت له.

قال: فأما قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ

---

(1) البخاري (4802).

(2) حَمْد الخَطَّابي: حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستيّ، أبو سليمان: فقيه محدّث، من أهل بست (من بلاد كابل) من نسل زيد بن الخطاب (أخي عمر بن الخطاب) له (معالم السنن) مجلدان، في شرح سنن أبي داود، و(بيان إعجاز القرآن) و(إصلاح غلط المحدثين) باسم (إصلاح خطأ المحدثين) و(غريب الحديث) قال و(شرح البخاري) باسم (تفسير أحاديث الجامع الصحيح للبخاريّ). انظر: الأعلام (2/ 273).

حَمِئَةٍ﴾ [الكهف:86]؛ فإنه ليس بمخالف لما جاء في هذا الخبر من أن الشمس تذهب حتى تسجد تحت العرش؛ لأن المذكور في الآية إنما هو نهاية مدرك البصر إياها حالَ الغروب، ومصيرُها تحت العرش للسجود إنما هو بعد غروبها فيما دلّ عليه لفظُ الخبر، فليس بينهما تعارض، وليس معنى قوله: ﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ أنّها تسقط في تلك العين فتغمرها، وإنما هو خبر عن الغاية التي بلغها ذو القرنين في مسيره حتى لم يجد وراءها مسلكًا، فوجد الشمس تتدلى عند غروبها فوق هذه العين، أو على سمت هذه العين، وكذلك يتراءى غروب الشمس لمن كان في البحْر، وهو لا يرى الساحل، يرى الشمس كأنها تغيب في البحر، وإن كانت في الحقيقة تغيب وراء البحر، و«في» هاهنا بمعنى: فوق، أو بمعنى: على، وحروف الصفات تبدل بعضها مكان بعض[1]». اهـ.

(1) الأسماء والصفات (833).

مسألة (145):

في بعد ما بين السماءين وبين السماء والأرض:

روى أبو داود[1] من حديث الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وفيه قال ﷺ: «**هَلْ تَدْرُونَ بُعْدَ مَا بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ؟**»، قالوا: لا ندري، قال: «إن بعدَ ما بينَهُما إِمَّا واحدةٌ أو ثنتانِ أو ثلاثٌ وسبعونَ سَنَةً، ثمَّ السماءُ فوقَها كَذَلِكَ» الحديث.

وروى البيهقي[2] وغيرُه من حديث أبي هريرة: «**هلْ تدرونَ ما هذهِ التي فوقكم؟**»، فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**فَإِنَّها الرفيعُ، سَقْفٌ مَحْفُوظٌ، ومَوْجٌ مَكْفُوفٌ، هل تدرونَ كَمْ بينكُم وبينَها؟**»، قالوا: اللهُ ورسوله أعلم، قال: «**فإنَّ بينكُمْ وبينَها مَسيرةُ خَمْسِ مِئةِ عامٍ، وبينَها وبينَ السماءِ الأُخرى مثلُ ذلك**» الحديث.

قال البيهقي: «هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ اشْتَهَرَتْ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ، وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ مِثْلَهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَخْتَلِفَ ذَلِكَ بِاخْتِلَافِ قُوَّةِ السَّيْرِ وَضَعْفِهِ، وَخِفَّتِهِ وَثِقَلِهِ، فَيَكُونُ بِسَيْرِ الْقَوِيِّ أَقَلَّ، وَبِسَيْرِ الضَّعِيفِ أَكْثَرُ، وَاللهُ أَعْلَمُ[3]».

---

(1) أبو داود (4723).

(2) الأسماء والصفات (849).

(3) السند عند البخاري (4854)، [عَنْ مُحَمَّدِ] بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝٣٦ أَمْ عِندَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُصَيْطِرُونَ﴾ قَالَ: كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ.

(146) مسألة:

في قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور:35]:

«روى[1] البخاري[2] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ ﴿وَالطُّورِ﴾، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝٣٦ أَمْ عِندَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُصَيْطِرُونَ﴾ [الطور:35]،قَالَ: كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ.

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّمَا كَانَ انْزِعَاجُهُ عِنْدَ سَمَاعِ هَذِهِ الْآيَةِ لِحُسْنِ تَلَقِّيهِ مَعْنَى الْآيَةِ وَمَعرِفَتِهِ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ بَلِيغِ الْحُجَّةِ، فَاسْتَدْرَكَهَا بِلَطِيفِ طَبْعِهِ، وَاسْتَشَفَّ مَعْنَاهَا بِذَكِيِّ فَهْمِهِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مُشْكِلَةٌ جِدًّا».

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ[3] فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: فَهِيَ أَصْعَبُ مَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ، قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: لَيْسَ هُمْ بِأَشَدَّ خَلْقًا مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، لِأَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ خُلِقَتَا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، وَهُمْ خُلِقُوا مِنْ آدَمَ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ.

---

(1) انظر: الأسماء والصفات للبيهقي (1/ 849).

(2) البخاري برقم (4854)، كتاب: تفسير القرآن، باب قوله (وسبّحْ بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها).

(3) الإمام، نحوي زمانه، أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي، مصنف كتاب (معاني القرآن)، وله تآليف جمة، لزم المبرد، فكان يعطيه من عمل الزجاج كل يوم درهما، فنصحه وعلمه، ثم أدب القاسم بن عبيد الله الوزير، فكان سبب غناه، ثم كان من ندماء المعتضد، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، وقيل: مات في تاسع عشر جمادى الآخرة سنة عشرة. السير (14/ 360).

قَالَ: وَقِيلَ فِيهَا قَوْلٌ آخَرُ: أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ؟ أَمْ خُلِقُوا لِغَيْرِ شَيْءٍ؟ أَيْ خُلِقُوا بَاطِلًا لَا يُحَاسَبُونَ وَلَا يُؤْمَرُونَ وَلَا يُنْهَوْنَ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو سُلَيْمَانُ: وَهَهُنَا قَوْلٌ ثَالِثٌ هُوَ أَجْوَدُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا أَبُو إِسْحَاقَ، وَهُوَ الَّذِي يَلِيقُ بِنَظْمِ الْكَلَامِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ خَلَقَهُمْ، فَوُجِدُوا بِلَا خَالِقٍ، وَذَلِكَ مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِأَنَّ تَعَلُّقَ الْخَلْقِ بِالْخَالِقِ مِنْ ضَرُورَةِ الْأَمْرِ، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ خَالِقٍ، فَإِذْ قَدْ أَنْكَرُوا الْإِلَهَ الْخَالِقَ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ يُوجَدُوا بِلَا خَالِقٍ خَلَقَهُمْ أَفَهُمُ الْخَالِقُونَ لِأَنْفُسِهِمْ؟ وَذَلِكَ فِي الْفَسَادِ أَكْثَرُ، وَفِي الْبَاطِلِ أَشَدُّ، لِأَنَّ مَا لَا وُجُودَ لَهُ كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْصُوفًا بِالْقُدْرَةِ، وَكَيْفَ يَخْلُقُ وَكَيْفَ يَتَأَتَّى مِنْهُ الْفِعْلُ، وَإِذَا بَطَلَ الْوَجْهَانِ مَعًا قَامَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ لَهُمْ خَالِقًا فَلْيُؤْمِنُوا بِهِ إِذًا

ثُمَّ قَالَ: ﴿أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾ [الطور: 36] أَيْ: إِنْ جَازَ لَهُمْ أَنْ يَدَّعُوا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ فِي تِلْكَ الْحَالِ فَلْيَدَّعُوا خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَذَلِكَ شَيْءٌ لَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَدَّعُوهُ بِوَجْهٍ، فَهُمْ مُنْقَطِعُونَ، وَالْحُجَّةُ لَازِمَةٌ لَهُمْ مِنَ الْوَجْهَيْنِ مَعًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾ [الطور:36] فَذَكَرَ الْعِلَّةَ الَّتِي عَاقَتْهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ، وَهِيَ عَدَمُ الْيَقِينِ الَّذِي هُوَ مَوْهِبَةٌ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَلَا يُنَالُ إِلَّا بِتَوْفِيقِهِ، وَلِهَذَا كَانَ انْزِعَاجُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى قَالَ: كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَهَذَا بَابٌ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا أَرْبَابُ الْقُلُوبِ.

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

تَفْسِيرَ هَذِهِ السُّورَةِ وَقَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ [الطور: 35] مِنْ غَيْرِ رَبٍّ، ﴿أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور:35]. يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ، كذا في كتاب (الأسماء والصفات)»[1] للبيهقي.

وقد أوجز هذا المبحثَ العلامةُ الزمخشري في (كشافه)[2] حيث قال: ﴿أَمْ خُلِقُوا﴾: أم أُحْدِثوا، وقد روى التقدير الذي عليه فطرتهم﴿مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾: من غير مقدر، ﴿أَمْ هُمُ﴾ الذين خلقوا أنفسهم حيث لا يعبدون الخالق، ﴿بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾؛ أي: إذا سئلوا: من خلقَكم وخلقَ السمواتِ والأرضَ؟ قالوا: الله، وهم شاكُّون فيما يقولون لا يوقنون، وقيل: أخلقوا من أجل لا شيء من جزاء ولا حساب؟ وقيل: أخلقوا من غير أب وأم؟ اهـ.

---

(1) الأسماء والصفات (2/ 270).

(2) الكشاف (4/ 414).

(147) **مسألة**:

ما معنى الأبيات[1] المشهورة، وهية؟

مـا وَحَّـدَ الواحـدَ مـن واحـدٍ	إذْ كـلُّ مَـنْ وَحَّـدَهُ جاحِـدُ
توحيـدُ مَـنْ يَنْطِـقُ عـن نَعْتِـه	عارِيَّـةٌ أبطَلَهـا الواحِـدُ
توحيـدُه إيَّـاه توحيـدُه	ونعـتُ مَـنْ ينعَتـهُ جاحِـدُ

فالجواب: قال الإمام ابنُ القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شرح (منازل السائرين)[2]: معناها: ما وحَّدَ الله عَزَّوَجَلَّ أحدٌ حقَّ توحيده الخاص الذي تفنى فيه الرسوم، ويضمحلُّ فيه كلُّ أحد، ويتلاشى فيه كلُّ مكوَّن؛ فإنه لا يُتصور منه التوحيد إلا ببقاء الرسم، وهو الموحد، وتوحيد القائم به، فإذا وحده، شهد فعله الحادث، ورسمه الحادث، وذلك جحودٌ لحقيقة التوحيد الذي تفنى فيه الرسوم، وتتلاشى فيه الأكوان، ولذلك قال: إذ كلُّ من وحده جاحد؛ أي: كل من وحده فقد وصف الموحَّدَ بصفة تتضمن جحدَ حقِّه الذي هو عدمُ انحصارِه تحت الأوصاف،

(1) هي للهَرَوي: عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهَرَوي، أبو إسماعيل: شيخ خراسان، من كبار الحنابلة، من ذرية أبي أيوب الأنصاري، كان بارعا في اللغة، حافظا للحديث، عارفا بالتاريخ والأنساب، مظهرا للسنة داعيا إليها، امتحن وأوذي وسمع يقول: «عرضت على السيف خمس مرات، لا يقال لي ارجع عن مذهبك، لكن يقال لي اسكت عمن خالفك، فأقول: لا أسكت!».

من كتبه (ذم الكلام وأهله) و(الفاروق في الصفات) وكتاب (الأربعين) في التوحيد، و(الأربعين) في السنة، و(منازل السائرين) و(سيرة الإمام أحمد بن حنبل) في مجلد، توفي سنة واحد وثمانين وأربع مائة. الأعلام (4/ 122).

(2) مدارج السالكين (1/ 167).

فمن وصفه، فقد جحد إطلاقَه عن قيود الصفات.

وقوله: توحيدُ من ينطق عن نعته عارية؛ أي: توحيد المحدَثِ له الناطِقِ عن نعته عاريةٌ مستردةٌ، فإنه الموحَّدُ قبل توحيد هذا الناطق، وبعدَ فنائه فتوحيده له عارية أبطلها الحقُّ الواحدُ بإفنائه كلَّ ما سواه.

وقوله: توحيدُه إياه توحيده يعني: أنّ توحيده الحقيقي هو توحيدُه لنفسه؛ بحيث لا هناك رسمٌ، ولا مكوَّنٌ، فما وحد الله حقيقةً إلا الله، والاتحاديُّ يقول: ما ثَمَّ غيرُ توحيده، بل هو الموحِّدُ لنفسه بنفسه؛ إذ ليس ثَمَّ سواه في الحقيقة.

وقوله: ونعتُ من ينعتُه جاحد؛ أي: نعتُ الناعتِ له ميلٌ وخروجٌ عن التوحيد الحقيقي؛ لأنه بنعته له قائمٌ بالرسوم، وبقاءُ الرسومِ ينافي توحيده الحقيقي. انتهى.

أقول: للقوم لسان أدقُّ من هذا، وما نقلناه أوفقُ وأرفقُ» والله أعلم.

(148) **مسألة**:

هل يطلب إقامة الأعذار للعصاة نظرًا إلى جريان القدر عليهم؟

فالجواب: قال الإمام ابنُ القيم -رحمه الله تعالى-[1]: «هذا أمر مذموم إِنْ طَرَدَهُ صَاحِبُهُ، فَعَذَرَ أَعْدَاءَ اللهِ، وَأَهْلَ مُخَالَفَتِهِ وَمُخَالَفَةِ رُسُلِهِ، وَطَلَبَ أَعْذَارَهُمْ كَانَ مُضَادًّا للهِ فِي أَمْرِهِ، عَاذِرًا مَنْ لَمْ يَعْذُرْهُ اللهُ، طَالِبًا عُذْرَ مَنْ لَامَهُ اللهُ وَأَمَرَ بِلَوْمِهِ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ مُوَافَقَةً للهِ، بَلْ مُوَافَقَتُهُ لَوْمُ هَذَا، وَاعْتِقَادُ أَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُ عِنْدَ اللهِ، وَلَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَاللهُ عَزَّوَجَلَّ قَدْ أَعْذَرَ إِلَيْهِ، وَأَزَالَ عُذْرَهُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَلَوْ كَانَ مَعْذُورًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ عِنْدَ اللهِ لَمَا عَاقَبَهُ الْبَتَّةَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أَرْحَمُ وَأَغْنَى وَأَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُعَاقِبَ صَاحِبَ عُذْرٍ، فَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَرْسَلَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، إِزَالَةً لِأَعْذَارِ خَلْقِهِ، لِئَلَّا يَكُونَ لَهُمْ عَلَيْهِ حُجَّةٌ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ طَالِبَ عُذْرِهِمْ وَمُصَحِّحَهُ مُقِيمٌ لِحُجَّةٍ قَدْ أَبْطَلَهَا اللهُ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا كَلَامٌ بِلِسَانِ الْحَالِ بِالشَّرْعِ، وَلَوْ نَطَقْتَ بِلِسَانِ الْحَقِيقَةِ، لَعَذَرْتَ الْخَلِيقَةَ، إِذْ هُمْ صَائِرُونَ إِلَى مَشِيئَةِ اللهِ فِيهِمْ، وَمَا قَضَاهُ وَقَدَّرَهُ عَلَيْهِمْ وَلَا بُدَّ، فَهُمْ مَجَارٍ لِأَقْدَارِهِ، وَسِهَامُهَا نَافِذَةٌ فِيهِمْ، وَهُمْ أَغْرَاضٌ لِسِهَامِ الْأَقْدَارِ لَا تُخْطِئُهُمُ الْبَتَّةَ، وَلَكِنَّ مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ مُشَاهَدَةُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ لَمْ يُمْكِنْهُ طَلَبُ الْعُذْرِ لَهُمْ، وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ مُشَاهَدَةُ الْحُكْمِ الْكَوْنِيِّ عَذَرَهُمْ، فَأَنْتَ مَعْذُورٌ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْنَا بِحَقِيقَةِ

---

(1) مدارج السالكين (1/ 167).



الشَّرْعِ، وَنَحْنُ مَعْذُورُونَ فِي طَلَبِ الْعُذْرِ بِحَقِيقَةِ الْحُكْمِ، وَكِلَانَا مُصِيبٌ.

فالجواب من وجوه:

أحدها: أَحَدُهَا: أَنْ يُقَالَ: الْعُذْرُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَقْبُولًا لَمْ يَكُنْ نَافِعًا، وَالِاعْتِذَارُ بِالْقَدَرِ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَلَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِهِ، وَلَوِ اعْتَذَرَ فَهُوَ كَلَامٌ بَاطِلٌ لَا يُفِيدُ شَيْئًا الْبَتَّةَ، بَلْ يَزِيدُ فِي ذَنْبِ الْجَانِي، وَيَغْضَبُ الرَّبُّ عَلَيْهِ، وَمَا هَذَا شَأْنُهُ لَا يَشْتَغِلُ بِهِ عَاقِلٌ.

الثاني: الثَّانِي: أَنَّ الِاعْتِذَارَ بِالْقَدَرِ يَتَضَمَّنُ تَنْزِيهَ الْجَانِي نَفْسَهُ، وَتَنْزِيهَ سَاحَتِهِ، وَهُوَ الظَّالِمُ الْجَاهِلُ، وَالْجَهْلُ عَلَى الْقَدَرِ نِسْبَةُ الذَّنْبِ إِلَيْهِ، وَتَظْلِيمُهُ بِلِسَانِ الْحَالِ وَالْقَالِ، بِتَحْسِينٍ، كَمَا قَالَ بَعْضُ خُصَمَاءِ اللَّهِ:

أَلقاهُ في اليَمِّ مكتوفًا وقالَ لَهُ ... إياكَ إياكَ أن تبتلَّ بالماءِ

وقال خصمٌ آخر[1]:

أصبحتُ منفعلًا لما يختارُه ... مني ففعلي كلُّه طاعاتُ

وهذا ما لا غاية بعدَه من الجهل والظلم، والإنسانُ كما قال ربه: ظلومٌ

---

(1) وخصم من القرون المتأخرة: يقول:

جئت لا أعلم من أين ولكني أتيت
ولقد أبصرت قدامي طريقا فمشيت
وسأبقى ماشيا ان شئت هذا ام ابيت
كيف جئت؟ كيف ابصرت طريقي؟
لست أدري!

جهول، والله هو الغني الحميد، ولو علم هذا الظالم الجاهلُ أن بلاءه من نفسه، ومصابه منها، وأنها أَوْلى بكلِ ذم وظلم، وأنها مأوى كل سوء، وأن الإنسان لربه لكنود، كفور جحود لنعم الله تعالى، ولو علم هذا الظالم الجاهلُ أنه هو القاعد على طريق مصالحة يقطعها عن الوصول إليه، فهو حجر في طريق الماء الذي به حياتُه، فتبًا له ظالمًا في صورة مظلوم، وباكيًا والجنايةُ منه، قد جد في الإعراض، وهو ينادي: طردوني وأبعدوني، يا ويله ظهيرًا للشيطان على ربه، خصمًا لله مع نفسه، جبريَّ المعاصي، قدريَّ الطاعات، عاجزَ الرأي، مضياعٌ لفرصته، قاعدٌ عن مصالحه، معاتبٌ لأقدار ربه، يحتج على ربه بما لا يقبله من عبده وامرأته وأَمَته إذا احتجوا به عليه في التهاون في بعض أمره، فلو أمر أحدَهم بأمر، ففرَّط فيه، أو نهاه عن شيء، فارتكبه، وقال: القدرُ ساقني إلى ذلك، لما قبل منه هذه الحجَّة، ولبادر إلى عقوبته.

فإن كان القدرُ لك أيها الظالمُ الجاهلُ في ترك حقِّ ربك، فهلا كان حجة لعبدك وأَمَتك في ترك بعضِ حقك؟! بل لو أساء إليك، وجنى عليك جانٍ، واحتج بالقدر، لاشتد غضبُك عليه، وتصاغر عذرُه عندك، ورأيت حجتَه عندك داحضةً، ثم تحتج على ربك به، وتراه عذرًا لنفسك! فمن أولى بالظلم والجهل ممن هذه حالُه مع تواتر إحسان الله إليك على مدى الأنفاس؟

وحاصله: أن تعطيل عذر الخليقة في مخالفة الأمر والنهي وشدة الغضب هو من علامة تعظيم الحرمة، وإلَّا، لدخل في ذلك عذرُ عُبَّاد الصلبان والأوثان وقَتَلة

الأنبياء، وفرعونُ وهامانُ ونمرودُ وأبو جهل وأصحابُه، وإبليسُ وجنوده، وكلُّ كافر وظالم ومتعدٍّ حدودَ الله، ومنتهكٍ محارمَ الله؛ فإنهم كلَّهم تحت القدر، وهم من الخليقة، فمعاذًا بالله من ذلك.

ثم إن راكب هذا البحر في سفينة الأمر وظيفتُه مصادمةُ أمواج القدر ومعارضتُها بعضِها ببعض، وإلَّا، هلكَ، فيرد القدرُ بالقدر، وهذا سرُّ أرباب العزائم من العارفين، وهو معنى قول الشيخ العارف القدوة عبدِ القادر الكيلاني[1]: الناسُ إذا وصلوا إلى القضاء والقدر، أمسكوا إلا أنا، فانفتحت لي فيه روزنةٌ، فنازعتُ أقدارَ الحق بالحق للحق، والرجلُ من يكون منازِعًا للقدر، لا من يكون مستسلمًا مع القدر، ولا تتم مصالحُ العباد في معاشهم إلا بدفع الأقدار بعضِها ببعض، فكيف في معادهم؟ والله تعالى أمر أن تُدفع السيئةُ -وهي من قَدَره- بالحسنة، وهي من قدره، وكذلك الجوع هو من قدره أمر بدفعه بالأكل الذي هو من قدره، ولو استسلم العبد لقَدَرِ الجوع مع قدرته على دفعه بقَدَر الأكل حتى ماتَ، مات عاصيًا، وكذلك البردُ والحرُّ والعطشُ كلُّها من قدره، وأمر بدفعها بأقدارٍ تضادُّها، والدافع والمدفوع والدفعُ كلُّها من قدره.

---

(1) عَبْد القَادِر الجِيلاني: عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي: مؤسس الطريقة القادرية. من كبار الزهاد والمتصوفين. ولد في جيلان (وراء طبرستان) وانتقل إلى بغداد شابًا، فاتصل بشيوخ العلم والتصوف، وبرع في أساليب الوعظ، وتفقه، وسمع الحديث، وقرأ الأدب، واشتهر. وكان يأكل من عمل يده، وتصدر للتدريس والإفتاء. له كتب، منها (الغنية لطالب طريق الحق) و(الفتح الرباني) و(فتوح الغيب) و(بالفيوضات الربانية)، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة واحد وستين وخمسمائة. الأعلام (4/ 47).

وقد أفصح النبي ﷺ عن هذا المعنى كلَّ الإفصاح إذ قالوا له: يا رسول الله! أرأيت أدويةً نتداوى بها، ورقًى نسترقي بها، وتقى نتقي بها، هل ترد من قدر الله شيئًا؟ قال: «هي من قَدَرِ الله»[1].

وفي الحديث الآخر: «إن الدعاءَ والبلاءَ لَيَعْتَلِجان بينَ السماءِ والأرضِ»[2].

وإذا طرق العدو الكفارُ بلادَ الإسلام، طرقوه بقدر الله، فيزال دفعه بقدر مثلِه، وهو الجهاد الذي يدفعون به قدرَ الله بقدره، وكذلك المعصية إذا قُدِّرت عليك، وفعلتها بالقدر، فادفع موجبها بالتوبة النصوح، وهي من القدر، فهذا شأنُ الأقدار، لا الاستسلامُ لها، وتركُ الحركة والحيلة؛ فإنه عجز، والله تعالى يلوم

---

(1) الترمذي (2065)، ابن ماجه (3437).

(2) المعجم الأوسط للطبراني (33)، من حديث عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ، وَمَا لَمْ يَنْزِلْ، وَإِنَّ الدُّعَاءَ لَيَلْقَى الْبَلَاءَ، فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**. لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامٍ إِلَّا عَطَّافٌ، وَلَا عَنْ عَطَّافٍ، إِلَّا زَكَرِيَّا، تَفَرَّدَ بِهِ الْحَجَبِيُّ. الدعاء للطبراني (2498)، المستدرك (1813)، بلفظ **«لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ، وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ فَيَتَلَقَّاهُ الدُّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**. مسند الشهاب القضاعي (859).

وفي الباب أحاديث تعضده من نحو ما رواه البيهقي في القضاء والقدر (190) عن معاذ ابن جبل، عن رسول الله ﷺ قال: **«لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله»**. وروى المقدسي في الترغيب (1/ 3 برقم 2)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله **«لَا يَنْفَعُ حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ والدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ويَنْقُضُ الْقَضَاءَ الْمُبْرَمَ»**، ضعّف بعض أهل العلم إسناد هذا الحديث.

وروى الحاكم في المستدرك (3333) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **«لَا يَنْفَعُ الْحَذَرُ مِنَ الْقَدَرِ، وَلَكِنَّ اللهَ يَمْحُو بِالدُّعَاءِ مَا يَشَاءُ مِنَ الْقَدَرِ»** ثم قال: **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ»**.

على العجز، فإذا غلبَ، وضاقت به الحِيَل، ولم يبق له مجال، فهناك الاستسلام للقدر، والانطراح كالميت بين يدي الغاسل يقلِّبه كيف يشاء. والله المستعان.

(149) مسألة:

في إيضاح قيام الحجة على العبد إذا عوقب:

فأجاب: قال الحافظ ابنُ القيم: إِنَّ حُجَّةَ اللهِ قَامَتْ عَلَى الْعَبْدِ بِإِرْسَالِ الرَّسُولِ، وَإِنْزَالِ الْكِتَابِ، وَبُلُوغِ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَتَمَكُّنِهِ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ، سَوَاءٌ عَلِمَ أَمْ جَهِلَ، فَكُلُّ مَنْ تَمَكَّنَ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ، فَقَصَّرَ عَنْهُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ، فَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، فَإِذَا عَاقَبَهُ عَلَى ذَنْبِهِ عَاقَبَهُ بِحُجَّتِهِ عَلَى ظُلْمِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:15] وَقَالَ: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝٨ قَالُواْ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ [الملك:8-9]، وَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود:117]. وَفِي الْآيَةِ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا كَانَ لِيُهْلِكَهَا بِظُلْمٍ مِنْهُمْ.

الثَّانِي: مَا كَانَ لِيُهْلِكَهَا بِظُلْمٍ مِنْهُ.

وَالْمَعْنَى عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: مَا كَانَ لِيُهْلِكَهَا بِظُلْمِهِمُ الْمُتَقَدِّمِ، وَهُمْ مُصْلِحُونَ الْآنَ، أَيْ إِنَّهُمْ بَعْدَ أَنْ أَصْلَحُوا وَتَابُوا، لَمْ يَكُنْ لِيُهْلِكَهُمْ بِمَا سَلَفَ مِنْهُمْ مِنَ الظُّلْمِ.

وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا لَهُمْ فِي إِهْلَاكِهِمْ، فَإِنَّهُ لَمْ يُهْلِكْهُمْ وَهُمْ مُصْلِحُونَ! وَإِنَّمَا أَهْلَكَهُمْ وَهُمْ ظَالِمُونَ، فَهُمُ الظَّالِمُونَ لِمُخَالَفَتِهِمْ، وَهُوَ الْعَادِلُ فِي إِهْلَاكِهِمْ، وَالْقَوْلَانِ فِي آيَةِ الْأَنْعَامِ أَيْضًا ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ

وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ [الأنعام:31]. قِيلَ: لَمْ يَكُنْ مُهْلِكَهُمْ بِظُلْمِهِمْ، وَشِرْكِهِمْ وَهُمْ غَافِلُونَ، لَمْ يُنْذَرُوا وَلَمْ يَأْتِهِمْ رَسُولٌ. وقيل: لم يهلكهم قبلَ التذكير بإرسال الرسل، فيكون قد ظلمهم؛ فإنه سبحانه يأخذ أخذًا، ولم يعاقبه إلا بذنبه، وإنما يكون مذنبًا فَإِذَا شَاهَدَ الْعَبْدُ الْقَدَرَ السَّابِقَ بِالذَّنْبِ، عَلِمَ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ قَدَّرَهُ سَبَبًا مُقْتَضِيًا لِأَثَرِهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، كَمَا قَدَّرَ الطَّاعَةَ سَبَبًا مُقْتَضِيًا لِلثَّوَابِ، وَكَذَلِكَ تَقْدِيرُ سَائِرِ أَسْبَابِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، كَجَعْلِ السُّمِّ سَبَبًا لِلْمَوْتِ، وَالنَّارِ سَبَبًا لِلْإِحْرَاقِ، وَالْمَاءِ سَبَبًا لِلْإِغْرَاقِ، فَإِذَا أَقْدَمَ الْعَبْدُ عَلَى سَبَبِ الْهَلَاكِ -وَقَدْ عَرَفَ أَنَّهُ سَبَبُ الْهَلَاكِ- فَهَلَكَ فَالْحُجَّةُ مُرَكَّبَةٌ عَلَيْهِ، وَالْمُؤَاخَذَةُ لَازِمَةٌ لَهُ، كَالْحَرِيقِ مَثَلًا، وَالذَّنْبُ كَالنَّارِ، وَإِتْيَانُهُ لَهُ كَتَقْدِيمِهِ نَفْسَهُ لِلنَّارِ، وَمُلَاحَظَةُ الْحُكْمِ فِيمَا لَا يُجْدِي عَلَيْهِ شَيْئًا، فَإِنَّمَا الَّذِي يَشْهَدُهُ عِنْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ مُلَاحَظَةُ الْأَمْرِ، لَا مُلَاحَظَةُ الْقَدَرِ، فَجَعْلُ صَاحِبِ الْمَنَازِلِ هَذِهِ اللَّطِيفَةَ مِنْ مُلَاحَظَةِ الْجِنَايَةِ وَالْقَضِيَّةِ لَيْسَ بِالْبَيِّنِ، بَلْ هُوَ مِنْ مُلَاحَظَةِ الْجِنَايَةِ وَالْأَمْرِ، لَكِنَّ مُرَادَهُ أَنَّ سِرَّ التَّقْدِيرِ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا الْعَبْدَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلْوَقُودِ، كَالشَّوْكِ الَّذِي لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلنَّارِ، وَالشَّجَرَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى الثَّمَرِ وَالشَّوْكِ، فَاقْتَضَى عَدْلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَسُوقَ هَذَا الْعَبْدَ إِلَى مَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهُ، وَأَنْ يُقِيمَ عَلَيْهِ حُجَّةَ عَدْلِهِ، فَإِنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ الذَّنْبَ فَوَاقَعَهُ، فَاسْتَحَقَّ مَا خُلِقَ لَهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [يس:69-70]، فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ النَّاسَ قِسْمَانِ: حَيٌّ قَابِلٌ لِلِانْتِفَاعِ، يَقْبَلُ الْإِنْذَارَ وَيَنْتَفِعُ بِهِ، وَمَيِّتٌ لَا يَقْبَلُ الْإِنْذَارَ وَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ، لِأَنَّ أَرْضَهُ غَيْرُ زَاكِيَةٍ وَلَا قَابِلَةٍ لِخَيْرِ الْبَتَّةَ، فَيَحِقُّ عَلَيْهِ الْقَوْلُ

بِالْعَذَابِ، وَتَكُونُ عُقُوبَتُهُ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، لَا بِمُجَرَّدِ كَوْنِهِ غَيْرَ قَابِلٍ لِلْهُدَى وَالْإِيمَانِ، بَلْ لِأَنَّهُ غَيْرُ قَابِلٍ وَلَا فَاعِلٍ، وَإِنَّمَا يَتَبَيَّنُ كَوْنُهُ غَيْرَ قَابِلٍ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ بِالرَّسُولِ، إِذْ لَوْ عَذَّبَهُ بِكَوْنِهِ غَيْرَ قَابِلٍ لَقَالَ: لَوْ جَاءَنِي رَسُولٌ مِنْكَ لَامْتَثَلْتُ أَمْرَكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولَهُ، فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ، فَعَصَى الرَّسُولَ بِكَوْنِهِ غَيْرَ قَابِلٍ لِلْهُدَى، فَعُوقِبَ بِكَوْنِهِ غَيْرَ فَاعِلٍ، فَحَقَّ عَلَيْهِ الْقَوْلُ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَلَوْ جَاءَهُ الرَّسُولُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓاْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس:33]، وَحَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ [غافر:6].

فَالْكَلِمَةُ الَّتِي حَقَّتْ كَلِمَتَانِ: كَلِمَةُ الْإِضْلَالِ، وَكَلِمَةُ الْعَذَابِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الزمر:71] وَكَلِمَتُهُ سُبْحَانَهُ، إِنَّمَا حَقَّتْ عَلَيْهِمْ بِالْعَذَابِ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ، فَحَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ حُجَّتِهِ، وَكَلِمَةُ عَدْلِهِ بِعُقُوبَتِهِ.

وَحَاصِلُ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ، أَمَرَ الْعِبَادَ أَنْ يَكُونُوا مَعَ مُرَادِهِ الدِّينِيِّ مِنْهُمْ، لَا مَعَ مُرَادِ أَنْفُسِهِمْ، فَأَهْلُ طَاعَتِهِ آثَرُوا اللهَ وَمُرَادَهُ عَلَى مُرَادِهِمْ، فَاسْتَحَقُّوا كَرَامَتَهُ، وَأَهْلُ مَعْصِيَتِهِ آثَرُوا مُرَادَهُمْ عَلَى مُرَادِهِ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْثِرُونَ مُرَادَهُ الْبَتَّةَ، وَإِنَّمَا يُؤْثِرُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمُرَادَهُمْ، فَأَمَرَهُمْ وَنَهَاهُمْ، فَظَهَرَ بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ مِنَ الْقَدَرِ الَّذِي قَدَّرَ عَلَيْهِمْ مِنْ إِيثَارِهِمْ هَوَى أَنْفُسِهِمْ وَمُرَادِهِمْ عَلَى مَرْضَاةِ رَبِّهِمْ وَمُرَادِهِ، فَقَامَتْ عَلَيْهِمْ بِالْمَعْصِيَةِ حُجَّةُ عَدْلِهِ، فَعَاقَبَهُمْ بِظُلْمِهِمْ.

مسألة (150):

في حِكْمَةِ زَوْيِّ الدنيا عَنْ فُقَرَاءِ المُسْلِمينَ:

روى أبو الشيخ عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، عن النبي ﷺ قال: «**يقولُ اللهُ تعالى يومَ القيامة: أَدْنُوا مِنِّي أحِبَّائي**»، فتقول الملائكة: ومن أحباؤك؟ فيقول: «**فقراءُ المسلمين، فيدنون منه، فيقول الله: أما إني لم أزو الدنيا عنكم لهوانٍ كانَ بكم عليَّ، ولكن أردتُ بذلك أن أضعف لكم كرامةً اليومَ، فتمَنَّوْا عَلَيَّ ما شئتُمُ اليومَ، فيؤمَرُ بهم إلى الجنةِ قبلَ الأغنياءِ بأربعينَ خريفًا**»[1].

وروى ابنُ البخاري عن أنس مرفوعًا: «**أَوْحَى اللهُ تعالى إلى موسى بنِ عمرانَ: يا موسى! إنّ من عبادي مَنْ لو سألني الجنةَ بحذافيرها، لأعطيتُه، ولو سألني علاقةَ سوطٍ، لم أعطِه، ليس ذلك من هوانٍ لهُ عَلَيَّ، ولكني أريدُ أن أَدَّخِر له في الآخرةِ من كرامتي، وأحميَه من الدنيا كما يحمي الراعي غنمَه من مراعي السوء**»[2].

وروى أبو نُعيم[3] عن أُبَيٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، عن رسول الله ﷺ قال: «**تقولُ الملائكةُ: يا ربِّ! عبدُك المؤمنُ تزوي عنه الدنيا، وتعرضه للبلاء، وهو مؤمنٌ بك؟! فيقول: اكشفُوا عن ثوابه، فإذا رأوا ثوابَه، تقولُ الملائكة: يا ربِّ! ما يضرُّه ما أصابه في**

---

(1) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (1/ 1549). قال العراقي: أخرجه أَبُو الشَّيْخ فِي كتاب الثَّوَاب من حَدِيث أنس بِإِسْنَاد ضَعِيف.

(2) كنز العمال (6/ 487)، برقم (16664).

(3) حلية الأولياء (4/ 118).

الدنيا، وتقول الملائكة: يا ربِّ! عبدُك الكافرُ تبسط له في الدنيا وتُزَوِّي عنه البلاءَ، وقد كفرَ بكَ؟! فيقول: اكشِفوا عن ثوابه، فإذا رأوا ثوابه، قالوا: يا رب! ما ينفعُه ما أصابه في الدنيا».

والأحاديثُ في هذا المعنى كثيرة ساقها في منتخب «كنز العمال» في فضل الفقر والفقراء.

مسألة (151):

في الجنة التي سكنها آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ:

في (المواهب اللدنية)[1]،[2]: «اختلف في الجنة التي سكنها آدمُ، فقيل: هي جنة الخلد، وقيلَ غيرُها، جعلها الله دارَ ابتلاء؛ لأن جنة الخلد إنما يدخل إليها يوم القيامة، ولأنها دارُ جزاء وثواب، لا دارُ تكليف وأمر ونهي، ودار سلامة، لا دار ابتلاء وامتحان، ودارُ قرار، لا دار انتقال.

واحتج القائلون بأنها جنة الخلد بأن الدخول العارض قد يقع قبل يوم القيامة، وقد دخلها نبينا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ليلة الإسراء، وبأن ما ذكروه من أن الجنة لا يوجد فيها ما وجده آدم من الحزن والنصب، فإنما هو إذا دخلها المؤمنون يوم القيامة؛ كما يدل عليه سياقُ الآيات كلِّها؛ فإن نَفْيَ ذلك مقرون بدخول المؤمنين إياها. انتهى.

وهذا الخلاف نقله الرازي[3] في (تفسيره)[4] أول سورة البقرة -أيضًا-.

الذي لا أشك فيه: أنها الجنة التي وردت النصوص بها في الكتاب والسنة؛ إذ هي المعروفة عند الإطلاق. والله أعلم».

---

(1) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (1/ 54).

(2) أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: 923هـ).

(3) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ).

(4) تفسير الرازي (3/ 452).

(152) مسألة بديعة في:

توجيه الصفة في قوله تعالى في التوراة: ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟﴾ [المائدة:44]:

قال العّلامة في (الكشاف)[1]: «﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟﴾ صفة أُجريت على النبيّين على سبيل المدح؛ كالصفات الجارية على القديم سبحانه، لا للتفصلة والتوضيح، وأُريد بإجرائها: التعريضُ باليهود، وأنهم بُعداء من ملة الإسلام التي هي دينُ الأنبياء كلِّهم في القديم والحديث، وأن اليهودية بمعزِل منها. هذا كلامه.

قال المحقق ابنُ المنيّر الإسكندريُّ في (الانتصاف): إنما بعثه على حمل هذه الصفة على المدح دون التفصلة والتوضيح: أن الأنبياء لا يكونون إلا متصفين بها، فذكرُ النبوة يستلزمُ ذِكْرَها، فمن ثَمَّ حملها على المدح، وفيه نظر؛ فإن المدح إنما يكون -غالبًا- بالصفات الخاصة التي يتميز بها الممدوح عمَّن دونه، والإسلام أمر عام يتناول أممَ الأنبياء ومُتَّبعيهم كما يتناولهم.

ألا ترى أنه لا يحسن في مدح النبي أن يقتصر على كونه رجلًا مسلمًا؛ فإن أقلَّ متبعيه كذلك، فالوجه -والله أعلم-: أن الصفة قد تُذكر للعظم في نفسها، ولينوّه بها إذا وصف بها عظيمُ القدر، كما يكون ثبوتُها بقدر موصوفها. **فالحاصل**: أنه كما يُراد إعظام الموصوف بالصفة العظيمة، قد يراد إعظام الصفة بعظم موصوفها،

---

(1) تفسير الزمخشري مذيَّل بحاشية الانتصاف فيما تضمنّه الكشاف لابن المنيّر (ت:683هـ) (1/ 736).

وعلى هذا الأسلوب جرى وصفُ الأنبياء بالصلاح في قوله تعالى: ﴿ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [الصافات:112] وأمثاله؛ تنويهًا بمقدار الصلاح؛ إذ جُعل صفة الأنبياء، وبعثًا لآحاد الناس على الدأب في تحصيل صفته، وكذلك قيل في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [غافر:7].

فأخبر عن الملائكة المقرَّبين بالإيمان تعظيمًا لقدرِ الإيمان، وبعثًا للبشر على الدخول فيه؛ ليساووا الملائكة المقربين في هذه الصفة، وإلَّا، فمن المعلوم أن الملائكة مؤمنون ليس إلَّا، ولهذا قال: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾؛ يعني: من البشر؛ لثبوت حق الأخوة في الإيمان بين الطائفتين، فكذلك -والله أعلم- جرى وصف الأنبياء في هذه الآية بالإسلام؛ تنويهًا به.

ولقد أحسن القائل في أوصاف الأشراف والناظم في مدحه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ:

لَـئِنْ مَـدَحْتُ مُحَمَّـدًا بِقَصِـيدَتِي ... فَلَقَـدْ مَـدَحْتُ قَصِـيدَتِي بِمُحَمَّـدِ

والإسلامُ -وإن كان من أشرف الأوصاف-؛ إذ حاصلُه: معرفة الله تعالى بما يجب له، ويستحيل عليه، ويجوز في حقه، إلا أن النبوة أشرف وأجلُّ؛ لاستعمالها على عموم الإسلام، مع خواص المواهب التي لا تسعها العبارة، فلو لم يذهب إلى الفائدة المذكورة في ذكر الإسلام بعدَ النبوة في سياق المدح، لخرجنا عن قانون البلاغة المألوف في الكتاب العزيز، وفي كلام العرب الفصيح، وهو الترقِّي من الأدنى إلى الأعلى، لا النزول على العكس.

ألا ترى أنّ أبا الطيب[1] كيف تزحزح عن هذا المهيع في قوله:

شَـمْسُ ضُـحَاهَا هِـلَالُ لَيْلَتِهَـا ... دُرٌّ تَقَاصِـيرُهَا زَبَرْجَـدُهَا

فنزل عن الشمس إلى الهلال، وعن الدرِّ إلى الزبرجد في سياق المدح، فمضغت الألسنُ عرضَ بلاغته، ومزّقت أديمَ صيغته، فعلينا أن نتدبر الآيات المعجزات حتى يتعلق فهمُنا بأهداب علوِّها في البلاغة المعهود لها» والله الموفق. ا هـ.

قلت: وتوجيهُ الزمخشريِّ مع ضميمة التعريض التي أشار لها في غاية الحسن كما لا يخفى، وما ذكره ابنُ المنيرِ أدقُّ، وفي (بدائع النكات) أرقُّ. فتدبر.

---

(1) حمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي الكندي، أَبُو الطَّيِّب المُتَنَبِّي: الشاعر الحكيم، وأحد مفاخر الأدب العربيّ. له الأمثال السائرة والحكم البالغة والمعاني المبتكرة. وفي علماء الأدب من يعده أشعر الإسلاميين. توفي سنة أربع وخمسين وخمسمائة. الأعلام (1/ 115).

(153) **مسألة**:

في حكمة التكرير الموجود في التنزيل الكريم:

قال العلّامة الزمخشري[1]: «إعادةُ التنبيه وتجديدُه في غير موضع أوصلُ إلى الغرض، وأقرُّ له في الأسماع والقُلُوب من أن يُفرَد ذكرُه مرّة، وكذلك مذهبُ كلِّ تكرير جاء في القرآن، فمطلوبٌ به تمكينُ المقرَّر في النفوس وتقريرُه» اهـ.

(1) تفسير الزمخشري (1/ 30).

(154) **مسألة**:

في مجمل عقيدة أهل السنة والجماعة:

قال الإمام شيخُ الإسلام تقيُّ الدين بنُ تيميةَ -نفعنا المولى بعلومه- في المجالس الثلاثة المعقودة للمناظرة في أمر الاعتقاد: «اعتقاد السنة والجماعة: الإيمانُ بما وصف الله به نفسه، وبما وصفه رسولُه من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل، وأنّ القرآن كلامُ الله غيرُ مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود، والإيمان بأنّ الله خالقُ، كلِّ شيء من أفعال العباد وغيرِها، وأنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنّه أمر بالطاعة وأحبّها ورضيها، ونهى عن المعصية وكرهها، والعبدُ فاعل حقيقةً، واللهُ خالقُ فعلِه، وأنّ الإيمان والدين قولٌ وعمل يزيد وينقص، وأنا لا نكفِّر أحدًا من أهل القبلة بالذنوب، ولا نخلِّد في النار من أهل الإيمان أحدًا، وأنّ الخلفاء بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، ومرتبتهم في الفضل كمرتبتهم في الخلافة، ومن قدم عليًا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا: مذهبُ السلف والأئمةِ الأربعة وغيرِهم إثباتٌ بلا تشبيه، وتنزيهٌ بلا تعطيل، وليس لأحد أن يضع عقيدةً ولا عبارةً من عند نفسه، بل عليه أن يتبع ولا يبتدعَ، ويقتدي ولا يبتدي». كذا في (القول الجلي)[1] لصَفيّ الدِّين البُخاري[2].

---

(1) القول الجلي (23).

(2) محمد بن أحمد بن محمد بن خير الله، أبو الفضل، صفيّ الدين الحنفي الأثري الحسيني البخاري: فاضل، من أعلم أهل الشام بالحديث في عصره. أصله من بخاري. سكن نابلس (بفلسطين) وتوفي فيها بالطاعون سنة أربع وخمسين ومائة وألف، له (القول الجلي) في ترجمة ابن تيمية. الأعلام (6/ 15).

(155) **مسألة**:

في استخراج حساب السنين الشمسية والسنين القمرية من القرآن الكريم:

«**قال العلامة المَقْرِيزيُّ**[1] في (الخطط)[2] في ذكر تحويل السنة الخراجية القبطية إلى السنة الهلالية العربية: إني قد استخرجت حساب السنين الشمسية والسنين القمرية من القرآن الكريم بعد ما عرضته على أصحاب التفسير، فذكروا أنه لم يأت فيه شيء من الأثر، فكان ذلك أوكدَ في لطف استخراجي، وهو أن الله تعالى قال في سورة الكهف: ﴿وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا﴾ [الكهف:25]، فلم أجد أحدًا من المفسرين عرف معنى قوله: ﴿وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا﴾، وإنما خاطب الله عَزَّوَجَلَّ نبيّه ﷺ بكلام العرب، وما تعرفه من الحساب، فمعنى هذا التسع: أن الثلاث مئة كانت شمسية بحساب العجم، ومن كان لا يعرف السنين القمرية، فإذا أضيف إلى الثلاث مئة القمرية زيادة التسع، كانت سنين شمسية صحيحة. ا هـ.

(1) أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي: مؤرخ الديار المصرية، ولد ونشأ ومات في القاهرة، وولي فيها الحسبة والخطابة والإمامة مرات توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ست خمس وأربعين وثمانمائة. من تآليفه كتاب (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار)، و(السلوك في معرفة دول الملوك). الأعلام (1/ 177).

(2) المواعظ والاعتبار (2/ 44).

(155) **مسألة**:

في الأيام التي خُلقت فيها السموات والأرض:

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية -رحمه الله تعالى- في (الأجوبة الإسكندرية)[1]:
قد أخبرتِ الكتبُ الإلهية أن الله عَزَّوَجَلَّ خلق السموات والأرض في ستة أيام، فتلك الأيام ليست مقدَّرة بحركة الشمس والقمر؛ فإنه فيها خلق الشمس والقمر والأفلاك، وسواء كانت بقدر هذه الأيام، أو كان كل يوم بقدر ألف سنة. اهـ.

(1) مجموع الفتاوى (5/ 190).

مسألة (157):

في حديث أُبَيّ: «كم أجعلُ لكَ من صلاتي؟»:

«روى عبد الحميد[1] في (مسنده)[2]: ثنا قَبيصةُ بنُ عقبةَ: ثنا سفيانُ عن عبد الله ابن محمد بنِ عقيل، عن الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيٍّ، عن أُبي بنِ كعبٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ رُبْعُ اللَّيْلِ قَامَ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، اذْكُرُوا اللهَ، اذْكُرُوا اللهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ**»، قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: «**مَا شِئْتَ**»، قَالَ: الرُّبُعَ؟ قَالَ: «**مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ**»، قَالَ النِّصْفَ؟ قَالَ: «**مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ**»، قَالَ الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «**مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ**»، قَالَ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «**إِذًا يُكْفَى هَمُّكَ وَيُغْفَرُ ذَنْبُكَ**».

وأخرجه الترمذي[3] عن هَنَّاد عن قبيصةَ، به.

وأخرجه الإمام أحمدُ في (المسند)[4] عن وكيع عن سفيان، به.

وأخرجه الحاكم في (المستدرك)[5].

---

(1) الصحيح [مسند عبد بن حميد].

(2) مسند عبد بن حميد (1/ 90).

(3) المستدرك (2457).

(4) المسند (21242).

(5) المستدرك (3578).

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وعبدُ الله بنُ محمدِ بنِ عقيلٍ احتجَّ به الأئمةُ الكبار؛ كالحميدي، وأحمد، وإسحاق، وعليّ، والترمذي، وغيرهم، والترمذي يصحّح هذه الترجمة تارة، ويحسِّنها تارة.

وسئل شيخنا أبو العباس بنُ تيميةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن تفسير هذا الحديث، فقال: كان أُبَيُّ بنُ كعبٍ له دعاءٌ يدعو به لنفسه، فسأل النبي ﷺ: هل يجعل له منه ربعه صلاة عليه ﷺ؟ فقال: «**إن زدتَ، فهو خير لك**»، فقال له: النصف؟ فقال: «**إن زدتَ، فهو خيرٌ لك**» إلى أن قال: أجعلُ لك صلاتي كلَّها؛ أي: أجعلُ دعائي كلَّه صلاةً عليك، قال: «**إذنْ تُكْفَى هُمَّكَ، ويُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ**»؛ لأن مَنْ صلَّى على النبي ﷺ صلاة، صلى اللهُ عليه بها عشرًا، ومن صلَّى عليه، كفاه همه، وغفر له ذنبه. هذا معنى كلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفاده الإمام ابن القيم في (جلاء الأفهام)[1]».

---

(1) جلاء الأفهام (1/ 78).

مسألة (158):

كيف كان اعتقادُ السلف في صفة العلوِّ له تعالى؟

الجواب: الحمد لله تعالى.

قال العلامة القاضي أحمدُ بنُ رشدٍ الأندلسيُّ[1]: «إنّ هذه الصفة لم يزل أهل الشريعة من أوّل الأمر يثبتونها لله سبحانه حتى نفتها المعتزلةُ، ثم اتبعهم على نفيها متأخرو الأشعرية؛ كأبي المعالي[2]، ومن اقتدى بقوله، وظواهرُ الشرع كلُّها تقتضي إثباتَ الجهة؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَيَحۡمِلُ عَرۡشَ رَبِّكَ فَوۡقَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ ثَمَٰنِيَةٞ﴾[الحاقة:17]، ومثل قوله: ﴿يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ثُمَّ يَعۡرُجُ إِلَيۡهِ فِي يَوۡمٖ كَانَ مِقۡدَارُهُۥٓ أَلۡفَ سَنَةٖ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة:5]، ومثل قوله تعالى: ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾ [المعارج:4] الآية، ومثل قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك:16]، إلى غير ذلك من الآيات التي إن سلط التأويل عليها، عاد الشرع كلُّه مؤولًا، وإن قيل: إنها من المتشابهات، عاد الشرع كله متشابهًا؛ لأن الشرائع كلَّها مبنية على أنّ الله في السماء، وأن منه تنزل الملائكة بالوحي إلى النبيين، وأن من السماء نزلت الكتب، وإليها كان الإسراءُ بالنبي ﷺ حتى قرب من سدرة المنتهى، وجميعُ الحكماء قد اتفقوا أنّ الله والملائكة في السماء، كما اتفقت جميع الشرائع على

(1) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ). وقول ابن رشد في كتابه الكشف عن مناهج الأدلة (66).

(2) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ).

ذلك، والشبهة التي قادت نفاة الجهة إلى نفيها هي أنهم اعتقدوا أن إثبات الجهة يوجب إثباتَ المكان، وإثباتُ المكان يوجب إثباتَ الجسمية.

قال: ونحن نقول: إن هذا كلَّه غيرُ لازم؛ فإن الجهة غير المكان، وذلك أن الجهة هي إما سطوح الجسم نفسه المحيطةُ به، وهي ستة، وبهذا نقول: إن للحيوان فوق وأسفل، ويمينًا وشمالًا، وأمام وخلف.

وإما سطوحُ جسم آخر محيطٍ بالجسم ذي الجهات الستِّ.

فأما الجهات التي هي سطوحُ الجسم نفِسه، فليست بمكان للجسم نفسه أصلًا، وأما سطوح الأجسام المحيطة به، فهي له مكان؛ مثل: سطوح الهواء المحيطة بالإنسان، وسطوح الفلك المحيطة بسطوح الهواء هي أيضًا مكان للهواء، وهكذا الأفلاك بعضُها محيطة ببعض ومكانٌ له.

وأما سطحُ الفلك الخارج، فقد تبرهن أنّه ليس خارجه جسم؛ لأنه لو كان ذلك كذلك، لوجب أن يكون خارجَ ذلك الجسم جسمٌ آخر، ويمر الأمر إلى غير نهاية، فإذن سطحُ جسمِ آخرِ أجسامِ العالَم ليس مكانًا أصلًا؛ إذ ليس يمكن أن يوجد فيه جسم؛ لأن كل ما هو مكان يمكن أن يوجد فيه جسم، فإذن إن قام البرهان على وجود موجود في هذه الجهة، فواجب أن يكون غير جسم، فالذي يمتنع وجوده هنالك هو عكسُ ما ظنّوه، وهو موجود، هو جسم لا موجود ليس بجسم، وليس لهم أن يقولوا: إنّ خارج العالم خلاء؛ وذلك أنّ الخلاء قد تبين في العلوم النظرية امتناعُه؛ لأن ما يدل عليه اسم الخلاء ليس هو شيء أكثر من أبعاد ليس فيها جسم؛ أعني: طولًا وعرضًا وعمقًا؛ لأنه إن رفعت الأبعاد عنه، عاد

عَدَمًا، وإن أنزل الخلاء موجودًا، لزم أن تكون أعراض موجودة في غير جسم، وذلك أن الأبعاد هي أعراض من باب الكمية، ولا بد، ولكنه قيل في الآراء السالفة القديمة، والشرائع الغابرة: إن ذلك الموضع هو مسكن الروحانيين، يريدون: اللهَ والملائكةَ، وذلك أن ذلك الموضع ليس هو بمكان، ولا يحويه زمان، وذلك أن كل ما يحويه الزمان والمكان فاسدٌ، فقد يلزم أن يكون ما هنالك غير فاسد، ولا كائن، وقد تبين هذا المعنى مما أقوله، وذلك أنه لم يكن هاهنا شيء إلا هذا الموجود المحسوس، أو العدم، وكان من المعروف بنفسه أن الموجود إنما ينسب إلى الوجود؛ أعني: أنه يقال: إنه موجود؛ أي: في الوجود؛ إذ لا يمكن أن يقال: إنه موجود في العدم، فإن كان هاهنا موجود هو أشرف الموجودات، فواجب أن ينسب من الموجود المحسوس إلى الجزء الأشرف، وهو السموات، فهو أشرف هذا الجزء، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [غافر:57]، وهذا كله يظهر على التمام للعلماء الراسخين؛ فقد ظهر لك من هذا أن إثبات الجهة واجبٌ بالشرع والعقل، وأنه الذي جاء به الشرع، وانبنى عليه، وأن إبطال هذه القاعدة إبطال للشرائع، وأن وجه العسر في تفهيم هذا المعنى -مع نفي الجسمية- هو: أنه ليس في الشاهد مثال له، فهو بعينه السببُ في أن لم يصرح الشرع بنفي الجسم عن الخالق سبحانه؛ لأن الجمهور إنما يقع لهم التصديق بحكم الغائب متى كان ذلك معلومَ الوجود في الشاهد؛ مثل: العلم؛ فإنه لما كان في الشاهد شرطًا في وجوده، كان شرطًا في وجود الصانع الغائب.

وأما متى كان الحكم الذي في الغائب غيرَ معلوم الوجود في الشاهد عند الأكثر، ولا يعلمه إلا العلماء الراسخون، فإن الشرع يزجر عن طلب معرفته إن لم تكن بالجمهور حاجةٌ إلى معرفته؛ مثل: العلم بالنفس، أو يضرب مثالًا من الشاهد إن كان بالجمهور حاجةٌ إلى معرفته في سعادتهم، وإن لم يكن ذلك المثال هو نفس الأمر المقصود تفهيمهُ؛ مثل: كثير مما جاء من أحوال المعاد، والشبهة الواقعة في نفي الجهة عند الذين نَفَوْها ليس يتفطَّنُ الجمهور إليها، لا سيما إذا لم يصرح لهم بأنه ليس بجسم، فيجب أن يمتثل في هذا كلِّه فعلُ الشرع، وإلَّا، فيؤوَّل ما لم يصرح الشرع بتأويله. انتهى.

وقال الإمام شيخُ الإسلام ابنُ تيمية -رحمه الله تعالى-: إن سلف الأمة وأئمتها متفقون على أن الله فوق سمواته على عرشه، بائن من خلقه، ليس في مخلوقاته شيء من ذواته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته.

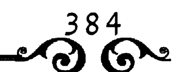
وقد قال الإمام مالك بنُ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الله في السماء، وعلمُه في كل مكان.

وقالوا لعبد الله بنِ المبارك[1] -رحمه الله تعالى-: بماذا نعرف ربنا؟ قال: بأنه

---

(1) عبد الله بن المبارك: ابن واضح، الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه، وأمير الأتقياء في وقته، أبو عبد الرحمن الحنظلي، مولاهم التركي، ثم المروزي، الحافظ، الغازي، أحد الأعلام وكانت أمه خوارزمية، مولده في سنة ثمان عشرة ومائة. فأقدم شيخ لقيه: هو الربيع بن أنس الخراساني، تحيل ودخل إليه إلى السجن، فسمع منه نحوا من أربعين حديثا، ثم ارتحل في سنة إحدى وأربعين ومائة، وأخذ عن بقايا التابعين، وأكثر من الترحال والتطواف، وإلى أن مات في طلب العلم، وفي الغزو، وفي التجارة، والإنفاق على الإخوان في الله، وتجهيزهم معه إلى الحج. قال الفسوي في (تاريخه): سمعت الحسن بن الربيع يقول:

شهدت موت ابن المبارك، مات لعشر مضى من رمضان، سنة إحدى وثمانين ومائة، ومات سحرا، ودفناه بهيت.



فوق سمواته على عرشه، بائن من خلقه.

وقال أحمد بن حنبل مثلَ هذا.

وقال الشافعي -رحمه الله تعالى-: خلافةُ أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ حقٌّ، قضاها الله تعالى في سمواته، وجمعَ عليها قلوبَ أوليائه.

وقال الأوزاعي[1] -رحمه الله تعالى-: كنا والتابعون متوافقين نقول بأن الله فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنَّةُ من صفاته، فمن اعتقد أن الله في جوف السماء محصورٌ محاطٌ به، وأنه مفتقرٌ إلى العرش أو غيره من المخلوقات، وأن استواءه على عرشه كاستواء المخلوق على كرسيه، فهو ضالٌّ مبتدع جاهل، ومن اعتقد أنه ليس فوق السموات إلهٌ يُعبَد، ولا على العرش ربٌّ يصلَّى له ويُسجَد، وأن محمدًا ﷺ لم يعرج به إلى ربه، ولا نزل القرآن من عنده، فهو معطِّلٌ فرعونيٌّ ضال مبتدع؛ فإن فرعونَ كذَّب موسى -صلوات الله وسلامهُ على نبينا وعليه

= ولبعض الفضلاء:

مَــرَرتُ بِقَــبْرِ ابــنِ المُبَــارَكَ غُــدْوَة ... فَأَوْسَــعَني وَعْظًــا وَلَــيْسَ بنَــاطِقِ

وَقَـدْ كُنْـتُ بِـالعِلْمِ الـذِي فِي جَـوَانحِي ... غَنيًّــا وبِالشَّــيْبِ الــذِي فِي مفَــارِقِي

وِلكِــنْ أرى الــذِكْرىُ تنبِّــهُ عَــاقِلًا ... إذا هِــي جَــاءَتْ مِــنْ رِجَــالِ الحَقَــائِقِ

انظر: سير أعلام النبلاء (8/ 420).

(1) الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي، كان يسكن بمحلة الأوزاع، وهي العقيبة الصغيرة ظاهر باب الفراديس بدمشق، ثم تحول إلى بيروت مرابطا بها إلى أن مات، و كان يقول: من أكثر ذكر الموت، كفاه اليسير، ومن عرف أن منطقه من عمله، قلّ كلامه. قال ابن المديني: مات الأوزاعي سنة إحدى وخمسين ومائة. سير أعلام النبلاء (7/ 122).

وعلى جميع الأنبياء- في أن الله فوق السموات، وقال: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر:36].

ومحمد ﷺ صدَّق نبيَّ الله موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في أن ربه فوق السموات، فلما كان ليلة المعراج، عرج به إلى الله تعالى، وفرض عليه خمسين صلاة، وذكر أنه رجع إلى موسى، وقال له موسى: ارجعْ إلى ربك فاسأله التخفيفَ لأمتك؛ فإن أمتك لا تطيق ذلك، فرجع إلى ربه، فخفَّف عنه عشرًا، ثم رجع إلى موسى، فأخبره بذلك، وقال: ارجع إلى ربك، فاسأله التخفيف لأمتك.

وهذا الحديث في الصحيح[1]، فمن وافق فرعونَ، وخالف موسى ومحمدًا، فهو ضال مبتدع.

قال نعيم بنُ حماد[2]: من شبه الله بخلقه، فقد كفر، ومن جحد ما وصف اللهُ به نفسَه، فقد كفر، وليس ما وصف اللهُ به نفسَه ولا رسولُه تشبيهًا، وقد قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر:10]، وقال: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ﴾ [آل عمران:55]، وقال: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء:158]،

(1) البخاري (349).

(2) نعيم بن حماد بن معاوية ابن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك، الإمام العلامة الحافظ أبو عبد الله الخزاعي المروزي الفرضي الأعور، صاحب التصانيف. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة، قال محمد ابن سعد: طلب نعيم الحديث كثيرا بالعراق والحجاز، ثم نزل مصر، فلم يزل بها حتى أشخص منها في خلافة أبي إسحاق -يعني المعتصم- فسئل عن القرآن، فأبى أن يجيب فيه بشيء مما أرادوه عليه، فحبس بسامراء، فلم يزل محبوسا بها حتى مات في السجن سنة ثمان وعشرين ومائتين. سير أعلام النبلاء (10/ 596).

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٞ مِّن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّۖ﴾ [الأنعام:114]، ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَنۡ عِندَهُۥ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسۡتَحۡسِرُونَ﴾ [الأنبياء:19].

فدلّ بذلك على أن الذين عنده قريبون إليه، وإن كانت المخلوقاتُ كلُّها تحت قدرته، وقد فطر الله العبادَ عربَهم وعجمَهم على أنهم إذا دَعَوا الله، توجهت قلوبهم إلى العلو، لا يقصدونه تحت أرجلهم، ولهذا قال بعض العارفين: ما قال عارفٌ قط: يا ألله، إلَّا وجد في قلبه قبل أن يتحرك لسانُه معنًى يطلب العلو، ولا يلتفت يمنةً ولا يسرةً، والقائل الذي قال: إن الله لا ينحصر في مكان، إن أراد: أن الله لا ينحصر في جوف المخلوقات، وأنه لا يحتاج إلى شيء منها، فقد أصاب، وإن أراد: أن الله ليس فوق السموات، ولا هو على العرش، وليس هناك إله يُعبد، ومحمد ﷺ لم يعرج به إلى الله، فهو جهميٌّ(1) فرعوني ومعطِّل، ومنشأ الضلال:

---

(1) الجهمية ترجع في نسبتها إلى جهم بن صفوان الترمذي الذي كان له ولأتباعه صولات وجولات في نشر الضلالات واضطهاد أهل السنة، ظهر في المائة الثانية من الهجرة ويكنى بأبي محرز، وهو من الجبرية الخالصة وأول من ابتدع القول بخلق القرآن وتعطيل الله عن صفاته، من عقائد الجهمية:

1- مذهبهم في التوحيد هو إنكار جميع الأسماء والصفات لله عَزَّوَجَلَّ ويجعلون أسماء الله من باب المجاز.

2- القول بالجبر والإرجاء.

3- إنكار كثير من أمور اليوم الآخر مثل (الصراط، الميزان، رؤية الله تعالى، عذاب القبر، القول بفناء الجنة والنار)

4- نفي أن يكون الله متكلمًا بكلام يليق بجلاله، والقول بأن القرآن مخلوق.

5- القول بأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط.

6- نفي أن يكون الله في جهة العلو.

7- القول بأن الله قريب بذاته وأنه مع كل أحد بذاته جَلَّوَعَلَا، وهذا هو المذهب الذي بنى عليه أهل الاتحاد والحلول أفكارهم. انظر: جامع الرسائل لابن تيمية (1/ 86).

أن يظن الظانُّ أن صفات الربِّ كصفات خلقه، فيظن أن الله سبحانه على عرشه كالمَلِكِ المخلوق على سريره، فهذا تمثيل وضلال، وذلك أن الملكَ مفتقر إلى سريره، ولو زال سريرُه، لسقط، والله تعالى غنيٌّ عن العرش، وعن كل شيء، والعرش وكل ما سواه مفتقرٌ إلى الله تعالى، وهو حاملُ العرشَ وحملةَ العرش، وعلوُّه عليه لا يوجب افتقارَه إليه؛ فإن الله قد جعل المخلوقات عاليًا وسافلًا، وجعل العليَّ غنيًا عن السافل؛ كما جعل الهواءَ فوقَ الأرض، وليس هو مفتقرًا إليها، وجعل السماء فوق الهواء، وليست محتاجةً إليه، فالعليُّ الأعلى ربُّ السموات والأرض وما بينهما أولى أن يكون غنيًا عن العرش وسائر المخلوقات سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، عاليًا عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

والأصلُ في هذا الباب: أن كل ما ثبت في كتاب الله تعالى، وسنةِ رسوله ﷺ وجب التصديقُ به؛ مثل: علوِّ الربِّ، واستوائه على عرشه، ونحو ذلك، وأما الألفاظ المبتدَعَة في النفي والإثبات، مثل القائل: هو في جهة، أو ليس هو في جهة، وهو متحيز، أو ليس بمتحيز، ونحو ذلك من الألفاظ التي تنازع الناسُ فيها، وليس مع أحد منهم نصّ، لا عَنْ رسولِ الله ﷺ، ولا عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين؛ فإن هؤلاء لم يقل أحد منهم إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في جهة، ولا قال: ليس هو في جهة، ولا قال: هو متحيز، ولا قال: ليس بمتحيز، بل ولا قال: هو جسم أو جوهر، ولا قال: ليس بجسم ولا جوهر، فهذه الألفاظ ليست منصوصة في الكتاب، ولا في السنة والإجماع، والناطقون بها قد يريدون معنى صحيحًا، وقد يريدون معنى فاسدًا، فمن أراد معنى صحيحًا،

فوافق الكتابَ والسنَّةَ، كان ذلك المعنى مقبولًا منه، وإن أراد معنى فاسدًا يخالف الكتابَ والسنة، كان ذلك المعنى مردودًا عليه.

فإذا قال القائل: إن الله في جهة، قيل له: ما تريد بذلك؟ أتريد أنه سبحانه في جهة تحصره، وتحيطُ به؛ مثل أن يكون في جوف السماء، أم تريد بالجهة أمرًا عدميًا، وهو ما فوق العالم؛ فإنه ليس فوق العالم شيء من المخلوقات، فإن أردت الجهةَ الموجودية، جعلتَ الله محصورًا في المخلوقات، فهذا باطل، وإن أردت أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وحدَه فوق المخلوقات بائنٌ عنها، فهذا حق، وليس في ذلك أن شيئًا من المخلوقات حصره، ولا أحاط به، ولا علا عليه، بل هو العالي عليها، المحيطُ بها؛ فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر:67].

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «**إنَّ اللهَ يَقْبِضُ الأَرْضَ يومَ القيامة، ويطوي السمواتِ بيمينه، ثم يهزُّهُنَّ ويقول: أنا الملكُ، أين ملوكُ الأرض؟**»[1].

وقال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: ما السمواتُ السبعُ والأرضونَ السبعُ وما فيهنَّ وما بينهنَّ في يد الرحمن عَزَّوَجَلَّ إلَّا كخردلة في يدِ أحدِكم.

وفي حديث آخر: إنه يرميها كما ترمي الصبيان الْأُكَرَةِ.

فمن تكون جميع المخلوقات بالنسبة إلى قبضته تعالى في هذا الصغر والحقارة، كيف تحيط به وتحصره؟

---

(1) البخاري (4812)، مسلم (23).

ومن قال: ليس في جهة، قيل له: ما تريد بذلك؟ فإن أراد بذلك: أنه ليس فوق السموات ربٌّ يُعبد، ولا على العرش إلهٌ، ومحمد ﷺ لم يُعرج به إلى الله، والأيدي لا ترفع إلى الله في الدعاء، ولا تتوجه القلوب إلى الله، فهذا فرعوني معطِّل جاحد لربِّ العالمين، وإن كان يعتقد أنه مقرٌّ به، فهو جاهل متناقض في كلامه، وإن قال: مرادي بقولي ليس في جهة؛ لأنه لا تحيط به المخلوقات، فقد أصاب في هذا المعنى. والحمد لله رب العالمين. انتهى.

هذا، ومن أراد الوقوف على نصوص هذه المسألة، وأقوالِ السلف في ذلك، فليرجعْ إلى كتاب (العلو)[1] للحافظ الذهبي. والله أعلم.

---

(1) العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمه (69).

(159) **مسألة**:

كيف التوفيقُ بين علوِّ الربِّ تعالى، وقربِه من دَاعِيه والسَّاجِدِ له؟

الجواب: هاهنا مذهبان:

الأول: مذهب من يؤوِّل ويقول: إنّ المراد منه: قَربُ العلم والرّحمة.

والثاني: مذهبُ السلف وأئمة الحديث والسنَّة: أن قربه الذي وصف به نفسه مثلُ نزوله[1] وإتيانه ومجيئه، وغير ذلك، فهي صفات له حقيقية، لا يعلمها إلا هو. والله أعلم.

---

(1) من حديث أبي هريرة أَنَّ رِسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يَنزَلُ رَبَّنا تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّمَاءِ الدُنْيَا حِين يبقي ثُلُث اللَّيْل الآخِرَة فيقول: مَنْ يَدْعُوني فَأَسْتجِيبَ لَهَ، وَمنْ يَسْأَلُني فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرنِي، فأغْفِر لَهَ» رواه مسلم (168) كتاب الصلاة، بَابُ التَرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ فِي آخِر الليل والإجَابَة فيه.

(160) **لطيفة**:

في قولهم: الإنسانُ مدنيٌّ بالطبع:

«هذا من قول الحكماء، ومعناه: أنه محتاج إلى مدنية فيها خلقٌ كثير؛ لتتم له السعادة الإنسانية، فكلُّ إنسان بالطبع وبالضرورة يحتاج إلى غيره، إذ لا يقدر أن يكون في وقت واحد زراعًا وحصادًا، وحدادًا ونجارًا، ونساجًا وخياطًا، فهو لذلك مضطر إلى مصافاةِ الناس، ومعاشرتهم العشرةَ الجميلة، ومحبتهم المحبة الصادقة؛ لأنهم يكملون ذاته، ويتممون إنسانيته، وهو -أيضًا- يفعل بهم مثل ذلك» اهـ[1].

(1) تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق (1/ 38). لأبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه (المتوفى: 421هـ).

مسألة (161):

هل لذوي الوجاهة عند ولاة الأمور إذا شفعوا لأحد في تحصيل حقٍّ له، أو تخليصِه من مظلمة أن يأخذوا على ذلك أجرًا، أو هدية؟ وهل ما يدَّعيه بعضُهم من أن ذلك جُعلٌ جائزُ الأخذ صحيح؟

فالجواب: هذا السؤال رأيت ما يقرُب منه رُفع إلى شيخ الإسلام ابن تيمية، فكتب عليه ما ملخصه[1]: «ليس له قبولُ الهدية على مثل هذا؛ كما نص على ذلك غيرُ واحد من العلماء، ولا أعلم أحدًا من أئمة العلماء رخَّص في ذلك، وفي (سنن)[2] أبي داود بإسناد جيد عن أبي أُمامة، عن النبي ﷺ: أنه قال: «**مَنْ شَفَعَ لأخيهِ شفاعةً، فأهدى له هديةً، فقبلَها، فقد أتى بابًا عظيمًا من أبوابِ الربا**».

وسُئل عبدُ الله بنُ مسعود عن السُّحت، فقال: هو أن تشفع لأخيك شفاعةً، فيهدي لك هدية، فتقبلها، فقيل له: أرأيتَ إن كانت شفاعةً في باطل، أو كما قيل؟ فقال: ذلك كفر، وقرأ قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:44]، ومثل هذا مأثور عن غير واحد من السلف والأئمة المشهورين.

ومن المعلوم أن باب الهدية أوسعُ من باب الجعالة والإجارة، فكلُّ عمل جاز أخذُ الجعل والأجرة عليه، جاز أخذُ الهدية بسببه بطريق الأولى، فإذا حرم الهدية

(1) مجموع الفتاوى (28/ 282).

(2) أبو داود (3541).

عليه، كان تحريم الجعل عليه أولى، ولهذا جَوَّز غيرُ واحد من الفقهاء الهدية على التعليم، مع منعهم من الجعل عليه، وجوّز أيضًا طائفةٌ أخذَ الهدية الزائد على القرض.

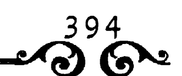
وأما اشتراطُ الزيادة، فحرام بالإجماع.

وأما ما ذكره بعضُ متأخري الفقهاء من جواز ذلك، وجعلِه هذا من باب الجعالة؛ فإنه لم ينقل ذلك عن إمام من الأئمة، ولا ذكر فيه أثرًا ولا نصًا، ولكن قال: إن هذا عمل من الأعمال المباحة، فيجوز أخذ الجعل عليه كسائر الأعمال، وهذا قياس منتقض؛ فإن الأعمال المباحة إذا صارت فرضَ عين، لم يكن له أخذُ الجعل عليها عندَه؛ كالشهادة المتعينة، وكالجهاد المتعين بالحضور، وغيرِهما من الأعمال.

وأيضًا: فالأعمال التي يعمُّ نفعها؛ كحكم الحاكم، وتولية وليِّ الأمر للولاة، وإقامة الحدود، ليس له أن يأخذ عليها جُعلًا من آحاد الناس، وإنما يُرْزَق على ذلك من الأموال المشتركة؛ كأموال بيت المال.

والشفاعةُ عند وليِّ الأمر إما أن تكون شفاعةً سيئة، وإما أن تكون شفاعةً حسنة.

فالشفاعة السيئة مثل: أن يشفع في ولايةِ مَنْ لا يستحق الولاية، أو في الحكم للظالم على المظلوم، ونحوِ ذلك، فهذا عمل محرَّم في نفسه، والجعلُ عليه من أخبث الأموال، وقد لعن رسولُ الله ﷺ الراشيَ والمرتشيَ والرائشَ، وهذه اللعنة



متناولة لمثل هذا باتفاق العلماء.

وأما الشفاعةُ الحسنة مثل: السعي في نصر المظلوم، والحكم بين اثنين بالعدل، وتولية من يستحق الولاية، وإعطاء الرزق لمن يستحقه من المقاتلة وذوي المنافع العامة وأهل الحاجات، فهذه الأمور هي من فروض الكفايات، ويتعين على من لم يقم بها غيره، وهذا هو الغالب فيما يقع من ذلك.

وأيضًا: فإن نصيحة ولاة الأمور واجبة؛ كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «الدينُ النصيحةُ -ثلاثًا-»، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابِهِ ولرسولِهِ ولأئمَّةِ المسلمينَ وعامَّتِهم**»[1].

والناصح هو الذي يقصد مصلحة المنصوح له، ومتى كان الشافع يشفع بجعل، فسدت نيته وقصدُه، وصار الداعي له إلى الشفاعة هو إرادتُه للجعل، ومحبتُه له، فيكون صاحبَ هَوًى، وصاحبُ الهوى لا يُبصر الحقَّ ولا يتبعه، بل عين الهوى حولاءُ، وحُبُّك الشيءَ يُعمي ويُصِمُّ».

وقد أطال شيخ الإسلام في تحرير الجواب، وفيما ذكرنا كفاية.

---

(1) المصنف (2681).

(162) **مسألة**:

رأيت بخط شيخ الإسلام ابنِ تيمية -رضي الله تعالى عنه- في إحدى رسائله[1]:

«أنه لم يكن على عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم في شيء من بلاد الإسلام -لا الحجاز ولا اليمن ولا الشام ولا العراق ولا مصر -مشهدٌ، لا على قبر نبي، ولا صاحب، ولا أحدِ أهلِ البيت، ولا صالحٍ أصلًا، بل عامةُ المشاهد محدَثَة كان ظهورُها وانتشارُها حين ضعفت خلافة بني العباس، وتفرّقت الأمة، وكثرت فيهم الزنادقة المتسبون إلى الإسلام، وحلّت فيهم كلمةُ أهل البدع في أواخر المئة الثالثة؛ فإنه -إذ ذاك- ظهرت القرامطةُ[2] العبيدية بأرض العرب، ثم جاوزوا بعد ذلك إلى أرض مصر...إلخ» والله أعلم.

---

(1) مَجْمُوعُ الفتَاوى (27 / 466).

(2) القرامطة حركة باطنية هدامة، تنتسب إلى شخص اسمه حمدان بن الأشعث ويلقب بِقُرَمط، لقصر قامته وساقيه، وهو من خوزستان في الأهواز ثم رحل إلى الكوفة. وقد اعتمدت هذه الحركة التنظيم السري العسكري، وكان ظاهرها التشيع لآل البيت والانتساب إلى محمد بن إسماعيل ابن جعفر الصادق، وحقيقتها الإلحاد والإباحية وهدم الأخلاق والقضاء على الخلافة الإسلامية، للتوسع (انظر: موسوعة الفرق (1/ 103).

(163) **مسألة**:

في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖ﴾ [الأنعام:148]:

أي: شيئًا من ذلك، ثم كذَّبهم اللهُ في ذلك بقوله: ﴿كَذَٰلِكَ﴾؛ أي: مثل هذا التكذيب الذي كان من هؤلاء أنه منكر ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾، وإنّما قال: ﴿كَذَّبَ﴾ -بالتشديد-؛ لأنهم بهذا القول كذَّبوا رسولَ الله في قوله لهم: «**إنَّ اللهَ سبحانه أمرَكُم بتوحيدِه، وتركِ الإشراكِ به، وتركِ التحريم بهذه الأفعال**»، فكانوا بقولهم: إن الله أراد منا ذلك، وشاء، ولو أراد غيره، ما فعلْنا مكذبين للرسول كما كذَّب مَنْ تقدمهم الأنبياءَ فيما أتوا به من قِبل الله ﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ﴾؛ أي: حتى نالوا عذابنا.

وقيل: معناه: حتى أصابوا العذابَ المعجَّل، ودلّ ذلك على أن لهم عذابًا مُدَّخَرًا عند الله؛ لأن الذوقَ أولُ إدراك الشيء، ﴿قُلۡ﴾ يا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لهم جوابًا عما قالوه من أنّ الشرك بمشيئة الله: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ؛ أي: حجة تؤدي إلى علم.

وقيل: معناه: هل عندكم فيما تقولونه، ﴿فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآ﴾؛ أي: فتخرجوا ذلك العلم، أو تلك الحجة لنا. بَيَّنَ سبحانه بهذا أنه ليس عندهم علمٌ ولا حجةٌ فيما يضيفونه إلى الله، وأن ما قالوه باطل، ثم أكد تعالى الردَّ عليهم، وتكذيبَهم في مقالهم بقوله: ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ [الأنعام:148]؛ أي: ما تتبعون فيما تقولونه إلا

الظن والتخمين، ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام:148]؛ أي: تكذِبون في هذه المقالة على الله.

وفي هذه الآية دلالةٌ واضحة على أن الله لا يشاء المعاصي والكفر، وتكذيبٌ ظاهرٌ لمن أضاف ذلك إلى الله سبحانه، هذا مع قيام الأدلة العقلية التي لا يدخلها التأويل على أنه يتعالى عن إرادة القبيح وجميعِ صفات النقص علوًا كبيرًا.

﴿قُلْ﴾ يا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا عجز هؤلاء عن إقامة حجة على ما قالوه: ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾، والبينة الصحيحة المصححة للأحكام، وهي التي تقصد إلى الحكم بشهادته، مأخوذة من حَجَّ: إذا قصد، والبالغة: هي التي تبلغ قطع عذر المحجوج؛ بأن تزيل كل لَبْس وشُبهة عمن نظر فيها، واستدل بها، وإنما كانت حجة الله صحيحة بالغة؛ لأنه لا يحتج إلا بالحق، وبما يؤدي إلى العلم، ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام:149]؛ أي: لو شاء لألجأكم إلى الإيمان، وهداكم جميعًا إليه بفعل الإلجاء، إلا أنه لم يفعل ذلك، وإن كان فعله حسنًا؛ لأن الإلجاء ينافي التكليف، وهذه المشيئة بخلاف المشيئة المذكورة في الآية الأولى؛ لأن الله تعالى أثبت هذه، ونفى تلك، وذلك لا يستقيم إلا على الوجه الذي ذكرناه، فالأولى: مشيئة الاختيار، والثانية: مشيئة الإلجاء.

وقيل: المراد: أنه لو شاء، لهداكم إلى نيلِ الثواب، ودخول الجنة ابتداءً من غير تكليف، ولكنه تعالى لم يفعل ذلك، بل كلَّفكم، وعَرَّضكم للثواب الذي لا يحسُن الابتداء بمثله، ولو كان الأمر على ما قاله أهلُ الجبر؛ من أن الله تعالى شاء منهم

الكفر، لكانت الحجةُ للكفار على الله من حيث فعلوا ما شاء الله، ولكانوا بذلك مطيعين له؛ لأن الطاعة هي امتثال الأمر المراد، ولا تكون الحجة لله عليهم على قولهم من حيث إنه خلق فيهم الكفر، وأراد منهم الكفر، فأيُّ حجة له عليهم مع ذلك؟ اهـ كذا في (تفسير الطبرسي)[1] من علماء الشيعة.

وفي تفسير العلاّمة الزمخشري ما نصه[2]:

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾: إخبار بما سوف يقولونه، ولما قالوه.

قال: وقال الذين أشركوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ ما عبدنا من دونه من شيء، يعنون بكفرهم وتمردهم: أن شركَهم، وشركَ آبائهم، وتحريمَهم ما أحل الله، بمشيئة الله وإرادته، ولولا مشيئتُه، لم يكن شيء من ذلك؛ كمذهب المجبرة بعينه، ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: جاؤوا بالتكذيب المطلق؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ ركَّب في العقول، وأنزل في الكتب ما دلّ على غناه وبراءته من مشيئة القبائح وإرادتها، والرسلُ أخبروا بذلك، فمن علّق وجود القبائح من الكفر والمعاصي بمشيئة الله وإرادته، فقد كذَّب التكذيبَ كلَّه، وهو تكذيب الله وكتبه ورسله، ونبذَ أدلةَ العقل والسمع وراءَ ظهره، ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾: حتى أنزلنا عليهم العذاب بتكذيبهم، ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾: من أمر معلوم يصحُّ الاحتجاج به فيما قلتم، فتخرجوه لنا، وهذا من التهكم، والشهادة بأن مثل قولهم محال أن يكون له حجة،

---

(1) تفسير الطبرسي (مجمع البيان) (4/ 187).

(2) تفسير الزمخشري (2/ 76).

﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ في قولكم هذا، ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾: تقدِّرون أن الأمر كما تزعمون، أو تكذبون.

وقرئ: ﴿كَذَبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ -بالتخفيف-، ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾؛ يعني: فإن كان الأمر كما زعمتم أن ما أنتم عليه بمشيئة الله، فلّله الحجة البالغة عليكم على قوة مذهبكم، فلو شاء لهداكم أجمعين، منكم ومن مخالفيكم في الدين؛ فإن تعليقكم دينكم بمشيئة الله يقتضي أن تعلقوا دينَ مَنْ يخالفكم -أيضًا- بمشيئته، فتوالوهم ولا تعادوهم، وتوافقوهم ولا تخالفوهم؛ لأن المشيئة تجمع بين ما أنتم عليه، وبين ما هم عليه. ا هـ.

وقال العلّامة -أيضًا- في تفسير[1] آية النحل:

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍ﴾ [النحل:35] هذا من جملة ما عدّد من أصناف كفرهم وعنادهم، من شركهم بالله، وإنكار وحدانيته بعد قيام الحجج، وإنكار البعث واستعجاله استهزاءً منهم به، وتكذيبهم الرسولَ، وشقاقهم واستكبارهم عن قبول الحق؛ يعني: أنهم أشركوا بالله، وحرّموا ما أحل الله من البحيرة والسائبة وغيرهما، ثم نسبوا فعلَهم إلى الله، وقالوا: لو شاء، لم نفعل. وهذا مذهبُ المجبرة بعينه ﴿كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: أشركوا، وحرّموا حلال الله، فلما نبهوا على قبح فعلهم، ردّوهم على ربهم، ﴿فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النحل:35]:

(1) تفسير الزمخشري (2/ 604).

إلا أن يبلغوا الحق، وأن الله لا يشاء الشرك والمعاصي بالبيان والبرهان، ويطلعوا على بطلان الشرك وقبحه، وبراءة الله تعالى من أفعال العباد، وأنهم فاعلوها بقصدهم وإرادتهم واختيارهم، والله تعالى باعثُهم على جميلها، وموفِّقُهم له، وزاجرُهم عن قبيحها، ومُوعِدُهم عليه. اهـ.

وقال العلامة السيد معين الدين[1] بن صفي الدين[2] في (تفسيره)[3]:

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ خلافَ ذلك ﴿مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾؛ فإن ما لم يشأ لم يكن، وما شاء، فهو مرضيّ مأمور به، فأرادوا بذلك أن ما هم عليه مرضيٌّ عند الله، مأمور به، ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: بهذه الشبهة الداحضة كذب الأممُ السالفة أنبياءَهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾، فعلموا أنهم على دين مبغوض غيرِ مرضيٍّ، أراد الله لهم خزيهم وسوء شكيمتهم، ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ يدل على رضا الله عنكم فيما أنتم عليه، ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾: تظهروه لنا، ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ في ذلك، لا العلمَ ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾. تكذبون على الله؛ فإنه منع الشرك، وغضب على المشركين، مع أنه لا يجري في ملكه إلا ما يشاء، لا يزاحمه أحد، تعالى الله عما يقول الجاهلون علوًا كبيرًا، ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ التي بلغت غاية المتانة، وهي الكتاب والرسول

---

(1) هو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الإيجي، أبو الفضل الشافعي المتوفي بمكة (864هـ).

(2) جامع البيان في تفسير القرآن (2/ 616).

(3) العلامة محمد بن صفي الدين بن عبد الرحمن الإيجي الشيرازي الشافعي (ت:905هـ).

والبيان، ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ لكن شاء هداية قوم، وضلالَ آخرين.

والمعنى: وإذ قد ظهر أن لا حجةَ لكم، فلله الحجة، لكن لا يهدي الله الكلَّ إليها؛ لعدم مشيئته، وله في ذلك حكم ومصالح لا يهتدي إليها إلا من هداه الله. ا هـ.

وفي تفسير[1] **العلّامة أبي السعود**[2] -رحمه الله تعالى-:

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ حكاية لفنّ آخر من كفرهم، وإخباره قبل وقوعه، ثم وقوعه حسبما أخبر به؛ كما يحكيه قوله تعالى عند وقوعه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ﴾ صريح في أنه من عند الله تعالى ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾؛ أي: لو شاء خلافَ ذلك مشيئةَ ارتضاءٍ، لما فعلنا الإشراكَ نحن ولا آباؤنا، ولا حرمنا من شيء، أرادوا به: أن ما فعلوه حقٌّ مرضيٌّ عند الله تعالى، لا الاعتذار من ارتكاب هذه القبائح بإرادة الله تعالى إياها منهم حتى ينتهض ذمُّهم به دليلًا للمعتزلة.

ألا يرى إلى قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: مثل ما كذَّبك هؤلاء في أنه تعالى منعَ من الشرك، ولم يحرِّم ما حرموه، كذَّب متقدموهم الرسلَ، فإنه صريح فيما قلنا ﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا﴾الذي أنزلنا عليهم بتكذيبهم ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾: من أمر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم،

---

(1) أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: 982هـ).

(2) تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) (3/ 196).

﴿فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآ﴾؛ أي: فتظهروه لنا، ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾؛ أي: ما تتبعون في ذلك إلا الظنَّ الباطل الذي لا يغني من الحق شيئًا، ﴿وَإِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ﴾: تكذبون على الله عَزَّوَجَلَّ.

وليس فيه دلالةٌ على المنع من اتباع الظن على الإطلاق، بل فيما يعارضه قطعيٌّ، ﴿قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُ﴾ الفاء جواب شرط محذوف؛ أي: وإذ قد ظهر أن لا حجة لكم، فلله الحجة البالغة؛ أي: البينة الواضحة التي بلغت غايةَ المتانة والثبات، أو بلغ صاحبها صحة دعواه، والمراد بها: الكتاب والرسول والبيان، وهي من الحَجِّ بمعنى: القَصْد؛ كأنها تقصد إثبات الحكم وتطلبه، ﴿فَلَوۡ شَآءَ﴾ هدايتكم جميعًا ﴿لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ بالتوفيق لها، والحمل عليها، ولكن لم يشأ هداية الكلِّ، بل هدايةَ البعض الصارفين هممَهم إلى سلوك طريق الحق، وضلالَ آخرين صرفوا اختيارَهم إلى خلاف ذلك من غير صارف يلويهم، ولا عاطف يثنيهم. اهـ.

(164) غريبة:

قال العلّامة أحمدُ الطيبيُّ[1] في منظومته (الإيضاح التام لبيان ما يقع في ألسنة العوام ويحصل به الانخرام لتكبير المَلِكِ العَلَّام)[2] في خلالها:

وقد حكى لي بعضُ مَنْ قد أَسْلَما من اليهودِ الخائضينَ في عَمَى:

أنهم لنا يقولون وَرَدْ عنكُمُ جحودُ أَنَّ لله وَلَدْ

كفرتُمُ من جَعَلَ العُزَيرا أو المسيحَ ابنًا له تكفيرا

وأنتمُ جعلتُمُ محمدا نبيّكم أعظمَ مَنْ قد عُبدا

له يصلِّي اللهُ والملائكَهْ في آيةٍ قد قلتُمُ مباركَهْ

صَرَّحتُمُ بذا ومَنْ قد كَبَّرْ منكُمْ نواهُ قائلًا وأكبر

أَيْ إنه أكبرُ إذْ قد صَلَّى بِزَعْمِكُم لهُ العليُّ الأَعْلى

فَحَمَلُوا جَهْلا رُمُوا بِهَالِكَهْ صَلاةَ ذي الجلالِ والملائكَهْ

عَلَى الَّتِي تُقْرَنُ بِالصِّيَامِ وَجَعَلُوا عَلَى بِمَعْنَى اللَّامِ

وَأَيَّدُوا بِخَطَأِ المُكَبِّرِ مَا اخْتَلَقُوهُ وُهْوَ مِنْ ذَاكَ بَرِي

---

(1) أحمد بن أحمد بن الطيبي الشافعيّ النحويّ الزاهد: فاضل دمشقي. من كتبه (المواعظ السنية في الخطب المنبرية)، ونظم (مناسك الحج) وله (المفيد في التجويد) منظومة في الظاهرية، و(الإيضاح التام لبيان ما يقع في ألسنة العوام) منظومة، ومنظومتان في القراءات، الأولى (بلوغ الأمالي) والثانية (مذهب حمزة في تحقيق الهمزة) كلتاهما في الظاهرية أيضا. وكان مدرسا واعظا يعيش من كتابة أوقاف بني منجك. وتولى إمامة الجامع الأموي مدة طويلة، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في الواحد والثمانين وتسعمائة هجرية. الأعلام (1/ 91).

(2) أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: 982هـ).

وَقَدَّرُوا فيهِ عَقِيبَ أَكْبَرْ ... نَفْظَةَ مِنْهُ لِيَتِمَّ المُنْكَرْ

فَنَفَّرُوا بِذَا عَنِ الإِسْلَامِ ... فَاحْذَرْ وُقِيتَ خَطَأَ الكَلَامِ

كَيْ لا تَكُونَ آثِمًا مُنَفِّرَا ... عَنْ دِينِ الاسلامِ فَتَحْوِي ضَرَرَا

وَإِنَّمَا مَعْنَى صَلَاةِ اللهِ ... رَحْمَتُهُ أَخْبِرْ بِذاكَ اللَّاهِي

وَإِنَّ مَعْنَاهَا مِنَ المَلَائِكَهْ ... إِيجَادُ الاِسْتِغْفَارِ فَاتْبَعْ سَالِكَهْ

هَذَا وَلَا يَلْزَمُ بَعْدَ أَكْبَرُ ... تَقْدِيرُ مِنْهُ مِثْلَ مَا قَدْ ذَكَرُوا

ثُمَّ اليهودُ لَوْ تَرى صَنِيعَا ... جُهَّالُ مَكَّهْ أَكْثَرُوا التَّشْنِيعَا

أَعْنِي الَّذِينَ صَوَّرُوا فِي الوَرَقِ ... نَعْلَيْ رَسُولِ اللهِ خَيْرِ مُتَّقِي

وَكَتَبُوا اسْمَ اللهِ جَلَّ فِيهِمَا ... وَآيَةَ القُرْآنِ مِنْ تَحْتِهِمَا

وَذَا قَبِيحٌ خَارِجٌ عَنِ الأَدَبْ ... بَلْ فِعْلُهُ مُحَرَّمٌ فَلْيُجْتَنَبْ

وَبَعْضُ مَنْ يُنْسَبُ لِلتَّصَوُّفِ ... وَعَزَبَ الصَّوَابُ عَنْهُ وَخَفِي

مِنْ فَرْطِهِ فِي الحُمْقِ وَالجَهَالَهْ ... يَزِيدُ فِي تَهْلِيلِهِ جَلَالَهْ

مِنْ بَعْدِ قَوْلِ لَا إِلَهَ جَهْلَا ... وَهْوَ صَرِيحُ الكُفْرِ لَيْسَ إِلَّا

وَبَعْضُهُمْ يَحْذِفُ إِذْ يُهَلِّلُ ... لَفْظَةَ إِلَّا مِنْهُ إِذْ يَسْتَعْجِلُ

حَتَّى يُقَالَ جَدَّ ذَا فِي الذِّكْرِ ... وَإِنَّمَا أَتَى بِلَفْظِ الكُفْرِ

فَمَنْ يَزِدْ أَوْ يَنْتَقِصْ مَا ذُكِرَا ... مِنْ بَعْدِ عِلْمِهِ عِنَادًا كَفَرَا

انتهى[1].

---

(1) انظر: صور من منشور مخطوطات وكتب علمية في صور اليوميات (إنترنت).

(165) **مسألة**:

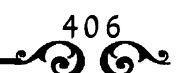
حديث: «لا تُشَدِّدُوا على أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدِّدَ اللهُ عَلَيْكُمْ....إلخ»(1) ما معناه؟

الجواب: قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية: «فيه نهيٌ عن التشدد في الدّين بالزيادة على المشروع، والتشديدُ تارةً يكون باتخاذ ما ليس بواجب ولا مستحَبٍّ بمنزلة الواجب، والمستحب في العبادات، وتارة باتخاذ ما ليس بمحرَّمٍ ولا مكروهٍ بمنزلة المحرَّمِ والمكروه في الطيبات» اهـ(2).

---

(1) مسند أبي يعلى (6/ 365)، برقم (3694). من حديث سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَأَبُوهُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْمَدِينَةِ زَمَنَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرٌ، فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً كَأَنَّهَا صَلَاةُ مُسَافِرٍ أَوْ قَرِيبٌ مِنْهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: يَرْحَمُكَ اللهُ، أَرَأَيْتَ هَذِهِ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ أَمْ شَيْءٌ تَنَفَّلْتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهَا الْمَكْتُوبَةُ، وَإِنَّهَا صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا أَخْطَأْتُ إِلَّا شَيْئًا سَهَوْتُ عَنْهُ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ اللهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ عَلَيْهِمْ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارَاتِ»: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد:27]، «ثُمَّ غَدَوْا مِنَ الْغَدِ فَقَالُوا: نَرْكَبُ فَنَنْظُرُ وَنَعْتَبِرُ، قَالَ: نَعَمْ، فَرَكِبُوا جَمِيعًا، فَإِذَا هُمْ بِدِيَارٍ قَفْرٍ، قَدْ بَادَ أَهْلُهَا وَانْقَرَضُوا وَنُفُوا، خَاوِيَةٍ عَلَى عُرُوشِهَا، فَقَالُوا: أَتَعْرِفُ هَذِهِ الدِّيَارَ؟ قَالَ: مَا أَعْرَفَنِي بِهَا وَبِأَهْلِهَا، هَؤُلَاءِ أَهْلُ دِيَارٍ أَهْلَكَهُمُ الْبَغْيُ وَالْحَسَدُ، إِنَّ الْحَسَدَ يُطْفِئُ نُورَ الْحَسَنَاتِ، وَالْبَغْيُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ، وَالْعَيْنُ تَزْنِي، وَالْكَفُّ، وَالْقَدَمُ، وَالْيَدُ، وَاللِّسَانُ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

(2) اقتضاء الصراط المستقيم (10/ 346).



(166) **لطيفة**:

قال الراغب الأصفهاني في كتاب (الذريعة)[1]: «لا ينبغي للعاقل أن يستهين بشيء من العلوم، بل يجعل لكلٍّ حظَّه الذي يستحقه، ومنزلَهُ الذي يستوجبه ويشكر من هَداه لفهمه، وصار سببًا لعلمه؛ فقد حُكي عن بعض الحكماء أنه قال: يجب أن نشكر آباءنا الذين ولدّوا لنا الشكوكَ؛ إذ كانوا سببًا لما حرّك خواطرنا لطلب العلم، فضلًا عن شكر مَنْ أفادنا طرفًا من العلم، ولولا إمكانُ فكر من تقدَّمَنا، لأصبح المتأخرون حَيارى قصارى عن فهم مصالحِ دنياهم، فضلًا عن مصالح أُخراهم، فمن تأملَ حكمةَ الله تعالى في أقلِّ آلةٍ يستعملها الناسُ كالمقراضِ؛ حيث جمع بين سكينين مركبًا على وجه يتوافى حَدَّاهما عن نمط واحد للقرض، أكثرَ تعظيمَ الله تعالى وشكرَه ويقول: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقۡرِنِينَ﴾ [الزخرف:13]» اهـ.

---

(1) الذريعة إلى مكارم الشريعة (1/ 172).

(167) مسألة:

حديث: «لا تجعلوا قبري عيدًا»[1] من رواه؟ وما يستفاد منه؟

الجواب: قال [ابن قدامة][2]: «رواه أبو داود، وهو حديث حسن جيدُ الإسناد، وله شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة، خَرَجَ هذا الحديثُ منه ﷺ مخرجَ نهيه عن اتخاذ القبور مساجد، وعن الصلاة إليها، وإيقاد السُّرُج عليها، ومخرجُ دعائه ربَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن لا يجعل قبره وثنًا يُعبد، ومخرجُ أمره بتسوية القبورِ المشرفة، ونحو ذلك، كلُّ هذا لئلا يحصل الافتتانُ بها، ويتخذ العكوف عليها، وإيقاد السرج، والصلاة فيها وإليها، وجعلها عيدًا ذريعةً إلى الشرك، لا سيما أصل الشرك.

وعبادة الأصنام في الأمم السالفة إنما هو من الافتتان بالقبور وتعظيمها، فاتخاذُ القبر عيدًا هو مثلُ اتخاذه مسجدًا، والصلاة إليه، بل أبلغُ وأحقُّ بالنهي؛ فإن اتخاذه مسجدًا يصلَّى فيه لله ليس فيه من المفسدة ما في اتخاذه نفسِه عيدًا؛ بحيث يعتاد انتيابَه، والاختلافَ إليه، والازدحامَ عنده؛ كما يحصل في أمكنة

---

(1) أبو داود (2042)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِّ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ».
البزار (509). من حديث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِّ ﷺ: **«لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، وَسَلِّمُوا فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»**.
ثم قال البزار: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ رُوِيَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ فِيهَا مَنَاكِيرُ، فَذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُنْكَرٍ: لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا. قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

(2) القائل ابن عبد الهادي وليس ابن قدامة، وانظر: عون المعبود (6/ 23).

الأعياد وأزمنتها، وبهذا يعلم بطلان تأويل من تأول قوله ﷺ: «**لا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا**»؛ أي: لا تجعلوه في قلَّة الاختلاف إليه، وانتيابِه، ومتابعةِ قصدِه بمنزلة العيدِ الذي إنما يكون في السنة مرتين، بل اقصدوه كلَّ وقت، واحشدوا للمجيء إليه، وواظبوا على إتيانه من القرب والبعد، واجعلوا ذلك دأبكم وعادتكم.

ومعلومٌ أن هذا مناقِضٌ لما عُلم من سننه في قبره الكريم وغيره أشدَّ مناقضة، وترغيب النفوس في الوقوع فيما حذر منه أُمته، وخاف عليهم منه، ومعاكسة له في قصده.

ومن المعلوم أن من أراد هذا المعنى الذي ذكره المتأول، فهو إلى الألغاز وضد البيان أقربُ منه إلى الإرشاد والبيان، كيف والسنَّة المعلومة تُناقِضه أبينَ مناقضة، بل نفسُ آخرِ الحديث يردُّ هذا التأويل ويُبطله، وهو قوله: «**وصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُما كُنْتُمْ**».

ومما يبين بطلانَه: أنه لو كان هو المراد، لكانت الصحابة والتابعون لهم بإحسان أحقَّ الناس بالعكوف على قبره، وكثرة إتيانه، والازدحام عنده، وتقبيله والتمسح به، وكانوا أشدَّ الناس ترغيبًا للأمة في ذلك، بل المحفوظ عنهم الزجرُ عن مثل ذلك، والنهيُ عنه.

وقد روى عبدُ الرزاق في (مصنفه)[1] عن الحسنِ بن الحسنِ بنِ عليٍّ: أنه رأى قومًا عند القبر، فنهاهم وقال: إن النبي ﷺ قال: «**لا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، ولا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبورًا، وصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُما كُنْتُمْ؛ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُني**».

---

(1) المصنف (4839).

وبالجملة: فالمراد: النهيُ عن جعله كالعيد في العكوف عليه، وإظهار الزينة والاجتماع، وغير ذلك مما يُعمل في الأعياد، بل لا يؤتى إلا للزيارة والسلام.

قال القاضي عياض: قال مالك في (المبسوط)[1]: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلِّم عليه، وعلى أبي بكرٍ، وعمرَ، ثم يمضي.

قال مالك: لأنَّ هذا هو المنقول عن ابن عمر[2]: أنه كان يقول: السلامُ عليك يا رسولَ الله، السلامُ عليك يا أبا بكر، السلامُ عليك يا أَبَهْ، أو: يا أبتاه، ثم ينصرف، ولا يقف يدعو، فرأى مالك ذلك من البدع، والسلفُ كلُّهم متفقون على أن الزائر لا يسألُه شيئًا، ولا يطلب منه ما يطلب منه في حياته، ويطلب منه يوم القيامة، لا شفاعة، ولا استغفار، ولا غير ذلك.

وأما الصحابة، فكانوا في زمن الخلفاء الراشدين -رضي الله عنهم أجمعين- يدخلون المسجد، ويصلُّون فيه الصلواتِ الخمسَ، ويصلُّون على النبي ﷺ، ويسلِّمون عليه عند دخول المسجد، وبعدَ دخوله، ولم يكونوا يذهبون ويقفون إلى جانب الحجرة، ويسلِّمون عليه هناك، وكان على عهد الخلفاء والصحابة حجرته خارجةً عن المسجد، ولم يكن بينهم وبينه إلا الجدار، ثم إنما دخلت الحجرة في المسجد في خلافة الوليد بنِ عبدِ الملك[3] بعدَ موتِ عامة الصحابة الذين كانوا بالمدينة. اهـ نقله... في (الصارم).

---

(1) الشفا (2/ 188).

(2) المصنف (6742)، شعب الإيمان (3854).

(3) الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي (1/ 305).

مسألة (168):

روى الترمذي[1] عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: أنه قال: «**اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ**»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر:75]. اهـ.

والتوسُّم: «تفعُّلٌ من السِّيما، وهي العلامة، فسمِّي المتفرِّسُ متوسِّمًا؛ لأنه يستدل بما يشهد على ما غاب، فيستدل بالعيان على الإيمان، ولهذا خصّ تعالى بالآيات، والانتفاعِ بها هؤلاء؛ لأنهم يستدلون بما يشاهدون فيها على حقيقة ما أخبرت به الرسلُ من الأمر والنهي، والثواب والعقاب».

(1) الترمذي (3127).

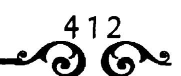
(169) **فائدة**:

من المأثور المشهور: أنه كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من المحدَّثين.

قال الإمام ابنُ القيم: «التحديثُ أخصُّ من الإلهام؛ فإنه عامٌّ للمؤمنين بحسب إيمانهم، فكلُّ مؤمنٍ فِقد ألهمه الله رشدَه الذي حصل له به الإيمانُ، فالتحدُّث إلهامٌ خاصٌّ، وهو غير الفِراسة؛ لأنها قد تتعلق بنوع كسبٍ وتحصيل، وأما الإلهام، فموهبته مجردة لا تنال بكسب البتةَ». اهـ.

وقال ابن القيم -أيضًا-: «الواعظُ الإلهي في قلوب عباده المؤمنين هو الإلهامُ الإلهيُّ بواسطة المَلَك»[1] اهـ.

(1) مدارج السالكين (1/ 149).



(170) **لطيفة**:

قال الإمام ابنُ القيم -رحمه الله تعالى[1]-: «مَنْ رَغِبَ عَنْ الهَدْيِّ بِالوَحْيِّ، ابتُلِي بُكَنَاسِةِ الآراء، وزَبالة الأَذْهان، ووَسِخ الأَفْكَار.

وقال -أيضًا-: «عجبًا لمن أبى تقليد النصوص، وتلقي الهدى من مشكاتها، ورضي لنفسه تقليد أقوال متخالفة، وظنَّها قواطعَ عقليةً، وقدّمها على نصوص الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-». اهـ.

---

(1) مدارج السالكين (1/ 184).

مسألة (171):

قال ابن القيم[1] -رحمه الله تعالى-: «معنى اللهمَّ اهدِني فيمن هديتَ؛ أي: أدخلني في هذه الزُمْرة، واجعلني رفيقًا لهم ومعهم، أو هو توسلٌ إلى الله بنعمه وإحسانه إلى من أنعم رفيقًا لهم ومعهم، أو هو توسل إلى الله بنعمه وإحسانه إلى من أنعم عليه بالهداية؛ أي: قد أنعمت بالهداية على من هَدَيتَ، وكان ذلك نعمة منك، فاجعل لي نصيبًا من هذه النعمة، واجعلني واحدًا من هؤلاء المنعَم عليهم، فهو توسلٌ إلى الله بإحسانه، أو هو كما يقول السائل لكريمٍ: تصدَّقْ عليَّ في جملةِ مَنْ تصدقت عليه، وعلِّمْني من جملةِ مَنْ علمته، وأحسِنْ إليّ في جملة من شملْتَه بإحسانك» اهـ.

تم الجزء الأول من (بَدِيعُ المَكْنُون)

(1) الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي (1/ 305).

الجزء الثاني

من

بَدِيع المَكْنُون

فِي مَسَائِلِ أَهَمِّ الفُنُونِ

لجامِعِهِ وكاتِبِه

محمَّد جَمالِ الدِّينِ القاسِمِيِّ الدِّمَشْقِيِّ

تحقيق

الدكتور سامي الأزهر الفريضي

المدرس بالجامعة الزيتونية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

(172) **مسألة**:

في حديث رُوي في التحليل يؤيد ما حقّقه شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ وغيرُه من فساد النكاح به، وهو ما رواه الحافظ عمادُ الدينِ بنُ كثيرٍ في (تفسيره)[1]، ونصّه:

قال الإمام الحافظُ خطيبُ دمشقَ أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزَجَانِيُّ[2] السَّعْدِيُّ: حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حدثنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ بن أبي حنيفةَ، عن داودَ بن الحصينَ، عن عكرمة عن ابن عباس قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن نكاحُ المُحَلّل، قال: «**لاَ، إلاَّ نِكَاحَ رَغْبَةٍ، لا نكاحَ دُلْسَةٍ[3] ولا استهزاءٍ بكتابِ الله**، ....

(1) تفسير ابن كثير (1/ 627).

(2) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق: محدّث الشام وأحد الحفاظ المصنفين المخرجين الثقات، نسبته إلى جوزجان (من كور بلخ بخراسان) ومولده فيها، رحل إلى مكة ثم البصرة ثم الرملة وأقام في كل منها مدة، ونزل دمشق فسكنها إلى أن مات. له كتاب في (الجرح والتعديل) وكتاب في (الضعفاء) وقال ابن كثير: له مصنفات منها (المترجم فيه علوم غزيرة وفوائد كثيرة) توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة تسع وخمسين ومائتين. الأعلام (1/ 81).

(3) دُلسة ودَلسة: خُفْيَةٍ وقيل: الغش والتدليس. قال ابن الحزم: «إِنَّمَا الدُّلْسَةُ: أَنْ يُدَلِّسَ لَهُ بِغَيْرِ الَّتِي تَزَوَّجَ أَوِ الَّذِي يَتَزَوَّجُ، لَا رَغْبَةً فِي نِكَاحٍ، لَكِنْ لِيَضُرَّ بِهَا فِي نَفْسِهَا أَوْ مَالِهَا». المحلّى (9/ 423).

ثمَ يذوقُ عُسَيْلَتَها[1]»[2]، قال: ويتقوى هذا المرسَلُ بما رواه أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ عن حميدِ بنِ عبدِ الرحمن، عن موسى بنِ أبي الفرات، عن عمرِو بنِ دينار[3]، عن النبيِّ ﷺ، بنحو من هذا. ا هـ.

وقد ساق ابنُ كثير الأحاديث الواردة في لعن المحلِّل والمحلَّل له بأسانيدها في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: 229]

وعقد قبله فصلًا صدره بقوله: المقصود من الزوج الثاني أن يكون راغبًا في المرأة، قاصدًا لدوام عشرتها؛ كما هو المشروع من التزويج...إلخ.

---

(1) قَالَ الطِّيبِيُّ: شَبَّهَ ﷺ لَذَّةَ الْجِمَاعِ بِذَوْقِ الْعَسَلِ فَاسْتَعَارَ لَهَا ذَوْقًا، وَإِنَّمَا أَنَّثَ لِأَنَّهُ أَرَادَ قِطْعَةً مِنَ الْعَسَلِ، وَدَلَّ عَلَى إِعْطَائِهَا مَعْنَى النُّطْفَةِ، وَقِيلَ: الْعَسَلُ فِي الْأَصْلِ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ، وَإِنَّمَا صَغَّرَهُ إِشَارَةً إِلَى الْقَدْرِ الْقَلِيلِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْحِلُّ، وَفِي شَرْحِ السُّنَّةِ: الْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ. مرقاة المفاتيح (5/ 2145).

(2) الطبراني في الكبير (11567)، أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ أَيُّوبَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمُحَلِّلِ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ، لَا نِكَاحَ دَلْسَةٍ، وَلَا مستهزئٍ بِكِتَابِ اللهِ لَمْ يَذُقِ الْعُسَيْلَةَ». يقول ابن حزم في المحلّى «فَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، لِأَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيَّ ضَعِيفٌ جِدًّا مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، ثُمَّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ بِلَا شَكٍّ أَمَّا ابْنُ مُجَمِّعٍ، وَأَمَّا ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ كِلَاهُمَا أَنْصَارِيٌّ مَدَنِيٌّ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِمَا» المحلّى (9/ 423).

(3) عمرو بن دينار الجمحيّ بالولاء، أبو محمد الأثرم: فقيه، كان مفتي أهل مكة وفارسي الأصل، مولده بصنعاء، ووفاته بمكة. قال شعبة: ما رأيت أثبت في الحديث منه. وقال النسائي: ثقة ثبت. واتهمه أهل المدينة بالتشيع والتحامل على ابن الزبير، ونفي الذهبي ذلك. توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ست وعشرين ومائة، قال ابن المديني: له خمسمائة حديث. الأعلام (5/ 77).

وفي (زاد المعاد)[1]، و(أعلام الموقعين[2])[3] بسطٌ لهذا البحث منفرد في بابه، فانظره. والله أعلم.

---

(1) إعلام الموقعين (1/ 305).

(2) زاد المعاد (5/ 100).

(3) تفسير القاسمي (2/ 140)، (3/ 24)، (4/ 477).

(173) **فائدة**:

قال الحافظ ابنُ كثير[1] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة:233] الآية، بعدَ كلام، «وقد ذكر أنّ الرضاعة بعد الحولين ربما ضرَّت الولدَ إما في بدنه، أو في عقله.

وقال سفيانُ الثوريُّ عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: أنه رأى امرأة تُرضع بعد الحولين، فقال: لا ترضعيه[2]» اهـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 635).

(2) تفسير القاسمي (2/ 154).

(174) **فائدة**:

قال ابنُ كثير[1]: «قد ذكر سعيدُ بنُ المسيبِ، وأبو العالية[2]، وغيرهما: أن الحكمة في جعل عدة الوفاة أربعةَ أشهرٍ وعشرًا؛ لاحتمال اشتمال الرحم على حمل، فإذا انتظر به هذه المدة، ظهر إن كان موجودًا؛ كما جاء في حديث ابن مسعود الذي في (الصحيحين)[3]، وغيرهما: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ في بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ المَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ».

فَهَذِهِ ثَلَاثُ أَرْبَعِينَاتٍ بِأَرْبَعَةِ أشهر، والاحتياطُ بعشرٍ بعدَها؛ لما ينقص بعض الشهور، ثم لظهورِ الحركةِ بعد نفخ الروح فيه» والله أعلم.

---

(1) تفسير ابن كثير (1/ 481).

(2) أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري، الإمام، المقرئ، الحافظ، المفسر، أبو العالية الرياحي، البصري، أحد الأعلام. كان مولى لامرأة من بني رياح بن يربوع، ثم من بني تميم. قال البخاري وغيره: مات سنة ثلاث وتسعين. سير أعلام النبلاء (4/ 213).

(3) البخاري (3332)، مسلم (2643).

(175) مسألة:

في حصول المأمول[1] «ما ورد من طريق ثَوْبانَ[2] في الأمر بعرض الأحاديث على القرآن، فقال يحيى بن معين[3]: إنه موضوع، وضعته الزنادقة.

وقال عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ[4]: الخوارجُ[5] وضعوا حديث: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله...إلخ»، وقد عارض حديثَ العرض قومٌ، فقالوا: عرضْنا هذا الحديثَ على كتاب الله، فخالفه؛ لأنا وجدنا فيه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: 7]» اهـ.

(1) حصول المأمول (115).

(2) ثَوْبَان بنُ يُحْدَدْ الهَاشِمِي ثَوْبَانُ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ السَّرَاةِ، قَالَ: يَذْكُرُونَ أَنَّهُ مِنْ حِمْيَرَ، أَصَابَهُ سِبَا، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَعْتَقَهُ، فَلَمْ يَزَلْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَتَحَوَّلَ إِلَى الشَّامِ، فَنَزَلَ حِمْصَ، وَلَهُ بِهَا دَارُ صَدَقَةٍ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ. طبقات ابن سعد (7/ 400)، الكنى والأسماء (1/ 466)، التاريخ الكبير (1/ 112)، معجم الصحابة (1/ 400).

(3) يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، من العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الثالثة ببغداد يحيى بن معين أبو زكريا، الثقة، ناقل الآثار، وراوية الأخبار، العارف بعلل الحديث، توفي سنة ثلاثة وثلاثين ومائتين. الجرح والتعديل (1/ 314)، تاريخ دمشق ترجمة رقم (8214). الأعلام (8/ 71).

(4) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَيُكْنَى أَبَا سَعِيدٍ، وَكَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ، وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ، وَتُوُفِّيَ بِالْبَصْرَةِ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. الطبقات الكبرى (7/ 297)، التاريخ الكبير (1123).

(5) سبق التعريف بهم.

(176) مجربة صادقة:

قال الإمام شمسُ الدينِ ابنُ مفلح في (الفروع)[1] في باب: «صدقة التطوع ما نصه: ذكر ابنُ عقيل[2] في مواضع: أقسمُ بالله! لو عبس الزمانُ في وجهك مرةً، لعبسَ في وجهك أهلُك وجيرانُك، ثم حثَّ على إمساكِ المال.

وذكر ابنُ الجوزيِّ في كتابه (السرّ المَصُون)[3]: أن الأَوْلى أن يدَّخر لحاجةٍ تعرض، وأنه قد يتفق له مرفقٌ، فيُخرج ما في يده، فيُقطع مرفقه، فيلاقي من الصبر الضرر، أو من الذلّ ما يكون الموتُ دونه، فلا ينبغي لعاقل أن يعمل بمقتضى الحال الحاضرة، بل يصوِّر كلَّ ما يجوز وقوعُه، وأكثرُ الناس لا ينظرون في العواقب، وقد تزهَّدَ خلقٌ كثير، فأخرجوا ما بأيديهم، ثم احتاجوا ما بأيديهم، ثم احتاجوا، فدخلوا في مكروهات.

والحازمُ مَنْ يحفظ ما في يده، والإمساكُ في حقِّ الكريم جهادٌ؛ كما أن إخراجَ ما في يد البخيل جهاد، والحاجةُ تُحْوِج إلى كلِّ محنة.

---

(1) الفروع (4/ 380).

(2) ابن عقيل، الإمام العلامة البحر، شيخ الحنابلة أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل ابن عبد الله البغدادي الظفري، الحنبلي المتكلم، صاحب التصانيف. تُوُفِّيَ بكرة الجمعة ثاني عشر جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وخمسمائة وكان الجمع يفوت الإحصاء، قال ابن ناصر شيخنا: حزرتهم بثلاثمائة ألف. سير أعلام النبلاء (19/ 443)، طبقات الحنابلة (2/ 259)، إكمال الإكمال (4/ 158).

(3) نسب لابن الجوزي ولكنه لم يُعرَف إلى اليوم.

قال بِشْرٌ الحافي[1]: لو أن لي دجاجةً أَعولها، خفتُ أن أكون عَشَّارًا على الجسر.

وقال الثوري: مَنْ كان بيده مال، فليجعلْه في قَرن ثورٍ؛ فإنه زمانٌ من احتاجَ فيه، كان أول ما يبذل دينه.

قال ابن الجوزي: وبعد: فإذا صدقت نيةُ العبد وقصدهُ، رزقَه الله، وحفظَه من الذل، ودخل في قوله: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق:2] الآية» اهـ.

(1) بشر بن الحارث ابن عبد الرحمن بن عطاء الإمام العالم المحدّث الزاهد الرباني القدوة شيخ الإسلام أبو نصر المروزي، ثم البغدادي المشهور: بالحافي، توفي في شهر ربيع الآخر سنة ست وعشرين ومائة. وفيات الأعيان (1/ 227)، سير أعلام النبلاء (8/ 488).

(177) مسألة:

فيمن شَكَّ في تحريم المال:

قال القاضي شمسُ الدينِ ابن مفلحٍ في (الفروع)[1]: «فأما من شكَّ في تحريم المال، فإن كان أصلُه التحريم؛ كالذبيحة في غير بلاد الإسلام -ولو كان فيها مسلمون-، فمحرَّم؛ لحديث عَدِيِّ بنِ حاتم: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، فَاذْكُر اسْمَ اللهِ، فَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ، وَقَدْ قَتَلَ، فَلاَ تَأْكُلْ؛ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ» متفق عليه.

وإن كان أصلهُ، الإباحة؛ كما لو شك في الماء المتغير هل هو بنجاسة أو لا؟ عمل بالأصل؛ لقول عبدِ الله بنِ زيد: شُكي إلى النبي ﷺ الرجلُ يُخيل إليه أنه يجد الشيءَ في الصلاة، فقال: «لاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» متفق عليه[2].

وإن لم يُعرف له أصلٌ، فإن علم أن فيه حرامًا وحلالًا؛ كمن في ماله هذا، وهذا فقيل بالتحريم، قطع به شرفُ الإسلام عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ[3] في كتابه (المنتخب)، ذكره قبيل بابِ الصيد، وعَلَّل القاضي وجوبَ الهجرة من دار

---

(1) الفروع (4/ 389).

(2) البخاري (137)، مسلم (98).

(3) الإمام القدوة، شيخ الإسلام، أبو الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد الأنصاري، الشيرازي الأصل، الحراني المولد، الدمشقي المقرّ، الفقيه الحنبلي الواعظ، وكان يعرف في العراق بالمقدسي، من كبار أئمة الإسلام. توفي في ذي الحجة سنة ست وثمانين وأربع مائة. سير أعلام النبلاء (14/ 124)، ذيل طبقات الحنابلة (1/ 448).

الحرب بتحريم الكسب عليه هناك؛ لاختلاط الأموال؛ لأخذهم من غير جهته، ووضعه في غير حقه.

وقال الأَزْجِيُّ[1] في (نهايته): هذا قياس المذهب؛ كما قلنا في اشتباه الأواني الطاهرة بالنجسة، وقدَّمه أبو الخطاب[2] في (الانتصار) في مسألة: اشتباه الأواني، وقد قال أحمد: لا يُعجبني أن يأكل منه، وسأل المروزي أبا عبد الله عن الذي يعامل بالربا يؤكل عنده؟ قال: لا، قد لعن رسولُ الله ﷺ آكل الربا وموكلَه، وقد أمر رسولُ الله ﷺ بالوقوف عند الشبهة، ومرادُه حديثُ النعمان بن بشير. متفق عليه[3].

---

(1) الإمام الحافظ المفيد، أبو المعمر، المبارك بن أحمد بن عبد العزيز، الأنصاري الأزجي. سمع النعالي، وابن البطر، فمن بعدها. وعمل «المعجم» في مجلد. وعنه: السمعاني، وابن عساكر، وابن الجوزي، والكندي. وثقه ابن نقطة. مات سنة تسع وأربعين وخمس مائة عن أربع وسبعين سنة. سير أعلام النبلاء (15/ 76).

(2) حرب بن ميمون الإمام، المحدث، أبو الخطاب الأنصاري، الأنسي مولاهم، البصري، وهو حرب الأكبر. سير أعلام النبلاء (6/ 596).

(3) البخاري (52)، من حديث النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهَّ ﷺ يَقُولُ: «**الحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى المُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ إِنَّ حِمَى اللهَّ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ**». مسلم (108).

وقال أنس: إذا دخلتَ على مسلمٍ لا يُتَّهم، فكلْ من طعامه، واشرب من شرابه، ذكره البخاري[1].

وعن الحسن بن عليٍّ مرفوعًا: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ» رواه أحمد[2]، والنسائي[3]، والترمذي[4] وصححه.

والثاني: إن زاد الحرام على الثلث، حرُم الأكل؛ لأن الثلث ضابط في مواضع.

والثالث: إن كان الأكثرُ الحرامَ، حرم، وإلا، فلا؛ إقامةً للأكثر مقامَ الكلِّ؛ لأن القليل تابعٌ، قطع به ابنُ الجوزي في (المنهاج)، وذكر شيخنا: إن غلب الحرام، هل تحرم معاملُته، أو تُكره؟ على وجهين. وقد نقل الْأَثْرَمُ [5] وغيرُ واحد عن الإمام أحمد فيمن ورث مالًا، إن عرف شيئًا بعينه، ردَّه، وإذا كان الغالبُ على ماله الفساد، تنزه عنه، أو نحو هذا.

---

(1) أورده البخاري في صحيحه مِنْ قول أنس: وقال أنس: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مُسْلِمٍ لاَ يُتَّهَمْ فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَاْشِربْ مِنْ شَرَابِهِ» البخاري (7/ 82).

(2) أحمد (1727).

(3) النسائي (5711).

(4) الترمذي (2518).

(5) أشعث بن سعيد، أبو الربيع السمان البصري، عن عمرو ابن دينار، وهشام بن عروة، وعدة. وعنه أبو نعيم، وشيبان، وأسد السنة. قال أحمد: مضطرب الحديث، ليس بذاك، قال ابن عدي: لم أجد لأشعث متنًا منكرًا، إنما يغلط في الأحايين في الأسانيد، ويخالف، قال الفلاس: مات سنة ست وثلاثين ومائة. ميزان الاعتدال (1/ 265)، تهذيب التهذيب (1/ 352).

ونقل عنه حربٌ في رجل يخلِّف مالًا إن كان غالبُه نهبًا أو رِبًا، ينبغي لوارثه أن يتنزه عنه، إلا أن يكون يسيرًا لا يُعرف، ونقل عنه -أيضًا- هل للرجل أن يطلب من ورثة إنسان مالًا مضاربة ينفعهم وينتفع؟ قال: إن كان غالبه الحرام، فلا.

والرابع: عدمُ التحريم مطلقًا، قلَّ الحرامُ أو كَثُر، لكن يُكره، وتقوى الكراهةُ وتضعُف بحسب كثرةِ الحرام وقلَّته، جزم به في (المغني) وغيره، وقدَّمه الأزجيُّ وغيره لما رواه أحمدُ عن أبي هريرةَ مرفوعًا: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَأَطْعَمْهُ طَعَامًا، فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، وَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا، فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ، ولا يَسْأَلْهُ عَنْهُ»[1].

وروى جماعة من حديث الثوريِّ عن سَلَمَةِ بنِ كُهَيْلٍ[2]، عن زِرِّ بنِ عَبْدِ الله، عن ابن مسعودٍ: أن رجلًا سأله، فقال: لي جار يأكل الربا، ولا يزال يدعوني، فقال: مهنأةٌ لك، وإثمهُ عليه.

قال الثوري: إن عرفته بعينه فلا تأكلْه.

ومرادُ ابن مسعود وكلامهُ لا يخالف هذا.

وروى جماعة -أيضًا- من حديث معمر، عن أبي إسحاق، عن الزبير ابن الخِرِّيت[3]، عن سلمانَ قال: إذا كان لك صديقٌ عاملٌ[4]، فدعاك إلى طعام،

---

(1) أحمد (2961)، الدارقطني (2961).

(2) سلمة بن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي ثقة من الرابعة. التقريب (1/ 318)

(3) الزبير بن الخريت -ثقة، من الخامسة -خ م د ت ق-. (التقريب 106).

(4) أي: الوالي.

فاقبله؛ فإنه مهنأةٌ لك، وإثمه عليه.

قال معمر: وكان عديُّ بنُ أرطاةَ[1] عاملُ البصرة يبعث إلى الحسن كلَّ يوم بجِفانِ ثريدٍ، فيأكل منها، ويطعم أصحابَه، وبعث عديٌّ إلى الشعبيِّ، وابنِ سيرينَ، والحسن، فقبل الحسنُ والشعبيُّ، وردَّ ابنُ سيرينَ

قال: وسئل الحسن عن طعام الصيارفة، فقال: قد أخبركم الله عن اليهود والنصارى أنهم يأكلون الربّا، وأحلَّ لكم طعامَهم.

وقال منصور: قلت لإبراهيمَ النخعيِّ: عريفٌ لنا يصيب من الظلم، فيدعوني فلا أُجيبه، فقال إبراهيمُ: للشيطان غرضٌ بهذا ليوقع عداوة، وقد كان العمال يَظلمون ويُصيبون، ثم يَدعون فيُجابون.

قلت: نزلت بعامل، فبزّني وأجازني، قال: اقبلْ، قلتُ: فصاحب ربا؟ قال: اقبلْ ما لم تره بعينه.

ويبنى على هذا الخلاف حكمُ معاملته، وقبول صدقته وهبته، وإجابة دعوته، ونحو ذلك.

قال ابن الجوزي بناء على ما ذكره: إذا كان الأكثرُ الحرام، يجب السؤال، وإن

---

(1) عدي بن أرطاة الفزاري أخو زيد بن أرطاة من أهل دمشق روى عن أبيه وعمرو بن عبسة وأبي إمامة وغيرهم وعنه بكر بن عبد الله المزني، ويزيد بن أبي مريم السلولي، ويزيد بن أبي مريم الشامي وهشام بن الغاز وغيرهم، ذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة الثالثة من أهل الشام وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البرقاني، قلت للدارقطني فعدي بن أرطاة عن عمرو ابن عبسة قال يحتج به، وقال خليفة بن خياط وفيها يعني سنة سع وتسعين قدم عدي بن أرطاة واليا على البصرة من قبل عمر بن عبد العزيز. تهذيب التهذيب (7/ 164).

لم يكن أكثرَ، فالورعُ التفتيشُ، ولا يجب، فإن كان هو المسؤول، وعلمتَ أن له غرضًا في حضورك وقبول هديته، فلا تفه بقوله. والله أعلم.

وإن لم يعلم أن في المال حرامًا، فالأصلُ الإباحة، ولا تحريمَ بالاحتمال، وإن كان تركُه أَولى؛ للشك فيه، وإن قوي فيه سببُ التحريم، فظنه، فيتوجه فيه؛ كآنية أهل الكتاب وطعامهم.

(ثم قال): ومالُ بيتِ المال إن علمه حلالًا أو حرامًا، أو علمهما فيه، أو شك في الحرام فيه، فالحكمُ على ما سبق، فلا يتجه إطلاقُ الحكم فيه، لكن خرج الكلام على الغالب، فالغالب أن فيه حلالًا وحرامًا، وفيها الخلاف المشهور السابق، فلهذا أكثرُ الاختلاف فيه.

قال جماعة من أصحابنا: يجوز العملُ مع السلطان، وقبولُ جوائزه، وقيده في (الترغيب) بالعادل، وقيده في (التبصرة) بمن غلب عدلُه، وأنها تكره في رواية، وقيل للإمام أحمد في جائزته ومعاملته، فقال: أكرهُها، وجائزتُه أحبُّ إلي، وقال: هي أحبُّ إليَّ من الصدقة، وقال: هي خير من صلة الإخوان، وأجرةُ التعليم خير منهما، ذكره شيخنا -يعني: ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقال -أيضًا-: ليس بحرام.

وقال -أيضًا-: يموت بدَيْنه، ولا يعمل معهم.

وقال: يهجر ابنه، ويُخرجه إن لم ينته، وهجرَ أحمدُ أولاده وعمَّه وابنَ عمِّه لما أخذوها.

قال القاضي: وهو يقتضي جوازَ الهجرة بأخذ الشبهة، وإنما أجازه؛ لأن

الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هجرت بما في معناه؛ كهجر ابنِ مسعود مَنْ ضحكَ في جنازة، وحذيفةَ بشدِّ الخيطِ للحمى[1]، وعمرُ أمرَ بهجر ضِبَيعٍ[2] بسؤاله عن الذاريات والمرسلات والنازعات.

وقال ابن الزبير: لتنتهي عائشةُ، أو لأحجرنَّ عليها، فهجرتْه.

وقال الخلال: كان أحمد يوسِّع على مَنْ أخذها لحاجة، فلمّا أخذوها مع الاستغناء، هجرهم، ثم كلّمهم وهو عندي على غير قطع المصارمة؛ لأنهم -وإن استغنوا-، فلهم حجة قوية.

وقيل لأحمد: ترى أن يُعيد من حجَّ من الديون؟ قال: نعم، وكذا أكرهُ معاملة الجندي، وإجابة دعوته ومراده من تناول الحرام الظالم.

ونقل عبدُ الله بنُ محمد فُوران[3] عن أحمدَ في المال الحرام والحلال، فالزهريُّ ومكحولٌ قالا: كلْ، فهذا عندي من مال السلطان؛ كما قال علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: بيتُ المال يدخله الخبيثُ والطيب، فيصل إلى الرجل، فيأكل منه، فأما حلال وحرام من ميراث، أو أفاد ذلك رجل، فإنه يرد على أصحابه، فإن لم يعرفهم، ولم يقدر عليهم، تصدق به.

---

(1) والحمى هو الخيط الذي يعتقد فيه دفع الضر وجلب الخير.

(2) عبيد بْن سُلَيْم بْن ضبيع بْن عَامِر بْن مجدعة بْن جشم بْن حارثة، شهد أحدا، يعرف بعبيد السهام. قال الْوَاقِدِيّ: سألت ابْن أَبِي حبيبة، لم سمي عُبَيْد السهام؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي دَاوُد بْن الحصن، قَالَ: كَانَ قد اشترى من سهام خيبر ثمانية عشرة سهما، فسمى عُبَيْد السهام. الإستيعاب (3/ 1107).

(3) عبد اللهَّ بن مُحَمَّد بن المهاجر أبو مُحَمَّد يعرف بفوران أحد أصحاب أَبِي عبد اللهَّ أَحْمَد بن حنبل، كان أَحْمَد يقدّمه ويكرمه، ويأنس إليه، ويستقرض منه. مات في سنة ست وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد (11/ 276).

قال بعضهم: لأن بيت المال لا مستحِقَّ له معينٌ حتى يردَّ عليه، ولعموم البلوى به، وامتنع جماعة من التابعين فمَنْ بعدهم من بيت المال، وعلّله بعض السلف بأن باقي المستحقين لم يأخذ. قاله ابن الجوزي.

قال: وليس بشيء؛ لأنه يأخذ حقَّه، ويبقى حقُّ أولئك في مقام مظلوم، وليس المال مشتركًا، وقبل منه ابنُ عمر، وابنُ عباس، وعائشةُ، والحسنُ، والحسينُ، وعبدُ الله بنُ جعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وجماعةٌ من التابعين وغيرهم، ومالكٌ والشافعيُّ، وسئل عثمان عن جوائز السلطان فقال: لحم ظبي ذكي.

قال ابنُ عبدِ البَرِّ: وكان الشعبيُّ، والنَّخَعِيُّ، والحسنُ، وأبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمنِ، وأَبانُ بنْ عثمانَ، والفقهاءُ السبعةُ، سوى سعيدِ بنِ المسيبِ يقبلون جوائز السلطان، وكان الثوريُّ مع ورعه وفضله يقول: هي أحبُّ إليَّ من صِلَة الإخوان. ومن دفعَ جائزتَه إلى آخرَ، فعندَ أحمدَ: لا يُكره للثاني؛ لأنه إنما كُره للأول للمحاباة، ولا فرق عند عبد الوهاب، ويتوجَّه تخريجه عن أحمد لأجل الشبهة. اهـ بحروفه[1].

مَرْثِيَّة العلامةِ زينِ العابدينَ ابن الورديِّ[2] لشيخ الإسلامِ تقيِّ الدينِ بنِ تيميةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

---

(1) الفروع (4/ 389).

(2) عمر بن مظفَّر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعرّي الكندي: شاعر، أديب، مؤرخ. ولد في معرة النعمان (بسورية) وولي القضاء بمنبج، وتوفي بحلب، من كتبه «ديوان شعر» فيه بعض نظمه ونثره، و« تتمة المختصر» تاريخ، مجلدان، يعرف بتاريخ ابن الوردي، جعله ذيلا لتاريخ أبي الفداء. توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة تسع وأربعين وسبع مائة. الأعلام (5/ 67).

قال ابن الورديِّ في (تاريخه)[1]: قد رثاه جماعة، ورثيته أنا بمرثية على حرف الطاء، فشاعت واشتهرت، وطلبها مني الفضلاءُ والعلماء من البلاد، وهي:

عَثَا في عرضِه قومٌ سِلاطٌ ... لهمْ من نثرِ جوهرِه التِقاطُ

تقيُّ الدينِ أحمدُ خيرُ حبرٍ ... خُروقُ المعضلاتِ به تُخاطُ

تُوُفِّيَ وَهْو محبوسٌ فريدٌ ... وليسَ له إلى الدنيا انبساطُ

ولو حضروهُ حين قضى لأَلْفوا ... ملائكةَ النعيم به أَحاطوا

قضى نحبَه وليس له قرينٌ ... ولا لنظيرِهِ لُفَّ القِماطُ

فَتًى في علمِهِ أضحى فريدًا ... وحَلُّ المشكلاتِ بهُ يناط

وكان إلى التقى يدعو البرايا ... وينهى فرقةً فَسَقوا ولاطوا

وكان الجِنُّ تَفْرَقُ من سَطاهُ ... بوعظٍ للقلوبِ هو السِّياطُ

فيا للهِ ما قد ضَمَّ لحدٌ ... ويا للهِ ما غَطَّى البلاطُ

هُمُ حسدوه لَمَّا لم ينالوا ... مناقِبَه فقد مَكَروا وشاطوا

وكانوا من طرائقِهِ كُسالى ... ولكنْ في أذاه لهمْ نشاطُ

وحَبْسُ الدُّرِّ في الأصدافِ فَخْرٌ ... وعندَ الشيخ في السجنِ اغتباطُ

بآلِ الهاشميِّ له اقتداءٌ ... فقدْ ذاقوا المنونَ ولم يُواطوا

بنو تيميةٍ كانوا فباتُوا ... نجومَ العلمِ أدركَها انهباطُ

---

(1) تاريخ ابن الوردي (2/ 275).

ولكــنْ يــا ندامــةَ حابِســيه ... فشــكُّ الشــركِ كــان بــه يُــناطُ

ويــا فَــرَحَ اليهــودِ بــما فعلــتُم ... فــإن الضــدَّ يُعجبــه الخبــاطُ

أَلَمْ يــكُ فــيكُمُ رجــلٌ رشــيدٌ ... يــرى ســجنَ الإِمــامَ فيُستشــاطُ

إمــامٌ لا ولايــةَ كــان يرجــو ... ولا وَقْــفٌ عليــه ولا ربــاطُ

ولا جــاراكُمُ في كســبِ مــالٍ ... ولم يُعْهَــدْ لــه بكــمُ اخــتلاطُ

ففــيمَ ســجنتموه وغِظْتمــوه ... أَمــا لجــزاءِ أَذِيَّتِــهِ اشــتراطُ

وسـجنُ الشـيخِ لا يرضـاه مـثلي ... ففيــه لقــدرِ مــثلِكم انحطــاطُ

أمــا واللهِ لــولا كــتمُ سِرِّي ... وخــوفُ الشــرِّ لانحــلَّ الربــاطُ

وكنـتُ أقـولُ مـا عنـدي ولكـنْ ... بأهـلِ العلـم مـا حسـنَ اشْتِطاط

فــما أحــدٌ إلى الإنصــافِ يــدعو ... وكُــلٌّ في هــواهُ لــه انخــراطُ

ســيظهرُ قصــدُكم يــا حابِســيه ... نُنَبِّــئُكُمْ إذا نُصِــبَ الصــرِّاطُ

فها هو مـاتَ عـنكُمْ واسـترحْتُم ... فَعــاطُوا مــا أَردتُــم أن تُعــاطوا

وحلُّــوا واعقِــدوا مــن غــيرِ رَدٍّ ... علــيكُمْ وانطــوى ذاك البِســاطُ

انتهى

(178) مسألة:

روى الشيخان عن أبي هريرة مرفوعًا: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ».[1]

معنى صُفِّدَتْ: غُلِّتْ، والصَّفَدُ: الغُلُّ، وهو معنى سُلْسِلَتْ في رواية لهما، والمراد: المَرَدَةُ، فليس في إعدام الشرِّ، بل قِلَّته؛ لضعفهم، ولهذا روى الترمذيُّ[2]، وابنُ ماجَهْ[3] من حديث أبي هريرة: «صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الجِنِّ»، وللنسائي[4] من حديثه: «وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ»، فلا يَرِدُ قولُ القائل: إن المجنون يُصرع فيه، وقد قال عبدُ الله لأبيه هذا، فقال: هكذا الحديث، ولا تكلم في ذا. كذا في (فروع)[5] الإمام ابن مفلح الحنبلي.

(1) البخاري (1998)، مسلم (1097).

(2) الترمذي(682).

(3) ابن ماجه (1642).

(4) النسائي (2106).

(5) الفروع (4/ 404).

مسألة (179):

قال القاضي ابنُ مفلح في (الفروع)[1] في باب: الصيام: «وإن حال دون مطلعه غيمٌ أو قتَر أو غيرُهما ليلةَ الثلاثين من شعبان، وجب صومُه بنية رمضان، اختاره الأصحاب، وذكروه ظاهرَ المذهب، وإن نصوصَ أحمدَ عليه، كذا قالوا، ولم أجد عن أحمد أنه صّرح بالوجوب، ولا أمر به، فلا يتوجَّه إضافته إليه، ولهذا قال شيخنا ابن تيمية: لا أصلَ للوجوب في كلام أحمد، ولا في كلام أحد من الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، واحتجَّ الأصحاب بحديث ابنِ عمر وفعلهِ، وليس بظاهر في الوجوب، وإنما هو احتياط قد عورض بنهي، ثم قال: واختار صاحب (التبصرة) وشيخنا: أنه لا يجب صومُه قبل رؤية هلاله، أو إكمال شعبانَ.

قال شيخنا: وهو مذهبُ أحمدَ المنصوصُ الصريحُ عنه» اهـ.

(1) الفروع (4/ 406).

مسألة(180):

في (فروع)[1] القاضي ابن مفلح: «وقال شيخنا ابن تيمية: تختلف المطالع باتفاق أهل المعرفة بهذا: قال: فإن اتفقت، لزمَ الصومُ، وإلا، فلا، وفاقًا للأصحّ للشافعية» اهـ.

---

(1) الفروع (4/ 414).

مسألة (181):

في (الصحيحين)[1] من حديث أبي بكرة: «شَهْرَا عِيدٍ لا يَنْقُصَانِ: رَمَضَانُ وَذُو الحِجَّةِ».

نقل عبد الله، والأثرم، وغيرهما: لا يجتمع نقصانهما في سنة واحدة، ولعل المراد: غالبًا، وأنكر أحمدُ تأويل من تأَوَّله على السنة التي قال النبي ﷺ ذلك فيها، ونقل أبو داود: لا أدري ما هذا؟ قد رأيناهما ينقصان.

وقال إبراهيم الحربي: معناه: ثواب العامل فيهما على عهد أبي بكر واليوم واحد، ويتوجَّه احتمال لا ينقص ثوابُهما إن نقص العدد؛ وفاقًا لإسحاقَ، وجماعةٍ من العلماء، قاله ابن هُبَيْرَة[2].

قال: ويزيدُهما فضلًا إن كانا كاملين، قال القاضي: الأشبهُ الأولُ؛ لأن فيه دلالةً على معجزة النبوة؛ لأنه أخبر بما يكون في الثاني، وما ذهبوا إليه فإنما هو إثباتُ حكم، كذا قال. اهـ من (فروع)[3] ابن مفلح.

---

(1) البخاري (1912)، مسلم (1089).

(2) يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، من كبار الوزراء في الدولة العباسية. عالم بالفقه والأدب. له نظم جيد وكان مكرما لأهل العلم، يحضر مجلسه الفضلاء على اختلاف فنونهم. وصنف كتبا، منها (الإيضاح والتبيين في اختلاف الأئمة المجتهدين) و(الإشراف على مذاهب الأشراف) فقه، و(الإفصاح عن معاني الصحاح) الجزءان الأول والثاني، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ستين وخمسائة هجرية، وفيات الأعيان (2/ 246).

(3) الفروع (4/ 414).

(182) مسألة:

حديث: «**مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ**» صحّحه الترمذي[1]، وظاهرُ كلامهم أي شيء كان؛ كما هو ظاهر الخبر، وكذا رواه ابنُ خزيمة من حديث سلمانَ الفارسيِّ، وذكر فيه ثوابًا عظيمًا إن أَشبعَه.

وقال الإمامُ ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مرادُه بتفطيرِه: أن يُشبعه. اهـ من (الفروع)[2] للقاضي ابن مفلح.

---

(1) الترمذي (807).

(2) الفروع (3/ 73)، الأعلام (8/ 175).

مسألة(183):

في التوسعة يوم عاشوراء:

قال القاضي ابنُ مفلحٍ في (الفروع)[1]: سَأَلَ ابْنُ مَنْصُورٍ أَحْمَدَ: هل سمعتَ في الحديث: أَنَّ من وَسَّع على عياله يومَ عاشوراء، وسع اللهُ عليه سائرَ السنة؟ فقال: نعم، رواه سفيانُ بنُ عُيينة عن جعفرٍ الأحمرِ، عن إبراهيمَ بنِ محمدٍ المنتشِرِ[2]، وكان من أفضلِ أهلِ زمانه: أنّه بلغه: أنّ من وَسَّع على عياله يومَ عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته.

قال ابنُ عيينة: قد جربناه منذُ خمسين، أو ستين سنة، فما رأينا إلا خيرًا، وذكره ابن الجوزي في (العلل المتناهية)[3] من حديث ابن عمر.

قال الدارقطني: منكر.

ومن حديث أبي هريرة، والإسنادُ ضعيف، وعن جابر مرفوعًا... وفيه: على نفسِه وأهلِه، ذكره ابن عبد البر في (الاستذكار)[4].

---

(1) الفروع (5/ 92).

(2) إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمداني العَلَمُ، وجدّه المنتشر: هو أخو مسروق، أحد الأعلام، حدث عن: أبيه، وطائفة، أحاديثه يسيرة، حدّث عنه: شعبة، وسفيان الثوري، وأبو عوانة، وجماعة، قال جعفر الأحمر: كان من أفضل من رأيناه بالكوفة في زمانه، قلت: كان ذا تأله، ودين، وثقة، وتزهد، روى له: الجماعة، وهو قديم الوفاة، وكان ينبغي أن يذكر في الطبقة الماضية رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ولم أر له شيئا عن أحد من الصحابة. انظر: سير أعلام النبلاء (7/ 56).

(3) العلل المتناهية (7/ 63).

(4) الاستذكار (3/ 331).

قال جابر: جرّبناه، فوجدناه كذلك، قال أبو الزبير مثلَه، وقال شعبة مثلَه.

وعن الليث بنِ سعدٍ عن يحيى بنِ سعيد، عن سعيدِ بن المسيب، عن عمرَ ابنِ الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مثله.

ولفظه: (مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ)[1].

قال يحيى بنُ سعيد: جرّبنا ذلك، فوجدناه حقًا.

وكره شيخُنا ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيرُه سوى صومه. قال: وقولُ إبراهيمَ ابنِ محمدِ بن المنتشرِ: أنه بلغَه، لم يذكر عَمَّن... بلغه، وبعضُ الجهال والنواصب ونحوهم وضع في ذلك قبالة الرافضة. قال: ولم يستحبَّ فيه أحدٌ من الأئمة عسلًا ولا كحلًا وخضابًا ونحو ذلك، والخبرُ بذلك كذبٌ اتفاقًا، وغلطَ من صحَّح إسنادَه، واستحبَّ ذلك صاحبُ (التلخيص) في كتابه (الخطب). والله أعلم».

---

(1) المعجم الأوسط (9/ 21)، رقم (9302). شعب الإيمان (3512). فضائل الأوقات (245).

مسألة (184):

من (فروع)[1] القاضي شمس الدين بن مفلح: ذكر في (الغُنْية): «أنّه يُستحب صومُ أولِ يومٍ من رجب، وأول خميس منه، والسابع والعشرين، وآخر السنة وأولها، وصومُ أول أيام الأسبوع، وصلاة في لياليها، وذكر أشياء، واحتجّ بأخبار ليست بحجَّة، واعتمد على ما جمعه أبو الحسن ابن البناء[2] من أصحابنا في هذا الباب بروايته عن أبي نصرٍ محمدِ بنِ أبي الحسن المذكورِ عن أبيه.

وذكر ابنُ الجوزي ذلك، أو بعضَه في بعض كتبه؛ ككتابه (أنس المستأنس في ترتيب المجالس)، وذكر أخبارًا وآثارًا واهية، وكثير منها واهية موضوع، والعجب أنه يذكر في كتابه (الموضوعات)[3] ما هو أمثلُ منها، ويذكرها بصيغة الجزم، فيقول: قال النبيُّ ﷺ كذا، وقال فلانٌ الصحابي كذا، والموضوع لا يُحتج به بالإجماع، ولهذا لم يذكر الأصحابُ شيئًا من ذلك.

وقال في كتابه هذا: إنه يُثاب على صوم عاشوراء ثوابَ صومِ سنةٍ، ليس فيها صوم عاشوراء» والله أعلم.

---

(1) الفروع (5/ 102).

(2) أبو البناء البربهاري أبو محمد الحسن بن علي بن خلف، شيخ الحنابلة، القدوة، الإمام، أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري الفقيه. قاله عنه الحافظ ابن كثير «العالم الزاهد الفقيه الحنبلي الواعظ، صاحب المروزي وسهلًا التستري، وكان شديدًا على أهل البدع والمعاصي، وكان كبير القدر تعظمه الخاصة والعامة، توفي مستترا من بطش الخليفة العباسي الراضي بالله بعد وشاية أوقعها أهل الزيغ والبدع، وتوفي سنة تسع وعشرين وثلاث مائة هجرية» البداية والنهاية (11/ 213)، الدرر الكامنة (5/ 264).

(3) كذا في الأصل.

مسألة (185):

قال إسحاقُ بنُ إبراهيمَ: «رأيت أبا عبدِ الله أعطى لابنه دِرْهَمَ النَّيْرُوزِ[1]، وقال: اذهب به إلى المُعَلِّم. ذكره القاضي، ونقله صاحب «المحرّر» من خطه، كذا في (فروع)[2]» ابن مفلح.

---

(1) هو اسم عيد للفرس مشهورا عندهم، وتتكون الكلمة من (نو) وتعني يوما و(روز) وتعني جديدا.

(2) الفروع (5/ 106).

مسألة (186):

ذكر الشيخ زين الدين في (شرح المقنع)[1]: «يُكره شدُّ الرحلِ إلى القبور والمَشاهِد، ونقل ابنُ القاسم[2]، وسندي[3]: أن أحمد سُئل عن الرجل يأتي المشاهدَ، ويذهبُ إليها، ترى ذلك؟ قال: أمَّا على حديث ابنِ أمِّ مكتومٍ: أنه سأل النبيَّ ﷺ أن يُصلي في بيته حتى يَتخذَ ذلك مُصَلًّى، وعلى نحوِ ما كان يفعلُ ابنُ عمر يتتبع مواضعَ النبي ﷺ وأثرهَ، فليس بذلك بأسٌ، إلا أنّ الناس أفرطوا في هذا جدًا، وأكثروا فيه. اهـ من (فروع)[4]» ابن مفلح.

---

(1) انظر: الشرح الكبير على متن المقنع (2/ 93)، المبدع غي شرح المقنع (2/ 114).

(2) عبد الرحمن بن الْقَاسِم العتقي، يكنّى أَبَا عبد الله، وَهُوَ عبد الرحمن بن الْقَاسِم بن خَالِد ابن جُنَادَة، روى عَنهُ أصبغ، وَسَحْنُون، وَعِيسَى بن دِينَار، والْحَارث بن مِسْكين وَيحيى بن يحيى الأندلسي، وَأَبُو زيد بن الْغمر، وَمُحَمّد بن عبد الحكم وَغَيرهم. وَخرَّج عَنهُ الْبُخَارِيّ فِي صَحِيحه، وَذُكر ابْن الْقَاسِم لمَالِك فَقَالَ عافاه الله مثله كَمثل جراب مَمْلُوء مسكًا، توفّي سنة ثَمَان وَخمسين وَقيل فِي جُمَادَى الْأَخِيرَة سنة تسع وَخمسين وَمِائَتَيْنِ. الديباج المذهب (1/ 146).

(3) حبيشي بْن سندي ذكره أَبُو بَكْرٍ الخلال، فقال: من كبار أصحاب أبي عَبْد اللهَّ، وبلغني أنه كتب عَنْ أبي عَبْد اللهَّ نحوا من عشرين ألف حديث، وكان رجلا جليل القدر جدًا. طبقات الحنابلة (1/ 146).

(4) الفروع (5/ 155).

(187) **مسألة**:

فُرض الحج سنة تسع في قول الأكثر، وقيل: سنة عشر، وعلى الأول فتأخيرُه ﷺ الحجَّ عنها قيل: لعدم استطاعته، وقيل: لأنه كره رؤية المشركين عُراة حول البيت، وقيل: بأمر الله؛ لتكون حجته حجة الوداع في السنة التي استدار فيها الزمان، وتتعلمَ أمته المناسك التي استقر أمره عليها. كذا في (فروع)[1]» ابن مفلح.

---

(1) الفروع (5/ 252).

(188) مسألة:

قال الإمامُ ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «توديع المنزل بركعتين لمن أراد سفرًا لم أجدْه في السنَّة. نقله تلميذه ابن مفلح[1]» اهـ.

(1) الفروع (5/ 252).

(189) **مسألة:**

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا يُخْرِجُ مِنْ تُرَابِ الْحَرَمِ وَلَا يُدْخِلُ مِنْ الْحِلِّ كذلك، قاله ابن عمر، وابن عباس.

قال أحمد: والخروج أشد؛ لكراهة ابنِ عمرَ وابنِ عباس.

وفي (الفصول): يكره في تراب المسجد كتراب الحرم. قال: وَنَحْنُ لِأَخْذِ تُرَابِ الْقُبُورِ لِلتَّبَرُّكِ أَوْ النَّبْشِ أَكْرَهُ؛ لأنه لا أصلَ له في السنَّة، ولا نعلم أحدًا فعله، كذا قال، والأَولى: أن تراب المسجد أكرَهُ، وظاهرُ كلام جماعة: يُحرم، وهو أظهر. ولا يُكرَه إخراجُ ماء زمزم.

قال أحمد: أخرجه كعبٌ. لم يزد على ذلك.

قال الشيخ: ولأنه يستخلف كالثمرة.

وعن عائشة: أنها كانت تحمل من ماء زمزم، وتخبر أن رسول الله ﷺ كان يحمله. رواه الترمذي[1]، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو من رواية خَلادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ[2]، ذكره البخاري في (تاريخه)[3]، فذكر حديث

---

(1) الترمذي (963).

(2) خلاد بن يزيد الجعفي الكوفي. عن يونس بن أبي إسحاق، وزهير، وعنه أبو كريب، وجماعة، انفرد بحديث حمل ماء زمزم والاستشفاء به. قال المحاربي: لا يتابع عليه، وقال الترمذي: حسن غريب، ومن مناكيره: أبو كريب، حدثنا خلاد الجعفي، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: اللهم إني أسألك عيشة سوية، ومردا غير مخز ولا فاضح. ميزان الاعتدال (1/ 657).

(3) التاريخ الكبير (3/ 189)، وقال: «خَلادٌ، قَالَ أَحْمَدُ حدثنا أَبُو كُرَيْبٌ، حدثنا خَلادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَمَلَتْ مَاءَ زَمْزَمَ فِي الْقَوَارِيرِ وَقالتْ: حَمَله رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الأَدَاوَى وَالْقِرَبِ، فَكَانَ يَصُبُّ عَلَى الْمَرْضَى وَيَسْقِيهِمْ، قَالَ أَبُو عَبْد اللهِ: لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ».

هذا عن عائشة: أنها كانت تحمل من ماء زمزم في القوارير، وقالت: حمله رسول الله ﷺ في الإداوى والقُرَب، فكان يصبُّ على المرضى ويَسقيهم. ثم قال: لا يُتابع عليه.

وقال ابن حبان في (الثقات)[1]: ربما أخطأ. كذا في (فروع)[2] الإمام ابن مفلح -رحمه الله تعالى-.

(1) الثقات (8/ 229)، برقم (13158): «خَلاد بن يزِيد الجُعْفِيّ، من أهل الْكُوفَة يروي عَن زُهَيْر ابن مُعَاوِيَة، روى عَنهُ أَبُو كريب، رُبمَا أَخطَأ وَأَحْسبهُ الَّذِي يُقَال لَهُ أَبُو عِيسَى القارئ، فان كَانَ ذَلِك، فَإِنَّهُ مَاتَ سنة عشْرين وَمِائَتَيْنِ».

(2) الفروع (5/ 252).

(190) مسألة:

نقل الدَّميري[1] في (شرح المنهاج)[2] عن ربيعة[3] طهارَة الخمر. قال: ونقله المرعشيُّ[4] عن المزنيِّ[5]، ونقله الشعراني في (الميزان) عن داود، ونقله الْخَطِيبُ الشِّرْبِينِيُّ[6] في (المغني) عن الحسن، والليث، ....

(1) محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين: باحث، أديب، من فقهاء الشافعية. من أهل دميرة (بمصر) ولد ونشأ وتوفي بالقاهرة سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة، كان يتكسب بالخياطة ثم أقبل على العلم وأفتى ودرّس، وكانت له في الأزهر حلقة خاصة، وأقام مدة بمكة والمدينة. من كتبه (النجم الوهاج) جزء منه، في شرح منهاج النووي. الأعلام (7/ 118).

(2) تحفة المحتاج (1/ 288).

(3) ربيعة بن فرّوخ التيمي بالولاء، المدني، أبو عثمان: إمام حافظ فقيه مجتهد، كان بصيرا بالرأي (وأصحاب الرأي عند أهل الحديث، هم أصحاب القياس، لأنهم يقولون برأيهم فيما لم يجدوا فيه حديثا أو أثرا) فلقب (ربيعة الرأي) وكان من الأجواد. أنفق على إخوانه أربعين ألف دينار. ولما قدم السفاح المدينة أمر له بمال فلم يقبله. قال ابن الماجشون: ما رأيت أحد أحفظ لسنّة من ربيعة. وكان صاحب الفتوى بالمدينة وبه تفقه الإمام مالك. توفي بالهاشمية من أرض الأنبار سنة ست وثلاثين ومائة. الديباج (1/ 29)، الأعلام (3/ 17).

(4) أحمد بن أبي بكر بن صالح بن عمر المرعشي، أبو العباس، شهاب الدين: فقيه حنفي. ولد بمرعش، وانتقل إلى عنتاب، ثم إلى حلب، فاشتهر فيها واستقر، من كتبه (كنوز الفقه) و(نظم العمدة) للنسفي في أصول الدين وزاد عليه أشياء، توفي سنة اثنتين وسبعين وثمانمائة. الأعلام (1/ 105).

(5) إِسْمَاعِيل بن يحيى أَبُو إِبْرَاهِيم الْفَقِيه الْمصْرِيّ، الْمَعْرُوف بالمزني صَاحب الشَّافِعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ زاهدًا، عَالما، مُجْتَهدا، مناظرًا محجاجًا، غواصًا على الْمَعَانِي الدقيقة. صنف كتبا كَثِيرَة الْجَامِع الْكَبِير، وَالْجَامِع الصَّغِير، ومختصر الْمُخْتَصر والمنثور، والسائل الْمُعْتَبَرَة، وَالتَّرْغِيب فِي الْعلم والوثائق. وَتُوفِّي لست بَقينَ من رَمَضَان سنة أَربع وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ. الوافي بالوفيات (9/ 142).

(6) محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين: فقيه شافعيّ، مفسر. من أهل القاهرة. له تصانيف، منها (السراج المنير) أربعة مجلدات، في تفسير القرآن، و(الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع) مجلدان، و(شرح شواهد القطر) و(مغني المحتاج) أربعة أجزاء، في شرح منهاج الطالبين للنووي، فقه، و(تقريرات على المطول) في البلاغة، و(مناسك الحج)، توفي سنة سبع وسبعين وتسعمائة. الأعلام (6/ 6).

ونقل الشيخ خليل المالكيُّ[1] عن ابن الحاجب[2]: أنه حكى عن ابن لبابة[3]، وابن الجلاد طهارتَها، وهو مذهب الشيعة، نص عليه ابن بابويه[4]، والجعفي، وابن عقيل منهم؛ كما في (التحفة الاثنا عشرية[5]). والله أعلم.

---

(1) خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي: فقيه مالكي، من أهل مصر. كان يلبس زيّ الجند. تعلم في القاهرة، وولي الإفتاء على مذهب مالك. له (المختصر) في الفقه، يعرف بمختصر خليل، وقد شرحه كثيرون، وترجم إلى الفرنسية، و(التوضيح) شرح به مختصر ابن الحاجب، و(المناسك)، توفي سنة ست وسبعين وسبعمائة. الأعلام (2/ 315).

(2) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب: فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية. كردي الأصل. ولد في أسنا (من صعيد مصر) ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية. وكان أبوه حاجبا فعرف به، من تصانيفه (الكافية) في النحو، و(الشافية) في الصرف، و(مختصر الفقه) استخرجه من ستين كتابا، في فقه المالكية، ويسمى (جامع الأمهات) و(المقصد الجليل)، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ست وأربعين وستمائة. الأعلام (4/ 211).

(3) شيخ المالكية أبو عبد الله، محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة القرطبي، مولى آل عبيد الله بن عثمان، روى عن: عبد الأعلى بن وهب، وأبان بن عيسى، وأصبغ بن خليل، والعتبي، وابن صباح. وسمع الموطأ من يحيى بن مزين -صاحب مطرف بن عبد الله، انتهت إليه الإمامة في المذهب، مات في شعبان سنة أربع عشرة وثلاثمائة وله تسعون سنة. سير أعلام النبلاء (14/ 495).

(4) علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، أبو الحسن، القمي: شيخ الإماميين بقمّ في عصره، مولده ووفاته فيها، له كتب في (التوحيد) و(الإمامة) و(التفسير) ورسالة في (الشرائع)، توفي سنة تسع وعشرين وثلاث مائة. الأعلام (4/ 277).

(5) التحفة الإثنا عشرية في الرد على الشيعة الإمامية (211).

(191) **مسألة**:

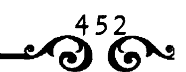
حديث[1] ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَطَّ رسولُ الله ﷺ خَطًّا، وقال: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ**»، ثم خط خطوطًا...إلخ.

قال ابنُ القيم في (شرح منازل السائرين)[2]: «إنما أُفرد سبيلُ الله؛ لأن الطريق الموصل إلى الله واحد، وهو ما بعث به رسله، وأنزل به كتبه، لا يوصل إليه إلا من هذا الطريق، ولو أتى الناس من كل طريق، واستفتحوا من كل باب، فالطريق عليهم مسدود، والأبواب في وجوههم مغلقة، إلا هذا الطريق الواحد؛ فإنه متصل بالله تعالى» اهـ.

---

(1) ابن ماجه (11). عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ، فَقَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ**» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام:153].

(2) مدارج السالكين (1/ 38).



(192) **مسألة**:

في دحض حجة الشيعة بحديث خُمّ:

اعلم: أنّ الشيعة قد أوردوا في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بلا فصل عن زمن النبّوة دلائلَ كثيرة، وقد تكفَّل بسوقها، والكلامِ عليها، وبطلان حججهم منها الحافظُ غلامُ حليم[1] بنُ الشيخ قطب الدين الدهلوي[2] في (التحفة الاثنا عشرية)[3]-جزاه الله خيرًا-، ولا بأس بذكر حديثٍ من عمدة متمسكاتهم على مدعاهم، وهو حديث غدير خم -موضعٍ بالجُحْفة-، وهو مذكور في كتبهم-بشأن عظيم.

---

(1) عبد العزيز بن أحمد (وليّ الله) بن عبد الرحيم العمري الفاروقي، الملقب سراج الهند: مفسر عالم بالحديث من أهل (دهلي) بالهند، أَرّخ مولده بقوله (غلام حليم) له تصانيف، منها (فتح العزيز) في التفسير، لم يتمه، و(بستان المحدثين) و(التحفة الاثنا عشرية)، توفي رَحِمَهُٱللَّهُ سنة تسع وثلاثين ومائتين وألف. الأعلام (4/ 14).

(2) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي، أبو عبد العزيز، الملقب شاه وَليُّ الله: فقيه حنفي من المحدّثين. من أهل دهلي بالهند، قال صاحب فهرس الفهارس: «أحيا الله به وبأولاده وأولاد بنته وتلاميذهم الحديث والسنة بالهند بعد مواتها، وعلى كتبه وأسانيده المدار في تلك الديار» وسماه صاحب اليانع الجنى (وليّ الله بن عبد الرحيم) وقيل في وفاته: تسع وسبعين ومائة وألف- من كتبه (الفوز الكبير في أصول التفسير) ألفه بالفارسية، وترجم بعد وفاته إلى العربية والأرديّة ونشر بهما، و(فتح الخبير بما لابد من حفظه في علم التفسير) و(حجة الله البالغة) مجلدان، و(إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء) و(الإرشاد إلى مهمات الأسناد) و(الإنصاف في أسباب الخلاف) و(عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد) و(المسوّى من أحاديث الموطأ- ط) مجلدان و(شرح تراجم أبواب البخاري) و(تأويل الأحاديث). الأعلام (1/ 149).

(3) التحفة الإثنا عشرية في الرد على الشيعة الإمامية (163).

وحاصله: أن بُريدةَ بنَ الحصيبِ الأسلميِّ[1] روى: أنه ﷺ لما نزل بغدير خم مرجِعَه من حجة الوداع، أخذَ بيد عليٍّ، وخاطبَ جماعةً من المسلمين الحاضرين مع ركابه الشريف حينئذ: «يا مَعْشَرَ المسلمِينَ! أَلَسْتُ أَوْلى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟»، قالوا: بلى، قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»، وهذا الحديث رواه من أهل السنة جماعةٌ؛ كالإمام أحمد[2]، والترمذي[3]، والنسائي[4]، وطرقهُ كثيرة جدًا.

قالت الشيعة في تقرير الاستبدال بهذا الحديث: إن المولى بمعنى: الأولى بالتصرف، وكونهُ أولى بالتصرف عينُ الإمامة، ولا يخفى أن أول الغلط في هذا الاستدلال هو إنكارُ أهلِ العربية قاطبةً ثبوتَ ورود المولى بمعنى الأولى، بل قالوا: لم يجئ قَطُّ مَفْعَل بمعنى أَفْعَل في موضع، فضلًا عن هذه المادة بالخصوص، إلا أن أبا زيدٍ اللغويَّ[5] جوَّز هذا، متمسكًا بقول أبي عبيدة في تفسير ﴿هِيَ مَوْلَىٰكُمْ﴾ [الحديد:15]؛ أي: أولى بكم، لكن جمهور أهل العربية خطؤوه في هذا

---

(1) بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل، له صحبة، وقع إلى البصرة ثم سكن مرو، ومات بمرو وولده ثم، روى عنه عبد الله بن مولة وابناه سليمان وعبد الله، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في خلافة معاوية. تاريخ دمشق: ترجمة رقم (9754).

(2) أحمد (950).

(3) الترمذي (3771).

(4) فضل الصحابة للنسائي (42).

(5) أَبُو زَيْد الأَنْصاري سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري: أحد أئمة الأدب واللغة. من أهل البصرة. ووفاته بها. كان يرى رأي القدرية. وهو من ثقات اللغويين، قال ابن الأنباري: كان سيبويه إذا قال (سمعت الثقة) عنى أبا زيد. من تصانيفه كتاب (النوادر) في اللغة، و(الهمز). الأعلام (3/ 92).

التجويز والتمسك قائلين بأن هذا القولَ -لو صحّ-، لزم أن يقال مكان فلان أولى منك: مولى منك، وهو باطل منكَر بالإجماع.

وأيضًا قالوا: إن تفسير أبي عبيدة بيانٌ لحاصل المعنى؛ يعني النارُ مقرُّكم ومصيرُكم، والموضعُ اللائق بكم؛ لأن لفظ المولى ثَمَّ بمعنى: الأولى.

الثاني: أن المولى لو كان بمعنى الأولى -أيضًا- لا يلزم أن يكون صلته بالتصرف، وكيف يقرر هذه الصلة، ومن أية لغة ينقل؛ إذ يحتمل أن يكون المراد: أولى بالمحبة، وأولى بالتعظيم، وأية ضرورة في كل ما نسمع لفظ الأولى أن نحمل على أن المراد: أولى بالتصرف؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [آل عمران:68]، وظاهرٌ أن أتباعَ إبراهيمَ لم يكونوا أولى بالتصرف في جنابه المعظم عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

الثالث: أن القرينة البعدية تدلّ صراحةً على أنّ المراد من الولاية المفهومة من لفظ المولى، أو الأولى: المحبة، وهو قوله: «**اللهمَّ والِ مَنْ والاه، وعادِ مَنْ عاداه**»، ولو كان المراد من المولى المتصرف: في الأمور، والأولى بالتصرف، لقال: اللهمَّ وال من كان في تصرفه، وعاد من لم يكن كذلك، وذكرُ المحبة والعداوة دليلٌ صريح على أن المقصود: إيجابُ محبته، وتحذير عن عداوته، لا التصرفُ وعدمُه، وظاهرٌ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ علَّم الناسَ ولَقَّنهم أدنى الواجبات، بل السنن، وآداب القيام والقعود، والأكل والشرب، ونحوها؛ بحيث يفهمُ المعانيَ المقصودةَ من ألفاظها الواردةِ في قوله الشريف كُلُّ من كان حاضرًا أو غائبًا، بعد معرفته

بلغة العرب من غير تكلف، وهذا -في الحقيقة- هو كمالُ البلاغة، والمقتضي لمنصب الإرشاد والهداية أيضًا، ولو اكتفى في مثل هذه المقدمة العمدة بنحو هذا الكلام الذي لا يحصل المعنى المقصود أصلًا بطبق القاعدة اللغوية العربية ووفقها، لثبت في حقِّ النبيِّ ﷺ قصورُ البلاغة في الكلام، بل المساهلة في التبليغ والهداية، وهو محال -العياذ بالله تعالى-، فعلم أن مقصوده ﷺ بهذا الكلام إنما كان إفادة هذا المعنى الذي يفهم منه بلا تكلف بوفق قاعدة لغة العرب، يعني: محبة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فرضٌ كمحبته ﷺ، وعداوته حرام كعداوته ﷺ، وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، ومطابقٌ لفهم أهل البيت في ذلك؛ كما أورد أبو نُعَيْمٍ[1] عن الحسن المثنى بن الحسن السبط الأكبر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه سألوه عن حديث: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ**» هل هو نصٌّ على خلافة علي رضي الله تعالى عنه، قال: لو كان النبي ﷺ أراد خلافته بذلك الحديث، لأفهمَ المسلمين ذلك بقول واضح؛ إذ هو ﷺ كان أفصحَ الناس، وأوضح القائلين، فقال: البتة هكذا يا أيها الناس هذا وليِّ أمري، والقائمُ عليكم بعدي، فاسمعوا وأطيعوا.

ثم قال الحسن: أقسم بالله! أن الله تعالى ورسوله لو آثرا عليًّا لهذا الأمر، ولم يمتثل عليٌّ لأمر الله ورسوله، ولم يقدم على هذا الأمر، لكان من أعظم الناس خطايا؛ لترك امتثال ما أمر اللهُ ورسولهُ به.

---

(1) الفضل بن دكين، الحافظ الكبير، شيخ الإسلام الفضل بن عمرو ابن حماد بن زهير بن درهم التيمي، الطلحي، القرشي مولاهم الكوفي الملائي الأحول مولى آل طلحة بن عبيد الله. مات في آخر سنة ثمان عشرة ومائتين. سير أعلام النبلاء (6/ 310).

قال رجل: أما قالَ رسولُ الله ﷺ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ**»؟ قال الحسن: ألا والله! إن رسول الله لو أراد الخلافة، لقال واضحًا، وصرّح بها كما صرح بالصلاة والزكاة، قال: يا أيها الناس! إن عليًّا وليُّ أمري من بعدي، والقائمُ في الناس بأمري.

ثم إن سبب هذا الحديث الذي ذكره أهل السير يدل صراحة على أن المقصود منه: إلزامُ محبة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن جماعة الصحابة الذين كانوا مع علي -كرم الله وجهه- في سفر اليمن؛ كبريدة الأسلمي، وخالد بن الوليد، وغيرهما اشتكوا بعدَ ما رجعوا من ذلك السفر للنبي ﷺ اشتكاءً بالخطأ، فلما علم الرسول ﷺ تكلم الناس في حقه هكذا، وظن أنه لو منع بعضهم من هذه الشكاية، لعلَّهم يحملون على مراعاة العلاقة بين جنابه ﷺ، وبين جناب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فخطب بالعموم لذلك، وصدَّر فيها هذه النصيحةَ بالكلمة المنصوصة في الكتاب المجيد: ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ يعني: كلُّ ما أقول لكم فهو من الشفقة عليكم، وطلبِ الخير لكم، لا تحملوا على المراعاة لأحد، ولا تلاحظوا في ذلك علاقة أحد بي.

وقد أورد هذه القصة محمدُ بنُ إسحاق[1] وغيرُه من أهل السير مفصلة، وتمام هذا البحث انظره في: (التحفة الاثنا عشرية[2])، وفيها ذُكر كفاية.

---

(1) شرف المصطفى (5/ 497).

(2) التحفة الإثنا عشرية في الرد على الشيعة الإمامية (163).

(193) مسألة:

قال الحافظ ابن كثير[1]: «استدل جمهور العلماء على تحريم المخلوقة من ماء الزاني عليه بعموم قوله تعالى: ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء:23] فإنها بنت، فتدخل في العموم كما هو مذهب أبي حنيفة، ومالك، وأحمد بن حنبل، وقد حكي عن الشافعي شيء في إباحتها لأنها ليست بنتًا شرعية فكما لم تدخل في قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء:11]؛ فإنها لا ترث بالإجماع، فكذلك لا تدخل في هذه الآية؛ يعني: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ [النساء:23]» والله أعلم.

---

(1) ابن كثير (2/ 247).

مسألة (194):

قال الحافظ ابنُ كثير[1] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾ [النساء:23]؛ أي: «في تزويجهنّ، وهذا خاص بالربائب وحدَهنّ، وقد فهم بعضهم عَوْدَ الضمير إلى الأمهات والربائب، فقال: لا تحرم واحدةٌ من الأمِّ ولا البنتِ بمجرد العَقْد على الأخرى حتى يدخل بها.

وروى ابنُ جرير[2] عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَيَتَزَوَّجُ أُمَّهَا؟ قَالَ: هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّبِيبَةِ. وبعد أن ساق الأسانيد في ذلك قال: وهذا القول -كما ترى- مرويٌّ عن علي، وزيدِ بنِ ثابت، وعبدِ الله بنِ الزبير، ومجاهد، وابنِ جبير، وابن عباس، وقد توقف فيه معاوية، وذهب إليه من الشافعية: أبو الحسن أحمد بن محمد بن الصابوني[3] فيما نقله الرافعي عن الْعَبَّادِيّ.

وقد روي عن ابن مسعود مثلُه، ثم رجع عنه.

وجمهورُ العلماء على أن الربيبة لا تحرُم بالعَقْد على الأمِّ؛ بخلاف الأم فإنّها تحرم بمجرد العقد» اهـ.

---

(1) ابن كثير (2/ 249).

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (6/ 556).

(3) أَحْمد بن مُحَمَّد ابْن أَحْمد بن الْقَاسِم بن إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل، أَبُو الْحسن الضَّبِّيّ، الْمَعْرُوف بـ: ابْن الْمَحَامِلِي. الإِمَام الْمُصَنّف، من رفعاء أَصْحَاب الشَّيْخ أبي حَامِد، وَمن بَيت النبل، وَالْجَلالَة، وَالْفضل، وَالْفِقْه، وَالرِّوَايَة. توفّي سنة أَربع عشرَة -أَو خمس عشرَة- وَأَرْبع مئة. طبقات الفقهاء الشافعية (1/ 368).

مسألة (195):

قال ابن كثير[1]: «وقد قيل بأنه لا تحرّم الربيبة إلا إذا كانت في حِجْر الرجل، فأما إذا لم تكن كذلك، فلا تحرمُ، وروى ابنُ أبي حاتم[2] عن مالكِ بنِ أوسِ بنِ الحدثانِ[3] قال: كانت عندي امرأةٌ، فتوفيت وقد ولدت لي، فوجَدْتُ عليها، فلقيني عليٌّ بنُ أبي طالب، فقال: ما لَكَ؟ فقلت: توفيت المرأة، فقال علي: لها ابنة؟ قلت: نعم، وهي بالطائف. قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا، هي بالطائف، قال: فانكحها، قلت: فأين قولُ الله: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النساء: 23]؟ قال: إنها لم تكن في حجرك، إنما ذلك إذا كانت في حجرك[4].

هذا إسناد قويّ ثابت إلى عليٍّ بن أبي طالب على شرط مسلم، وهو قول غريب جدًا، وإلى هذا ذهب داودُ بنُ عليٍّ الظاهريُّ وأصحابهُ، وحكاه أبو القاسم الرافعيُّ[5] عن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، واختاره ابنُ حزم.

---

(1) ابن كثير (2/ 251).

(2) أخرجه عبد الرزاق في المصنف من طريق ابن جُرَيْج (10834).

(3) مالك بْن أوس بْن الحدثان النصري (الْمَدَنِيّ) سَمِعَ عُمَر، وعثمان روى عنه مُحَمَّد بْن جُبَيْر ابْن مطعم، ومُحَمَّد بْن عَمْرو بْن عطاء، وعكرمة بْن خَالِد والزُّهْرِيّ، وقَالَ بعضهم لَهُ صحبة، ولم يصح، وروى أَبُو عَمْرو بْن الحماس، وابْن المنكدر. التاريخ الكبير (7/ 305).

(4) يقول الإمام البخاري «وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِهِ وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا». صحيح البخاري (7/ 11).

(5) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني: فقيه، من كبار الشافعية، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث، وتوفي في ثلاث وعشرين وستمائة، نسبته إلى رافع ابن خديج الصحابي، له (التدوين في ذكره أخبار قزوين) و(الإيجاز في أخطار الحجاز) وهو ما عرض له من (الخواطر) في سفره إلى الحج، و(المحرر) فقه، و(فتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي) في الفقه، و(شرح مسند الشافعيّ) و(الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة) و(سواد العينين) في مناقب أحمد الرفاعيّ، وفي نسبة هذا الكتاب إليه شك. الأعلام للزركلي (4/ 55).

وحكى لي شيخُنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي: أنه عرض هذا على الشيخ الإمام تقي الدين بن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فاستشكله، وتوقف في ذلك. والله أعلم.

مسألة (196):

فيمن ذهب إلى تكفير شاتم الصحابة:

قال ابنُ أبي حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة[1]: حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبة[2]: حدّثنا جريرٌ عن مغيرةَ[3] قال: كان يُقال: شتمُ أبي بكر وعمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من الكبائر.

قال ابن كثير[4]: «وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكفير من سبَّ الصحابة، وهو رواية عن مالكِ بنِ أنس رَحِمَهُ اللَّهُ.[5]

وقال محمدُ بنُ سيرينَ: ما أظن أحدًا يُبغض أبا بكر وهو يحبُّ رسول ﷺ. رواه الترمذي[6]» اهـ.

---

(1) روح بن مُحَمَّد ابْن أَحْمد بن مُحَمَّد بن إِسْحَاق. القَاضِي أَبُو زرْعَة الرَّازِيّ، حفيد الإِمَام أبي بكر ابْن السّني الحَافِظ الدينَوَرِي، توفي سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة. الأعلام (1/ 472).

(2) عثمان بن أبي شيبة، أبو الحسن، أحد أئمة الحديث الأعلام كأخيه أبي بكر، مات في المحرم سنة تسع وثلاثين ومائتين. ميزان الاعتدال (3/ 35).

(3) مغيرة بْن شبيل بْن عوف البجلي الكوفي، ويُقَالُ ابْن شبل، عَنْ جرير بْن عَبْد اللهَّ روى عنه حبيب ابْن أَبِي ثابت. التاريخ الكبير (7/ 317).

(4) تفسير ابن كثير (2/ 284).

(5) الموطأ (1/ 255).

(6) الترمذي (3685).

(197) مسألة:

في تفسير قوله تعالى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾ [الجن: 26-27]، والمناقشة مع الفخر و(الكشّاف) في هذا البحث المهمّ:

قال الواحدي[1]: «في هذا دليل على أن من ادَّعى أن النجوم تدلُّه على ما يكون من حادث، فقد كفر بما في القرآن».

وقال في (الكشاف)[2]: «وفي هذا إبطالٌ للكرامات؛ لأنّ الذين تضاف إليهم الكرامات -وإن كانوا أولياء مرتَضَيْن- فليسُوا برسل، وقد خصَّ الله الرسل من بين المرتضين بالاطّلاع على الغيب، وفيه -أيضًا- إبطالُ الكهانة، والسّحر، والتنجيم؛ لأن أصحابها أبعدُ شيء من الارتضاء، وأدخلهُ في السخط».

قال الرازي: «وعندي: أنّ الآية لا دلالة فيها على شيء مما قالوه؛ إذ لا صيغة عموم في غيبه، فيحمل على غيبٍ واحد، وهو وقت القيامة؛ لأنه واقع بعد قوله:

---

(1) الإمام العلامة، الأستاذ، أبو الحسن، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، الشافعي، صاحب التفسير، وإمام علماء التأويل من أولاد التجار، وأصله من ساوه، لزم الأستاذ أبا إسحاق الثعلبي وأكثر عنه، وأخذ علم العربية، عن أبي الحسن القهندزي الضرير، صنّف التفاسير الثلاثة: البسيط والوسيط والوجيز. وبتلك الأسماء سمى الغزالي تواليفه الثلاثة في الفقه. ولأبي الحسن كتاب أسباب النزول مروي وكتاب التحبير في الأسماء الحسنى وشرح ديوان المتنبي. وكان طويل الباع في العربية واللغات. وله أيضا: كتاب الدعوات وكتاب المغازي وكتاب الإغراب في الإعراب وكتاب (تفسير النبي ﷺ) وكتاب (نفي التحريف عن القرآن الشريف)، مات بنيسابور في جمادى الآخرة، سنة ثمان وستين وأربع مائة، وقد شاخ. سير أعلام النبلاء (13/ 453).

(2) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (4/ 632).

﴿أَقَرِيبٌ مَّا تُوعَدُونَ﴾ [الجن: 25] الآية.

فإن قيل: فما معنى الاستثناء حينئذ؟ قلنا: لعلّه إذا قربت القيامة يظهره، كيف لا وقد قال: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا﴾ [الفرقان: 25]، فتعلم الملائكة حينئذ قيام الساعة، أو هو استثناء منقطعٌ، أي: من ارتضاه من رسول يجعل من بين يديه ومن خلفه حَفَظَة يحفظونه من شرِّ مردة الجن والإنس، ويدل على أنه ليس المراد: أنه لا يُطلع أحدًا على شيء من المغيَّبات إلا الرسلَ: أنه ثبت كما يقارب التواتر أن شقًا وسَطيحًا كانا كاهنين، وقد عرّفا بحديث النبي ﷺ قبل ظهوره، وكانا مشهورين بهذا العلم عند العرب، حتى رجع إليهما كسرى، فثبت أن الله قد يُطلع غيرَ الرسل على شيء من المغيبات.

وأيضًا: أطبق أهلُ الملل على أنّ معبر الرؤيا يخبر عن أمور مستقبلية، ويكون صادقًا فيها.

وأيضًا: قد نقلَ السلطانُ سنجرُ بنُ ملك شاه[1] كاهنةً من بغداد إلى خراسان، وسألها عن أمور مستقبَلَة، فأخبرته بها، فوقعت على وَفْق كلامها.

قال: وأخبرني ناس محقّقون في علم الكلام والحكمة: أنها أخبرت عن أمور

---

(1) ألب أرسلان عضد الدولة، أبو شجاع ألب أرسلان محمد بن جغري بك داود بن ميكائيل ابن سلجوق بن دقاق التركماني، توفي سنة اثنتين وسبعين وألف، عرف باسم ألب أرسلان ومعناها بالتركية الأسد الباسل، كان رابع حكام السلاجقة لقب بـ سلطان العالم لعظم ملكه، واتساع إمبراطوريته كما لقب أيضًا بالسلطان الكبير والملك العادل. بلغت حدود مملكته من أقاصي بلاد ما وراء النهر إلى أقاصي بلاد الشام، ورغم عظم مملكته، إلا أنه كان تابعًا للخلافة العباسية في بغداد. الموسوعة الحرة.

غائبة بالتفصيل، فكانت على وَفْق خبرها.

وبالغ أبو البركات[1] في كتاب (التعبير) في شرح حالها؛ وقال: فحصتُ عن حالها ثلاثين سنة، فتحققت أنها كانت تخبر عن المغيبات إخبارًا مطابقًا.

وأيضًا: فإنّا نشاهد ذلك في أصحاب الإلهامات الصادقة، وقد يوجد ذلك في السحرة أيضًا، وقد نرى الأحكام النجومية مطابقةً، وإن كانت قد تتخلف، فلو قلنا: إنّ القرآن يدلّ على خلاف هذه الأمور المحسوسة، لتطرقَ الطعنُ إلى القرآن، فيكون التأويل ما ذكرناه. انتهى كلام الفخر بمعناه».

قال الإمام محمد بن علي الشَّوْكَاني[2] رَحِمَهُ اللَّهُ: أما قوله: «إذ لا صيغة عموم

(1) أحمد بن إبراهيم بن نصر الله، أبو البركات، عز الدين الكناني العسقلاني الأصل، المصري الحنبلي: فقيه مؤرخ انتهت إليه رئاسة الحنابلة بمصر. وولي قضاء القضاة فحمدت سيرته، واستمر إلى أن توفي سنة ست وسبعين وثمانمائة. مولده ووفاته بالقاهرة. قال السخاوي: إن ترجمته تحتمل مجلدا، وأورد الجلال السيوطي في معجم شيوخه أسماء مؤلفاته، وهي كثيرة، منها (طبقات الحنابلة وعشرون مجلدا، و(نظم أصول ابن الحاجب) و(صفوة الخلاصة) في النحو، و(شفاء القلوب في مناقب بني أيوب) و(منظومة في الجبر والمقابلة) و(منظومة في المساحة) و(شرح ألفية ابن مالك) و(أرجوزة في قضاة مصر) وقل أن ترك فنا لم يصنف فيه نظما أو نثرا. الأعلام للزركلي (1/ 88).

(2) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشَّوْكَاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء، ولد بهجرة شوكان (من بلاد خولان، باليمن) ونشأ بصنعاء، وولي قضاءها سنة 1229هـ ومات حاكما بها سن خمسين ومائتين وألف، وكان يرى تحريم التقليد. له أربعة ألف ومائة مؤلفا، منها (نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار) ثماني مجلدات، و(البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع) مجلدان، و(الأبحاث العرضية، وفي الكلام على حديث حب الدنيا رأس كل خطية) كان في المكتبة العربية، ولعله آل إلى الظاهرية في دمشق. و(إتحاف الأكابر) وهو ثبت مروياته عن شيوخه، مرتب على حروف الهجاء، و(الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة-ط) و(التعقبات على الموضوعات) و(الدرر البهية في المسائل-الفقهية) و(فتح القدير) في التفسير،

في غيبه، فباطل؛ فإن إضافة المصدر واسم الجنس من صيغ العموم؛ كما صرح به أئمة الأصول وغيرهم.

وأما قوله: أو هو استثناء منقطع، فمجردُ دعوى، يأباه النظم القرآني.

وأما قوله: إن شقًا وسطيحًا...إلخ، فقد كانا في زمن تَسْتَرِق فيه الشياطينُ السمعَ، ويُلقون ما يسمعونه إلى الكهان، فيخلطون الصدقَ بالكذب؛ كما ثبت في الحديث الصحيح، وفي قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ ﴾ [الصافات:10]، ونحوها من الآيات، فبابُ الكهانة قد ورد بيانهُ في هذه الشريعة، وأنه كان طريقًا لبعض الغيب بواسطة استراق الشياطين، حتى مُنعوا ذلك بالبعثة المحمدية -على صاحبها الصلاة والسلام والتحية-، وقالوا: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ۝٨ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ ۖ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن:8-9]، فباب الكهانة -في الوقت الذي كانت فيه- مخصوص بأدلته، فهو من جملة ما يخصص به هذا العموم، فلا يرد ما زعمه من إيراد الكهانة على هذه الآية. (1)

وأما حديث المرأة الذي أورده، فحديثُ خرافةٍ، ولو سلم وقوع شيء مما حكاه عنها من الأخبار، لكان من باب ما ورد في الحديث: «إِنَّ في هَذِهِ الأُمَّةِ

---

(1) خمسة مجلدات، و(إرشاد الفحول) في أصول الفقه، و(السيل الجرار) جزآن، في نقد كتاب الأزهار، و(إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات) ردا على موسى ابن ميمون الأندلسي (اليهودي في ظاهر المستند، والزنديق في باطن المعتقد، كما يقول صديق حسن خان) و(تحفة الذاكرين) شرح عدة الحصن الحصين، و(التحف في مذهب السلف) رسالة، و(الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد) رسالة، وغير ذلك. الأعلام (6/ 298).

مُحَدَّثِينَ وَإِنَّ مِنْهُمْ عُمَرَ»[1]، فيكون كالتخصيص لعموم هذه الآية، لا نقضًا.

وأما ما اجترئ به على الله وعلى كتابه من قوله في آخر كلامه: فلو قلنا: إن القرآن يدل على خلاف هذه الأمور المحسوسة، لتطرقَ الطعْن إلى القرآن، فيقال له: ما هذه بأول زلة من زلاتك، وسقطة من سقطاتك، وكم لها لديكَ من أشباه وأمثال نبضَ بها عرقُ فلسفتك، وركض بها الشيطان الذي صار يتخبطك في مباحث تفسيرك. يا عجبًا لك! أيكون ما بلغك من خبر هذه المرأة ونحوِه موجبًا لتطرق الطعن إلى القرآن، وما أحسنَ ما قاله بعضُ أدباء عصرنا:

وإذا رامَـتِ الذبابــةُ للشـمسِ غطــاءً مَـدَّتْ عَليهــا جَناحًــا

وقلت من أبيات منها:

مَهَـبُّ ريــاحٍ ســدَّه بجنــاحِ وقابَلَ بالمصباح ضـوءَ صباحِ

فإن قلت: إذًا قد تقرّر بهذا الدليل القرآني: أن الله يُظهر من ارتضى من رسله على ما شاء من غيبه، فهل للرسول الذي أظهره الله على ما شاء من غيبه أن يخبر به بعض أمته؟

قلت: نعم، ولا مانع من ذلك، وقد ثبت عن رسول ﷺ من هذا ما لا يخفى على عارف بالسنَّة المطهرَّة، فمن ذلك: ما صحّ أنه قام مقامًا أخبر فيه بما سيكون إلى يوم القيامة، وما ترك شيئًا مما يتعلق بالفتن ونحوِها، حفظَ ذلك مَنْ حفظَه، ونسيه من نسيه، وكذلك ما ثبت من أن حذيفةَ بنَ اليمانِ كان قد أخبره رسولُ الله ﷺ بما يحدث من الفتن بعدَه، حتى سأله عن ذلك أكابرُ الصحابة ورجعوا إليه.

---

(1) البخاري (3469). من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ».

وثبت في (الصحيح)[1] وغيرِه: أن عمر بن الخطاب سأله عن الفتنة التي تموجُ كموج البحر، فقال: إن بينك وبينها بابًا، فقال عمر: هل يُفتحُ أو يُكسر؟ فقال: بل يُكسر، فعلم عمرُ أنه الباب، وأن كسرَه قتلُه؛ كما في الحديث الصحيح المعروف: أنه قيل لحذيفة: هل كان عمر يعلم ذلك؟ فقال: نعم كما يعلم أن دون غد الليلةَ.

وكذلك ما ثبت من إخباره لأبي ذَرٍّ بما يحدث له مما حدث له، وإخباره لعليٍّ ابنِ أبي طالب بخبر ذِي الثُّدَيَّةِ[2]، ونحو هذا مما يكثر تعدادُه، ولو جُمع، لجاء منه مصنف مستقل.

وإذا تقرّر هذا، فلا مانع من أن يختصَّ بعضَ صلحاء هذه الأمة بشيء من أخبار الغيب التي أظهرها الله لرسوله ﷺ، وأظهرها رسولُه ﷺ لبعض أمته، وأظهرها هذا البعض من الأمة لمن بعدَهم، فتكون كرامات الصالحين من هذا القبيل، والكلُّ من الفيض الرباني بواسطة الجناب النبوي. انتهى كلام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(1) البخاري (525). من حديث أبي حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الفِتْنَةِ، قُلْتُ أَنَا كَمَا قَالَهُ: قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ، قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ»، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ البَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذًا لاَ يُغْلَقَ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ البَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الغَدِ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: البَابُ عُمَرُ.

(2) وعن نافع بن مسلمة الأخنسي قال: «كان ذو الثدية رجلا من عرنة مِنْ بَجِيلَةَ، وَكَانَ أَسْوَدَ شَدِيدَ السَّوَادِ، لَهُ ريح منتنة معروف في العسكر، وكان يرافقنا قبل ذَلِكَ وَيُنَازِلُنَا وَنُنَازِلُهُ»، (البداية والنهاية) (7/ 289).

نقله الإمام السيد صِدِّيق حسن خان[1] في (فتح البيان[2]).

وفي (**الوجيز**): اطلاعُ الأنبياء من المَلَك هو علم، أو من إلقاء الله في روعه، فهو أيضًا علم، وما للأولياء من الكرامات ـ وإن انضمَّ إليها علاماتُ الصدق ـ فما هي إلا ظن. غايةُ الأمر: أنها ربما تصل إلى الظن الغالب، وهو ليس بعلم.

وقوله: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾[3] [الجن:26] ينادي على أن المراد منه: العلم. اهـ.

وفي (مدارك التنزيل)[4] للنسفي[5]: ﴿فَلَا يُظْهِرُ﴾: فلا يطلع ﴿عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ﴾ ﴿أَحَدًا﴾: من ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾: إلا رسولًا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب؛ ليكون إخباره عن الغيب معجزةً له؛ فإنه يُطلعه على غيبه ما شاء، و﴿مِن رَّسُولٍ﴾: بيان لمن ارتضى، والوليّ إذا أخبر بشيء، فظهر، فهو غير جازم عليه، ولكنه أخبر بناء على رؤياه، أو بالفراسة، على أن كلَّ كرامة للولي فهي معجزةٌ للرسول.

وذكر في **التأويلات**: قال بعضهم: في هذه الآية دلالةُ تكذيب المنجِّمة، وليس كذلك؛ فإن فيهم من يصدقُ خبرهُ، وكذلك المتطببة يعرفون طبائعَ النبات، وذا لا يعرف بالتأمل، فعلم بأنهم وقفوا على علمه من جهة رسول انقطع أثره، وبقي علمه في الخلق. اهـ.

---

(1) الإمام محمد صديق بن حسن بن علي القِنَّوجيّ البخاريّ الحُسَيْني (ت:1307هـ)

(2) فتح البيان (14/ 372).

(3) انظر للتوسع: تفسير القاسمي (9/ 337).

(4) مدارك التنزيل (3/ 554).

(5) أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: 710هـ).

وفي تفسير[1] العلامة أبي مسعود[2] رحمه الله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن:26] «الفاء لترتيب عدم الإظهار على تفرده تعالى بعلم الغيب على الإطلاق؛ أي: فلا يُطلع على غيبه اطلاعًا كاملًا ينكشف به جليةُ الحال انكشافًا تامًا موجبًا لعين اليقين ﴿أَحَدًا﴾ من خلقه ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾؛ أي: إلا رسولًا ارتضاه لإظهاره على بعض غيوبه المتعلقة برسالته، كما يُعرب عنه بيان من ارتضى بالرسول تعلقًا تامًا، إما لكونه من مبادئ رسالته؛ بأن يكون معجزة دالة على صحتّها، وإما لكونه من أركانها وأحكامها؛ كعامة التكاليف الشرعية التي أُمر بها المكلفون، وكيفياتِ أعمالهم، وأجزيتِها المترتبةِ عليها في الآخرة، وما تتوقف هي عليه من أحوال الآخرة التي من جملتها: قيامُ الساعة، والبعث، وغير ذلك من الأمور الغيبية التي بيانها من وظائفه، وأما ما لا يتعلق بها على أحد الوجهين من الغيوب التي من جملتها: وقتُ قيام الساعة، فلا يُظهر عليه أحدًا أبدًا، على أنّ بيان وقته مُخِلٌّ بالحكمة التشريعية التي عليها يدور فَلَكُ الرسالة، وليس فيه ما يدلّ على نفي كرامات الأولياء المتعلقة بالكشف؛ فإن اختصاص الغاية القاصية من مراتب الكشف بالرسل لا يستلزم عدمَ حصول مرتبةٍ ما من تلك المراتب لغيرهم أصلًا، ولا يدعي أحدٌ لأحدٍ من الأولياء ما في رتبة الرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ من الكشف الكامل الحاصل بالوحي الصريح» اهـ.

---

(1) تفسير أبو السعود العمادي (9/ 47).

(2) أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: 982هـ).

(198) **مذاكرة في قول بعضهم:**

وما كَمَدُ الحسادِ شيءٌ قصدتهُ ... ولكنَّه من يَزْحَمِ البحرَ يغرقِ[1]

ذكر هذا البيتَ العلامةُ ابنُ سعيد[2] في خطبة (حواشي الأشموني)[3]، فسألني عنه حضرة نخبة علماء الأشراف السيدُ أحمدُ بنُ السيدِ محيي الدين الحسني الجزائريُّ ثم الدمشقيُّ[4]، وذلك غرةَ شعبانَ عام (1316هـ)، وقال لي: لم يظهر التئام الشطر الثاني مع الأول، وما أراد بهذا الاستدراك؟ فكتبت له ما ظهر لي في معناه بما نصُّه:

يريد -والله أعلم-: أني في إتقان هذا التأليف لم أُردْ كمدَ الحساد؛ أي: حزنهم؛ فإنه مرامٌ يقصر عن التنويه بشأن هذا المؤلف، وربما حصل تحزينُهم بغير وسيلة الفضيلة، وإنما قصدتُ الإعلامَ بما أوتيته من التبحر في تحشية هذا الكتاب، وسَعَةِ إحاطته بالتحقيقات والتدقيقات التي لا تُجارى ولا تُبارى، وأنّى للبحر أن يزاحَم؟!

---

(1) من قصيدة للمتنبي عنوانها:

لعينيك ما يلقى الفؤاد وما لقي ... وللحُبّ ما لم يَبقَ منّي وما بَقي

(2) محمد بن علي بن سعيد الحجري التونسي: أديب نحوي. ولد بقرية (بوحجر) من قرى المنستير، وتعلم واستقر بتونس، ومات شابا سنة تسع وتسعين ومائة وألف. له (زواهر الكواكب) حاشية على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، في النحو، و(اللوامع) رسالة في المنطق، و(الفلك المشحون) في الأحمدية بتونس (4585) ديوان نظمه ونثره في 28 ورقة و(تشحيذ التذهيب) حاشية على (التذهيب في شرح التهذيب). الأعلام (6/ 296).

(3) زواهر الكواكب لبواهر المواكب (1/ 4).

(4) وهو أخ الأمير عبد القادر الجزائري الذي استوطن دمشق بعد نفيه من الجزائر وكانت علاقة السيد أحمد وطيدة بالقاسمي. ولقد ألف القاسمي في الأمير عبد القادر ترجمة جليلة القدر والمقام.

فكأنه يشير بقوله: ولكنه من يزحم البحر يغرق إلى ما ذكرناه، وأن من زعم مباراته في تأليفه، ورام مزاحمته في تصنيفه، فليمتطِ جوادَه، ولْيحكمْ قيادَه، وليزاحم البحر إن قدر، وليركب متن هذا الغرر؛ كيما يصبح الغرقُ مآله، ويظهر غوره في مهاوي الجهالة؛ فإنّ مباراة العلماء ليست بالتمويهات، وإنما هي بالمآثر التي تتوَّج بها المناقب الساميات، وأعظمُ منقبةٍ تأليفٌ لا يُجارى، وأثرٌ في ميدان الفضل لا يُبارى، فاتضح أنه كنّى بهذا الشطر عن مديحٍ ما فوقه مديح، ولعله قصد التحدثَ بالنعمة، أو التنويه به، ليُقبل عليه كلُّ ذي رأي رجيح، والأعمالُ بالنيات، وإلى المولى علمُ السرائر المكنونات. اهـ[1].

---

(1) **قلت**: ولقد فهمت من البيت أنّ الشاعر لا يعير لحساده وزنا، مادام مصنفه قد فاق الآفاق في القوة والمتانة، ومن أراد المنافسة في هذا فلن يبلغ مرامه وسيغرق في بحر العجز.

مسألة (199):

في حديث: «سُدُّوا كُلَّ خَوْخَةٍ[1] في المَسْجِدِ إلاَّ خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ»:

قال العمادُ ابنُ كثير في (تفسيره)[2]: «ثبت في (صحيح البخاري): أنّ رسول الله ﷺ قال: «**سُدُّوا كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ**»، وهذا قاله في آخر حياته ﷺ علمًا منه أنّ أبا بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ سيلي الأمرَ بعده، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيرًا للأمور المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأَمرَ بسدِّ الأبواب الشارعة إلى المسجد، إلا بابهَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ومن روى: إلاَّ بابَ عليّ؛ كما وقع في بعض السنن، فهو خطأ، والصحيح ما ثبت في (الصحيح)[3]» اهـ[4].

(1) (خوخة) هو موضع المرور كالباب.

(2) تفسير ابن كثير (2/ 311).

(3) البخاري(467). ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى المِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بكرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا المَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ».

(4) انظر: تفسير القاسمي (3/ 117).

(200) مسألة:

في حُكِمْ مُكْثِ الجُنِبُ في المَسْجد:

قال تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ [النساء:43].

قال العمادُ ابنُ كثير[1]: قوله: «﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ دليلٌ لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة: أبو حنيفةٍ ومالكٌ، والشافعيُّ: أنه يُحرمُ على الجنب المكثَ في المسجد حتى يغتسل، أو يتيمم إن عدم الماء، أو لم يقدر على استعماله بطريقة.

وذهب الإمامُ أحمدُ إلى أنه متى توضأ الجنب، جاز له المكثُ في المسجد؛ لما روى هو وسعيدُ بنُ منصورٍ[2] في (سننه) بسند صحيح: أنّ الصحابة كانوا يفعلون ذلك.

قال سعيدُ بنُ منصور في (سننه)[3]: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمدٍ -هو الدَّرَاوَرْدِيُّ[4]- عن هشامِ بنِ سعد[5].

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 313).

(2) أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: 227هـ).

(3) التفسير من سنن سعيد بن منصور (4/ 1275).

(4) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، أبو محمد المدني، كان أصله من قرية من قرى فارس، يقال لها دراور، فلقبه أهل المدينة الدراوردي، روى عن زيد بن أسلم وشريك بن عبد الله بن أبي نمر، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وقال ابن سعد: «ولد بالمدينة ونشأ بها وسمع بها العلم والأحاديث ولم يزل بها حتى توفي سنة سبع وثمانين وألف وكان ثقة، كثير الحديث يغلط». تهذيب التهذيب (6/ 354).

(5) هشام بن سعد أبو سعد مولى أبى لهب، روى عن نافع، وعياض بن عبد الله وزيد بن اسلم، روى عنه ليث بن سعد، وابن وهب، وعبد الله بن نافع، وابن أبى فديك وأبو نعيم والقعنبي، وذكر لأحمد بن حنبل هشام بن سعد فلم يرضه، وقال: ليس بمحكم الحديث. الجرح والتعديل (9/ 60).

عن زيدِ بنِ أسلمَ[1]، عن عطاءِ بنِ يسارٍ[2] قال: رأيتُ رجالًا من أصحاب رسول الله ﷺ يجلسون في المسجد وهم مُجنبَونَ إذا توضؤوا وضوءَ الصلاة، وهذا إسنادٌ صحيح على شرط مسلم. والله أعلم[3].

(1) زيد بن أسلم، أبو أسامة، مولى عمر بن الخطاب، روى عن ابن عمر، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر، والثوري، ومالك ومعمر، مات سنة ست وثلاثين ومائة. الجرح والتعديل (6/ 354).

(2) عطاء بن يسار، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، روى عن ابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وميمونة زوج النبي ﷺ، والصنابحى ولم يسمع من ابن مسعود، وروى عنه زيد بن اسلم، وبكير بن عبد الله ابن الاشج وعبيد الله بن مقسم، سمعت أبي يقول ذلك، عن يحيى بن معين أنه قال عطاء بن يسار ثقة. عن عبد الرحمن قال سئل أبو زرعة عن عطاء بن يسار: فقال مديني ثقة. الجرح والتعديل (6/ 338).

(3) انظر: تفسير القاسمي (3/ 117).

مسألة(201):

في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء:43]:

قال الإمامُ ابنُ جَرير[1]: «أولى القولين في ذلك بالصواب قولُ من قال: عنى الله بقوله: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾: الجِماعَ دونَ غيرِهِ من معاني اللمس؛ لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قَبَّل بَعض نسائه، ثم صلىَّ ولم يتوضأ، ثم ساق طرق ذلك الخبر، ونقله العمادُ ابنُ كثير في (تفسيره)[2]» والله أعلم[3].

---

(1) تفسير ابن جرير (7/ 63).

(2) تفسير ابن كثير (2/ 177).

(3) انظر: تفسير القاسمي (3/ 127).

مسألة(202):

في مجانبة مجالس المبتدِعَة الذين يحرّفون كلام الله ورسوله:

قال الإمام السيدُ حسن صِدِّيق خان في تفسيره (فتح البيان)[1] عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام:68]: «أمره الله سبحانه بالإعراض عن أهل المجالس التي يُستهان فيها بآيات الله إلى غايةٍ هي الخوضُ في غير ذلك، وفي هذه الآية موعظةٌ عظيمة لمن يتسمَّح بمجالسة المبتدِعة الذين يحرِّفون كلامَ الله، ويتلاعبون بكتابه وسنةِ رسوله، ويَردُّون ذلك إلى أهوائهم المضلَّة، وتقليداتهم الفاسدة، وبدعهم الكاسدة؛ فإنه إذا لم ينكر عليهم، ويغيّر ما هم فيه، فأقلُّ الأحوال أن يترك مجالستهم، وذلك يسيرٌ عليه غيرُ عسير، وقد يجعلون حضورَه -معهم مع تنزهه عما يلتبسون به- شبهةً يشبهون بها على العامة، فيكون في حضوره مفسدةٌ زائدة على مجرد سماع المنكر، وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا يأتي عليه الحصر، وقمنا في نصرة الحق، ودفع الباطل بما قدرنا عليه، وبلغت إليه طاقتنا، ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حقَّ معرفتها، علم أنّ مجالسة أهل البدع المُضِلَّة فيها من المفسدة أضعافُ أضعافِ ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيء من المحرمات، ولاسيما لمن كان غيرَ راسخِ القدمِ في علم الكتاب والسنَّة؛ فإنه ربما ينفق عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان بأوضح مكان، فينقدحُ في قلبه ما يصعب علاجُه، ويعسرُ دفعُه، فيعمل بذلك مدةَ عمره، ويلقى الله به معتقدًا أنه من الحق، وهو أبطلُ الباطل، وأنكرُ المنكر» ا هـ كلامه بحروفه.

---

(1) فتح القدير للشوكاني (2/ 146).

مسألة (203):

في قوله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 141]

روى الإمامُ عبدُ الرزاق[1] بسنده[2] قال: جاء رجل إلى عليٍّ بنِ أبي طالب، فقال: كيف هذه الآية ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء:141]؟ فقال علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «ادْنُهُ، فَاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا».

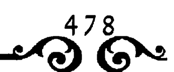
وقال السُّدِّي[3]: «﴿سَبِيلًا﴾؛ أي: حجة، ويحتمل أن يكون المعنى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا؛ أي: في الدنيا؛ بأن يسلطوا عليهم استيلاء استئصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفرٌ في بعض الأحيان على بعض الناس؛ فإن العاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [غافر: 51] الآية، وعلى هذا يكون ردًّا على المنافقين فيما أَمَّلُوه ورَجَوْه وانتظروه من زوال دولة المؤمنين، وفيما سلكوه من مصانَعَتِهم الكافرينَ خوفًا على أنفسهم منهم إذا هم ظهروا على المؤمنين، فاستأصلوهم؛ كما قال تعالى: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ

---

(1) أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: 211هـ).

(2) تفسير عبد الرزاق (647).

(3) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، أبو محمد الحجازي الكوفي الأعور. السُّدِّي: تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة. قال فيه ابن تغري بردي (صاحب التفسير والمغازي والسير، وكان إماما عارفا بالوقائع وأيام الناس. السير (17/ 317). الأعلام (1/ 317).



بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿نَٰدِمِينَ﴾ [المَائِدَة:52]» اهـ.

وأوَّلُ الآية: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.[النساء:141] اهـ[1].

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 386).

مسألة(204):

في الجمع بين روايتين في مُكْثِ عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في الأرض بعدَ نزوله من السّماء:

قال الحافظُ ابنُ كثير[1] في حديث عبدِ الرحمنِ بنِ آدم[2] -عن أبي هريرة عند الإمام أحمد[3]، وأبي داود: «أنّ عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يمكث في الأرض بعد نزوله أربعين سنة، ثم يُتوفَّى، ويُصلِّي عليه المسلمون، وفي حديث عبد الله بن عمر.

وعند مسلم[4]: أنه يمكث سبع سنين، فيحتمل -والله أعلم- أن يكون المرادُ بلبثه في الأرض أربعين سنة: مجموعَ إقامته فيها بعدَ نزوله، وقبلَ رفعه؛ فإنه رُفع وله ثلاث وثلاثون سنة في الصحيح، وقد ورد ذلك في حديثٍ في صفة أهل الجنة: أنهم على صورة، آدم وميلاد عيسى ثلاثٍ وثلاثين سنة.

---

(1) تفسير ابن كثير (2/ 386).

(2) عبد الرحمن بن آدم صاحب السقاية مولى أم برثن روى عنه قتادة وسليمان التيمي. الجرح والتعديل (5/ 209)، تهذيب التهذيب (6/ 134).

(3) أحمد (9270)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ: رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، ثُمَّ تَقَعُ الْأَمَنَةُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأُسُودُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنِّمَارُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ بِالْحَيَّاتِ، لَا تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ**».

(4) مسلم (116).

وأما ما حكاه ابنُ عساكر[1] عن بعضهم: أنه رُفع وله مئة وخمسون سنة، فشاذٌّ غريب بعيد، وذكر الحافظ أبو القاسم بنُ عساكر في ترجمة عيسى بن مريم من (تاريخه)[2] عن بعض السلف: أنه يُدفن مع النبي ﷺ في هجرته» فالله أعلم.

(1) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ).

(2) تاريخ ابن عساكر (47/ 527). وقال البخاري (هذا لا يصح عندي ولا يتابع عليه).

(205) مسألة:

في كيفية الاستخارة:

قال الحافظُ ابنُ كثير[1]: «قد أمر الله المؤمنين إذا تردَّدوا في أمورهم أن يستخيروه؛ بأن يعبدوه، ثم يسألوه الخيرةَ في الأمر الذي يريدونه؛ كما رواه الإمام أحمد[2]، والبخاري[3]، وأهلُ السنن[4] عن جابر[5] بن عبد الله قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمنا الاستخارةَ في الأمور كما يعلِّمنا السورةَ من القرآن، ويقول: «**إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ لْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أو قال- عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ**». هذا لفظ الإمام أحمد[6]. اهـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (3/ 25).

(2) أحمد (14707).

(3) البخاري (6382).

(4) الترمذي (480). أبو داود (1538). ابن ماجه (1383).

(5) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ رِئَابِ بن النعمان بن سنان بن عبيد وأمه أم جَابِر بِنْت زُهَير بْن ثَعْلَبَة بْن عُبَيْد من بني سَلِمَة، ويجعل جَابِر فِي الستة النفر الّذين أسلموا من الأَنْصار أوّل من أسلم منهم بمكّة، وشهد جَابر بدْرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أحاديث وتُوُفِّي وليس له عقب. الطبقات الكبرى (3/ 431).

(6) أحمد (14707).

فهذه هي الاستخارة المسنونة، وأمّا الاستخارةُ بالسبحة، أو بالمصحف، أو الزيادة على المشروع بعمل بعد الدعاء المذكور، فكلّه خلاف السنة» والله أعلم.

(206) **مسألة**:

فيما إذا أكل الكلب من الصيد:

قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة:4].

وفي (الصحيحين)[1]: «عن عَدِيٍّ بنِ حاتمٍ قال: قلتُ: يا رسولَ الله! إني أُرسل الكلابَ المعلَّمة، وأذكرُ اسمَ الله، فقال: «**إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَإِنْ أَكَلَ، فَلاَ تَأْكُلْهُ، فَأَنَا أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ**».»

قال ابنُ كثير[2]: «هذا دليلٌ للجمهور في تحريم الصيد مطلقًا إذا أكَلَ الكلبُ منه، وحُكي عن طائفة من السلف: أنهم قالوا: لا يحرُم مطلقًا.

ثم ساق ابنُ كثير الآثارَ بأسانيدها إلى أن قال: فهذه الآثارُ ثابتةٌ عن سلمانَ، وسعدِ بنِ أبي وقاصٍ، وأبي هريرة، وابن عمر، وهو محكيٌّ عن عليٍّ، وابنِ عباس، واختُلف فيه عن عطاء، والحسنِ البصريِّ، وهو قول الزُّهْرِيِّ، وربيعةَ، ومالك وإليه ذهب الشافعيُّ في القديم، وأومأ إليه في الجديد.

وقد روى أبو داود[3] من طريق أبي ثعلبةَ الخُشَنِيِّ[4] قال: يا رسول الله! لي

---

(1) البخاري(5475)، مسلم (1929).

(2) تفسير ابن كثير (3/ 34).

(3) أبو داود (2857).

(4) أبو ثعلبة الخشني، بضم المعجمة وفتح الشين المعجمة بعدها نون، صحابي مشهور بكنيته، قيل اسمه جرثوم، أو جرثومة، أو جرثم، أو جرهم، مات سنة خمس وسبعين. تقريب التهذيب (1/ 627).

كلابًا مُكَلَّبة، فأفتني في صيدها، فقال النبي ﷺ: «**إِنْ كانَ لكَ كِلابٌ مُكَلَّبَةٌ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ**»، فقال: ذكيٌّ وغيرُ ذكي، وإن أكل منه، قال: «**نَعَمْ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ**»، وأخرجه النسائي[1] -أيضًا-، والإسناد فيه جيد، وبذلك يحتج من لم يحرِّم الصيدَ بأكل الكلب -كما تقدم عمن حكيناه عنهم-، وقد توسط آخرون فقالوا: إن أكلَ عقبَ ما أمسكه، فإنه يحرُم؛ لحديثِ عديٍّ بنِ حاتم، وللعلة التي أشار لها النبي ﷺ «**فَإِنْ أَكَلَ فَلاَ تَأْكُلْ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْسَكَ عَلَىَّ نَفْسَهِ**»، وأما إن أمسكه، ثم انتظر صاحبَه، فطال عليه وجاع، فأكل منه لجوعه، فإنه لا يؤثر في التحريم، وحملوا على ذلك حديث أبي ثعلبة الخشني، وهذا تفريقٌ حسن، وجمعٌ بين الحديثين صحيح.

وقد تمنى الأستاذ أبو المعالي الجويني[2] في كتابه (النهاية) أن لو فصَّل مفصِّل هذا التفصيل، وقد حقق الله أُمنيته، وقال بهذا القول والتفريق طائفة من الأصحاب. اهـ كلام ابن كثير».

---

(1) النسائي (4272).

(2) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ).

(207) **لطيفة**:

في استخراج كون الحبيب لا يعذِّب حبيبَهُ من الكتاب والسنَّة:

قال بعضُ شيوخ الصوفية لبعض الفقهاء: «أين تجد في القرآن أنّ الحبيبَ لا يعذِّب حبيبه؟ فلم يردَّ عليه، فتلا عليه الصوفي: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ [المائدة: 18]، وهذا الذي قاله حسن، وله شاهد في (مسند الإمام أحمد) عن أنس قال: مرّ النبي ﷺ في نفر من أصحابه، وصبيٌّ في الطريق، فلما رأت أمه القومَ، خَشيت على ولدها أن يوطأ، فأقبلت تسعى وتقول: ابني ابني! وسعت فأخذته، فقال القوم: يا رسول الله! ما كانت هذه لتلقي ولدها في النار، قال: فخفَّضَهم[1] النبيُّ ﷺ فقال: «**لا، وَاللهُ ما يُلقي حَبِيبَهُ في النَّارِ**» تفرَّد به أحمد[2]. أفاده الحافظ ابن كثير[3] رحمه الله تعالى.

---

(1) فخفضّهم ضبط بالتشديد، أي: سكنّهم وهون الأمر عليهم من الخفْض، بمعنى الدعة والسكون، كأنه عظُم عليهم الإشكالُ، فخفض عليهم أمرهم بالجواب عنه.

(2) أحمد (12018). وذكر لفظ (وَلَاءُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَا يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ).

(3) تفسير ابن كثير (3/ 69).

مسألة (208):

في عوج بنِ عَنَق:

قال العماد ابنُ كثير في (تفسيره)[1]: «يذكر كثير من المفسّرين أخبارًا من وضع بني إسرائيل في عظمة خَلْق هؤلاء الجبارين المذكورين في قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ﴾ [المائدة:22]، وإن منهم عَوْجُ بْنُ عُنُقٍ، بِنْتِ آدَمَ[2] عَلَيۡهِ‌ٱلسَّلَامُ، وإن طوله ثلاثةُ آلاف ذراع، وثلاث مئة وثلاثة وثلاثون ذراعًا وثلثُ ذراع تحرير الحساب، وهذا شيء يُستحيا من ذكره، ثم هو مخالف لما ثبت في (الصحيحين)[3]: أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ لَمْ يَزَلِ الخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ**»، ثم ذكروا أن هذا الرجل كان كافرًا، وأنه كان ولدَ زنية، وأنه امتنع من ركوب سفينة نوح، وأنّ الطوفان لم يصل إلى ركبته، وهذا كذب وافتراء؛ فإن الله تعالى ذكر أن نوحًا دعا على أهل الأرض من الكافرين فقال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرۡ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح:26]، وقال تعالى: ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِي ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ ﴿١١٩﴾ ثُمَّ أَغۡرَقۡنَا بَعۡدُ ٱلۡبَاقِينَ﴾[الشعراء:119-120]،وقال تعالى: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ [هُودٍ: 43].

وإذا كان ابنُ نوح الكافر غرق، فكيف يبقى عوجُ بنُ عنقَ وهو كافرٌ وولدُ

---

(1) تفسير ابن كثير (3/ 76).

(2) قال الحافظ ابن كثير: قصة عوج بن عنق وجميع ما يحكونه عنه هذيان لا أصلَ له، وهو من مختلقات الزنادقة أهل الكتاب، ولم يكن قط على عهد نوح، ولم يسلم من الغرق من الكفار أحد. انظر (البداية) (1/ 114).

(3) البخاري (3326).

زنية؟! هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع، ثم في وجود رجل يقال له عوج بن عنق نظر» والله أعلم.

مسألة (209):

في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة:1].

قال الواحدي[1]: «معنى الآية: إخبار الله تعالى عن الكفار: أنهم لم ينتهوا عن كفرهم وشِركِهم بالله حتى أتاهم محمد ﷺ بالقرآن، فبيّن لهم ضلالتهم وجهالتهم، ودعاهم إلى الإيمان، وهذا بيان عن النعمة والإنقاذ به عن الجهل والضلالة. والآية فيمن آمن من الفريقين. قال: وهذه الآية من أصعب ما في القرآن نظمًا وتفسيرًا، وقد تخبط فيها الكبار من العلماء، وسلكوا في تفسيرها طرقًا لا تفضي بهم إلى الصواب.

والوجه ما أخبرتُك، فاحمدِ اللهَ إذا أتاك بيانها من غير لَبْس ولا إشكال. قال: ويدّل على كون البينة محمدًا ﷺ: أنه فسرها، وأبدل بقوله الآتي: ﴿رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُوا۟ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾ [البينة:2] يعني: ما تتضمنه الصحف من المكتوب، فيها وهو القرآن، ويدل على ذلك: أنه كان يتلو عن ظهر قلبه، لا عن كتاب». اهـ كلامه[2].

---

(1) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ).
(2) التفسير الوسيط للواحدي (4/ 539).

مسألة (210):

في إهداء القراءة إلى النبي ﷺ:

في (المواهب اللدنية)[1]: «لا يعرف في ذلك خبرٌ ولا أثُر، وقد أنكره جماعة، منهم: الشيخ برهانُ الدين بنُ الفَركَاح[2]؛ لأنّ الصحابة لم يفعله أحد، منهم وحكى صاحب (الروح)[3] أن من الفقهاء المتأخرين من استحبه، ومنهم من رآه بدعة، قالوا: والنبي ﷺ غنيّ عن ذلك؛ فإن له أجرَ كلِّ من عمل خيرًا من أمته من غير أن ينقص أجر العامل شيء.

قال الشافعي: ما من خير يعملهُ أحدٌ من أمة النبي ﷺ إلا والنبيُّ ﷺ أصلٌ فيه.

قال في (تحقيق النصرة)[4]: «فجميع حسنات المسلمين وأعمالهم الصالحة في صحائف نبينا ﷺ، زيادةً على ما له من الأجر، مع مضاعفةٍ لا يحصرها إلا الله

---

(1) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (2/ 424).

(2) إِبْرَاهِيم بن عبد الرَّحْمَن بن إِبْرَاهِيم بن ضِيَاء بن سِبَاع الْفَزارِيّ الشَّيْخ برهَان الدّين بن الفركاح، وَكَانَ يَغْدُو فِي جَوَانِب دمشق وَيروح، ويعدو، وَهُوَ بلطف الله ممدود وبثناء الْعباد ممدوح، ويبدو كَالْقَمَرِ الْمُنِير وَجهه، فيسر الْقلب، ويمازح الدَّم وَالروح، مولده فِي شهر ربيع الأول سنة سِتِّينَ وستمِائَة، وَتُوفِّي فِي جُمَادَى الأولى سنة تسع وَعشْرين وَسَبْعمائة بِالْمدرَسَةِ البادرائية بِدِمَشْق. طبقات الشافعية الكبرى (9/ 314).

(3) الروح (1/ 143).

(4) هو كتاب «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة» لقاضيها زين الدين أبى بكر بن الحسين ابن عمر العثماني المراغي نزيل طيبة المتوفى سنة (816هـ)، قاله صاحب (كشف الظنون) (1/ 378).

تعالى؛ لأن كل مهتدٍ وعامل إلى يوم القيامة يحصل له أجر، ويتجدد لشيخه مثلُ ذلك الأجر، ولشيخ شيخه مثلاه، وللشيخ الثالث أربعة، وللرابع ثمانية، وهكذا تضعيف كل مرتبة بعد الأجور الحاصلة بعد النبي ﷺ، وبهذا يعلم تفضيل السلف على الخلف، فإذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي ﷺ، كان للنبي ﷺ من الأجر ألفٌ وأربعة وعشرون، فإذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار أجر النبي ألفين وثمانية وأربعين، وهكذا كلما ازداد واحد، يضاعف ما كان قبله أبدًا؛ كما قال بعض المحققين، ولله دَرُّ القائل:

فَلا حَسَنٌ إلاَّ مِنْ مَحَاسِنِ حُسْنِهِ ... وَلاَ مُحْسِنٌ إلاَّ لَهُ حَسَنَاتُهُ

وبهذا يُجاب عن استشكال دعاء القارئ له ﷺ بزيادة التشريف، مع العلم بكماله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في سائر أنواع الشرف، فكان الداعي لحظَ أن قبول قراءته يتضمن لمعلمه نظير أجره، وهكذا يكنون للمعلم الأول، وهو الشارعُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ نظيرُ جميع ذلك ا هـ.

(211) **مسألة**:

في أنّ المراد بالريحان في الآثار هو الآس:

قال الحافظ الذهبيُّ في (الطب النبوي): «العرب تُسمي الآسَ الريحانَ، وقال عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: «**إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمُ الرَّيْحَانَ، فَلاَ يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الجَنَّةِ**»[1].

وعنه: قال: «هَبَطَ آدَمُ مِنَ الجَنَّةِ بِثَلاَثَةِ أَشْيَاءَ: بِالآَسَةِ، وَهِيَ سَيِّدَةُ رُيْحَانِ الدُّنْيَا، وَبِالسُّنْبُلَةِ، وَهِيَ سَيِّدَةُ طَعَامِ الدُّنْيَا، وَبِالعَجْوَةِ، وَهِيَ سَيِّدَةُ ثِمَارِ الدُّنْيَا» رواه أبو نعيم[2]، وذكر من خواص، الآس أنه ينفع السعال، ويقطع الإسهال» اهـ.

---

(1) مسلم (20)، الترمذي (2791).

(2) الطب النبوي (2/ 604).

مسألة (212):

في المعوذَتَين:

في (تفسير السيد معين الدين) ما نصّه: فإن قلت: «المناسبُ أن يتعوَّذُ المتعوذ بـ: ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ إلى آخر السورتين، من غير لفظة: قل -كما لا يخفى-».

قلت: «المقصودُ: التعوذُ بالسورتين المذكورة فيهما الاستعاذةُ من حيث إنهما كلام الله المجيد، والسورة هي مجموع: قل أعوذ، إلى تمام السورة، وبدون قل بعض السورة، وليس الغرضُ التكلمَ بهذه الكلمات، فربما لا ينفع لو غَيَّرَ نظم القرآن، مع أنه تكلم بجميع تلك الكلمات، فافهم» والله أعلم

(213) مسألة:

من تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: 101] لابن كثير[1]:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وظاهرُ الآية: النهيُ عن السؤال عن الأشياء التي إذا عَلِمَ بها الشخصُ، ساءته، فالأَوْلى الإعراضُ عنها وتركُها، وما أحسنَ الحديث الذي رواه الإمام أحمد[2] عن ابن مسعود: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «**لاَ يُبَلِّغِنْي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا؛ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ**».» اهـ.

---

(1) تفسير ابن كثير (3/ 206).

(2) أحمد (3759).

(214) **مسألة**:

في قوله تعالى: ﴿وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: 59]:

روى ابنُ أبي حاتم عن عبدِ الله بنِ الحارث قال: «مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ، وَلَا مغْرَز إِبْرَةٍ، إِلَّا عَلَيْهَا مَلَكٌ، مُوَكَّلٌ يَأْتِي اللهَ بِعِلْمِهَا: رُطُوبَتِهَا إِذَا رَطِبَتْ، ويَبَسها إِذَا يَبِسَتْ. نقله ابن كثير[1]».

---

(1) تفسير ابن كثير (3/ 265).

(215) مسألة:

في دِقَّة الصراط:

روى الطبراني في كتابه (المطوَّلات)[1] في حديث القيامة الطويل[2]: «وَيَضْرِبُ اللهُ الصِّرَاطَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ كَحَدِّ الشَّعْرَةِ، أَوْ كَحَدِّ السَّيْفِ عَلَيْهِ كَلاَلِيبُ وَخَطَاطِيفٌ، وحَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ...إلخ» أفاده ابن كثير[3]، وقال: الحديث بطوله غريب، ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة.

---

(1) الصحيح هو (الطّوالات).

(2) المستدرك (8736).

(3) تفسير ابن كثير (3/ 252).

(216) **فائدة**:

قال الإمام القرطبي[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (شرح مسلم)[2]: «أصلُ مذهبِ مالكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كراهة تخصيص شيء من الأوقات بشيء من القُرَب، إلا ما ثبت فيه توقيف» اهـ.

في بدعة قراءة الفاتحة بعد الصلاة، وإهدائها للأموات وقفتُ على فتوى طويلة للإمام البَلاطُنُسِي[3]، قال في أثنائها: وكذا قال الحافظ أبو الفرج بنُ الجوزي[4] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحديث المروي في قراءة الفاتحة، وآيات، منها: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: 18] عقب الصلوات: هذا حديث موضوع، كنت قد سمعتُه في زمن الصبا، فاستعملته نحوًا من ثلاثين سنة لحسن ظني بالرواة، فلمّا علمت أنه موضوع، تركته، فقال لي قائل: أليس هو استعمال خير؟ فقلت: استعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعًا، فإذا علمنا أنه كذب، خرج عن المشروعية.

قال: وهكذا نقول في إحداث قراءة الفاتحة عقب الدعاء، وإهداء ثوابها لأموات المسلمين؛ كما قاله العلماء في صلاة الرغائب وغيرها حرفًا بحرف؛ فإنّ

---

(1) أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر، بن فرح الأنصاري، الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ).

(2) المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم.

(3) محمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بكر البلاطنسي: فقيه شافعيّ، نسبته إلى (بلاطنس) قرب اللاذقية في سورية. له كتب منها (تثبيت قواعد الأركان بأن ليس في الإمكان أبدع مما كان)، (تحرير السؤال عما يحل ويحرم من الأقوال المختصة ببيت المال)، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة أربع وثمانين وثمانمائة. الأعلام (7/ 50).

(4) جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ).

كلًا من الفِعلين ابتداعٌ في الدين، وتخصيص بالرأي، وذلك ممنوع، وإن كان من جنس العبادات...إلخ.

تنقيب إمامِ الحرمَين على مَنْ أَفتى أحدَ الملوك بأن كفّارته إذا جامعَ في نهار رمضان الصيام:

قال إمام الحرمين في كتابه (الغياثي)[1] في الباب الثامن: «حكى لي بعض المرموقين بالعقل الراجح حكايةً، فقال: دخل بعضُ العلماء على بعض الملوك، فسأله الملكُ عن الوِقاع في نهار رمضان، فقال مجيبًا على مَنْ يصدُر ذلك منه صومُ شهرين متتابعين، فقيل للعالم بعد انفصاله عن المجلس: أليس إعتاقُ الرقبة مقدَّمًا على الصيام في حق المقتِدر عليه، والسائلُ كان ملكَ الزمان؟ فقال: لو ذكرت له الإعتاق، لاستهان بالوقاع في رمضان، ولأعتق عبدًا على الفور في المكان، فإذن علمت أنه يثقل عليه صوم شهرين تباعًا، فذكرته ليفيده ارعواءً وامتناعًا.

وأنا أقولُ لك: إن صح هذا معزوا إلى العلماء، فقد كذب على دين الله تعالى، وافترى، وظلم نفسه، واعتدى، وتبوأ مقعده من النار في هذه الفتوى، ودل على انتهائه في الخزي إلى الأمد الأقصى ثكلته أمه، لو أراد مسلكًا رادعًا وقولًا وازعًا ناجعًا، لذكر ما يتعرض له صاحبُ الواقعة من سخط الله تعالى، وأليمِ عقابه، وحاق عذابه، وأبان له أن الكفارات -وإن أتت على ذخائر الدنيا، واستوعبت خزائن مَنْ غبر ومضى- لما قابلت ما يخطئه في شهر الله المعظم، وحماه المحرم،

---

(1) الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم (1/ 222).

وذكر له أن الكفارات لم تثبت ممحصات للسيئات، فكان يغنيه الحقّ عن التصريف، والتحريف ولو ذهبنا نكذب للملوك، ونطبق أجوبة مسائلهم على حسب استصلاحهم طلبًا لما نظنه من فلاحهم، لغيرنا دينَ الله تعالى بالرأي، ثم لم نثقْ بتحصيل صلاح، وتحقيقِ نجاح؛ فإنه قد يشيع في ذوي الأمر أن علماء العصر يحرفون الشرع بسببهم، فلا يعتمدونهم، وإن صدقوهم فلا يستفيدون من أمرهم إلا الكذب على الله وعلى رسوله، والسقوط عن مراتب الصادقين، والالتحاق بمناصب المحرِّفين المنافقين» اهـ كلام الإمام -رحمه الله تعالى-.

(217) مسألة:

في الكَرَنْتينا[1]:

قال الشيخ أحمدُ بنُ خالدٍ الناصريُّ السَّلَاوي[2] في كتابه (الاستقصا في أخبار المغرب الأقصى) نقلًا عن العلامة الشيخ رِفَاعَة الطَّهْطَاوِيّ المصريِّ[3] في (رحلته في أخبار باريز): أنه وقعت المحاورةُ بين العلاَّمة الشيخ أبي عبدِ الله محمدٍ المناعيِّ التونسيِّ المالكيِّ[4] المدرسِ بجامع الزيتونة، ومفتي الحنفية بها العلامةِ الشيخِ أبي عبدِ الله محمدٍ البيرم[5] في إباحة الكرنتينا وحَظْرِها. فقال المالكي بحرمتها، وألف في ذلك رسالة، واعتماده في الاستدلال فيها على أن الكرنتينا من جملة الفرار من القضاء.

---

(1) الكرنتينا من رقم (karente) بالفرنسية، وتعني أربعين، أي: أربعين يوما يجب أن يقضيها القادم إلى فرنسا على الحدود حتى يتأكدوا من خلوه من الأمراض المعدية.

(2) أحمد بن خالد بن حماد بن محمد الناصري الدرعي، شهاب الدين، السلاوي: مؤرخ بحاث، ولده ووفاته في مدينة سلا (بالمغرب الأقصى)سنة خمس عشرة وثلاث مائة وألف ميلادية، من كتبه (الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى) أربعة أجزاء، وله (زهر الأفنان في شرح قصيدة ابن الونان). الأعلام (1/ 120).

(3) رفاعة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي، عالم مصري، من أركان نهضة مصر العلمية في العصر الحديث، وأنشأ جريدة (الوقائع المصرية) وألف وترجم عن الفرنسية كتبا كثيرة، منها قلائد المفاخر في غرائب عادات الأوائل والأواخر، تعريب القانون المدني الفرنساوي، توفي سنة تسعين ومائتين وألف. الأعلام (3/ 29).

(4) العلامة محمد بن سليمان المناعي المالكي التونسي، من أئمة الزيتونة، توفي في حدود أربعة وثلاثين وثمانمائة هجرية. معجم المؤلفين (12/ 50).

(5) محمد (بيرم الثالث) بن محمد بن محمد بن حسين بيرم، أبو عبد الله: فاضل، من الأسرة البيرمية بتونس. تصدر للتدريس وإفادة الطلبة، وتولى نقابة الأشراف بعد وفاة والده وترأس المجلس الشرعي الحنفي، له (حاشية على المنار) و(شرح إيساغوجي) و(رسالة في كروية الأرض والخسوف والكسوف) في الأزهرية. الأعلام (7/ 72).

وقال الحنفي بإباحتها، واستدل على ذلك من الكتاب والسنة أيضًا.

قال السلاوي: فلما وقفتُ على هذا الكلام، تجدد لي النظرُ في هذه الكرنتينا، وظهر لي أن القول بإباحتها وحرمتها منظورٌ فيه إلى ما اشتملت عليه من مصلحة ومفسدة، ثم يوازن بينهما، وأيتهما رجحت على الأخرى، عملَ عليها فإن استوتا، كان درءُ المفسدة مقدَّمًا على جلب المصلحة؛ كما هو معلوم في أصول الفقه.

قال: ونحن إذا أمعنَّا النظرَ في هذه الكرنتينا، وجدناها تشتمل على مصلحة وعلى مفسدة، أما المصلحة، فهي سلامة أهل البلد المستعملين لها من ضرر الوباء، وهذه المصلحة -كما ترى- غيرُ محقّقة، بل ولا مظنونة؛ لأنه ليست السلامة مقرونة بها كما يزعمون، وأنه مهما استعملها أهل قطر أو بلد إلا ويسلمون، لا دائمًا، ولا غالبًا، بل الكثير أو الأكثر أنهم يستعملونها، ويبالغون في إقامة قوانينها، ثم يصيبهم ما فروا منه كما هو مشاهدَ، ومن زعمَ أن السلامة مقرونةٌ بهذا دائمًا أو غالبًا، فعليه البيانُ؛ إذ البينةُ على المدَّعي، فنتج من هذا أن مصلحة الكرنتينا مشكوكة أو معدومة، وإذا كانت كذلك، فلا يلتفت إليها شرعًا، بل ولا طبعًا؛ لأنها حينئذ من قبيل العبث.

وأما المفسدة، فهي دنيوية ودينية، أما الدنيوية، فهي الإضرارُ بالتجار وسائر المسافرين إلى الأقطار بحبسهم وتعويقهم عن أغراضهم، وتعطيل مرافقهم على أبلغ الوجوه وأقبِحها كما هو معلوم، وأما الدينية، فهي تشويشُ عقائد عوام المؤمنين، والقدحُ في توكلهم، وإيهام أن ذلك دافعٌ لقضاء الله تعالى، وعاصمٌ منه،

وناهيك بهما مفسدتين محققتين، تُرتكبان بشيء يكون أو لا يكون؛ فإن العامة -لقصور أفهامهم- قد تذهب أوهامُهم مع هذه الظواهر، فيقفون معها، ويقعون في ورطة ضعف الإيمان -عياذًا بالله-.

فإن قلت: هذا الكلام فيه ميلٌ إلى سوء الظن بالعامة، وهم جمهور الأمة.

قلت: ليس فيه ميل إلى سوء الظن بهم، وإنما فيه تقريرُ الخوف عليهم، والاحتياط لهم حتى لا نتركهم هَمَلًا يفعلون ما شاؤوا، أو يفعل بهم ما يضرهم في دينهم ودنياهم، مع أن سدَّ الذريعة قاعدة من قواعد الشرع، ولأمرٍ ما جاءت الشريعة المطهرة ممتلئةً من التحذيرات من مكامن هذه المفاسد ونحوِها، وردَّ أسباب المسببات كلها إلى الله تعالى، مع ما في استعمال هذه الكرنتينا من الاقتداء بالأعاجم، والتزيي بزي الكفرة الضلاَّل، ورَمْقِهم بعين التعظيم، ونسبتهم إلى الإصابة والحكمة؛ كما قد يصرِّح به الحمقى من العوامّ، فأما إذا وافق قدر بالسلامة عند استعمالها، فهي الفتنة -والعياذ بالله-، فأيُّ مفسدة أقبحُ من هذه؟.

فالحاصل: أن الكرنيتنا اشتملت على مفاسدَ كلٌّ منها محقَّق، فتعيَّنَ القولُ بحرمتها، وجلبُ النصوص الشاهدة لذلك من الشريعة لا يُعوز البصيرَ.

وقد ذكر العلامةُ القَسْطَلاَّنيُّ[1] في تفسير سورة النساء من (الجامع الصحيح)[2] عند قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: 102] ما نصه:

(1) سبق التعريف به.

(2) المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم.

دلّ ذلك على وجوب الحذر من جميع المضارِّ المظنونة، ومن ثم علم أن العلاجَ بالدواء، والاحترازَ عن الوباء، والتحرزَ عن الجلوس تحتَ الجدار المائل واجب. ا هـ.

وهو يقتضي بظاهره: أن التحرز عن الوباء واجبٌ بأي وجه كانَ ولا يخفى أنه يتعين تقييدهُ بالوجه الذي ليس فيه مفسدة شرعية؛ كعدم القدوم على الأرض التي بها الوباء، ونحوِ ذلك مما وردت به السنة، ولا تأباه قواعد الشريعة؛ كبعض العلاجات المستعملة في إبانة المنقولة عن أئمة الطب، أما بالوجه الذي يشتمل على مفسدة أو مفاسد؛ كهذه الكرنتينا، فلا، هذا ما تحرر لنا من هذه المسألة. والله أعلم. هذا آخر كلام (الاستقصا)[1].

وقد وُجِّه إلى العلامة الشيخ الجزائري[2] مفتي الإسكندرية في عهد محمد علي باشا حاكمِ مصر سؤالٌ في هذا المعنى، ونصه: ما قولكم -دام فضلكم- في حجبة الطاعون التي تسميها الإفرنج: كرنتينا، هل لها أصل في الشرع، أم لا؟ وهل ما سلكه الإفرنج في ذلك؛ من طريقتهم المشتملة على تشديدات شَقَّت على كثير من الناس مما يرخَّص فيه شرعًا، أم لا؟ أفيدوا.

الجواب: فأجاب بما نصه: جاء برواية البخاري[3] عن عبد الله بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا

---

(1) الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (5/ 185).

(2) محمد بن محمود بن محمد بن حسين الجزائري الحنفي، ويقال له ابن العنابي: مفتي الإسكندرية. استمر إلى أن توفي فيها سنة خمس وثمانين ومائتين وألف، له (السعي المحمود في تأليف الجنود) و(ثبت الجزائري). الأعلام (7/ 86).

(3) البخاري (6973).

أن عمرَ بنَ الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ خرج إلى الشام، حتى إذا كان بِسَرْغ[1]، لقيه أمراءُ الأجناد أبو عبيدةَ بنُ الجراح[2] وأصحابهُ، فأخبروه أنّ الوباء قد وقع بالشام، فقال عمر: ادعُ لي المهاجرين الأوَّلين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا.

فقال بعضهم: قد خرجتَ لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه. وقال بعضُهم بقيةُ الناس، وأصحابُ رسول الله ﷺ، ولا نرى أن تُقدمهم على الوباء. فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادعُ لي الأنصار، فدعوتُهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادعُ لي مَنْ كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف عليه منهم رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس، ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: أني مصبحٌ على ظهر، فأصبحوا عليه، قال أبو عبيدة: أفرارًا من قدر الله؟ قال

---

(1) «سرغ» موضع قرب الشام بين المغيثة وتبوك.

(2) أبو عبيدة بن الجراح: عامر بن عبد الله، بن الجراح بن هلال، بن أهيب بن ضبة بن الحارث ابن فهر، بن مالك بن النضر بن كنانة، بن خزيمة بن مدركة، بن إلياس بن مضر بن نزار، ابن معد بن عدنان القرشي الفهري المكي. أحد السابقين الأولين، ومن عزم الصديق على توليته الخلافة، وأشار به يوم السقيفة لكمال أهليته عند أبي بكر. يجتمع في النسب هو والنبي ﷺ في فهر، شهد له النبي ﷺ بالجنة، وسماه أمين الأمة، ومناقبه شهيرة جمة، روى أحاديث معدودة، وغزا غزوات مشهودة. حدث عنه العرباض بن سارية وجابر بن عبد الله، وأبو أمامة الباهلي، وسمرة بن جندب، وأسلم مولى عمر، وعبد الرحمن بن غنم، وآخرون. له في (صحيح مسلم) حديث واحد، وله في «جامع أبي عيسى» حديث، وفي «مسند بقي» له خمسة عشر حديثا. قال أبو حفص الفلاس: توفي أبو عبيدة في سنة ثمان عشرة، وله ثمان وخمسون سنة. سير أعلام النبلاء (3/ 5).

عمر: لو غيرُك قالها يا أبا عبيدة! نعم، نفر من قدر الله، إلى قدر الله أرأيت لو كانت لك إبل هبطت واديًا له عُدوتان، إحداهما خصبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبدُ الرحمن بنُ عوفٍ، وكان متغيبًا في بعض حاجته، فقال: إن عندي في هذا علمًا، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»[1]. قال: فحمِدَ اللهَ عمرُ، ثم انصرف.

ففي هذا الحديث الكريم نهيه ﷺ عن دخول الأرض التي وقع بها الطاعون، وقد وقع فيه لفظ أرض منكَّرًا في سياق الشرط، فأفاد عمومَ الأصقاع والبقاع، وحصل منه توجُّه النهي لكلِّ من لم يقع بصُقعه وكلِّ من لم يقع بداره، ويتخرَّج منه: أن من وقع ببلده، ولم يقع بداره، منهيٌّ عن دخول دارٍ وقع بها؛ كما يُشير إليه ما حكى الأُبِّيُّ[2] في (شرح مسلم) عن شيخه الإمامِ ابنِ عرفة[3]: أنه امتنع من حضور مدرسة وقع بها الطاعون، مستندًا لهذا الحديث وما بمعناه.

وأكثرُ السلف على أنّ النهيَ فيه للتحريم، ومنهم من حمله على التنزيه، فأجاز الدخولَ عليه توكُّلًا على كلا القولين، فامتناعُ من لم يقع بداره من دخول دارٍ وقعَ

---

(1) البخاري (6973).

(2) ابن خِلْفَة الأُبِّي، محمد بن خلفة بن عمر الأَبِّي الوشتاني المالكي: عالم بالحديث، من أهل تونس. نسبته إلى (آبَهْ) من قراها. ولي قضاء الجزيرة، له (إكمال إكمال المعلم، لفوائد كتاب مسلم) سبعة أجزاء، في شرح صحيح مسلم، جمع فيه بين المازري، وعياض، والقرطبي، والنووي، مع زيادات من كلام شيخه ابن عرفة، و(شرح المدونة) وغير ذلك، مات بتونس سنة سبع وعشرين وثمانمائة. الأعلام (6/ 115).

(3) محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: 803هـ).

بها أمرٌ فاضل دائرٌ بين الاستحباب والوجوب؛ إذ مرجع كراهة التنزيه إلى ترك المستحب؛ كما بيّن في (المُعْتَبَرات الفِقْهيَةِ)[1]، وإذا انضمَّ إلى دخوله عليه إلجاءُ غيره إلى مساعدته، لم يبق فيه إلا التحريم على القولين؛ لأن فيه إضرارًا بالغير منافيًا لتوكله، وقد نصّ في معتبرات المذهب: أن من غصب صبيًا حرًا، فنقله لموضع يغلب فيه الوباء، كان مسببًا لقتله، فتجب الديةُ على عاقلته، وقد يترجَّح الإقدامُ عليه لعارض أقوى؛ كتمريضِ مَنْ تعيَّنَ عليه تمريضُه، ودفنِ من تعين عليه دفنهُ فهذا أصل من أصول الكرانتينا أرشد إليه النبي ﷺ بقوله: «**فَلاَ تقدمُوا عَلَيْهِ**».

وقد تضمن قوله ﷺ: «**فَلا تَخْرُجُوا فِرارًا منهُ**» نهيَه عن الخروج المنبعث عن قصد الفرار، ومن لوازم الفرار تقدمُ خوفٍ مهيجٍ لكدورات نفسانية تغم القلب، واستعمالُ حركة متعبة للبدن، وذلك من أقوى الأسباب المؤدية إلى إصابة الطاعون بشهادة التجربة، ففي نهيه عنه إشارةٌ إلى- ترك الحركة المتعِبة، وفي معناها كلُّ ما يُتعب البدَن أو المعدة؛ كالإكثار من الجماع، والأكلِ فوق الشبع، ومصابرة الجوع والعطش، وتعاطي الأغذية الرديئة أو الغليظة؛ كلحوم المواشي المريضة والهرمة، وإلى موافقة الخواطرِ المكدِّرةِ للنفس بصرف الفكر إلى الأمور المسلية، واستمالة القلب إلى جانب الصبر والتجلد، وتقويته بالأدوية المقوية له؛ كالمسك والعنبر، فهذا -أيضًا- وما قبله من أصول الكرانتينا أُشير إليهما بقوله: «**وإذا وقعَ بأرضٍ وأنتمْ بها، فلا تَخْرُجُوا فرارًا منه**».

---

(1) والمَقْصودُ إثْبَات الأحْكَام من خلالها.

وجاء برواية البخاري[1] ومسلم[2] في قصة العُرَنِيِّينَ أنهم استوخموا المدينة؛ أي: ثَقُل عليهم هواؤها، ولم يوافق أبدانهم، فأمر لهم النبي ﷺ بذَوْدٍ؛ أي: إناثٍ الإبل دون خمسٍ، وأمرَهم أن يخرجوا فيشربوا من ألبانها وأبوالها.

وروى الهيثمي[3]، والطحاوي[4]، والبيهقي[5] بإسناد حسن[6]: أنّ عمر كتب إلى أبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنك نزلت بالمسلمين أرضًا عميقة، فارفعهم إلى أرض نزيهة، فدعا أبو عبيدة أبا موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: اخرج فارْتُضْ للمسلمين منزلًا حتى أنتقلَ إليه بهم، وفيه: أنه نزل بالناس في مكان آخر، فارتفع الطاعون، ففي هذا الأثر وما قبلَه من الخبر ثبوتُ اختلاف الأهوية، ومضرة بعضها، وشرعية التنقل عن الهواء المضر إلى غيره، فهو -أيضًا- من أصول الكرانتينا التي وردت بها السنة.

---

(1) البخاري (6804)، من حديث أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا فِي الصُّفَّةِ، فَاجْتَوَوْا المَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَبْغِنَا رِسْلًا، فَقَالَ: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللهِ» فَأَتَوْهَا، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الصَّرِيخُ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ، فَكَحَلَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ، ثُمَّ أُلْقُوا فِي الحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَمَا سُقُوا حَتَّى مَاتُوا قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: «سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ».

(2) مسلم (1671).

(3) أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ).

(4) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ).

(5) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ).

(6) انظر: البداية والنهاية (7/ 87)، الثقات لابن حبان (2/ 217).

وجاء في (صحيحهما)[1] شرعية التطيب والتبخر، والمقصود منهما: دفع الرائحة الكريهة المغيرة للهواء، فأفاد جوازَ شرعية استصلاح الهواء بالبخورات والروائح الطيبة.

وجاء فيهما -أيضًا- شرعيةُ الحِجامة[2]، وفي معناها سائر الاستفراغات، فهذا -أيضًا- وما قبله من أصول الكرانتينا المشروعة، فهي أصول ستةٌ لا إنكارَ على متعاطيها إذا لم يخلَّ بواجب، ويجوز لوليِّ الأمر أن يأمر الناسَ بسلوك سبيلها، فيمنعهم من دخول أرض وقع الطاعون بها، ومن مخالطة المصابين به على وجه لا يترتَّب عليه تضييقُ معاش، ولا إضاعةُ حقٍّ من وقع الطاعونُ بمحلِّه من مصابٍ به أو غيرِه، ولا إهانةُ ميتٍ به، ومتى ورد الأمر منه بذلك، على وجه لا يخل بأمر ديني، وجب امتثالُ أمره؛ لوجوب طاعته في الأمر المباح، فأَوْلى ما هو دائر بين الوجوب والاستحباب.

وأما تشديداتُ الإفرنج؛ كحبسهم أهلَ المحلِّ الذي أصابَ الطاعونُ بعضَهم، ووضعِ حراسٍ عليهم بأجرة شاقَّة على ضعفائهم، وإخراجِ بعضِهم على هيئة مزعجة مرّوعة، وحرقهم بعضَ أثاثهم، وكشفِهم على أموات الحرائر، ودفنهم

---

(1) البخاري(5929)، من حديث أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **«كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ»**.

مسلم (846)، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: **«غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ»**. إِلَّا أَنَّ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: فِي الطِّيبِ: وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ.

(2) مسلم(1835)، من حديث ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يَقُولُ: «احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ».

الميتَ بثيابه وتجبيره، فأمرٌ حَكَّموا فيه أوهامهم؛ لفرط خوفهم من الموت، وعجزِهم عن استمالة قلوبهم إلى الصبر، وربما كان ذلك منهم وسيلة إلى نيل مطامعهم، وكله لا يُبيحه الشرع؛ لأن الحبس إنما يستحقه من جنى جنايةً، ولا جنايةَ لمن وقع الطاعونُ بداره؛ والأجرةُ إنما يستحقُّها مَنْ باشر العملَ النافع، ولا نفعَ لمحبوس في حبسه.

والنصرانيةُ في النظر إلى حرائر المسلمين كالرجل الأجنبي، لا يحل أن تُمَكَّنَ من النظر إلى بدن الحرة المسلمة سوى الوجهِ والكفين وبطونِ القدمين؛ كما بيّن في معتبرات المذهب.

وتغسيلُ الميتِ والصلاةُ عليه وإكرامُه بالدفن من واجبات الإسلام، وتجبيرهُ إهانةٌ له، وهتكُ لحرمته، والميتُ كالحيِّ في تحريم انتهاك حرمته، مع ما في ذلك من الإخلال بأقوى أصول الكرانتينا؛ فإن التشديدات المزعجة تحرك الخوفَ، وتورث الهمَّ والغمَّ، وذلك من أقوى الأسباب المهيِّجة للطاعون والأمراض، حتى قال حُذَّاق الأطباء: (همُّ ساعةٍ أشدُّ على البدن من مَرَض سنة).

والتنقُّل -الذي يُقصد به استصلاحُ الهواء- سبيلهُ أن يكون على وجه تَنْشَطُ له النفس، وينشرح له الصدر؛ كما يشير إليه قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنك نزلت بالمسلمين في أرض عميقة، فانقلهم إلى أرض نزيهة؛ أي: فسيحة تسرُّ النفوسَ، وتشرح الخواطر، والله الموفق» اهـ بحروفه.

قد أدرجها صاحب[1] جريدة المؤيد المصري في الجريدة المذكورة في عدد (2419) من السنة التاسعة ومنها نقلت.

(1) علي بن أحمد بن يوسف البلصفوري الحسيني: كاتب، من أكابر رجال الصحافة في الديار المصرية، أنشأ مجلة أسبوعية سماها (الآداب) عاشت ثلاث سنوات، ثم أصدر جريدة (المؤيد) يومية سنة (1307هـ) فكان لها شأن في سياسة مصر والشرق والإسلام، استمر صدورها إلى أواخر أيامه، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة واحد وثلاثين وثلاث مائة وألف. انظر: الأعلام (4/ 262).

مسألة (218):

وقع في حديث تأبير[1] النخل لما أشار بتركه ﷺ، ثم خرج شيصًا[2]: أنه قال -كما رواه مسلم[3]-: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ، فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ**»، فيؤخذ منه ما حققه بعض الأئمة؛ من أن صاحب النبوة ما دام يخبر بها وعنها، ولا يمزجها بغيرها، فإنه حينئذ ينبئ عن أعيان الأمور، وقلوب الأحوال، وعواقب الأيام، فأما إذا عاد إلينا مفارقًا للاقتباس، داخلًا في عادة ذوي الإحساس، فهو كواحد من نظرائه ولِداته، إن أصاب، فبفطنته، وإن أخطأ، فبفطرته؛ لأنه في مسلك غيره من البشر، ومسلوب من الطين الأول ما دام الحال على ما وصفنا وحددنا، فإما إذا انبعثت القوة بسلطانها، وانبجست النفس ببرهانها، فإن هذا الشخص يأتي بكل ما يهدي العقول، ويصلح الأحوال، ويقنع النفوس، وينظم المصالح، ويقوِّمُ الأخلاق، ويهذِّب الطبائع، ويكون نورًا للعالمين، ورحمة للخلق أجمعين» اهـ.

---

(1) أي: تلقيح النخل.

(2) هو البسر الرديء الذي إذا يبس صار حشفا.

(3) مسلم (140).

(219) من مسندات كون الحق تعالى لا يُستشفَع إليه بأحد:

ما وقع في وصية أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لابنه الحسن. أنه قال له: وأمَرَك -يعني: الحقَّ تعالى- أن تسأله فيعطيك، وتطلب إليه فيرضيك، وهو رحيم لم يجعل بينك وبينه حجابًا، ولم يُلجئك إلى من تشفع به إليه. ا هـ، والوصية المذكورة ساقها في منتخب (كنز العمال)[1] في آخره طويلة فريدة.

---

(1) كنز العمال (16/ 173).

(220) حديث ترتيب المخلوقات في الأيام:

وهو ما رواه مسلم[1]، والنسائي[2] في: التفسير، وابنُ أبي حاتم، وابنُ مردويه[3] عن أبي هريرة قال: أخذ رسُولُ الله ﷺ بيدي، فقال: «خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ فِيهَا يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيْهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ العَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ العَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ».

قال ابن كثير[4]: «هذا الحديث من غرائب «صحيح مسلم»، وقد تكلم عليه عليُّ بنُ المديني، والبخاريُّ، وغيرُ واحدٍ من الحفَّاظ، وجعلوه من كلامِ كعبٍ، وأنّ أبا هريرة إنّما سمعه من كلامِ كعبِ الأحبار، وإنّما اشتبهَ على بعضِ الرواة، فجعلوه مرفوعًا، وقد حررّ ذلك البيهقي». اهـ.

---

(1) مسلم (2789).

(2) السنن الكبرى للنسائي (10943).

(3) ابن مردويه أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد الشيخ، الإمام، المحدث، العالم، أبو بكر أحمد بن محمد ابن الحافظ الكبير أبي بكر، أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك بن موسى الأصبهاني. ولد: سنة تسع وأربع مائة، قاله يحيى بن مندة. قال السلفي: كتبنا عنه كثيرا، وكان ثقة جليلا، سمعته يقول: كتبوا عني في مجلس أبي نعيم الحافظ. مات: بسوذرجان من قرى أصبهان، سنة ثمان وتسعين وأربع مائة. سير أعلام النبلاء (19/ 207).

(4) تفسير ابن كثير (1/ 215).

(221) **مسألة**:

في الحديث المتفق عليه: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ»[1]:

قال ابن حزم[2]: «ظنٌّ بعض الأغبياء أنّ تلك الروضة قطعةٌ مقتطَعَة من الجنة، وأن الأنهار: سيحان وجيحان، والفرات والنيل مهبطة من الجنة، وهذا باطل؛ لأن الله تعالى يقول في الجنة: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾ [طه:118-119]، وليست هذه صفة الأنهار المذكورة، ولا الروضة، فصحّ أن قوله: «من الجنة» إنّما هو لفضلها، وأنّ الصلاة فيها تؤدي إلى الجنة، وأن تلك الأنهار لطيبها وبركتها أُضيفت إلى الجنة؛ كما تقول في اليوم الطيب: هذا من أيام الجنة، وكما قيل في الضأن: إنها من دوابِّ الجنة. وقد جاء أن حِلَقَ الذكر من رياض الجنة» انتهى. ولابن حجر بحث معد غير متجه. والله أعلم.

---

(1) البخاري (1195)، ومسلم (502).

(2) المحلى (5/ 330).

مسألة (222):

في الغناء وآلات السماع:

قال الإمام ابنُ حزم[1] -رحمه الله تعالى-: «من نوى بالغناء ترويحَ القلب؛ ليقوى على الطاعة، فهو مطيعٌ، ومن نوى به التقويَ على المعصية، فهو عاصٍ، وإن لم ينو لا طاعة ولا معصية، فهو لغوٌ معفوٌّ عنه[2]؛ كخروج الإنسان إلى بستانه، وقعوده على بابه متفرجًا. قال: ومن أنكره، فقد أخطأ» اهـ.

وأما المزاميرُ، فذهبت الظاهريةُ وابنُ طاهر إلى الإباحة، والظاهرية[3] بَنَوْه على مسألة الحظر والإباحة، والأصلُ عندهم الإباحةُ، ومنعوا ورودَ نص فيها، وضعَّفوا الأحاديثَ الواردةَ كلَّها، وأما الطبلُ بأنواعه، فمباحٌ وهو مذهبُ أهل

---

(1) المحلى (7/ 567).

(2) قوله: [عنه] مكررة في المخطوط.

(3) نسبة لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد: عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام. كان في الأندلس خلق كثير ينتسبون إلى مذهبه، يقال لهم «الحزْمية». ولد بقرطبة. وكانت له ولأبيه من قبله رياسة الوزارة وتدبير المملكة، فزهد بها وانصرف إلى العلم والتأليف، فكان من صدور الباحثين فقيها حافظا يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة، بعيدا عن المصانعة. وانتقد كثيرا من العلماء والفقهاء، فتملأوا على بغضه، وأجمعوا على تضليله وحذروا سلاطينهم من فتنته، ونهوا عوامهم عن الدنو منه، فأقصته الملوك وطاردته، فرحل إلى بادية ليلة (من بلاد الأندلس) فتوفي فيها. رووا عن ابنه الفضل أنه اجتمع عنده بخطه أبيه من تآليفه نحو أربع مائة مجلد، تشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة. وكان يقال: لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقان. أشهر مصنفاته (الفصل في الملل والأهواء والنحل) وله (المحلى)، فقه، و(جمهرة الأنساب) و(الناسخ والمنسوخ) و(حجة الوداع) غير كامل، و(ديوان شعر). الأعلام (4/ 254).

الظاهر، واختاره ابن طاهر[1]، وأما العودُ، ويُسَمَّى: المُزهِرُ، والمُوتَر، وَالعَرْطَبَةُ، وَالكَبَارَةُ، والقِنِّينُ، فحكي سماعه عن عبد الله بن جعفر[2]، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وحسانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[3]، وعن عبد الرحمن بن حسان، وخارجةَ بنِ زيد[4].

ونقله الأستاذُ أبو منصورٍ[5] عن الزهري، وسعيدِ بنِ المسيب، وعطاءِ بنِ أبي رباح، والشعبي، وعبد الله بن أبي عبيد، وأكثر فقهاء المدينة.

---

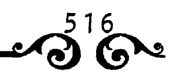
(1) هو محمد بن طاهر بن علي بن أحمد، أبو الفضل ابن القيسراني الشيباني، المقدسي الأثري، الظاهري المتوفى سنة سبع وخمسمائة، أحد الأئمة الحفاظ، كان حافظا متقنا، كان فقيها الظاهري، سكن همذان. السير (17/ 612).

(2) عبد الله بن جعفر، ابن أبي طالب، عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم، السيد، العالم، أبو جعفر القرشي، الهاشمي، الحبشي المولد، المدني الدار، الجواد ابن الجواد ذي الجناحين، له صحبة، ورواية، عداده في صغار الصحابة، استشهد أبوه يوم مؤتة، فكفله النبي ﷺ، ونشأ في حجره. السير (4/ 455).

(3) حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري، ابن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، سيد الشعراء المؤمنين، المؤيد بروح القدس، أبو الوليد -ويقال: أبو الحسام- الأنصاري، الخزرجي، النجاري، المدني، ابن الفريعة، شاعر رسول الله ﷺ وصاحبه. السير (2/ 512).

(4) خارجة بن زيد، بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس، بن مالك الأنصاريّ الخزرجيّ. ذكره موسى ابن عقبة، عن ابن شهاب، ومحمد بن إسحاق، وغير واحد فيمن شهد بدرا، قال: قتل يوم أحد، وهو صهر أبي بكر الصّديق، تزوج أبو بكر ابنته، ومات عنها وهي حامل. ويقال: إن النبيّ ﷺ آخى بينه وبين أبي بكر. أخرجه البغويّ في ترجمة أبي بكر، عن زهير بن محمد، عن صدقة بن سابق، عن محمد بن إسحاق: وهو والد زيد بن خارجة الّذي تكلم بعد الموت. الإصابة (2/ 190).

(5) عَبْد القَاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور: عالم متفنن، من أئمة الأصول، كان صدر الإسلام في عصره، ولد ونشأ في بغداد، ومات في اسفرائين سنة تسع وعشرين وأربعمائة. كان يدرس في سبعة عشر فنّا، وكان ذا ثروة، من تصانيفه (أصول الدين) و(تفسير القرآن) و(فضائح المعتزلة) و(معيار النظر) و(الملل والنحل) و(التحصيل) في أصول الفقه، و(الفرق بين الفرق) و(بلوغ المدى في أصول الهدى) و(نفي خلق القرآن). الأعلام (4/ 48).



وحكاه الخليلي[1] عن عبد العزيز بن الماجشون[2]، وعن إبراهيم بن سعد، وابنه سعد.

وحكاه الأستاذ أبو منصور عن مالك.

وكذلك حكاه الغوراني[3] في كتابه (الغمد).

وحكى الروياني[4] عن القفال[5]:..............................

(1) خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم ابن الخليل القزويني، أبو يعلى الخليلي: قاض، من حفاظ الحديث، العارفين برجاله. له (الإرشاد في علماء البلاد)، ذكر فيه المحدّثين وغيرهم من العلماء على ترتيب البلاد إلى زمانه. السير (17/ 260) الأعلام (2/ 349).

(2) عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله التيمي بالولاء أبو مروان ابن الماجشون: فقيه مالكي فصيح، دارت عليه الفتيا في زمانه، وعلى أبيه قبله. أضر في آخر عمره. وكان مولعا بسماع الغناء في إقامته وارتحاله، مات سنة اثنتي عشر ومائتين. الأعلام (4/ 160).

(3) الفوراني -عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن احْمَد بن فوران أَبُو الْقَاسِم الفوراني المروزي الْفَقِيه الشَّافِعِي الْمُتَوفَّى سنة 461 احدى وَسِتِّينَ وأربعمائة. لَهُ من الْكتب الإبانة فِي الْفِقْه، أسرار الْفِقْه كَذَا، شرح فروع ابْن الْحداد. كتاب الْعُمْدَة فِي الْفِقْه. هدية العارفين (1/ 517)، السير (18/ 264)، وفيات الأعيان (3/ 132).

(4) الإمام الحافظ الثقة، أبو بكر محمد بن هارون الروياني، صاحب (المسند) المشهور، وقد حدث عن أبي الربيع الزهراني، وإسحاق بن شاهين، وأبي كريب محمد بن العلاء، وأبي زرعة الرازي، وابن وارة، وخلق سواهم. وله الرحلة الواسعة، والمعرفة التامة. وثقه أبو يعلى الخليلي، وذكر أن له تصانيف في الفقه، وأنه مات سنة سبع وثلاث مائة. سير أعلام النبلاء (11/ 330).

(5) القفال أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله الإمام، العلامة الكبير، شيخ الشافعية، أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي، الخراساني. قال الفقيه ناصر العمري: لم يكن في زمان أبي بكر القفال أفقه منه، ولا يكون بعده مثله، وكنا نقول: إنه ملك في صورة الإنسان، حدث، وأملى، وكان رأسا في الفقه، قدوة في الزهد، مات: في سنة سبع عشرة وأربع مائة في جمادى الآخرة، وله من العمر تسعون سنة، وسماعاته نازلة، لأنه سمع في الكهولة وقبلها. السير (17/ 407).

أنه حكي عن مالك[1]:

أنه كان يبيح الغناء على المعازف.

وحكاه الماوردي[2] في (الحاوي[3]) عن بعض الشافعية.

ومال إليه الأستاذ أبو منصور.

ونقل الحافظ ابن طاهر عن الشيخ أبي إسحاق الشيرازي[4]: أنه كان مذهبه، وأنه كان مشهورًا عنه، وأنه لم ينكره عليه أحد من علماء عصره، وابنُ طاهر عاصر الشيخَ، واجتمع به، وهو ثقة، وحكاه عن أهل المدينة، وادَّعى أنه لا خلاف فيه بينهم، وإليه ذهب الظاهرية، حكاه ابنُ حزم وغيرهُ. كذا في (شرح الإحياء[5]) للزبيدي[6] في بحث السماع منه[7] اهـ.

---

(1) إن هذا القول ليس بدقيق، وهاك نصا من الحاوي نفسه يروي فيه الكراهة عن مالك لذلك «اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي إِبَاحَةِ الْغِنَاءِ وَحَظْرِهِ، فَأَبَاحَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَحَظَرَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَكَرِهَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ فِي أَصَحِّ مَا نُقِلَ عَنْهُمْ، فَلَمْ يُبِيحُوهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلَمْ يَحْظُرُوهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَتَوَسَّطُوا فِيهِ بِالْكَرَاهَةِ بَيْنَ الْحَظْرِ وَالْإِبَاحَةِ». الحاوي (17/ 188).

(2) على بن مُحَمَّد بن حبيب الماوردي الإمام أَبُو الْحسن الْبَصْرِيّ الْفَقِيه الْمُفَسّر الشَّافِعِي ولد سنة سبعين وثلاث مائة، وَتوفى سنة خمسين وأربع مائة، وله أربعمائة من الْكتب، الأحكام السُّلْطَانِيَّة فِي مُجَلد مطبوع بِمصْر، أدب الدُّنْيَا وَالدّين فِي مُجَلد مطبوع فِي الجوائب أعلام النُّبُوَّة، الإقناع فِي الْفُرُوع. أمثال الْقُرْآن تسهيل النَّصْر وتعجيل الظفر، الحاوي الْكَبِير فِي الْفُرُوع سياسة الْملك قانون الوزارة. هدية العارفين (1/ 689). السير (18/ 66).

(3) لم أجد هذا القول وأشك في نسبته للإمام مالك.

(4) أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ).

(5) إتحاف المتقين شرح إحياء علوم الدين (6/ 454).

(6) مرتضى الزبيدي، السَّيِّد مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الرَّزَّاق، أَبُو الْفَيْض الزبيدي الْيُمْنَى، ثمَّ المصري الْحَنَفِيّ الْفَقِيه اللغوي الصوفي، الشهير بالمرتضى، وَتوفى سنة خمس ومائتين وألف. هدية العارفين (2/ 349).

(7) انظر: فرح الأسماع برخص السّماع (8/ 2)

مسألة (223):

في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [النور: 35]:

في (جامع البيان)[1]: «منوِّرُهما، أو مُدَبِّرُهما، يقال: فلانٌ نورُ قومه: يهتدون به في أمورهم، أو موجدهما. عن ابن مسعود: إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار، نور العرش من نور وجهه» انتهى.

قال الإمام شمسُ الدين بنُ القيم -رحمه الله تعالى- في (الكافية الشافية)[2]

فصل:

والنـورُ مـن أسـمائِه أيضًـا ومـنْ ... أوصـافِه سـبحانَ ذي البُرهـانِ

قالَ ابنُ مسعودٍ كلامًـا قَـدْ حَكـا ... هُ الـدَّارِمي عنـهُ بِـلا نُكـرانِ

مـا عنـدَهُ ليـلٌ يكـون وَلا نَهـا ... رٌ قلت تحـتَ الفلـكِ يوجـد ذانِ

نـورُ السـماواتِ العُـلى مـن نـورِه ... والأرضُ كيفَ النجمُ والقمـرانِ

من نورِ وجـهِ الـربِّ جـلَّ جلالُـه ... وكـذا حكـاهُ الحـافظُ الطَّـبَراني

فَبِهِ استنارَ العرشُ والكرسيُّ مَـعْ ... سَـبْعِ الطِّبـاقِ وسـائرِ الأكـوانِ

وكتابُــه نــورٌ كــذلك شرعُــه ... نــورٌ كــذا المبعـوثُ بالفرقـانِ

وكـذلك الإيـمانُ في قلـبِ الفتـى ... نــورٌ عــلى نــورٍ مـعَ القـرآنِ

وحجابُه نورٌ فلـو كشـف الحجـا ... بـ لأحـرقَ السبحاتِ للأكـوانِ

---

(1) جامع البيان في تفسير القرآن (3/ 122).

(2) متن القصيدة النونية (1/ 212).

وإذا أتـى للفصـل يُشـرق نـورُه ... في الأرض يـومَ قيامـةِ الأبـدانِ
وكـذاك دارُ الـربِّ جنـاتُ العُـلا ... نـورٌ تـلألأ لـيسَ ذا بطـلانِ
والنورُ ذو نوعين مخلوقٌ ووصـفٌ ... مـا همـا والله مُتَّحِـدانِ
وكـذلكَ المخلـوقُ ذو نـوعَيْنِ ... محسـوسٌ ومعقـولٌ همـا شيئانِ
احذَرْ تَـزِلَّ فتحـتَ قـدمِك هُـوَّةٌ ... كَمْ قد هوى فيهـا عـلى الأزمـانِ
مـن عابـدٍ بالجهـلِ زَلَّـتْ رجلُـه ... فهوى إلى قَعْر الحضـيضِ الـداني
لاحَـت لـه آثـارُ أنـوارِ العبـا ... دةِ ظَنَّهـا الأنـوارَ للـرحمنِ
فَـأَتى بكـلِّ مصـيبةٍ وبَلِيَّـةٍ ... ما شئتَ من شَطْحٍ ومـن هَـذَيانِ
وكذا الحلـو ليُّ الـذي هـو خِدْنُـه ... مـن هاهنـا حقًّـا همـا أَخـوانِ
ويقابـل الـرَّجُلين ذو التَّعطيـل ... والحجب الكثيفة مـا همـا سِيّانِ
ذا في كثافـةِ طبعـه وظلامِـه ... وبظُلمـةِ التعطيـلِ هـذا الثـاني
والنـورُ محجـوبٌ فـلا هـذا ولا ... هـذا لـه مـن ظُلمـة يريـانِ

اهـ.

مسألة (224):

في لغات القرآن:

قال العِزُّ بنُ عبد السلام[1] في كتاب: (الإشارة إلى الإيجاز)[2]: «وأمّا لغاتُ القرآن، فهي أفصحُ لغات العرب الذين كانوا وسط جزيرة العرب، دون الذين كانوا بأطرافها؛ فإن العجمَ أفسدوا لغاتهم بمخالطتهم ومجاورتهم، ولذلك لم تؤخذ اللغة إلا عن الذين نزل القرآنُ بلغتهم، ولم تؤخذ عن أهل مكة والمدينة؛ لفساد لغتِهم بعد رسولِ الله ﷺ بكثرةِ مَنْ خالطهم من رقيق العجم، وبمن تردَّدَ إليهم من تجارهم، وكانت لغتُهم سليمة من ذلك قبل موت رسول الله ﷺ؛ لعدم مخالطة أولئك، والأصل فيمن نزل القرآن بلغتهم قريشٌ؛ لأن رسول الله ﷺ قرشي، ثم بنو سعد بن بكر؛ لأنه استُرْضِع فيهم، وأقام عندهم حتى ترعرع، ثم ثقيفٌ، وخزاعةُ، وهذيلٌ، وكنانةُ، وأسدٌ، وضَبَّةُ؛ لقربهم من مكة، وكثرةِ تردادهم إليها، ومن بعدِهم قيسٌ وألفافُها الذين وسط الجزيرة.

وفسدت لغة أهل اليمن بمخالطتهم الحبَش والهنود، وفسدت لغةُ مَنْ كان شرقيَّ الجزيرة بمخالطتهم الفرسَ ونصارى الجزيرة، وفسدت لغةُ من كان شمالي الجزيرة بمخالطتهم الرومَ، وبني إسرائيل، وليس غربي الجزيرة أحدٌ من العجم؛ لأنه جبال غير مسكونة».

---

(1) أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: 660هـ).

(2) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز (1/ 15).

وقال أبو عبيدةَ والمبرِّدُ[1]: «نزل في القرآن شيء بلغة أهل اليمن، ولعل ذلك ما اتفقت فيه اللغتان؛ كالعرم والفتاح[2]»، دون ما انفرد به أهل اليمن.

وقال أبو عبيدة -أيضًا- وغيرُه: «أنزل القرآن بلغة سبع قبائل، فيه من كل لغة منها شيء، وفي إنزاله بهذه اللغات تشريفٌ لمن أنزل الله كتابه بلغته، ورفقٌ وتيسير[3]، وهذا من أبلغ ما في القرآن من التيسير؛ لأنّ من ألفَ لغةً عَسُر عليه الخروجُ منها غايةَ العُسر، وفي مثل هذا اختلفت قراءة عُمر وحكيم بنِ حِزام[4]، فاختصما إلى رسول الله ﷺ، وقرأ عليه ما اختلفا فيه، فقال لِكُلّ واحد منهما: «هَكَذَا أُنزل»، ولعله أراد: أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ عارضه في كل مّرةٍ بحرف من هذه الأحرف، أو عنى بذلك: الإذنَ في قراءته بالأحرف»[5] اهـ.

---

(1) محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس (المتوفى: 285هـ).

(2) انظر: المحرّر الوَجيز (45-46).

(3) الصحيح أنه [هشام بن حكيم بن حزام].

(4) البخاري (2419)، من حديث عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لِي: «**أَرْسِلْهُ**»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**اقْرَأْ**»، فَقَرَأَ، قَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**»، ثُمَّ قَالَ لِي: «**اقْرَأْ**»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ إِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ**».

(5) للتوسع: انظر: تفسير النيسابوري (1/ 24).

مسألة (225):

في التكرير الواقع في الكتاب العزيز:

قال العزُّ بنُ عبد السلام في كتاب (الإشارة إلى الإيجاز)[1] المتقدم: «النوعُ الثالثَ عشرَ: التكرير، وهو دالٌّ على الاعتناء والاهتمام بالمكرر، فتكرير صفات الله دالٌّ على الاعتناء بمعرفتها، والعمل بموجبها، وتكرير القصص دال على الاهتمام بالوعظ للإيقاظ والاعتبار، وفائدة تكريُر القصص تطرية المواعظ وتجديدُها لأن منها ما يحث على الطاعة والإيمان، ومنها ما يزجر عن الكفر والعصيان، وكذلك تكريرُ الوعد والوعيد، وكذلك تكرير ذكر الأحكام، وكذلك تكرير المدح والذم وما يترتب على المأمورات والمنهيات من المؤكدات المذكورات، فتكرير الوعد يدل على الاهتمام بفعل الطاعات؛ ترغيبًا في ثوابها، وتكرير الوعيد يدل على الاهتمام بترك المخالفات؛ ترهيبًا من عقابها، وتكرير القرآن بين الوعد والوعيد يدل على الاهتمام بوقوف العباد بين الخوف والرجاء، فلا يقنطوا من رحمة الله وأفضاله، ولا يغترُّوا بحلمه وإمهاله، وتكرير الأحكام يدل على الاعتناء بفعل الطاعات، واجتناب المخالفات، وتكرير الأمثال يدل على الاعتناء بالإيضاح والبيان، وتكرير ذكر النعم يدل على الاعتناء بشكرها.

واعلم: أنه لا تؤكد العرب إلا ما تهتم به؛ فإن من اهتم بشيء، أكثرَ ذكرَه وكلَّما عظمُ الاهتمامُ، كثر التأكيد، وكلما خفَّ، خفَّ التأكيد، وإن توسَّط الاهتمام، توسط التأكيد. وانظر تتمة هذا البحث الجليل في الكتاب المذكور» اهـ.

---

(1) الإشارة إلى الإيجاز: مبحث التكرير (16)

مسألة (226):

في شأن الإعجاز:

قال السَّكَّاكي[1] في (المفتاح)[2]: واعلم: «أنَّ شأن الإعجاز عجيب يُدرك ولا يمكن وصفهُ؛ كاستقامة الوزن تُدرك، ولا يمكن وصفها، أو كَالمَلَاحَةِ[3]، ومدركُ الإعجاز عندي هو الذوق ليس إلاَّ، وطريقُ اكتساب الذوق طولُ خدمة هذين العلمين -يعني المعاني والبيان-» اهـ.

---

(1) مفتاح العلوم (1/ 416).

(2) يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السَّكَّاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: 626هـ).

(3) يقول الثّعَالبي في فقه اللّغة وسّر العربية: «القَّبَاحَةُ في الوجه، والوضاءة في البَشَرَةِ والجمالُ في الأنْف، والحلاوَةُ في العينين، والمَلَاحَة فُي الفمِ». فقه اللغة وسّر العربية (1/ 56).

مسألة (227):

في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء:1].

قال الزمخشري[1]: «فإن قلت: الإسراء لا يكون إلا بالليل، فما معنى ذكر الليل؟

قلت: أراد بقوله: ﴿لَيْلًا﴾بلفظ التنكير تقليلَ مدة الإسراء، وأنّه أسرى به في بعض الليل من مكة إلى الشام مسيرةَ أربعين ليلة، وذلك أنّ التنكير فيه قد دلّ على معنى البَعْضِيَّة[2]، ويشهد لذلك قراءةُ عبدِ الله، وحُذيفة: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ﴾؛ أي: بعض الليل؛ كقوله: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً﴾ [الإسراء:79]؛ يعني: الأمر بالقيام في بعض الليل.

قال ناصر الدين الإسكندري[3] في (الانتصاف)[4]: وقد قرن الإسراء بالليل في موضع لا يليق الجواب عنه بهذا؛ كقوله: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: 81]، وكقوله تعالى: ﴿ فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلًا﴾ [الدخان: 23].

فالظاهر -والله أعلم-: أن الغرض من ذكر الليل، وإن كان الإسراء يفيده: تصوير السير بصورته في ذهن السامع، وكأن الإسراء لما دلّ على أمرين:

---

(1) الكشاف (2/ 646).

(2) الانتصاف (2/ 646).

(3) أحمد بن محمد بن المنير الإسكندري، المالكي، المتوفى سنة ثلاث وثمانين وستمائة. كشف الظنون (2/ 1475).

(4) حاشية الانتصاف فيما تضمنه الكشّاف (2/ 646).

أحدهما: السير.

والآخر: كونه ليلًا، أُريد إفرادُ أحدهما بالذكر؛ تثبيتًا في نفس المخاطب، وتنبيهًا على أنه مقصود بالذكر، ونظيرهُ في إفراد أحد ما دلّ عليه اللفظ المتقدم مضمومًا لغيره: قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَـٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَـٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ [النحل:51]، فالاسم الحامل للتثنية دالٌ عليها، وعلى الجنسية؛ وكذلك المفرد، فأريد التنبيه؛ لأن أحد المعنيين وهو -التثنية- مرادٌ مقصود؛ وكذلك أريد الإيقاظ: لأن الوحدانية هي المقصودة في قوله: ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾، ولو اقتصر على قوله: ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ﴾، لأوهم أن المهم إثباتُ الإلهية له، والغرض من الكلام ليس إلا الإثبات للوحدانيه والله أعلم».

(228) مسألة:

في قوله ﷺ المرويِّ في (الصحيح)[1]: «إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ البَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلاَةَ، فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾ [ص:35]».

قال روحُ الراوي: فرده خاسئًا.

كتب السندي[2] في (حواشيه)[3] ما نصّه: «كأنّه ﷺ نظر إلى أنّ من أعظم ذلك المُلك، وأخصّه التصرفُ في الشياطين، والتمكين منهم، فيتوهم بربط الشياطين عدمُ خصوص ذلك الملك بسليمان، وعدم استجابة دعائه؛ لما فيه من المشاركة معه في جملة ما هو من أخصِّ أمور ذلك الملك، فتركَ الربطَ خشيةَ ذلك التوهُّم الباطل، ولم يرد أن ربطَ الشياطين يوجب المشاركة معه في تمام ملكه، ويُفضي إلى عدم خصوص ذلك الملك بسليمان؛ فإن التمكن من شيطان واحد، بل من ألف شيطان لا يقدحُ في الخصوص قطعًا؛ فإن الخصوص كان بالنسبة إلى تمام الملك كما لا يخفى» اهـ.

---

(1) البخاري (541).

(2) حاشية السندي هو نور الدين، محمد بن عبد الهادي الحنفي، نزيل المدينة المنورة المتوفى سنة ثمان وثلاثين ومائة وألف. إيضاح المكنون (3/ 140).

(3) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 392).

(229) شذرة من لطائف التنزيل العزيز:

في (المفتاح)[1]: «لله درُّ أمرِ التنزيل وإحاطته على لطائف الاعتبارات في إيراد المعنى على أنحاء مختلفة بحسب مقتضيات الأحوال، لا ترى شيئًا منها يراعى في كلام البلغاء من وجه لطيف إلا عثرتَ عليه مراعًى فيه من ألطف وجوه، وأنا ألقي إليك من القرآن عدة أمثلة مما نحن فيه؛ لنستضيء بها فيما عسى يُظلِم عليك من نظائرها إذا أحببت أن تتخذها مسارحَ نظرك.

منها: أن قال -عز من قائل- في سورة القصص في قصة موسى: ﴿وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ﴾ [القصص: 20]، فذكر المجرور بعد الفاعل، وهو موضعه، وقال في ﴿يس﴾ في قصة رسُل عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ﴾ [يس:20]، فقدَّم لما كان أهمّ، يبيّن ذلك أنه حين أخذ في قصة الرسل، اشتمل الكلام على سوء معاملة أصحاب القرية الرسل، وأنهم أصروا على تكذيبهم وانهمكوا في غوايتهم مستبشرين على باطلهم، فكان مظنة أن يلعن السامع -على مجرى العادة- تلك القرية، قائلًا: ما أنكدَها تُرْبةً، وما أسوأَها مَنْبَتًا، ويبقى مجيلًا في فكره: أكانت تلك المَدَرَةُ بحافاتها كذلك، أم كان هناك قُطْر دانٍ أو قاصٍ منبتَ خير، منتظرًا لمساق الحديث هل يُلَمّ بذكره؟ فكان لهذا العارض مهمًا، فلما جاء موضعٌ له صالحٌ، ذُكِر؛ بخلاف قصة موسى.

ومنها: أن قال في سورة المؤمنين: ﴿لَقَدْ وُعِدْنَا نَحْنُ وَءَابَآؤُنَا﴾ [المؤمنون: 83]،

---

(1) مفتاح العلوم (1/ 238).

فذكر بعدَ المرفوع وما تبعَه المنصوبَ، وهو موضعهُ. وقال في سورة النمل: ﴿ لَقَدْ وُعِدْنَا هَٰذَا نَحْنُ وَءَابَآؤُنَا ﴾ [النمل: 68]، فقدم؛ لكونه فيها أهمَّ، يدلك على ذلك: أن الذي قبل هذه الآية: ﴿أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا وَءَابَآؤُنَآ﴾ [النمل:67]، والذي قبل الأولى: ﴿أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا﴾ [المؤمنون:82].

فالجهةُ المنظورُ فيها هاهنا هي: كونُ أنفسهم وكون آبائهم[1] ترابًا وعظامًا، والجهة المنظور فيها هاهنا هي كون أنفسهم وكونُ آبائهم ترابًا، لا جزء هناك من بُناهم -جمع بُنية- على صورة نفسه، ولا شبهةَ أنها أدخلُ عندهم في تبعيد البعث، فاستلزم زيادة الاعتناء بالقصد إلى ذكره، فصيّره هذا العارض أهمَّ.

ومنها: أن قال في موضع من سورة المؤمنين: ﴿فَقَالَ ٱلْمَلَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾ [المؤمنون:24]، فذكر المجرور بعد صفة الملأ، وهو موضعهُ كما تعرف، وقال في موضع آخر منها: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [المؤمنون:33]، فقدم المجرورَ لعارضٍ صيّره بالتقديم أولى، وهو أنه لو أخرّ عن الوصف، وأنت تعلم أن تمام الوصف بتمام ما يدخل في صلة الموصول.

ومنها: أن قال في سورة طه: ﴿بِرَبِّ هَٰرُونَ وَمُوسَىٰ ﴾ [طه: 70]، وفي الشعراء: ﴿رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾ [الشعراء: 48]،للمحافظة على الفاصلة، ولنقتصر من الأمثلة على ما ذكر، فما كان الغرض إلا مجرد التنبيه، دون التتبع لنظائرها في القرآن العزيز... إلخ» اهـ.

---

(1) قوله: هي كون أنفسهم وكون آبائهم: مكررة في المخطوط.

(230) خاتمة:

من (سِفْرِ السَّعَادَة)[1] في الأحاديث التي ليس فيها شيء صحيح:

باب: عُمْرُ الخَضِر وإلياسَ[2]، وطول ذلك، وبقاؤهم لم يصحّ فيه حديث.

سئل الإمام البخاري عن ذلك، فقال: قال النبي ﷺ: «**لاَ يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِمَّنْ هُوَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ**»[3].

وقال ابن الجوزي: قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾ [الأنبياء:35]، وباب: بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة، لم يصح فيه حديث.

قال الدارقطني: كل ما ورد في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم لم يصح فيه حديث[4].

---

(1) هو كتاب الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، الفيروزآبادي الشيرازي صاحب القاموس، المتوفى سنة سبع عشرة وثمانمائة. كتاب (ما لم يثبت فيه حديث من الأبواب وهي خاتمة سفر السعادة).

(2) وذكر ابن الجوزي في المنتظم (1/ 361-365): «فصل في اختلاف العلماء في حياة الخضر وموته، وقال: وقد زعم قوم، أن الخضر حي إلى الآن، واحتجوا بأحاديث لا تثبت، وحكايات عن أقوام سليمي الصدور، ويقول أحدهم: لقيت الخضر، وذكر الأحاديث والحكايات، ثم قال: وكل هذه الأحاديث لا تثبت».

(3) البخاري (116). من حديث عَبْدَ اللهَّ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «**أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ**».

(4) نقله الموصلي في جنة المرتاب (329).

وباب: جواز الصلاة خلف كل بَرٍّ وفاجرٍ لم يصحَّ فيه شيء[1]، وباب: القنوت في الفجر والوتر لم يصحّ فيه حديث، بل قد ثبت عن بعض الصحابة: أنه فعل القنوت.

وفي (الصحيحين)[2]: أنه ﷺ قنت شهرًا بعد الركوع يدعو على أحياء من العرب، ثم تركه.

وما يروى في عاشوراءَ من الخضاب والأدّهان والاكتِحال وطبخِ الحبوب وغيرِ ذلك مجموعهُ موضوع.

قال أئمة الحديث: الاكتحالُ فيه بدعة ابتدعها قتلةُ الحسين[3].

وباب: صيام رجب وفضله لم يثبت فيه شيء، بل قد ورد كراهةُ ذلك[4].

وباب: لا نكاحَ إلا بوليّ وشاهِدَي عدلٍ[5] لم يصح فيه شيء.

---

(1) وقال البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الكبرى (4/ 19): قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا إله إلا الله أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما روي في هذا الباب حديث: مكحول عن أبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب السنن إلا أن فيه إرسالا كما ذكره الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(2) البخاري (3170). عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ**».

(3) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في منهاج السنة (4/ 555): «وَهَذِهِ بِدْعَةٌ أَصْلُهَا مِنَ الْمُتَعَصِّبِينَ بِالْبَاطِلِ عَلَى الْحُسَيْنِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ».

(4) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في منهاج السنة، (7/ 433): «و كذلك الأحاديث المروية، في فضل رجب بخصوصه، أو فضل صيامه، أو صيام شيء منه أو فضل صلاة مخصوصة فيه، كالرغائب كلها كذب مختلق».

(5) والضعيف من هذا الحديث (زيادة وشاهدي) عدل طرقه ضعيفة لا تصلح للشواهد كما في التلخيص ونصب الراية.

قال ابن المنذر: الأحاديثُ في الشهادة في النكاح لا تصحُّ.

وقال الإمام أحمد: لم يثبت في الشهادة في النكاح شيء.

وباب: فضائل الديك الأبيض لم يثبت فيه شيء(1).

وباب: التختُّم في العقيق وفي اليمين لم يثبت فيه شيء(2).

قال الدارقطني: المحفوظُ أنه ﷺ كان يتختَّم في يساره.

وباب: تكلُّمِه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بالفارسية لم يصح فيه شيء(3).

وحديث ولد الزنا لا يدخل الجنة لم يثبت، بل هو باطل(4).

قال ابن الجوزي(5): قد ورد في هذا أحاديثُ ليس فيها شيء يثبت عن النبي ﷺ، وهو معارض لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:164].

وحديث: «**ليسَ لفاسقٍ غيبةٌ**»(6)، وما في معناه لم يثبت فيه شيء.

---

(1) قال ابن الجوزي في الموضوعات (2/ 208): «هذه الأحاديث ليس فيها شيء صحيح».

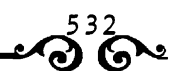
(2) قال الصغاني في موضوعاته (1/ 28): «وَالْأَحَادِيث الَّتِي تروي فِي التَّخَتُّم بالعقيق لَا يثبت فِيهَا شَيْء».

(3) قال الصغاني في موضوعاته (1/ 28): «ومن الأحاديث الموضوعة المنسوبة إلى النبي ﷺ بالفارسية مثل العنب دودو يعني ثنتين ثنتين، والقمر يك يك؛ يعني واحدة، والأحاديث التي تروى في التختم بالعقيق لا يثبت منها شيء».

(4) قال الجصاص في أحكام القرآن (5/ 169): «رُوِيَ أَنَّ وَلَدَ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ وَأَنَّ وَلَدَ الزِّنَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَمَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ هَذِهِ كُلُّهَا أَخْبَارٌ شَاذَّةٌ قَدْ اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى خِلَافِ، ظَوَاهِرِهَا».

(5) الموضوعات (3/ 190)، وشاهدي عدل.

(6) أخرجه البيهقي في الشعب (2918)، ثم قال البيهقي: قَالَ أَبُو عَبْدِ الله: «هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ صَحِيحٍ وَلَا مُعْتَمِدٍ وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي».



وباب: النهي عن سب البراغيث لم يثبت فيه شيء.

وباب: ذم السماع لم يرد فيه حديث صحيح[1].

وباب: اللعب بالشطرنج لم يرد فيه حديث.

وباب: الحجامة واختيارها في بعض الأيام، وكراهتها في بعضها ما ثبت فيه شيء.

قال عبدُ الرحمن بنُ مَهْدِيٍّ: ما صحّ في حديث الحجامة شيء، إلا أنه أمر بها.

وباب: الاحتكار فيه أحاديث كثيرة منقولة، ولم يصحّ فيه شيء سوى حديث مسلم: «مَنْ احْتكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ»[2].

وبعضهم يقول: هو منسوخ، وبعضهم يحمله على أنه أضرَّ بأهل ذلك المقام، وإلا، لا.

وباب: مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ما صح فيه حديث.

قال الإمام أحمد: لا يعرف هذا عن النبي ﷺ، وإنما يروى عن الحسن البصري.

وحديث: «إذا سمعتُم عني حديثًا، فاعْرِضوه على كتابِ الله، فإنْ وافَقَه،

---

(1) فيه نظر فالآثار في هذا مستفيضة، وقد ألف ابن القيم مصنفًا في هذا الفرقة سماه (الكلام على مسألة السماع).

(2) من حديث معمر بن عبد الله في مسلم رقم (129).

فاقبلوه، وإلاَّ، فردُّوه»[1] لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضع الموضوعات، بل صحَّ خلافه: «إِلاَّ أَنِّي أُوتيتُ القرآنَ ومثلَه مَعَه»[2].

وباب: الحاكة ومدحهم وذمهم لم يثبت فيه شيء.

وباب: مذمة العلماء الذين يمشون إلى السلاطين، وزيارة الملائكة قبورَ العلماء لم يثبت فيه شيء.

وباب: افتراق الأمة إلى اثنتين وسبعين فرقة لم يثبت فيه شيء. والله أعلم بالصواب[3].

---

(1) قال الشوكاني في إرشاد الفحول (1/ 96): «وأما ما يروي من طريق ثوبان في الأمر بعرض الأحاديث على القرآن فقال يحيى بن معين: انه موضوع، وضعته الزنادقة، وقال الشافعي: ما رواه احد عمن يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير، وقال ابن عبد البر في كتاب جامع العلم: قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا حديث ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فان وافق كتاب الله فأنا قلته وان خالف فلم أقله، وقد عارض حديث العرض قوم فقال: وعرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فخالفه؛ لأنا وجدنا في كتاب الله ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:7]، ووجدنا فيه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:31]، ووجدنا فيه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:80].

(2) أخرجه أبو داود (4604) والترمذي (2664) وابن ماجة (12) وأحمد (4/ 131) وسنده صحيح.

(3) خاتمة سفر السعادة (40).

(231) من (تذكرة)[1] الحافظ أبي طاهرٍ القدسيِّ[2] في الأحاديث المتداولة:

حديث: «إِذا أُقيمتِ الصلاةُ، فلا صلاةَ إلاَّ المكتوبَةُ» مَشْهُور بِالرَّفْع[3] وَالصَّحِيح أَنه مَوْقُوف[4] على أَبي هُرَيْرَة.

وحديث: «إِذا جامَعَ الرجلُ زوجَتَه، أو خادمَه، فلا ينظرْ إلى فرجِها؛ فإن ذلك يورِثُ العَشَا» فيه بقية[5]، وهو ضعيف.

وحديث: «إذا رجعَ أحدُكم من سفر، فليرجعْ إلى أهله بهدية، ولو حجر، أو حزمةِ حطبٍ» فيه حفص بن عمر الأُبُلِّي[6]، وهو متروك.

وحديث: «إذا طَنَّت أُذن أحدكم، فليذكُرْني، ولْيصلِّ عليَّ، وليقلْ: ذكرَ اللهُ بخيرٍ مَنْ ذَكَرني» فيه محمد بن عُبيد الله بنِ أبي رافع[7]؛ وهو متروك.

---

(1) تَذْكِرَةُ الحُفَّاظ.

(2) أبو الفضل محمد بن طاهر، بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: 507هـ).

(3) وَهُوَ: مَا أُضِيفَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً. مقدمة ابن الصلاح (1/ 45).

(4) وَهُوَ مَا يُرْوَى عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ أَقْوَالِهِمْ أَوْ أَفْعَالِهِمْ وَنَحْوِهَا، فَيُوقَفُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُتَجَاوَزُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. مقدمة ابن الصلاح (1/ 46).

(5) بقية بن الوليد الحمصي، وهو مدلس مشهور بتدليسه، ولم يُصرح بالسماع قال الهيثمي في (المجمع) (١٨٨/ ١) (بقية، وهو ضعيف).

(6) قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الأُبُلِّيُّ، وَأَحَادِيثُهُ كُلُّهَا إِمَّا مُنْكَرُ الْمَتْنِ، أَوْ مُنْكَرُ الإِسْنَادِ، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ» تذكرة الحفاظ لابن القيسراني (1/ 401).

(7) محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي، مولاهم الكوفي، قال ابن عدي: «هو في عداد شيعة الكوفة، ويروى عن الفضائل أشياء لا يتابع عليها». انظر: الجرح والتعديل (4/ ق1/ 2)، تهذيب التهذيب (9/ 321)، ميزان الاعتدال (3/ 634-635).

وحديث: «إِذا كانَ يومُ القيامة، دعا الله عبدًا من عبيده، فيسأله عن جاهه كما يسألُه عن ماله» فيه يوسفُ بنُ يونسَ الأفطسُ[1] لا يحتج به.

وحديث: «إذا كان يومُ القيامة، نادى منادٍ: غُضُّوا أبصارَكم عن فاطمةَ حتى تمرَّ» رواه العباسُ بنُ الوليد[2]، وهو يروي العجائب.

وحديث: «إذا كان يومُ القيامة يُدعى فسقةُ العلماء، فيؤمر بهم إلى النار قبلَ عَبَدةِ الأوثان» فيه جابرُ بن مرزوق[3]، قال ابن حبان: حديث باطل.

وحديث: «إذا لقيَ أحدُكم أخاه، فليسلِّمْ عليه، وإن حال بينهما شجر أو جدار» فيه عبد الوهاب بن بخت الجزريُّ[4] لا يحتج به.

وحديث: «إذا لقيتَ الحاجَّ، فسلِّم عليه، وصافِحْهُ ومرهُ أن يستغفرَ لك» فيه محمدُ بنُ عبد الرحمن البيلماني[5]، وهو لا شيء في الحديث.

وحديث: «إذا مُدِحَ الفاسقُ، اهتزَّ العرشُ» فيه أبو خلف الأعمى[6]، واسمه حازم، وهو منكر الحديث.

---

(1) يُوسُف بن يُونُس الْأَفْطَس الطرسوسي، يقول ابن القيسراني: «وَيُوسُفُ هَذَا شَيْخٌ يَرْوِي عَنْ سُلَيْمَانَ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ».

(2) قال ابن الجوزي في الموضوعات عنه (1/ 423)، «قَالَ ابْنُ حبَان: لَا يجوز الِاحْتِجَاج بِهِ. وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: كَذَّاب».

(3) قال فيه ابن معين: «ليس بشيء»، وقال ابن حبان: «لا يحتج به». انظر: ميزان الاعتدال (2/ 102).

(4) قال ابن القيسراني في تذكرة الحفاظ (1/ 47): «وَعَبْدُ الْوَهَّابِ هَذَا كَثَّرَ فِي رِوَايَتِهِ الأَشْيَاءِ الْمَقْلُوبَاتِ، فَبَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِحَدِيثِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ عَدِيٍّ».

(5) قال ابن القيسراني في تذكرة الحفاظ (3/ 1287): «وَابْن الْبَيْلَمانِي هَذَا مَتْرُوك الحَدِيث».

(6) هو: خادم أنس بن مالك، رماه ابن معين بالكذب، وعدَّه ابن حجر في (التقريب) (8083) من الطبقة الخامسة. ترجمته في (التاريخ الكبير) (3/ 109).

وحديث: «**استعينوا على نُجح الحوائج بكتمانها؛ فإن كلَّ ذي نِعْمَةٍ محسودٌ**» فيه طاهرُ بنُ الفضل[1]، الحلبي، وهو وضعه، وفيه سعيد بن سالم[2]، وهو متروك.

وحديث: «**اسمُ الله الأعظمُ: اللهمَّ إني أسألك بأنَّ لك الحمد** -إلى قوله:- **وإذا دُعي به أجابَ**» فيه أبانُ بنُ أبي عياش[3]، وهو متروك الحديث.

وحديث: «**أصلُ كلِّ داء البردةُ**» فيه تمام بن نجيح الملطي[4]، يروي الموضوعات عن الثقات، كأنه هو المتعمد لها.

وحديث: «**اطلبوا العلمَ ولو بالصِّين**» فيه أبو عاتكة طريفُ بنُ سليمانَ[5]، وهو منكَرُ الحديث.

وحديث: «**اغتسلوا يومَ الجمعةِ ولو كأسًا بدينارٍ**» فيه حفصُ بنُ عمرَ الأُيَليُّ[6]، وهو متروك الحديث.

---

(1) قال ابن حبان: «يضع الحديث على الثقات وضعا، لا يحل كَتْبُ حديثه إلا على جهة التعجب» انظر: ميزان الاعتدال (2/ 335).

(2) «يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ فِي حَدِيثِهِ مَنَاكِير». انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 404).

(3) قال ابن أبي شيبة: «وَسَأَلت عليا (ابن المديني)عَن أبان بن أبي عَيَّاش، فَقَالَ كَانَ ضَعِيفا ضَعِيفا عندنَا». سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (1/ 54).

(4) قال ابن حبان: «تمام منكر الحديث يروي أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةً عَنِ الثِّقَاتِ كَأَنَّهُ المتعمد لها وقال ابن عدي: ليس بثقة». العلل المتناهية (1/ 78).

(5) أبو الفضل محمد بن طاهر، بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: 507هـ).

(6) سبقت ترجمته.

وحديث: «**أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ**» فيه أحمدُ بنُ إسماعيلَ أبو حذافةَ، تُرك حديثُ أبي حذافة لأجله.

وحديث: «**أفطرَ عندَكم الصائمون، وأكل طعامَكم الأبرارُ**» فيه الخليلُ ابنُ مرةَ[1]، وهو متروك الحديث.

وحديث: «**افتحْ له، وبَشِّرْه بالجنةِ**» وفيه ذكر الخلافة، وترتيبها، رواه بكر ابنُ المختار الصائغ[2]، وهو كذاب.

وحديث: «**أكرموا عَمَّتكُم النخلةَ؛ فإنها خُلقت من الطينِ الذي خُلق منه آدمُ**» فيه مسرورُ بنُ سعيدٍ التميميُّ[3]، تكلم فيه ابنُ حِبَّان، وابنُ عَدِيٍّ.

وحديث: «**أمرني جبريلُ فقال: إذا توضأتْ فانْضَحْ**» فيه الحسنُ بنُ عليٍّ الهاشميُّ المدنيُّ لا يُتابع عليه.

وحديث: «**أن رسولَ الله ﷺ لم يكن يعود مريضًا إلا بعد ثلاث، فيه مسلمةُ ابنُ عليٍّ الخشنيُّ[4] ليس بشيء**».

وحديث: «**أن النبيَّ ﷺ مر على صبيان، فسلَّم عليهم**»، متكلَّمٌ فيه.

وحديث: أن النبي ﷺ مر على قوم يلعبون بالشطرنج، فقال: «**ما هذهِ الكويةُ؟!**

---

(1) قال أبو عيسى: «هذا حديث إسناده ليس بذلك القائم، وسمعتُ محمد بن إسماعيل [البخاري] يقول: الخليل ابن مرَّة منكرُ الحديث». العلل المتناهية (6/ 299).

(2) «إبراهيم ابن إسماعيل الصائغ مجهول الحال من الثامنة». التقريب (150).

(3) «لَا يَصِحُّ مسرور مُنكر الحَدِيث يروي عَن الْأَوْزَاعِيّ الْمَنَاكِير». اللآلئ المصنوعة (1/ 142).

(4) انظر: سؤالات ابن الجنيد (1/ 48).

لعنَ الله مَنْ يلعب بها» فيه مطهرُ بنُ الهيثم[1]، منكَرُ، الحديث.

وحديث: **«أن النبي ﷺ لم يأكل على خِوانٍ حتى مات، ولم يأكل خبزًا مرقّقًا»**، فيه الخليلُ بنُ سالم، ينفرد بأشياء لا يُتابع عليها.

وحديث: **«أن النبي ﷺ كان إذا مشى، لا يلتفت[2]، فيه عبدُ الجبار الأيلي»**، ضعيف يأتي بالمعضلات.

وحديث: **«أن خُرافةَ كان رجلًا من بني عذرة»**، فيه عثمانُ بنُ معاويةَ[3]، كان يحدث بالإسناد الموضوع عن الثقات[4].

وحديث: **«إن في جهنمَ واديًا، وفي الوادي بيتٌ يقال له: هبهب»** فيه الأزهرُ ابنُ سنان[5]، ليس بشيء في الحديث.

وحديث: **«إن من السنَّة أن تُشَيِّعَ الضيفَ إلى باب الدار»** فيه سالمُ بنُ سالم البلخيُّ، وهو متروك الحديث.

وحديث: **«إن العبدَ إذا كذبَ، تباعَدَ عنه الملَكُ ميلًا»** فيه عبدُ العزيز بنُ أبي

---

(1) انظر: الضعفاء لأبي زرعة (2/ 324).

(2) انظر: سؤالات ابن الجنيد (1/ 357).

(3) يحدّث عَنْ ثابت بن أسلم، أبو محمد، البُناني -بضم الباء الموحدة- توفي سنة بضع وعشرين ومئة وله ستٌّ وثمانون سنة. ترجمته في (التاريخ الكبير) (2/ 159-160)، و(الجرح والتعديل) (2/ 449)، و(تهذيب الكمال) (4/ 342 الترجمة 811)، و(سير أعلام النبلاء) (5/ 220-225).

(4) تنزيه الشريعة (2/ 385).

(5) انظر معرفة التذكرة (1/ 124)، تذكرة الموضوعات (1/ 113).

روّاد[1]، له عن نافع عن ابن عمر نسخةٌ موضوعة.

وحديث: «**إن العينَ لتُدخل الجملَ القدرَ، والرجلَ القبرَ**» فيه عليُّ بنُ أبي علي اللهبيُّ[2]، يروي عن الثقات الموضوعات.

وحديث: «**أنا زعيمٌ بقصر في أعلى الجنة، وقصرٍ في وسطها، وقصرٍ في رَبَضِها لمن تركَ المِراءَ**» فيه عنبسةُ بنُ مهرانَ[3]، متروك.

وحديث: «**أنزلَ اللهُ من الجنة إلى الأرض خمسةَ أنهار: سيحون، وجيحون، والدجلة، والفرات، والنيل**» فيه سلمةُ بنُ عليٍّ ليس بشيء.

وحديث: «**بايعتُ رسولَ الله ﷺ قبل أن يبعث، فوعدته أن آتيه**»، وفيه: أنا منذ ثلاث هنا، فيه عبد الكريم بنُ أبي المخارق[4]، ليس بشيء.

وحديث: «**بُعثت داعيًا، وليس إليّ من الهدى شيء، وبُعث إبليس مزينًا، وليس إليه**» فيه خالدُ بنُ عبدِ الرحمنِ العبديّ، تُرك حديثُه لأجل هذا الحديث.

وحديث: «**تفكَّروا في خَلْق الله، ولا تَفكَّروا في الله**» فيه الوازعُ[5] ابنُ عمِّ نافعٍ يروي الموضوعاتِ عن الثقات.

---

(1) انظر: العلل لأحمد (2/ 484).

(2) سؤالات ابن الجنيد (1/ 332).

(3) الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 365).

(4) العلل لأحمد (1/ 412).

(5) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (1/ 103).

وحديث: «**تَخَيَّروا لنُطَفِكم**» فيه الحارثُ بنُ عمرانَ[1] وغيرهُ من الضعفاء.

وحديث: «**تَخَتَّموا بالعقيقِ؛ فإنه مبارَكٌ**» فيه يعقوبُ بنُ الوليدِ المدينيُّ[2]، كان يضع الحديث.

وحديث: «**تَعَلَّموا الفرائضَ، وعلِّموها الناسَ، وهذا أولُ علمٍ يُنْزَع من أُمَّتي**» فيه حفصُ بنُ عمر[3]، متروك الحديث.

وحديث: «**تَفْضُلُ الصلاةُ التي يُستاك لها على التي لا يُستاك لها سبعين ضعفًا**» فيه معاويةُ بنُ يحيى الصدفي[4]، لا شيء.

وحديث: «**تَعَوَّذوا بالله من إمارةِ الصبيان**» فيه يحيى بنُ عبيدِ الله بنِ موهب[5]، تكلم فيه ابنُ معين، والقطانُ، وابنُ عُيينة.

وحديث: «**ثلاثٌ لا تُردُّ، اللبنُ، والوسائدُ، والدهنُ**» فيه عبدُ الله بنُ مسلم ابنِ هرمز المكيّ[6]، تكلم فيه أحمدُ، وابن مَعَينٍ، وغيرُهما.

وحديث: «**حَقُّ الجِوارِ أربعونَ دارًا هكذا، يمينًا وشمالًا، وقُدَّامًا وخَلْفًا**» فيه

---

(1) الضعفاء الكبير (4/ 448).

(2) الضعفاء الكبير (4/ 448).

(3) حفص بن عمر المِهْرَقاني؛ بكسر الميم، وسكون الهاء، وفتح الراء؛ كما في (الأنساب) للسمعاني (4/ 350).

(4) علل الحديث لأبي حاتم (4/ 493).

(5) اللآلئ المصنوعة (2/ 123).

(6) عبد الله بن مسلم بن هرمز، المكي. انظر: ترجمته في الجرح والتعديل (ج2/ ق2/ 164)، وتهذيب التهذيب (ج6/ 29)، وميزان الاعتدال (ج2/ 503).

عبدُ السلامِ بنُ أبي الجنوب[1]، منكرُ الحديث.

وحديث: «**خَلَقَ الله ألفَ أُمَّة: ست مئة في البحر، وأربع مئة في البرّ، فأول شيء يهلك من هذه الأمة الجرادُ**» فيه محمدُ بنُ عيسى[2] يَضَع.

وحديث: «**رأيتُ على باب الجنةِ الحسنةُ بعشرة أمثالها، والقرضُ بثمانيةَ عشرَ**» فيه خالدُ بنُ يزيد[3]، في حديثه مناكير، وهذا منها.

وحديث: «**شَفاعتي لأهلِ الكبائرِ من أُمَّتي**» فيه محمدُ بنُ ثابتٍ البنانيُّ[4]، ليس بشيء في الحديث.

وحديث: «**شِراركم عُزَّابُكم**» فيه خالدُ بنُ إسماعيلَ المخزوميُّ، متروك الحديث.

وحديث: «**صلَّيتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، وأبي بكر، وعمرَ، فكانوا يرفعون أيديهم في أول الصلاة، ثم لا يعودون**»، فيه محمد بن جابر[5] ليس بشيء.

وحديث: «**ضَع القلمَ على أُذنك؛ فإنه أذكرُ للمُلي**» فيه عنبسةُ بنُ عبد الرحمن، وهو لا شيء في الحديث.

وحديث: «**عليكُم بدِينِ العجائزِ**» ليس له أصلٌ من رواية صحيحة ولا سقيمة،

---

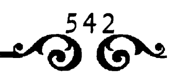
(1) الضعفاء لأبي زرعة (3/ 814).

(2) العلل الكبير للترمذي (1/ 495).

(3) سؤالات ابن جنيد (1/ 359).

(4) ذخيرة الحفاظ (1/ 365).

(5) ذخيرة الحفاظ (1/ 272).



إلا لمحمدِ بنِ عبدِ الرحمن البيلمانيِّ بغير هذه العبارة، له نسخة، كان يُتَّهم.

وحديث: «**عَلَّمت ناسًا من أهل الصُّفَّة الكتابةَ والقرآنَ، فأهدى رجل منهم لي قوسًا**» فيه المغيرةُ بنُ زيادٍ الموصليُّ[1]، قال أحمد: منكَرٌ ضعيفٌ.

وحديث: «**فِرُّوا من المجذومين فِرارَكُمْ من الأسدِ**» فيه إبراهيمُ الجزريُّ[2]، ليس بشيء في الحديث.

وحديث: «**فقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألفِ عابدٍ**»، فيه رَوْحُ بنُ جناحٍ الشاميُّ[3] متروك الحديث، منكَرَ.

وحديث: «**فَصْلُ ما بينَ الحلالِ والحرامِ الدُّفُّ والصَّوتُ**» فيه يحيى بنُ أبي سليم[4]، تكلم فيه ابنُ حِبَّان.

وحديث: «**فَمَحَوْنا آيَةَ الليلِ، قال: هو السوادُ الذي يكون في القمر**» فيه العلاءُ بنُ زيد[5]، له نسخة موضوعة عن أنس.

وحديث: قالوا: يا رسول الله! ما هذه الأضاحي؟ قال: «**سُنَّةُ أبيكم إبراهيمَ**» فيه نُفيع بنُ الحارث أبو داود الأعمى[6]، ليس بثقة، ولا مأمون، قاله يحيى.

---

(1) العلل لأحمد (1/ 56).

(2) تنزيه الشريعة (1/ 82).

(3) روح بن جناح أبو سعد الشامي روى عن مجاهد والزهرى روى عنه الوليد بن مسلم. الجرح والتعديل (3/ 494).

(4) قال السيوطي: «فإن ليث بن أبي سليم» متفق على ضعفه، قال فيه أحمد بن حنبل: «مضطرب الحديث». الحاوي للفتاوى للسيوطي (2/ 8).

(5) تذكرة الحفاظ (4/ 2015).

(6) الضعفاء لأبي زرعة (3/ 832).

وحديث: «كانَ إذا نظرَ في المرآة، قال: الحمدُ لله الذي حَسَّنَ خَلْقي وخُلُقي» فيه يحيى بن العلاء الرازي[1]، ينفرد عن الثقات بأشياء.

وحديث: كانَ إذا دخلَ الخلاءَ، دخلتُ بعده، فلا أرى شيئًا»، فيه الحسينُ ابنُ علوان[2]، كان يضع الحديث.

وحديث: كان إذا صلَّى الصبحَ، قال وهو ثانٍ رجلَه: «سبحان الله وبحمده» فيه سليمانُ بنُ عطاء[3]، يروي عن مسلمة أشياء موضوعة.

وحديث: «كان يقومُ حتى تفطَّرت قدماه فيه أبو قتادة الحرانيّ» عبدُ الله ابنُ واقد[4]، ضعيف جدًا.

وحديث: «كان إذا استوى على المنبر، استقبلناه بوجوهنا»، فيه محمد بن الفضل ابن عطية[5]. قال ابن معين: هو كذاب.

وحديث: «كان يأكل الطعام مما يليه، فإذا وُضع التمرُ»، جالت يده، فيه عبيدُ الله بنُ القاسم[6]، روى عن هشام نسخة موضوعة.

وحديث: «كان إذا أشفقَ من الحاجة أن يَنساها، ربط في إصبعه أو خاتمه خيطًا»،

---

(1) سؤالات ابن جنيد (1/ 468).

(2) العلل المتناهية (1/ 145).

(3) سليمان بن عطاء بن قيس، القرشي، أبو عمرو الجزري، روى عن مسلمة الجهني، وعبد الله ابن دينار البهراني (ت ما بين 190-200هـ)، نقل المزي قول أبي زرعة فيه. انظر: تهذيب لتهذيب (ج 4/ 211).

(4) الضعفاء الكبير (3/ 248).

(5) العلل لأحمد (2/ 549).

(6) تنزيه الشريعة (1/ 48).

فيه سالمُ بنُ عبدِ الأعلى، كان يَضع.

وحديث: «**كان لنعلَي النبي ﷺ قِبالانِ، فيه أسيد بنُ زيد**»[1]. قال ابن معين: هو كذاب.

وحديث: «**كان يَستاكُ عَرْضًا، ويشرب مَصًّا، فيه ثبيتُ بنُ كثيرٍ الضبيُّ**»[2]، منكَر الحديث على قِلَّته.

وحديث: كان يقول بين السجدتين: «**اللهمَّ اغفر لي وارحمني**» فيه كاملُ ابنُ العلاء[3]، كان يقلب الأسانيد، يرفع.

وحديث: «**كان إذا أُتي بالباكورة من الفاكهة، قَبَّلهَا، ويضعها على عينيه**»، فيه عليُّ بنُ الحسن، تركه يحيى.

وحديث: كان يوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى:1]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:1]، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: 1]، فيه أيوبُ بنُ جابر[4]، والخطأ منه.

وحديث: «**كُلُّ لحمٍ نبتَ من سُحْتٍ فالنارُ أَوْلى به**» فيه عبدُ الواحد بنُ زيد[5]، ليس بشيء في الحديث.

---

(1) سؤالات ابن جنيد (1/ 292).

(2) ذخيرة الحفاظ (3/ 1287).

(3) ذخيرة الحفاظ (3/ 1782).

(4) علل الدارقطني (5/ 159).

(5) الضعفاء للعقيلي (3/ 54).

وحديث: «**كانت النُّفساء على عهد رسول الله ﷺ تقعُدُ بعد نفاسِها أربعين ليلةً، فيه كثيرُ بنُ زياد**»، يروي المقلوبات.

وحديث: «**كيفَ أصبحتَ يا حارثةُ؟**»، قال: أصبحت مؤمنًا حَقًّا، فيه أَحْمَدُ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ[1]، كان كذابًا دجالًا يضع الحديث.

وحديث: «**كلامُ أهلِ الجنة بالعربية**» فيه عثمانُ بنُ فائد أبو لُبابةَ[2]، يروي المعضِلاتِ عن الثقات.

وحديث: «**لما قدمَ جعفرٌ، تلقَّاه النبيُّ ﷺ، وقَبَّلَ بينَ عينيه**»، فيه إبراهيمُ ابن أخي عبد الرزاق، هو كذاب.

وحديث: «**لما قالَ فرعونُ: لا إله إلا الله، جعل جبريلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يحثو في قلبه الطين والتراب**» فيه عمرُ بنُ حكامٍ، لا يُحتج به إذا انفرد.

وحديث: «**ليلةَ أُسريَ بي ما مررتُ على ملأ من الملائكة إلا أمروني بالحجامة**» فيه نافعٌ أبو هرمز[3]، متروك الحديث.

وحديث: «**ما من نبيّ يموتُ فيقيمُ في قبره إلا أربعين صباحًا**» فيه الحسنُ ابن يحيى الحسنيُّ، منكَرُ الحديث.

وحديث: «**ما خَلا يهوديٌّ قَطُّ بمسلمٍ إلاَّ حَدَّث نفسَه بقتله**» فيه يحيى ابنُ عُبيد الله بنِ وهبٍ[4]، ليس بشيء في الحديث.

---

(1) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 270).

(2) الضعفاء للدارقطني (3/ 212).

(3) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 286).

(4) تذكرة الموضوعات للفتني (138).

وحديث: «**ما من رجلٍ يمرُّ بقبر رجل كان يعرفُه في الدنيا، فيسلِّم عليه، إلا عَرَفَه**»، وردَّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ فيه عبدُ الرحمنِ بنُ زيد[1]، ليس بشيء.

وحديث: «**ما زال جبريلُ يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيضرب له رجلًا**» فيه الحسنُ بنُ عليٍّ الهاشميُّ[2]، يروي المناكير عن المشاهير.

وحديث: «**ما مُسختْ أمةٌ قَطُّ فيكون بها نسلٌ**» فيه مسلمةُ بنُ عليٍّ الدمشقيُّ[3]، ليس بشيء.

وحديث: «**ما من مسلمينِ يلتقيانِ فيتصافحانِ فيه دَرَسْتُ بنُ زيادٍ**»، منكَرُ الحديث ضعيفٌ.

وحديث: «**مَثَلُ أُمَّتي مثلُ المطر، لا يُدْرَى أولُه خيرٌ أم آخرُه**»[4] فيه هشامُ ابن عبيدِ الله الرازيُّ، كان يُتهم في الروايات، ويخطئ، فبطل الاحتجاجُ به.

---

(1) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم المدني، (ت 182 هـ)، ذكر ابن أبي حاتم في ترجمته (ج2/ ق2/ 233)، جواب الإمام أحمد على سؤال أبيه في ولد زيد بن أسلم وزاد «ثم ذكر عبد الرحمن وضجع في عبد الرحمن»، وكذا في تهذيب التهذيب (ج6/ 178)، وفي ترجمته في الجرح والتعديل؛ قال أبو زرعة عنه: «ضعيف الحديث»، واكتفى في تهذيب التهذيب بقوله: «ضعيف»، وقال ابن الجوزي في أسماء الضعفاء: «ضعفه أبو زرعة».

(2) الحسن بن علي النوفلي الهاشمي، والد أبي جعفر الشاعر، توفي ما بين (150-160هـ)، قال عنه أبو حاتم: «ليس بقوي»، منكر الحديث، ضعيف الحديث. روى ثلاثة أحاديث أو أربعة أو نحوها مناكير وانظر: الجرح والتعديل (ج1/ ق1/ 20)، تهذيب التهذيب (ج2/ 303-304)، ميزان الاعتدال (ج1/ 505).

(3) مسلمة بن علي بن خلف الخشني، أبو سعيد الدمشقي البلاطي، كان يسكن البلاط، (ت190هـ)، قال عنه: «منكر الحديث». الضعفاء لأبي زرعة (3/ 829).

(4) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 6).

قال المقدسيُّ: صح أنه قال: «خيرُ القرون قرني، ثم الذين يلونهم».

وحديث: «**ماءُ زمزمَ لِما شُرب له**» فيه عبدُ الله بنُ المؤمّلِ المخزوميُّ[1]، هو منكَرُ الحديث، لا يُتابع عليه.

وحديث: «**من سعادةِ المرءِ خِفَّة لحيته**» فيه سكينُ بنُ جراح[2].

وحديث: «**مَنْ أتى كاهنًا، فصدَّقه بما يقولُ، فقد برئ**» فيه رشْدِينُ بنُ سعيد[3]، ليس بشيء.

وحديث: «**من أتى عَرَّافًا، فسأله، لم تُقبل له صلاةُ أربعين يومًا**» فيه عبدُ الله ابنُ عمرَ بنِ حفصٍ[4]، ضعيف.

وحديث: «**مَنْ أَذَّنَ اثنتي عشرةَ سنةً، وجبتْ له الجنةُ**» فيه عبدُ الله بنُ صالح، كذاب[5]، وهو أحدُ ما أُنكر عليه.

وحديث: «**مَنْ أُهدي له هديةٌ، وعنده قومٌ، فهم فيه شركاء**» فيه مندلُ ابنُ علي[6]، ضَعَّفه الجماعة.

وحديث: «**مَنْ عَمر ميسرةَ المسجدِ، كان له كِفلان من الأجر**» فيه موسى

---

(1) عَبْدُ اللهَّ بْنُ الْمُؤَمَّلِ الْمَخْزُومِيُّ مَكِّيٌّ لَا يُتَابَعُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ. الضعفاء للعقيلي (2/ 302).

(2) علل الحَديث لأبي حاتم (6/ 27).

(3) انظر سنده في ذخيرة الحفاظ (4/ 1888).

(4) العلل المتناهية (1/ 118).

(5) انظر: العلل ومعرفة الرّجال لأحمد (3/ 212).

(6) العلل لأحمد (1/ 403).

ابنُ عبيدة الربذيُّ[1]، لا شيء.

وحديث: «مَنْ أتى امرأتَه وهي حائضٌ، فجاء ولدُه أجذمَ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه» فيه عمرُو بنُ محمدٍ الأعسمُ[2]، كذاب.

وحديث: «من تزوَّج امرأةً لعزِّها» فيه عبدُ السلام بنُ عبد القدوس[3]، يروي الموضوعات.

وحديث: «من تزوَّجَ امرأةً بصَداقٍ، وهو ينوي أن لا يؤدِّيه، فهو زانٍ» فيه محمدُ بنُ أَبان[4]، ضعيف.

وحديث: «مَنْ تخَطَّى رِقابَ الناسِ يومَ الجمعةِ، اتخذَ جِسرًا إلى جهنَّمَ» فيه سهلُ بنُ معاذٍ[5] وغيرُه من الضعفاء.

وحديث: «مَن حفظَ على أُمتي أَربعين حديثًا» فيه إسحاقُ بنُ نجيحٍ الملطيُّ، هو دجَّال وعبدُ الملك بنُ هارونَ يَضع.

وحديث: «من حجَّ البيت ولم يزرْني، فقد جفاني» فيه النعمانُ بنُ سبل، يأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم.

---

(1) علل الدارقطني (14/ 308).

(2) اللآلئ المصنوعة (2/ 6).

(3) عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ شَامِيٌّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، لَا يُتَابَعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ، وَلَيْسَ مِمَّنْ يُقِيمُ الْحَدِيثَ. الضعفاء للعقيلي (3/ 67).

(4) سؤالات ابن الجنيد (1/ 383).

(5) العلل المتناهية (1/ 341).

وحديث: «**من دخلَ على طعامٍ لم يُدْعَ إليه دخلَ سارقًا**»، وخرج مُغيرًا فيه دَرَسْتُ بنُ زيادٍ[1]، متروكٌ.

وحديث: «**من سألَ الناسَ وهو غنيٌّ، جاء وفي وجهه خُدوشٌ**»[2] فيه حكيمُ ابنُ جُبير، لا شيء.

وحديث: «**من شغلَه ذِكري عن مسألتي، أعطيتُه أفضلَ**» فيه صفوانُ بنُ أبي الصهباء[3]، منكَرُ الحديث.

وحديث: «**من صلَّى الفجرَ وجلسَ في مصلاه**» فيه الأحوصُ بنُ حكيم[4] يروي المناكير، وكان ينتقص عليَّ بنَ أبي طالب.

وحديث: «**من صامَ رمضانَ، وأَتبعه بستٍّ من شوال، كان كمنْ صامَ الدهرَ**» فيه يحيى بنُ شبيب[5] يروي الموضوعات.

وحديث: «**من قرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة1] عدلت له نصفَ القرآنِ**» فيه الحسنُ بنُ صالح بنِ مسلمٍ، ينفرد بها لا يُتابع عليه.

وحديث: «**من قادَ أعمى أربعين خطوةً، وجبت له الجنةُ**» فيه عليُّ بنُ عروةَ[6]، ليس بشيء.

---

(1) انظر: الضعفاء لأبي زرعة (3/ 805).

(2) الضعفاء للعقيلي (1/ 130).

(3) تنزيه الشريعة (2/ 384).

(4) سؤالات ابن الجنيد (1/ 112).

(5) معرفة التذكرة (1/ 88).

(6) ذخيرة الحفاظ (1/ 1021).

وحديث: «مَنْ لم يُبيتِ الصيامَ قبلَ طلوع الفجر، فلا صيامَ له» فيه عبدُ الله ابنُ عباد[1]، عنده نسخة موضوعة.

وحديث: «مَنْ ماتَ مريضًا، ماتَ شهيدًا» فيه إبراهيمُ بنُ محمدٍ[2]، هو كذاب.

وحديث: «من مسحَ يدَه على رأسِ يتيمٍ» فيه فائدُ بنُ عبدُ الرحمن أبو الورقاء. قال ابن معين: ضعيف.

وحديث: «من نامَ بعدَ العصر، فاختُلس عقلهُ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه» فيه خالدُ ابنُ القاسم المدائني[3]، يرفع الموقوف، ويوصل.

وحديث: «من نظرَ في كتاب أخيه بغيرِ إذنهِ، فكأنما ينظر في النار» فيه هشامُ ابنُ زيادٍ أبو المقدام[4]، ضعيفٌ متروك.

وحديث: «من وَسَّعَ على عياله يومَ عاشوراء» فيه هَيْصَم بنُ الشداخِ[5]، يروي الطامات عن الأعمش، لا يحتج به.

وحديث: «نهى عن الصلاة في سبعِ مواطنَ»، فيه زيدُ بنُ جبيرة الأوسيُّ[6]، منكر الحديث، قاله البخاري.

---

(1) تنزيه الشريعة (1/ 73).

(2) العلل الكبير للترمذي (1/ 92).

(3) انظر: العلل لأحمد (3/ 300).

(4) ذخيرة الحفاظ (1/ 579).

(5) انظر: ميزان الاعتدال (4/ 326).

(6) رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ جُبَيْرَةَ الأَوْسِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَزَيْدٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ (تذكرة الحفاظ) (1/ 364).

وحديث: «**نهى أن يُدْخَلَ الْمَاءُ إِلَّا بِمِئْزَرٍ**»، فيه حماد بنُ شعيبٍ التميميُّ الحمانيُّ[1]، ليس بشيء.

وحديث: «**لا تُظهِرِ الشماتةَ لأخيك، فيعافِيَه اللهُ ويَبْتليكَ**» فيه القاسمُ بنُ أمية الحذاء[2]، يروي المناكير، وفيه السريُّ يسرق الحديث.

وحديث: «**لا تزول قدما عبدٍ حتى يُسأل عن أربعٍ**» فيه عبيدُ بنُ الفرج العتكيُّ[3]، لا يحتج بحديثه.

وحديث: «**لا تُكْرِهوا مرضاكم على الطعامِ والشراب**» فيه محمدُ بنُ الوليد[4]، لا يجوز الاحتجاجُ بحديثه.

وحديث: «**لا تُنزلوهُنَّ الغُرَفَ، ولا تُعَلِّموهنَّ الكتابةَ، وعلِّموهُنَّ الغزلَ وسورةَ النُورِ**» فيه محمدُ بنُ إبراهيم الشاميّ[5]، يَضع.

---

(1) «حَمَّاد بن شُعَيْب التَّمِيمِي الْحِمانِي لَيْسَ بِشَيْء» معرفة التذكرة (1/ 240).

(2) القاسم بن أمية الحذاء العقدي، أبو محمد البصري قال عنه: «كان صدوقا». أبو زرعة الرازي (3/ 923).

(3) يقول ابن القيسراني في معرفة التذكرة (1/ 247): «عبيد بن الْفرج الْعَتكِي لَا يحْتَج بحَدِيثه».

(4) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي. روى عن الزهري وغيره، وعنه الأوزاعي وعبد الله بن سالم الأشعري وغيرهما. كان الأوزاعي يفضله على جميع من سمع من الزهري وقال عنه علي بن المديني: «ثقة ثبت». (ت148هـ)، انظر: تهذيب التهذيب، (ج9/ 502- 503)، والجرح والتعديل، (ج4/ ق1/ 111- 112).

(5) قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (1/ 119)،: «قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: مُحَمَّدُ بْنُ إبراهيم الشامي يضع الحديث لا يَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ».

وحديث: «**لا تَسُبُّوا البرغوثَ؛ فإنه نَبَّهَ نبيًّا لصلاةِ الصبحِ**» فيه سويدُ بنُ إبراهيم[1]، يروي الموضوعات.

وحديث: «**لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلاَّ في المسجدِ**» فيه عمرُ بنُ راشد اليماميُّ[2]. قال ابنُ حبان: لا يحلُّ ذكرُه إلا على سبيل القَدْح.

وحديث: «**لا يزالُ أربعون يحفظُ الله بهم الأرض، كلَّما ماتَ واحدٌ، أُبدل**» فيه محمدُ بنُ عبد الرحمن البَيْلَمانِيُّ، ليس بشيء.

وحديث: «**يومُ الأربعاءِ يومُ نحسٍ مستمِرّ**» فيه إبراهيمُ بنُ أبي حيةَ المكيُّ[3]، ليس بشيء.

وحديث: «**البُدلاء أربعون: اثنانِ وعشرونَ بالشامِ**» فيه العلاءُ بنُ زيد[4]، له نسخةٌ موضوعة عن أنس.

---

(1) سويد بن إبراهيم الجحدري أبو حاتم الحناط البصري، روى عن الحسن البصري وقتادة وغيرهما، وعنه يحيى القطان وأبو الوليد الطيالسي وغيرهما، قال عنه أبو زرعة: «ليس بقوي حديثه حديث أهل الصدق» (ت167هـ)، انظر: تهذيب التهذيب (ج4/ 270)، ميزان الاعتدال (ج2/ 247).

(2) قال ابن جنيد في سؤالاته (1/ 471): «سمعت يحيى بن معين يقول: «عمر بن راشد اليمامي ليس بشيء، (507هـ)».

(3) قال العقيلي في الضعفاء الكبير (1/ 71) (إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَيَّةَ الْمَكِّيُّ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْيَسَعِ بْنِ أَسْعَدَ. حَدَّثَنِي آدَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَيَّةَ الْمَكِّيُّ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْيَسَعِ بْنِ أَسْعَدَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَكِّيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ).

(4) قال ابن القيسراني في التذكرة (1/ 412): «وَالْعَلاءُ هَذَا لَهُ نُسْخَةٌ مَوْضُوعَةٌ عَنْهُ عَنْ أَنَسٍ، لا يَحِلُّ ذِكْرُهُ إِلا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ».

وحديث: «الزُّرْقَة في العين يُمْنٌ» فيه عبادُ بنُ صُهيبٍ البصريُّ[1]، يُتَّهم بالوضع.

وحديث: «الشمسُ والقمرَ ثورانِ عَقيرانِ في النار» فيه دَرَسْتُ بنُ زياد[2]، منكَرُ الحديث متروكٌ.

وحديث: «الشِّرْكُ أَخْفى في أمتي من دَبيب النملِ على الصَّفا» فيه يحيى ابنُ كثير[3] أبو النضر، لا يحتج به إذا انفرد.

وحديث: «الغِيبَةُ أَشَدُّ من الزِّنا» فيه عبادُ بنُ كثيرٍ الكاهليُّ[4]، هو متروك الحديث.

وحديث: «المؤمنُ مألفٌ، ولا خيرَ فيمن لا يألَفُ ولا يؤلَف» فيه مصعبُ ابنُ ثابتٍ بنِ عبدِ الله بنِ الزبير[5]، منكَرُ الحديث.

---

(1) أبو بكر الكليبي عباد بن صهيب، البصري (ت بعد200هـ). انظر: الجرح والتعديل (ج3/ ق1/ 81) وميزان الاعتدال (ج2/ 367)، وأسماء الضعفاء لابن الجوزي، ولسان الميزان (ج3/ 231).

(2) درست بن زياد العنبري، ويقال القشيري أبو الحسن ويقال أبو يحيى بصري، القزاز، (ت ما بين 170-200هـ)، قال عنه: «واهي الحديث». انظر: الجرح والتعديل (ج1/ 438)؛ وتهذيب التهذيب (ج3/ 209)، واكتفى الذهبي في ميزان الاعتدال (ج2/ 26) بقوله: «واه»، وكذا في أسماء الضعفاء لابن الجوزي.

(3) يحيى بن أبي كثير، الإمام الحافظ، أحد الأعلام أبو نصر الطائي، مولاهم اليمامي، واسم أبيه صالح، وقيل يسار، وقيل: نشيط، وقال أبو حاتم الرازي: هو إمام لا يروي إلا عن ثقة، وقال العقيلي: كان يذكر بالتدليس. وقال يحيى القطان: مرسلات يحيى بن أبي كثير شبه الريح. السير (6/ 28).

(4) عباد بن كثير الكاهلى، عن نافع متروك الحديث، وجعله ابن حبان الثقفى انتهى. لسان الميزان (3/ 234).

(5) مصعب بن عبد الله، بن مصعب بن ثابت، بن عبد الله بن الزبير بن العوام، الأسدي، أبو عبد الله الزبيري، المدني، نزيل بغداد (ت 236 هـ). الضعفاء لأبي زرعة الرازي (1/ 140).

وحديث: «**الوائدةُ والموءودة في النار**» فيه محمدُ بنُ أبانَ بنِ صالحٍ الجعفيُّ[1]، هو ضعيف. انتهى ملخصًا.

وفي الوقوف على هذه الشذرة تنبيهٌ على ما يحتج به من الأخبار مما لا يحتج به منها، وأن رواية حديث من غير ملتزم الصحة، أو ما يقاربها، لا يُعمل بها، وفي المسألة بَسْطٌ ذُكر في غير هذا الموضع، فانتبه.

حديث: «لخلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ عندَ الله من ريح المسك»[2]:

ذكروا فيه أوجهًا كثيرةً ما بينَ حقيقةٍ ومجاز، والذي يظهر لي: حملُه على حقيقته، لكن لا على ما ذكروه، وذلك أن للأعمال التي يعملها بنو آدم تجسدًا روحانيًا، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر، فإن كان العمل صالحًا، صعِد مقبولًا بصفة حسنة على حسب ما يناسبه، وإن كان بالعكس، فعلى حسبه أيضًا.

ألا ترى إلى قوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في إِثْر ذكر بعض الكبائر: «فَمَنْ أَتَى مِنْ هَذِهِ القَاذُوراتِ شَيْئًا»[3] إشارة إلى أنَّ ملابِسَها كأنه في قَذَر، وقد ورد -وإن لم يصحّ-: أنَّ الإنسان إذا كذبَ، تباعَدَ عنه الملَكُ ميلًا من نَتْنِ ما جاء به. وصحَّ أن

---

(1) محمد بن أبان بن صالح القرشي، ويقال له: الجعفي الكوفي، حدث عن زيد بن أسلم، وَغيره. ضعفه أبو داود، وَابن مَعِين. وَقال البُخاري: ليس بالقوي، وقيل: كان مرجئا. انتهى. لسان الميزان: رقم الترجمة (6354).

(2) البخاري(1894)، مسلم (163).

(3) الموطأ (12)، من حديث زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوْطٍ فَأُتِيَ بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ فَقَالَ: فَوْقَ هَذَا فَأُتِيَ بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ تُقْطَعْ ثَمَرَتُهُ. فَقَالَ: دُونَ هَذَا فَأُتِيَ بِسَوْطٍ قَدْ رُكِبَ بِهِ وَلَانَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجُلِدَ. ثُمَّ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا عَنْ حُدُودِ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ شَيْئًا. فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِي لَنَا صَفْحَتَهُ، نُقِمْ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ**».

دمَ الشهداء يكونُ يومَ القيامة كالمسكِ الأَذْفَر.

ويحكى: أنّ الملائكة إنّما تميز أعمالَ الخير من ضدِّها بروائح طيبة للأولى، وبضدّها للثانية، فعلى ما ذكرناه لا مانع أن يُحمل حديثُ الخلوفِ على ظاهره، ويكون هذا الخلوفُ الذي هو أثرُ الصيام متكونًا عند الحقِّ في صورة معنوية كالمسك؛ لكونه صورةَ عمل حسن وعبادة مزكاة طيبة، ولم أر من جنح لما ذكرتُه، وأظنه هو أَوْلى ما يُقال، وفيما سواه تكلُّف يظهر بالمقابلة؛ فتأملْ وأنصفْ.

مسألة (232):

في الترجيح بكثرة الطرق:

اعلمْ: أنّ كثرة طرق الحديث فيها قولان:

الأول: أنها ليست من أمارات الترجيح، وإليه ذهب عامة الحنفية، وبعض أصحاب الشافعي، كذا قال البخاري في (التحقيق شرح المنتخب الحسامي)، ووجّهه بأن كثرة العدد لا يكون دليلَ القوة ما لم يخرج الخبر عن حيز الآحاد[1] إلى حيز التواتر والشهرة، وأوضحه؛ بأنّه لا يترجح في الشهادة إحدى الشهادتين بكثرة العدد.

والثاني: أنّها من أمارات الترجيح، وهو قول أكثر الشافعية، وبه قال أبو عبد الله الجرجانيُّ[2]، وأبو الحسن الكَرخيُّ[3] في رواية؛ لأنّ الترجيح إنما يحصل بقوة لأحد الخبرين لا توجد في الآخر، ومعلوم أن كثرة الرواة نوعُ قوة في أحد الخبرين؛ لأن قول الجماعة أقوى وأبعد من السهو، وأقربُ إلى إفادة العلم من قول الواحد؛

---

(1) وَخَبَرُ الواحِدِ في اللغة: ما يرويه شخصٌ واحدٌ. وفي الاصطلاح: ما لم يَجْمَعْ شروطَ التواتر. انظر: نزهة النظر (1/ 200).

(2) عبد الحميد بن عصام، الإمام الحافظ الصادق، أبو عبد الله الجرجاني، نزيل همذان. سمع سفيان بن عيينة، ويزيد بن هارون، وأبا داود الطيالسي، والعقدي، وسعيد بن عامر، وأبا داود الحفري، وطبقتهم. مات: سنة سبع وخمسين ومائتين. سير أعلام النبلاء (12/ 180).

(3) الكَرْخِيُّ عبيد الله بن الحسين بن دلال، الشيخ، الإمام، الزاهد، مفتي العراق، شيخ الحنفية، أبو الحسن عبيد الله بن الحسين بن دلال البغدادي، الكرخي، الفقيه. وصبر على الفقر والحاجة، وزهد تام، ووقع في النفوس، ومن كبار تلامذته: أبو بكر الرازي المذكور، وعاش ثمانين سنة. السير (15/ 426).

فإن خبر كل واحد يفيد ظنًّا، والظنون المجتمعة كلَّما كانت أكثر، كان الصدقُ أغلبَ حتى ينتهي إلى القطع.

ومما ينبغي أن يُعلَم: أن الاعتماد على كثرة الرواة وتعدد الطرق، والترجيح بها، إنما يكون بعد صحة الدليلين، وإلا، فكم من حديث كثرت رواتهُ، وتعددت طرقهُ، وهو ضعيف، وإنما يرجح بكثرة الرواة إذا كانوا محتجًا بهم من الطرفين، كذا ذكر الزيلعي[1] في (تخريج أحاديث الهداية)[2].

(1) جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: 762هـ).
(2) نصب الراية (1/ 359).

مسألة (233):

في أن ترك الراوي العمل بظاهر الرواية هل يصلُح حجةً لترك الرواية، أم لا؟

اعلمْ: «أن في[1] ذلك خلافًا بين الأئمة وفقهاء الأمة؛ فإنّه إذا روى الصحابي حديثًا، فلا يخلو إمّا أن يكون محتمِلًا للمعاني، ولم يكن واحدٌ منها ظاهرًا؛ كالمشترَك، والمجمَل، ونحوِ ذلك فحمل على أحد محملَيه، فالمتعينُ ذلك المحملُ عند الجمهور، ومنهم الشافعية، وبعض الحنفية؛ لأنّ الظاهر من حاله عدمُ حمله عليه إلا بقرينة ظهرت له، والصحّابي العارفُ بأحوال النبي ﷺ، الواقفُ على أسراره أعرفُ بذلك من غيره، فكان حمله بيانًا منه أنّ النبي ﷺ أراد ذلك، فلا يُترك تأويلُه إلا بالأقوى منه.

وخالف فيه أكثرُ الحنفية؛ حيث قالوا: لا يجبُ تقليدُ تأويلِ الصحابي؛ لجواز أن يكون حملهُ عليه برأيه، فلا يبطل به احتمالٌ آخر شملَه النصُّ، وإذا روى الصحابي حديثًا ظاهرًا في معنى، فحمله على غيره، فالأكثرُ منهم الشافعيةُ والمالكيةُ والكرخيُّ من الحنفية يحملونه على الظاهر، ولا يعتبرون قول الصحابي، وأكثرُ الحنفية والحنابلة يحملونه على ما حمل عليه الصحابي من خلاف الظاهر، ويتركون العملَ بالظاهر بناء على أن تركَ الظاهر بلا وجهٍ حرامٌ، فلا يتركه إلا بدليل مرجِّح لما ليس بظاهر، كذا في شروح (التحرير)[2]، وشروح مسلم، وغيرها.

---

(1) التحبير شرح التحرير للمرداوي (5/ 2128).

(2) من كلام الإمام اللكنويّ في الأجوبة (222).

والظاهر في هذا المقام هو: عدمُ ترك ظاهر النص بما حمله الصحابي من خلاف الظاهر؛ لأن قول الرسول ﷺ لا يبطُل بقول غيره، فما أفاد بظاهره، لا يبطل الاحتجاج به بترك غيره، غاية الأمر أن الصحابيَّ ظهرت له قرائنُ رَجَّحت حملَه على ما حملَه عليه، ولم تظهر تلك القرائنُ لغيره، فلا يخرج الظاهر عن حيّز الاحتجاج في حقّه، كذا في (الأجوبة[1] الفاضلة) للّكنوي.

---

(1) الأجوبة الفاضلة (222-223).

مسألة (234):

في حديث: «أصحابي كالنجوم بأَيِّهم اقتديْتُمْ اهتديْتُمْ»[1]:

قال الحافظ أبو محمدٍ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ حزمٍ في رسالته «إبطال الرأي والقياس والاستحسان» ما نصّه: «هذا خبرٌ مكذوب باطل، لم يصحَّ قطُّ، ثم ذكر إسنادًا إلى البزار[2] صاحب (المسند)[3]، قال: سألتم عمَّا روي عن النبي ﷺ مما في أيدي العامة أنّه قال: «**إِنَّما مَثَلُ أصحابي كَمَثَلِ النُّجومِ بِأَيِّها الناسُ اقْتَدَوْا اهْتَدَوْا**»، فهذا كلامٌ لم يصحَّ عن رسول الله ﷺ، رواه عبدُ الرحيم بنُ زيدٍ العَمِّيُّ[4] عن أبيه، عن سعيد بن المسيب؟ مرفوعًا، وإنما أتى ضَعْفُ هذا الحديث من قبل عبد الرحيم؛ لأن أهل العلم سكتوا عن الرواية لحديثه، والكلامُ أيضًا منكَر لم يثبت، والنبي ﷺ لا يُبيح الاختلافَ بعدَه من أصحابه، هذا نصُّ كلامِ البزّار.

وقال ابنُ سفيانَ: عبدُ الرحيم بنُ زيدٍ كذابٌ خبيثٌ، ليس بشيء.

وقال البخاري: هو متروكٌ.

ورواه -أيضًا- حمزة هذا ساقط متروك، أفاده أبو حيان[5] في (تفسيره)[6].

---

(1) انظر: الشريعة للآجري (4/ 1690). جامع بيان العلم (2/ 925).

(2) أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ).

(3) مسند البزّار: كمْ أجِدْهُ.

(4) تنزيه الشريعة (2/ 171).

(5) أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ).

(6) البحر المحيط (6/ 585).

والحديث ذكره ابن حجر في (تخريج أحاديث الرافعي)[1] في باب: أدب القضاء، وأطال الكلام عليه، وذكر أنّه ضعيف واهٍ، وذكر عن ابن حزم وضعَه وبطلانه-كما تقدم.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ في (منهاج السنة)[2]: هذا الحديثُ ضعيفٌ، ضعَّفَه أئمةُ الحديث. قال البزار: هذا حديثٌ لم يصحَّ عن رسول الله ﷺ، وليس هو في كتب الحديث المعتمدة» اهـ.

(1) التلخيص الحبير (4/ 643).

(2) منهاج السنة النبوية (8/ 362).

(235) **مسألة**:

في التكبير قبل قُنوت الوتر، ورفع اليدين:

قال الفاضل معين[1] في كتاب (دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب):

ومنها: أي: من المسائل التي لم يوجد لها أصلٌ: قولُهم بوجوب التكبير قبل قُنوت الوتر؛ فإني لم أجد له حديثًا مرفوعًا، فضلًا عن [أن][2] أجد ما يدلُّ على استمرار فعله عن النبي ﷺ، ومواظبته عليه، بل ووعيده على تاركه حتى يصحَّ منهم القولُ بوجوبه.

ومنها أيضًا: قول أبي حنيفة بوجوب رفعِ اليدين عندَ تكبير القنوت، ولم يثبت في ذلك عندي إلى الآن أثرٌ صحيح عن تابعي جليل، فضلًا عن صحابي، وفيه أيضًا: قد ثبت برواية الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة[3] في (مصنّفه)[4] عن عبد الله بن مسعود:

---

(1) ومحمد معين السندي من مشاهير محققي أهل السنة، ومن تلامذة الشيخ عبد القادر مفتي مكّة المكرّمة ومن معاصري شاه ولي الله، وكتابه (دراسات اللبيب) من الكتب المعتبرة المشهورة، قال فيه: «وقد وافقنا على هذا الرأي قدوة علماء دهره يعسوب زماننا الشيخ الأجل الصوفي الأكمل إمام بلاد الهند الشيخ ولي الله ابن عبد الرحيم مشافها، في جملة صالحة من آرائنا مخاطبا لي في تفرّدي ببعض ما خالفت فيه الجماهير: ومن الرديف فقد ركبت غضنفرا؟. والحمد لله تعالى على ذلك حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى». انظر: نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار للميلاني (10/ 287).

(2) زيادة اقتضاها السياق.

(3) أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ).

(4) المصنف (2/ 100).

«أنه كان يرفع اليدين في قنوت الوتر، وثبت بروايته عنه أيضًا: أنه كان لا يزيد عند الفراغ من القراءة في الركعة الأخيرة من الوتر على التكبير شيئًا، وهو ما أخرجه بسنده عن عبد الرحمن بنِ الأسودِ عن أبيه: أن عبدَ الله بنَ مسعود كان إذا فرغ من القراءة -يعني: في الركعة الأخيرة من الوتر- كَبَّر، ثم قنت فإذا فرغ من القنوت، كبر، ثم ركع» انتهى.

وقال ابنُ قدامة[1] في (المغني)[2]: «رُوي عن عمر: أنه كان إذا فرغ من القراءة في الوتر، كَبَّر» اهـ.

---

(1) أبو محمد، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الجماعيلي المقدسي، ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ).

(2) المغني لابن قدامة (2/ 102).

(236) **مسألة**:

فيما يجوزُ في الشِّعر ممّا لا يجُوز في الكَلَامِ:

قال أبو حاتم: أُبِيح للشاعر ما لم يُبَح للمتكلم؛ من قَصْر الممدود، ومدّ المقصور، وتحريك الساكن، وتسكين المتحرك، وصرف ما لا ينصرف، وحذف الكلمة ما لم تلتبس بأخرى؛ كقولهم: فُلُ مِنْ فُلَانٍ، وَحَمُ مِنْ حَمِام، قال الشاعر:

وجاءتْ حوادثُ من مثلِها يقال لمثلِكَ وَيْها فُلُ

وقال مسلم بن الوليد[1]:

سَلِ الناسَ إني سائلُ اللهِ وَحْدَهُ وصائِنُ وَجْهِي عَنْ فلانٍ وعَنْ فُلِ

وقال آخر:

وَدَعا حماماتٍ تُجاوِبُها حَم، ومن المحذوف -أيضًا- قول الشاعر:

لها أشاريرُ من لحمٍ تُتَمِّره من الثَّعالي ووخزٌ من أَرانيها

يريد: من الثعالب.

ومثله قول الشاعر:

وللضفادي جمة نقائِقُ

يريد: الضفادع.

---

(1) مسلم بن الوليد الأنصاري، بالولاء، أبو الوليد، المعروف بصريع الغواني: شاعر غزل، هو أول من أكثر من (البديع) وتبعه الشعراء فيه. وهو من أهل الكوفة. نزل بغداد، توفي سنة مائتين وثمانية. الأعلام (7/ 223).

ومن المحذوف قولُ كعبِ بنِ زهير[1]:

وَيْلُمِّها خَلَّةً لو أنها صدقَتْ في وعدِها أَوْ لو أنّ النُصْحَ مَقْبُولُ

يريد: ويلٌ لأمّها.

ومنه قولهم: لاهِ أبوك، يريدون: لله أبوك.

وقال الشاعر:

لاهِ[2] ابن عَمِّك لا يخا ف المبدياتِ من العواقب

وكذلك الزيادة أيضًا إذا احتاجوا إليها في الشعر، فمن ذلك قولُ زهير:

في ماءِ شرقيٍّ سلمى فَيْد أَوْ رَكَكْ

قال الأصمعي: سألتُ نجيباتِ فيدَ عن رَكَك، فقيل: ماء هاهنا يسمَّى: ركا، فعلمت أن زهيرًا احتاج، فضعف.

---

(1) كعب، يكنّى أبا عقبة، وقيل هو أبو المضرب، وكان كعب شاعرًا فحلًا مجيدًا، وكان النبي ﷺ قد أهدر دمه، لأبيات قالها لما هاجر أخوه بجير بن زهير إلى النبي ﷺ فهرب. ثم أقبل إلى النبي ﷺ مسلمًا، فأنشده في المسجد قصيدته التي أولها: بانت سعاد فقلبي اليوم متبول. فيقال إنه لما بلغ إلى قوله:

إن الرسول لسيف يستضاء به مهند من سيوف الله مسلول

أشار رسول اله ﷺ بكمه إلى من حواليه من أصحابه أن يسمعوا وفيها يقول:

كل ابن أنثى وإن طالت سلامته يومًا على آلة حدباء محمول

نبئت إن رسول الله أوعدني.... والعفو عند رسول الله مأمول. وأسلم فأمنه النبي ﷺ. انظر: معجم الشعراء (1/ 342).

(2) يُرِيدُ: لله ابْنُ عَمِّكَ، انظر: الصاحبي (1/ 174).

ومنه قول القطامي[1]:

وقـولُ المـرءِ ينفُـذُ بعـدُ حـينٍ   مواضـعَ لـيسَ ينفـذُها الآبـار

ومثله قولهم: كَلْكال من كَلْكَل.

ونظير هذا كثيرٌ في الشعر لمن تَتَبعه.

وأما قصرُهم الممدودَ، فجائزٌ في أشعارهم، ومدُّ المقصورِ عندهم قبيحٌ، وقد يُستجاد في الشعر على قبحه، مثل قول حسان بنِ ثابت:

قفـاؤُكَ أحسـنُ مـن وجهِـه   وأُمُّـك خـيرٌ مـن المنـذِرِ

وأنشد أبو عبيدة:

يـا لـك مـن تمـرٍ ومـن شيشـاءِ   ينشـبُ في الحلـق وفي اللَّهـاءِ

فمدَّ اللَّهى، وهو جمع لَهاة؛

كما قالوا: قطاة وقَطى، ونواة ونَوَى.

(1) القطامي واسمه عمير بن شييم، بن عمرو بن عباد، بن بكر بن عامر ابن أسامة بن مالك ابن بكر، بن حبيب بن عمرو بن غنم بن تغلب، ولقب القطامي ببيت قاله. ويكنى أبا سعيد، ويقال أبا غنم، وقيل اسمه عمرو، والأول أثبت. وكان شاعرًا فحلا، رقيق حواشي الكلام، كثير الأمثال في شعره، وكان في صدر الإسلام وهو القائل:

أمـور لـو تـدبرها حكـيم   إذًا لنهـى وهيـب مـا اسـطاعا

ولكـن الأديـم إذا تفـرى   بـلى وتعينـا غلـب الصـناعا

انظر: معجم الشعراء (1/ 244).

وأمّا تحريك السَّاكن، وَتَسكِينُ المُتحرّك، فمن ذلك قول لَبيد بنُ رَبيعة[1]:

تَرّاكُ أمكنـــــةٍ إذا لم أرضَـــــها   أو يرتبطْ بعـضَ النفـوس حمامُهـا

ومثله قول امرئ القيس[2]:

فــاليومَ أشربُ غـيرَ مسـتحقبٍ   إثـــمًا مـــن الله ولا واغـــلِ

وقال أمية بنُ أبي الصَّلت[3]:

تــأبى فــما تطلُـعْ لهـم في وَقْتها   إلا معذبـــــةٌ وإلاَّ تجلـــــد

ومن قولهم في تحريك الساكن:

اضرب عنــك الهمـوم طارقهــا   ضربَـكَ بالسـوطِ قـونَسَ الفـرسِ

وأما صرفُ ما لا ينصرف عندهم، فكثير، والقبيحُ عندهم أن لا يصرف

---

(1) لَبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري: أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية، من أهل عالية نجد. أدرك الإسلام، ووفد على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ويعد من الصحابة، ومن المؤلفة قلوبهم. وترك الشعر، فلم يقل في الإسلام إلا بيتا واحدا، قيل: هو «ما عاتب المرء الكريم كنفسه* والمرء يصلحه الجليس الصالح» وسكن الكوفة، وعاش عمرا طويلا. وهو أحد أصحاب المعلقات. ومطلع معلقته: «عفت الديار محلها فمقامها بمنى، تأبد غولها فرجامها» وكان كريما: نذر أن لا تهب الصبا إلا نحر وأطعم، توفي سنة أربعين. الأعلام (5/ 240).

(2) امرؤ القيس بن حُجر بن الحارث الكندي (520م-565م) كان شاعرا عربيا جاهليا، عالي الطبقة من قبيلة كندة، يُعد رأس شعراء العرب وأعظم شعراء العصر الجاهلي، يُعرف في كتب التراث العربية باسم (الملك الضليل) و(ذي القروح)، الأعلام (2/ 11).

(3) أمية بن أبي الصَّلْت الثقفي، ويقال له «أبو الحكم»، شاعر جاهلي ومن رؤساء ثقيف، اشتُهر بالحنيفية والتوحيد، وكان من الدعاة إلى نبذ الأصنام وتوحيد الإله، كما أنه أحد شعراء ثقيف وشرفائها كما كان أبوه من قبله أحد زعماء ثقيف بالطائف، الأعلام (2/ 23).



المنصرف، وقد يستجاد في الشعر على قبحه، قال عباس بن مرداس[1]:

وما كانَ بدرٌ ولا حابسٌ يَفوقانِ مرداسَ في مَجْمَعِ

ومن قولهم في تسكين المتحرك، وقد استشهد به سيبويه في كتابه:

عَجِبَ الناسُ وقالوا شَعْر وضاحْ اليماني
إنما شعريَ قيدٌ قد خُلِطْ بِجُلْجُلانِ

ولو حرك خُلط، اجتمع خمسُ حركات. كذا في (العقد الفريد[2])[3].

---

(1) العبّاس بن مرداس السلمي صحابي وشاعر من المخضرمين ممن اشتهروا في بداية عهد الإسلام وقبله وكان من سادات قومه بني سليم.

(2) العقد الفريد (6/ 301).

(3) قد يتساءل القارئ: لماذا يورد القاسمي مقالات بحذافيرها؟ والجواب أن القاسمي إذا أعجب بموضوع فهو يورد المقال كاملا للاستفادة منه.

(237) مسألة:

في القِيافَة[1]:

من المعلوم: أنّ العرب لا يُبَارَوْنَ قوةَ ذَكَاءٍ، وإصابةَ حدسٍ، وحِدَّة ألمعيةٍ، وصدقَ فراسةٍ، يخبرون عن الغائب كان قد شاهدوه، ويصف لهم الحدس الصائب حال الورد قبل أن يردّوه، وشواهد ذلك في صادق أخبارهم ومحقَّق آثارهم مما يفوت الحصرَ، ويضيق عند نطاق الذِّكْرْ.

ومن شواهد ذلك: أنهم يفرّقون بين أثر قدم الشابِّ والشيخ، وأثر قدم الرَّجل والمرأة، وأثر قدم البِكْر والثيب، وهم القافة.

والقِيَافَةُ على قسمين:

قِسْمٌ يكون بتتبع أثر الأقدام، والاستدلال به على السالكين، وهي قيافة الأَثَر.

والقسمُ الثاني: الاستدلالُ بهيئة الإنسان وشكلِه على نسبته، وهي قيافة البشر.

وكانت القيافة أيامَ الجاهلية في كثير من قبائل العرب، منهم: بنو مُدْلِجٍ[2]، وبنو لِهْب[3]، وفيهم يقول القائل:

---

(1) القِيافةُ هو علم قص الأثر، أو الفِرَاسَة، وأشتهر به البدو في الصحراء من العرب، وأشهر من عرف به آل مدلج بن مرة من قبيلة كنانة، ويقصد به متابعة أثر الماشي في الصحراء على الرمل حتى يعلموا أين ذهب، وهو من العلوم التي أندرست حاليًا، ولقد قام كفار قريش باستخدام أحد القاصين للأثر من بني مدلج عندما علموا بهجرة النبي محمد ﷺ من مكة للمدينة ليقتفي أثره ويمسكوا به.

(2) بنو مدلج: بطن من كنانة، من العدنانية، وهم بنو مدلج بن مرّة بن عبد مناة، كان منهم من اختص بعلم القيافة، وهو إصابة الفراسة في معرفة الأشياء في الأولاد، والقرابات، ومعرفة الأثار.

(3) لِهْبٌ: قَبِيلَةٌ زَعَمُوا أَنّها أَقْيَفُ العربِ، ويُقَالُ لَهُمْ: اللِّهْبِيُّونَ. تاج العروس (4/ 229).

خَبِيرٌ بَنُو لِهْبٍ فَلاَ تَكُ مُلْغِيًا　　　مَقَالَةَ لِهْبِيٍّ إذا الطيرُ مَرَّتِ

والقيافةُ اليوم موجودة في بعض قبائل العرب في أنحاء نجد، ومنهم: بنو مرة من قبائل عربان بادية الأحساء، ففيهم اليوم من يرى الأثر فيقول: هذا أثر فلان وفلان، وهذا أثر بعير فلان وفلان، وهذا أثر أناس لم يطؤوا الأرض الفلانية، وهؤلاء أناس قدموا من محل كذا وكذا، فلم يُخِلُّوا بشيء منها، وإذا نظروا إلى عدة أشخاص، ألحقوا الابنَ بأبيه، والأخَ بأخيه، والقريبَ بقريبه، وفي هذا الباب رواياتٌ لولا تواترُها لحكم عليها بالاستحالة، وربما توقف في قبولها أهلُ الفنون الجديدة لو لم يكن العيانُ مؤيِّدًا لذلك، وحصولُ هذا العلم لهم ليس بطريق الكسب، بل بالحدس والتخمين، وقوّة الفّهم، ومزيد الفِطْنَةَ التي قد خُصُّوا بها دون غيرهم.

(**ومن شواهد ذلك**: فِرَاسَتُهم)، والفِرَاسَةُ[1] ضربٌ من الظن، وهي من توابع العقل، وكلّما كان العقل أكملَ، كانت الفراسةُ أقوى، ولهذا كانت العربُ أوفرَ نصيبًا منها؛ كما يدل عليه كثرةُ روايات الثقات عنهم فيها.

من ذلك: أنه كان لنزار أربعة أولاد: مضر، وربيعة، وإياد، وأنمار، فلما حضرته

---

(1) وَقَدْ مَدَحَ اللهُ سُبْحَانَهُ الْفِرَاسَةَ وَأَهْلَهَا فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر:75] وَهُمْ الْمُتَفَرِّسُونَ الْآخِذُونَ بِالسِّيمَا، وَهِيَ الْعَلَامَةُ، يُقَالُ: تَفَرَّسْت فِيك كَيْتَ وَكَيْتَ وَتَوَسَّمْته. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾ [محمد:30] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾ [البقرة:273] وَفِي (جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ) مَرْفُوعًا: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر:75]. الطرق الحكمية (1/ 12).

الوفاة قال: يا بَنِيَّ! هذه القبة الحمراءُ وما أشبهها لمضر، وهذا الخباء الأسود وما أشبهه لربيعة، وهذه الخادمة وما أشبهها لإياد، وهذه الندوة والمجلس وما أشبهه لأنمار، فإن أشكلَ عليكم، واختلفتم، فعليكم بالأَفْعَى الجرهميِّ[1] بنجران، فاختلفوا في القسمة، فتوجهوا إليه، فبينما هم يسيرون، إذ رأى مضرُ كَلًا قد رُعِيَ، فقال: إن البعيرَ الذي رعى هذا الكلأ لأعورُ.

وقال ربيعة: هو أزورُ، وقال إياد: هو أبتر، وقال أنمار: هو شرود.

فلم يسيروا قليلًا حتى لقيَهم رجلٌ، فسألهم عن البعير، فقال مُضَرُ: أهو أعورُ؟ قال: نعم، وقال ربيعة: هو أزور؟ قال: نعم، وقال إياد: هو أبتر؟ قال نعم، وقال أنمار: هو شرود؟ قال: نعم، وهذه -والله- صفة بعيري، فدلُّوني عليه، فقالوا: واللهِ! ما رأيناه، قال: قد وصفتموه بصفته، فكيف لم تروه؟ وسار معهم إلى نجران حتى نزلوا بالأَفْعَى الجرهميِّ، فقال صاحب البعير: هؤلاء أصحابُ بعيري وصفوه لي بصفته، وقالوا: لم نره، فقال لهم الأفعى الجرهمي: كيف وصفتموه ولم تروه؟

فقال مضر: رأيته يرعى جانبًا، ويترك آخر، فعرفت أنه أعور.

وقال ربيعة: رأيتُ إحدى يديه ثابتةَ الأثر، والأخرى فاسدته، فعرفت أنه أزور.

وقال إياد: رأيت بعرَه مجتمعًا، فعرفت أنه أبتر.

وقال أنمار: رأيته يرعى المكان الملتف، ثم يجوز إلى غيره، فعرفت أنه شَرود.

---

(1) الأفعى الجرهميّ: حَكيمُ جَاهلي قُدُيم كان معاصرا لنِزَار (أبي ربيعة ومضر) وكان منزله بنجران (في مخاليف اليمن) تقصده العرب في قضاياها فيحكم بيَنها ولا يرد حكمه. الأعلام (2/ 5).

فقال الجرهميُّ لصاحب البعير: ليسوا أصحابَ بعيرك، فاطلبْه من غيرهم، ثم سألهم: من هم؟ فأخبروه أنهم بنو نزار بن معد[1]، فرحب بهم، ثم أخبروه بما جاء بهم، فقال: أتحتاجون إليّ، وأنتم كما أرى؟!

فقال: ما أشبه القبةَ الحمراءَ من مال، فهو لمضر، فذهب بالدنانير والإبل الحُمْر، فسُمِّي: مضر الحمراء لذلك.

وقال: وأما صاحبُ الفرس الأدهم، والخباء الأسود، فله كلُّ شيء أسودُ، فصار لربيعةَ الخيلُ الدُّهم، فقيل: ربيعة الفرس.

وقضى لإياد بالخادمة الشمطاء، والماشية البُلْق، فسمي: إياد الشمطاء.

ولأنمار بالدراهم، وما فضل، فسمي: أنمار الفضل، فصدروا من عنده على ذلك.

فقال الأفعى: إن العصا من العُصية، وإن خشينا من أخشن، ومساعدةُ الخاطل يُعد من الباطل. والمراد: أنهم يشبهون أباهم في جودة الرأي. ا هـ.

(1) نزار بن معد، الجد الثامن عشر للنبي محمد بن عبد الله. قال ابن جرير الطبري: قيل أن نزار كان يكنّى أبا إياد، وقيل بل كان يكنّى أبا ربيعة. قال البلاذري: نزار بن معد يكنّى أبا حيدة.

(238) مسألة:

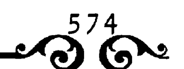
في تحقيق التوحيد والمناقشة مع النظار:

قال الشيخ الأكبر[1] -قدس سرُّه- في (الفتوحات المكية)[2] في الباب: الثاني والعشرون وثلاث مئة بعد كلام: «فقد تبين لك ما المرادُ بتوحيد الله الذي أُمرنا بالعلم به: أنه توحيد الألوهية له سبحانه، لا إله إلا هو، قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد:19] ولم يقل: فاعلم أنه لا تنقسم ذاتُه، ولا أنه ليس بمركب، ولا أنه مركب من شيء، ولا أنه جسم، ولا أنه ليس بجسم، بل قال في صفته: إنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى:11]، ولم يتعرض الحق سُبْحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ إلى تعريف عباده بما خاضوا فيه بعقولهم، ولا أمرَهم الله في كتابه بالنظر الفكري إلاَّ ليستدلوا بذلك على أنه إله واحد؛ أي: أنها لا تدل إلا على الوحدانية في المرتبة ﴿لَا تَتَّخِذُوٓا۟ إِلَٰهَيْنِ ٱثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [النحل:51]، فزادوا في النظر، وخرجوا عن المقصود الذي كُلِّفوه فأثبتوا له صفاتٍ لم يُثبتها لنفسه، ونَفَتْ عنه طائفةٌ أخرى تلك الصفات،

---

(1) محمد بن علي بن محمد ابن العربي، أبو بكر الحاتمي الطائي الأندلسي، المعروف بمحيي الدين ابن عربي، الملقب بالشيخ الأكبر: فيلسوف، من أئمة المتكلمين في كل علم، ولد في مرسية (بالأندلس) وانتقل إلى إشبيلية. وقام برحلة، فزار الشام وبلاد الروم والعراق والحجاز، وأنكر عليه أهل الديار المصرية (شطحات) صدرت عنه، فعمل بعضهم على إراقة دمه، كما أريق دم الحلاج وأشباهه. وحبس، فسعى في خلاصه علي بن فتح البجائي (من أهل بجاية) فنجا. واستقر في دمشق، فتوفي فيها. وهو، كما يقول الذهبي: قدوة القائلين بوحدة الوجود، له نحو أربعمائة كتاب ورسالة، منها (الفتوحات المكية) عشر مجلدات، في التصوف وعلم النفس، و(محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار) في الأدب، مجلدان. الأعلام (6/ 281).

(2) الفتوحات المكية (3/ 81).



ولم ينفِها عن نفسه، ولا نصَّ عليها في كتابه، ولا على ألسنة أنبيائه.

ثم اختلفوا في إطلاق الأسماء عليه، فمنهم من أطلق عليه ما لم يُطلِق على نفسه، وإن كان اسم تنزيه، ولكنه فضولٌ من القائل به، والخائض فيه، ثم أخذوا يتكلمون في ذاته، وقد نهاهم الشرع عن التفكُّر في ذاته جَلَّوَعَلَا وقد قال سبحانه: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ [آل عمران:28]؛ أي: لا تتعرَّضوا للتفكير فيها، فانضاف إلى فضولهم عصيانُ الشرع بالخوض فيما نُهوا عنه، فمن قائل: هو جسم، ومن قائل: ليس بجسم، ومن قائل: هو جوهر، ومن قائل: ليس بجوهر، ومن قائل: هو في جهة، ومن قائل: ليس في جهة، وما أمر الله عَزَّوَجَلَّ أحدًا من خلقه بالخوض في ذلك جملة واحدة، لا للنافي، ولا للمثبِت، ولو سئلوا عن تحقيق معرفة ذات واحدة من العالم، ما عرفوها.

ولو قيل لهذا الخائض: كيف تدبير نفسك لبدنك، وهل هي داخلة فيه أو خارجة عنه، أو لا داخلة ولا خارجة، فانظر بعقلك في ذاتك، وهل هذا الزائد الذي يتحرك به هذا الجسم الحيواني، ويبصر ويسمع ويتخيل ويتفكر، لماذا يرجع، هل لواحد، أو لكثيرين، وهل يرجع إلى عَرَض، أو إلى جوهر، أو إلى جسم، وتطلبه بالأدلة العقلية على ذلك دون الشرعية، ما وجد لذلك دليلًا عقليًا أبدًا، ولا عرف بالعقل أن للأرواح بقاء ووجودًا بعد الموت، وكل ما اتخذه دليلًا في ذلك مدخول لا يقوم على ساق، فما من مأخذ فيه إلا وهو ممكن، والممكن لا يقوم دليل عقلي على وجوب وجوده، ولا وجوب عدمه؛ إذ لو كان كذلك، لاستحالت حقيقةُ إمكانه، فما لنا إلا ما نصَّ عليه الشرع، فالعاقل يشغَلُ نفسه بالنظر فيما وجب

عليه لا يتعداه؛ فإن المدة يسيره، والأنفاس نفائس، وما مضى منها لا يعود.

فاعلم: أن الله إلهٌ واحد، لا إله إلا هو مسمًّى بالأسماء التي يفهم منها ومن معانيها: أنها لا تنبغي إلا له، ولمن يكون له هذه المرتبة، ولا تتعرض يا وليّ للخوض في الماهية والكمية والكيفية؛ فإن ذلك يُخرجك عن الخوض فيما كُلِّفته، والزم طريقةَ الإيمان، والعملَ بما فرض الله عليك، واذكر ربَّك بالغدوّ والآصال بالذكر الذي شرعه لك؛ من تهليل وتسبيح وتمجيد، واتق الله، فإذا شاء الحق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يعرفك بما شاء من علمه، فأحضرْ عقلك ولُبَّك لقبول ما يُعطيك ويَهبك من العلم به، فذلك هو النافع، وهو النور الذي يحيا به قلبك، وتمشي به في عالمك، وتأمن فيه من ظلم الشبه والشكوك التي تطرأ في العلوم التي تنتجها الأفكار؛ فإن النور هو النفور، فالنور منفر الظلمة في المحل الذي يظهر فيه، فلو كان هذا العلم الذي أعطاه التفكر في الله نورًا؛ كما يزعم، ما طرأ على المحل ظُلمة شبهة ولا ظلمة تشكيك أصلًا، وقد طرأت، والظلمةُ ليس من شانها أن تنفِّر النور، ولا لها سلطان عليه، وإنما السلطان للنور المنفِّر للظُّلمة، فدلَّ ذلك على أن علوم المتكلمين في ذات الله والخائضين فيه ليست أنوارًا، وهم يتخيلون قبل ورود الشُّبه أنهم في نور، وعلى بينة من الله في ذلك، فلا يبدو لهم نقصُهم حتى تَرِدَ عليهم الشُّبه.

وما يُدريك لعل تلك الشبهة التي يزعمون أنها شبهة هي الحق والعلم؛ فإنك تعلم قطعًا أن دليل الأشعري في إثبات المسألة التي ينفيها المعتزلي هو الحق، وأنه شبهة عند المعتزلي، ودليل المعتزلي الذي ينفي ما أثبته الأشعري. هو الحق وأنه شبهة عند الأشعري.

ثم إنه ما من مذهب إلا وله أئمة يقومون به، وهم فيه مختلفون وإن اتصفوا جميعُهم -مثلًا- بالأشاعرة، فيذهب أبو المعالي إلى خلاف ما ذهب إليه القاضي، ويذهب القاضي إلى مذهب يخالف فيه مذهبَ الأستاذ، ويذهب الأستاذ إلى مذهب في مسألة يخالف فيه الشيخَ، والكلُّ يدَّعي أنه أشعري، وكذلك المعتزلة، وكذلك الفلاسفة في مقالاتهم في الله، وفيما ينبغي أن يعتقد، ولا يزالون مختلفين، مع كون كل طائفة يجمعها مقامٌ واحد، واسم واحد وهم مختلفون في أصول ذلك المذهب الذي يجمعهم؛ فإن الفروع لا تعتبر، ورأينا المسمَّيْنَ رسلًا وأنبياء قديمًا وحديثًا من آدم إلى محمدٍ ومَنْ بينهما -عليهم الصلاة والسلام- ما رأينا منهم أحدًا قد اختلفوا في أصول معتقدهم في جناب الله، بل كل واحد منهم يصدِّق بعضُهم بعضًا، ولا سمعنا عن أحد منهم أنه طرأ عليه في معتَقِده وعلمِه بربه شبهةٌ قَطُّ، فانفصل عنها بدليل، ولو كانَ، لَنقُل ودُوِّن، ونطقت به الكتب كما نُقل سائر ما تكلم فيه من ذلك ممن تكلم فيه.

ثم قال الشيخ -قدس سره-: فقد علمتَ أن النورَ إنما اختصَّ بأهل النور، وهم الأنبياء والرسل، ومن سلك على ما شرعوه، ولم يتعدَّ حدودَ ما قرروه، واتقوا الله، ولزموا الأدبَ مع الله، فهم على نور من ربهم، نور على نور ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:82]؛ يعني: في نعت الحق سبحانه، وما يجب له، فإن الناظر بفكره في معتقده لا يبقى على حالة واحدة دائمًا، بل هو في كل وقت بحسب ما يعطيه دليله -في زعمه- في وقته، فيخرج من أمر إلى نقيضه.

وقد دللتك يا أخي على طريق العلم النافع من أين يحصل لك، فإن سلكت

على صراطه المستقيم، فاعلم أن الله عَزَّوَجَلَّ قد أخذ بيدك، واعتنى بك، واصطنعك لنفسه، فالله يحول بيننا وبين سلطان أفكارنا فيما لم نؤمَر بالتفكر فيه، وقد بان لك بما ذكرناه: أنه ما دخل عليهم ما دخل إلاَّ من الفضول، ولهذا وقع الخلاف، ولعبت بهم الأفكار والأهواء.

ألا ترى الأمرَ الذي أباح لهم الشارعُ أن يطلبوا علمَه ما اختلفَ فيه اثنان منهم: فلو طلب منهم غيرَ ذلك مما اختلفوا فيه، ما اختلفوا أيضًا فيه، فدل ذلك على أنه ما طلب الحق عَزَّوَجَلَّ منهم ذلك.

فإن قلت: فما هو الذي اتفقوا فيه؟

قلنا: اجتمعت الأدلةُ العقلية من كل طائفة، بل من ضرورات العقول: أن لهم موجِدًا أوجَدَهم يستندون إليه في وجودهم، وهو غني عنهم، ما اختلف في ذلك اثنان، وهو الذي طلب الحق سبحانه من عباده إثباتَ وجوده، فلو وقفوا هنا حتى يكون الحقُّ هو الذي يعرِّفهم على لسان رسوله بما ينبغي أن يُضاف إليه، ويسمَّى به، أفلحوا، وإنما الإنسان خُلق عجولًا، رأى في نفسه قوّةً فكرية، فتصرَّف بها في غير محلها، فيتكلم في الله بحسب ما أعطاه نظرهُ والأمزجةُ مختلفة، والقوةُ المفكرة متولدة من المزاج، فيختلف نظرها باختلاف مزاجها، فيختلف إدراكُها وحكمُها فيما أدركته، فالله يرشدنا، ويجعلنا ممن جعلَ الحقَّ إمامَه، فالتزم ما شرع له، ومشى عليه، إنه المليء بذلك لا ربَّ غيره انتهى.

(239) **فائدة**:

في قولهم: أُرْتِجَ عليه:

في (القاموس)[1] و(شرحه): من المجاز: «رَتِج في منطقة رَتْجًا؛ كفرح، مأخوذ من الرِّتاج، وهو الباب، وصَعِدَ المنبرَ فَرُتِج عليه: استغلقَ عليه الكلام، كأُرتج عليه -على ما لم يسمَّ فاعله-، يقال: أُرْتج على القارئ: إذا لم يقدر على القراءة؛ كأنه أُطبق عليه كما يرتَج الباب، ومثلُه ارتُتِجَ عليه، واستُرْتِج -كلاهما على بناء المفعول-، ولا تقل: ارتجَّ عليه -بالتشديد-» اهـ.

(1) القاموس (1/ 190).

(240) **فائدة**:

في نُسَخ التوراة:

قال العلامة برهانُ الدين البقاعيُّ[1] في تفسير[2] قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ ﴾ [البقرة:34] الآية ما نصه.

(1) إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ).
(2) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (1/ 277).



(241) **تنبيه**:

اعلم: أن التوراة ثلاث نسخ مختلفة اللفظ: متقاربة المعنى إلا يسيرًا:

إحداها: تسمَّى: توراة السبعين: وهي التي اتفق عليها اثنان وسبعون حبرًا من أحبارهم، وذلك أن بعض اليونان من ملوك مصر سأل بعضَ ملوك اليهود ببيت المقدس أن يرسل إليه عددًا من حَفَّاظ التوراة، فأرسل إليه اثنين وسبعين حبرًا، فأخلى كلَّ اثنين منهم في بيت، ووكَّل بهم كُتَّابًا وتراجمةً، فكتبوا التوراة بلسان اليونان، ثم قابل بين نسخَهم الستة والثلاثين، فكانت مختلفةَ اللفظ، متحدة المعنى، فعلموا أنهم صدقوا ونصحوا، وهذه النسخة تُرجمت بعدُ بالسرياني، ثم بالعربي، وهي في أيدي النصارى.

والنسخة الثانية: نسخة اليهود من الربانيين والقرائين.

والنسخة الثالثة: نسخة السامرة

وقد نبه على مثل ذلك الإمامُ السمرقندي[1] في (الصحائف)، واستشهد بكثير من نصوص التوراة على كثير من مسائل أصول الدين، وكذا الشيخ سعدُ الدين التفتازاني[2] في(شرح المقاصد)[3]، والقاضي عياض[4] في (كتاب الشِّفا)[5]، وغيرهم.

---

(1) أبو الليث السمرقندي، نسبة إلى سمرقند مدينة معروفة فيما وراء النهر، وهو الإمام الجليل، المعروف بإمام الهدى، وهو مضربن محمد الفقيه الحنفي المشهور، صاحب التصانيف الجليلة، كالتفسير والنوازل، وخزانة الفتاوي وتنبيه الغافلين والبستان توفي سنة (373هـ).

(2) سعد الدين مسعود بن عمر، بن عبد الله التفتازاني، الشافعي (المتوفى: 793هـ).

(3) شرح المقاصد (2/ 135).

(4) إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ).

(5) عياض بن موسى بن عياض، بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: 544هـ).

وذكر البَقِاعيُّ -بعد ذلك-: أنّ ما ساقه في (تفسيره) أكثرُه من نسخة وقعت له، وقد قابلَها كلَّها مع بعض اليهود الرّبانيين على ترجمة سعيد الفيومي[1]، وهي عندهم أحسنُ التراجم، وكان هو القارئ، قال: فوجدتُ نسختي أقربَ إلى حقائق لفظ العبراني، ومترجمها أقعد من سعيد في لغة العرب.

وقال البقاعي قبل ذلك: فإن أنكر منكِرٌ الاستشهاد بالتوراة أو بالإنجيل، وعمي عن أن الأحسنَ في باب النظير أن يُرد على الإنسان بما يعتقد، تلوت عليه قول الله تعالى استشهادًا على كذب اليهود: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران:93]، وقوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: 48]، في آيات من أمثال ذلك كثيرة، وذكَّرته باستشهاد النبي ﷺ بالتوراة في قصة الزاني.

وروى الشيخان[2] عن أبي سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أن النبي ﷺ قال: «**تكونُ الأرضُ يومَ القيامةِ خُبْزَةً نُزُلًا لأَهْلِ الجنةِ**»، فأتى رجلٌ من اليهود، فقال: باركَ الرحمنُ عليكَ يا أبا القاسم، ألا أخبرك بنُزُل أهل الجنةِ يومَ القيامة؟ قال: «بلى»، قال: تكونُ الأرضُ خبزةً؛ كما قال النبي ﷺ، فنظر النبي ﷺ إلينا، ثم ضحك حتى بدت نواجذه.

---

(1) لم أقف له عن ترجمة.

(2) البخاري (6521)، مسلم (30).

وقريبٌ من ذلك حديثُ الجسّاسة (1) في أشباهه(2)، هذا فيما يصدِّقه كتابنا،

(1) (قصة الجساسة) قيل سُميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن.

(2) مسلم (119)، من حديث فاطمة بنت قيس الطويل فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أنها قالت: «نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ**» فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ الله ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: «**انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ**» وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ الله، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: «**لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ**» - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فِهْرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ - فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ الله ﷺ، يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ الله ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَالله مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمِ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ،

وأما ما لا يصدِّقه ولا يكذِّبه، فقد روى البخاري عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن النبي ﷺ قال: «**حَدِّثُوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ**»[1].

ورواه مسلم[2]، والترمذي[3]، والنسائي[4] عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو معنى ما في (الصحيحين)[5] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان أهلُ الكتاب

= قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعَ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً -أَوْ وَاحِدًا- مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ» -يَعْنِي الْمَدِينَةَ- «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

(1) البخاري (3461)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

(2) مسلم (2).

(3) الترمذي (2696).

(4) البخاري (7362).

(5) الشفا (1/ 243-409).

يقرؤون التوراةَ بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تُصَدِّقوا أَهْلَ الكتابِ ولا تُكَذِّبوهم، وقولوا:** ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ [البقرة: 136] **وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ الآيَةَ**»؛ فإن دلالةَ هذا على سُنيّة ذكرِ مثلِ ذلك أقربُ من الدلالة على غيرها، ولذا أخذ كثيرٌ من الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ عن أهل الكتاب، فإن فهم أحد من الشافعية منعَ أئمتهم من قراءة شيء من الكتب القديمة، مستندًا إلى قول الإمام أبي القاسم الرافعي في (شرحه)[1]: وكتبُ التوراة والإنجيل مما لا يحلُّ الانتفاع به؛ لأنهم بَدَّلوا وغيّروا، وكذا قال غيرُه من الأصحاب.

قيل له: هذا مخصوصٌ بما عُلم تبديلُه؛ بدليل أن كلَّ من قال ذلك علل بالتبديل، فدار الحكمُ معه، ونصُّ الشافعي ظاهرٌ في ذلك، قال المزنيُّ عنه في (مختصره)[2] في باب: جامع السير: وما كان من كتبهم -أي: الكفار- فيه طِبٌّ، وما لا مكروهَ فيه، بيع، وما كان فيه شركٌ، أبطل، وانتفع بأوعيته.

وقال في (الأم)[3] في: سير الواقدي، في باب: (ترجمتُه كتبَ الأعاجم)، قال الشافعي: «وما وُجد من كتبهم، فهو مغنمٌ كلُّه، وينبغي للإمام أن يدعوَ مَنْ يترجمه، فإن كان علمًا من طِبٍّ أو غيرِه لا مكروه فيه، باعه، كما يبيع ما سواه من المغانم، وإن كان كتابَ شرك، شَقُّوا الكتاب، فانتفعوا بأوعيته وأداته، فباعها، ولا وجه لتحريقه ولا دفنه قبل أن يعلم ما هو. انتهى».

---

(1) المجموع شرح المهذب (2/ 30).

(2) مختصر المزني (8/ 378).

(3) الأم (4/ 279).

فقوله في (الأم)[1]: «كتابَ شرك مفهمٌ؛ لأنه كلَّه شرك، ولهذا عبر المزنيُّ عن ذلك بقوله: وما كان فيه شركٌ -أي- من أبواب الكتاب وفصوله. وأدلُّ من ذلك قولُهم في باب: الأحداث أن حكمها في مسّ المحدِث حكمُ ما نُسخت تلاوته من القرآن في أصحِّ الوجهين، والتعبير بالأصح -على ما اصطلحوا عليه- يدلُّ على أن الوجهَ القائلَ بحرمة مسِّ المحدثِ، وحملِه لها قويٌّ، وأدلُّ من ذلك: ما ذكره محرر المذهب الشيخُ محيي الدين النواوي[2] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسائلَ ألحقها في آخر باب: الأحداث من (شرح المهذَّب)، وأقره: أن المتولي[3] قال: فإن ظنَّ أن فيها شيئًا غير

---

(1) الأم (4/ 279).

(2) يحيى بن شرف، بن مري بن حسن بن حُسَيْن بن حزَام، ابْن مُحَمَّد بن جُمُعَة النَّوَوِيّ، الشَّيْخ الإِمَام الْعَلامَة محيي الدّين أَبُو زَكَرِيَّا، شيخ الْإِسْلَام أستاذ الْمُتَأَخِّرين وَحجَّة الله على اللاحقين، والداعي إِلَى سَبِيل السالفين. يقول تاج الدين السبكي مختصرا فضل الإمام النووي، أن والده لما سكن فِي قاعة دَار الحَدِيث الأشرفية فِي سنة اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعين وَسَبْعمائة، كَانَ يخرج فِي اللَّيْل إِلَى إيوانها ويمرغ وَجهه على الْبسَاط، وَهَذَا الْبسَاط من زمَان الْأَشْرَف الْوَاقِف وَعَلِيهِ اسْمه وَكَانَ النَّوَوِيّ يجلس عَلَيْهِ وَقت الدَّرْس، فأنشدني الْوَالِد لنَفسِهِ:

وَفِي دَار الحَدِيث لطيف معنى ... على بسط لهَا أصبو وآوي

عَسى أَنِّي أمس بَحر وَجْهي ... مَكَانا مَسّه قدم النواوي

توفي خاتمة الحفاظ، وحامل لواء الوعاظ، سنة ست وسبعين وستمائة. طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (8/ 400).

(3) عبد الرَّحْمَن بن مَأْمُون بن عَليّ بن إِبْرَاهِيم النَّيْسَابُورِي، الشَّيْخ أَبُو سعد الْمُتَوَلِي، تفقه بمرو على الفوراني، وبمرو الروذ على الْقَاضِي الْحُسَيْن، وببخارا. قَالَ الذَّهَبِيّ: وَكَانَ فَقِيها، محققا، وحبرا مدققا. وَقَالَ ابْن كثير: أحد أَصْحَاب الْوُجُوه فِي الْمَذْهَب، وصنف التَّتِمَّة، وَلم يكلمهُ وصل فِيهِ إِلَى الْقَضَاء، وأكمله غير وَاحِد وَلم يَقع شَيْء من تكملتهم على نسبته. قَالَ الْأَذْرَعِيّ: وَنسخ التَّتِمَّة تخْتَلف كثيرا، وصنف كتابا فِي أُصُول الدّين، وكتابا فِي الْخلاف، ومختصرا فِي الْفَرَائِض، ودرس بالنظامية ثمَّ عزل بِابْن الصّباغ، ثمَّ أُعِيد إِلَيْهَا. توفّي فِي شَوَّال سنة ثَمَان وَسبعين وَأَرْبَعمِائَة بِبَغْدَاد. وَدفن بمقبرة بَاب أبرز، ومولده بنيسابور سنة سِتّ وَقيل سبع وَعشْرين وَأَرْبَعمِائَة، قَالَ ابْن خلكان وَلم أَقف على الْمَعْنى الَّذِي بِهِ سمي الْمُتَوَلِي. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (1/ 248).

مبدَّل، كُره مسُّه. اهـ.

فكراهةُ المس للاحترام فرعُ جوازِ الإبقاء والانتفاع بالقراءة.

وأصرح من ذلك كلِّه: قولُ الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ إن ما لا مكروهَ فيه يُباع، وكذا قولُ البغوي[1] في (تهذيبه)[2] في آخر باب: الوضوء: وكذلك لو تكلم -أي: الجنب- بكلمة توافق نظمَ القرآن، أو قرأ آيةً نُسخت قراءتها، أو قرأ التوراة والإنجيل، أو ذكر الله سبحانه؛ أو صلى على النبيِّ ﷺ، فجائز.

قالت عائشةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: كان النبي ﷺ يذكر الله على كلِّ أحيانه؛ فإنه لا يتخيل أنه يجوز للجنب ما لا يجوز للمحدِث، بل كلُّ ما جاز للجنب قراءتُه من غير أمرٍ ملجِئ جاز للمحدِث، ولا عكسَ، وتعليلُه لذلك بحديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا دالٌّ على أن ذلك ذكرٌ لله تعالى، ولا يجوز الحملُ على العموم، لاسيما إذا لوحظ قولُ القاضي الحسين: إنه يجوز الاستنجاءُ بها؛ لأنه مبني على الوجه القائل بأن الكل مبدَّل، وهو ضعيف، أو محمول على المبدَّل منها؛ لأنه لا يخفى على أحد أن مسلمًا -فضلًا عن عالم- لا يقول: إنه يُستنجى بنحو قوله في العشر الكلمات التي صُدِّرت بها الألواحُ: قال الله، جميع هذه الآيات كلها: أنا الربُّ إلهك الذي أصعدْتُك من أرض مصر من العبودية والرّق، لا يكونن لك آلهة غيري، لا تعلمون شيئًا من الأصنام والتماثيل التي مما في السماء فوق، وفي الأرض من تحت، ومما في الماء أسفل الأرض، لا تسجدنَّ لها، ولا تعبدَنَّها، لأني أنا الربُّ إلهُك إلهٌ غيور، لا تقسمْ

(1) محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ).

(2) التهذيب في فقه الإمام الشافعي (1/ 280).

بالربِّ إلهكَ كَذِبًا؛ لأن الربَّ لا يزكِّي من حلف باسمه كذبًا. أكرمْ أباك وأمَّك ليطولَ عُمُرك في الأرض التي يُعطيكها الربُّ إلهك. لا تقتلْ، لا تزنِ، لا تسرق. لا تشهدْ على صاحبك شهادةَ زور.

وقد أشبع الكلامَ في المسألة شيخُنا حافظُ عصره أبو الفضل بنُ حجر في آخر (شرح)[1] للبخاري، وآخرُ ما حطّ عليه: التفرقةُ بين مَنْ رسخ قدمُه في العلوم الشرعية، فيجوز له النظرُ في ذلك؛ فإنه يستخرج منه ما ينتفع به المهتدون، وبين غيره، فلا يجوز له ذلك، وأيده بنظر الأئمة فيها قديمًا وحديثًا، والردّ على أهل الكتابين بما يستخرجونه منها، فلولا جوازُ ذلك، ما أقدموا عليه. والله الموفق.

وقد حررتُ المسألةُ في: فن المرفوع، من حاشيتي على (شرح ألفية الشيخ زين الدين العراقي)[2]، فراجعه إن شئت، والله الهادي، ثم صنفتُ في ذلك تصنيفًا حسنًا، سميته: (الأقوال القويمة في حكم النقل من الكتب القديمة). اهـ كلام البقاعي الدمشقي-رحمه الله تعالى[3].

---

(1) فتح البخاري (13/ 525).

(2) أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ).

(3) نظم الدرر (1/ 277).

(242) **وأما مسألة تحريفِ الكتابين -أعني: التوراة والإنجيل-:**

فقد نقل البخاري في أواخر (صحيحه)[1] في باب: قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج:21-22].

عن ابن عباس: (يحرّفون): يزيلون، وليس أحد يزيل لفظَ كتابٍ من كتب الله عَزَّوَجَلَّ، ولكنهم يحرّفونه: يتأولونه عن غير تأويله. اهـ.

قال أبو الفضل بنُ حجر في (شرحه)[2]: قال شيخُنا ابنُ الملقن في (شرحه): هذا الذي قاله أحدُ القولين في تفسير هذه الآية، وهو مختاره؛ أي: البخاري، ثم قال ابن حجر: **اختلف في هذه المسألة على أقوال:**

«**أحدها:** أنها بُدِّلت كلُّها، وهو مقتضى القولِ المحكيِّ بجواز الامتهان، وهو إفراط، وينبغي حملُ إطلاقِ مَنْ أطلقه على الأكثر، وإلاَّ، فهي مكابرة، والآيات والأخبار كثيرة في أنه بقي منها أشياءُ كثيرةٌ لم تبدَّل.

من ذلك: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف:157] الآية.

ومن ذلك: قصة رجم اليهوديين، وفيه وجودُ آية الرجم، ويؤيده قوله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران:93].

---

(1) البخاري (7552).

(2) فتح الباري (13/ 523).

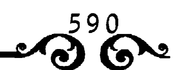
ثانيها: أن التبديل وقع، ولكن في معظمها، وأدلتُه كثيرة، وينبغي حملُ الأول عليه.

ثالثها: وقع في اليسير منها، ومعظمُها باقٍ على حاله، ونصره الشيخ تقي الدين بن تُيمية في كتابه (الرد الصحيح على من بَدَّلَ دينَ المسيح)[1].

رابعها: إنما وقع التبديل والتغيير في المعاني، لا في الألفاظ، وهو المذكور هنا.

ا.هـ.

(1) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (2/ 450).



(243) مسألة:

في الوَقْفِ[1] على الذُرِّيَّة:

«إن وَقَفَ على ذريةِ الحسن والحسين، يدخل فيه ابنُ الأم الحسنية، أو الحسينية الذي ليس أبوه حسنيًا أو حسينيًا».

---

(1) الوقْفُ: «صدَقَةٌ يُرَادُ بها الدَّوَامُ»، انظر: كفاية الأخيار (1/ 304).

(244) **مسألة**:

في الجن:

قال القاضي أبو يعلى بنُ الفراء[1]: هم أجسام مؤلَّفة، وأشخاص مركَّبة يجوز أن تكون رقيقةً، وأن تكون كثيفة؛ إذ لا يمكن معرفتُها على التعيين إلاَّ بالمشاهدة، أو بإخبار الله تعالى، أو رسوله ﷺ، وكلٌّ مفقود.

وقول المعتزلة: إنما هم أجسام رقيقة، ولرقتهم لا نراهم، مردودٌ؛ فإن الرّقة ليست بمانعة عن الرؤية، وقد دلت على وجودهم نصوصُ الكتاب والسنة، مع إجماع كافة العلماء في عصر الصحابة والتابعين عليه، وتواترِ نقله عن الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- تواترًا ظاهرًا يعلمه الخاصُّ والعامُّ، فلا عبرة بإنكار الفلاسفة والباطنية وغيرِهم ذلك، وقد تواترت الأخبارُ بتصورهم في صور شتى، فيتصورون بصور بني آدم، وفي صورة الحيّات، وفي صور الكلاب، واختلف هل يأكلون ويشربون؟ والصحيح الذي عليه الجمهور أنهم يأكلون ويشربون، ويدلّ لذلك الأحاديث الصحيحة، والعمومات الصريحة.

وتأول قوله ﷺ: «**إِنَّ الشيطانَ يأكلُ بشِماله، ويشربُ بشمالِه**»[2] على المجاز؛ أي: أكل يحبه الشيطان، ويدعو إليه ويزينه.

قال ابن عبد البر[3]: وهذا ليس بشيء، ولا معنى لحمل شيء من الكلام على

---

(1) سبقت ترجمته.

(2) مسلم (105)، أبو داود (3776)، الترمذي (1799)، ابن ماجه (3266).

(3) سبقت ترجمته.

المجاز إذا أمكنت فيه الحقيقة بوجه ما، وأما قول بعضهم: أكل الجن صحيح، ولكنه تشمُّمٌ واسترواح، لا مضغٌ وبلع، وإنما المضغُ والبلع لذوي الجثث، فلا دليل عليه، وكونهم أجسادًا رقيقة لا يمنع أن يكونوا ممن يأكل ويشرب.

وبالجملة: فالقائلون: إن الجنّ لا تأكل ولا تشرب، إن أرادوا جميعَهم، فباطل؛ لمصادمتهم الأحاديث الصحيحة، وإن أرادوا صنفًا منهم، فمحتمَل، لكن العمومات تقتضي أن الكل يأكلون ويشربون.

وقول الله تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن:56] يدلُّ على أنه يتأتى من الجن الطمثُ، وهو الافتضاضُ، وهو الجِماعُ الذي يكون معه تدميةٌ من الفرج، أو المسيسُ بالمجامعة.

وكذا قوله تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى﴾ [الكهف:50]؛ فإنه يدل على أنهم يتناكحون لأجل الذرية، ورقَّتهم لا تمنع من توالدهم إذا كان ما يلدونه رقيقًا.

ألا ترى أنا قد نرى من الحيوان ما لا يتبين للطافية إلا بالتأمل، ولا يمنع ذلك من التوالد؟

والذي عليه الجمهور: أنهم مكلَّفون مخاطَبون، مثابون على الطاعات، معاقبون على المعاصي» اهـ ملخصًا من القسطلاني[1] عند قول البخاري: باب: ذكر الجن وثوابهم وعقابهم.

---

(1) شرح القسطلاني (5/ 303).

(245) **مسألة**:

في الدعاء:

فإن قيل: إذا كان الحذرُ لا يمنع القَدَر، والقضاءُ لا مردَّ له، فما فائدة الدعاء.

فالجواب: إنَّ من القضاء والقدر ردَّ البلاء، فيكون الدعاء سببًا لرّد البلاء، واستجلابِ الرحمة؛ كما أنّ التُّرسَ سببٌ لرد السهم، والماءَ سببٌ لخروج النبات من الأرض، وقد أمر الله باتخاذ آلةِ الحرب، فقال: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال:60]، فكما أن التّرس يلقي السهم، فيتدافعان، كذلك الدعاء يلقى البلاء، فيتعالجان، وليس من شروط الاعتراف بقضاء الله عدمُ حمل السلاح، وقد قال تعالى: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ [النساء:71]، بل ربط الأسباب بالمسببات هو القضاء الأول الذي هو كلمح البصر، وترتيب تفصيل المسببات على التدريج والتقدير هو القدر، والذي قَدَّر الخيرَ قدَّره بسبب، والذي قدر الشر قدر لرفعه سببًا، فلا تناقض بين هذه الأمور عند من انفتحت بصيرتُه.

فإن قيل: قد صحّ عنه ﷺ: أنه قال: «**مَنِ اسْتَرْقَى، أو اكْتَوَى، فقدْ بَرِئَ من التوكُّل**»[1].

فنقول: أليس قد قال: «**اعقلْها وتوكَّل**»[2]، وقد أمرنا الله تعالى بالكسب.

---

(1) مسند الطيالسي (732). من حديث المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اسْتَرْقَى أَوِ اكْتَوَى». المعجم الكبير (892).

(2) الترمذي (2517).

ألا ترى إلى قوله تعالى لمريم -عليها وابنها الصلاةُ والسلام-: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ۝٢٥ فَكُلِي﴾ [مريم: 25-26] فهلاَّ أمرها بالسكون، ثم حمل الرطب إلى فمها -مع قدرته على ذلك- كما قيل:

ألم تـرَ أنَّ الله قـالَ لمـريم -وهُـزِّي إليكِ بجذْع النخلةِ يساقط الرطـبْ

ولو شاءَ أحنى الجذعَ من غيرِ هَـزِّه ولكنَّ هزَّ الجـذع كـانَ هـو السـببْ

فإن قيل: ما الجمعُ بينهما؟

فالجواب: معناه: أنه من استرقى أو اكتوى متوكلًا على الرقية، أو الكي، واعتقد أن البرء من قَبِلِهما خاصة، فهذا يُخرجه من التوكل، وإنما يفعله كافر يضيف الحوادث إلى غير الله تعالى. كذا في (المنهج المنيف في معنى اسمه تعالى اللطيف) للفاضل الشيخ أحمد بن علي الكردي النقشبندي[1].

(1) خالد بن أحمد بن حسين، أبو البهاء، ضياء الدين النقشبندي المجددي: صوفيّ فاضل. ولد في قصبة قره طاغ (من بلاد شهرزور) والمشهور أنه من ذرية عثمان بن عفان. توفي سنة اثنين وأربعين ومائتين وألف. انظر: الأعلام (2/ 294).

(246) **مسألة**:

في السماع:

روى الإمامُ القرطبيُّ في (تفسيره)[1] قال: «سُئل الإمام أَبُو بَكْرٍ الطُّرْطُوشِيُّ[2]: ما يقول سيدُنا الفقيه في جماعة يجتمعون ويُكثرون من ذكر الله تعالى، وذكرِ محمد ﷺ، ثم إنهم يضربون بالقضيب على شيء من الطبل، ويقوم بعضُهم يرقص ويتواجَد حتى يقعَ مَغْشِيًّا عليه، ويُحضرون شيئًا يأكلونه، فهل الحضورُ معهم جائز، أم لا؟ أفتونا يرحمكم الله.

فأجاب بقوله: يرحمكم الله، مذهب هؤلاء بطالةٌ وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتابُ الله وسنةُ رسوله ﷺ.

(وأما) الرقصُ والتواجدُ، فأولُ مَنْ أحدثه أصحابُ السامري، لما اتخذ لهم عِجلًا جَسَدًا له خُوار، قاموا يرقصون حواليه، ويتواجدون، فهو دين الكفار وعُبَّاد العجل.

(وأما) القضيبُ، فأولُ من أحدثه الزنادقة ليشغَلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى، وإنما كان يجلس النبي ﷺ مع أصحابه كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار،

---

(1) تفسير القرطبي (11/ 239).

(2) أحمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي الفهري الأندلسي، أبو بكر الطرطوشي، ويقال له ابن أبي رندقة: أديب، من فقهاء المالكية، الحفاظ. من أهل طرطوشة بشرقي الأندلس، توفي سنة عشرين وخمسمائة. انظر: (7/ 133).

فينبغي للسلطان ونوابه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطلهم، هذا مذهبُ مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمدَ بن حنبل، وغيرهم من أئمة المسلمين، وبالله التوفيق. انتهى.

وسئل الإمام أبو إبراهيم المزني[1] أحدُ كبار أصحاب الشافعي عن مثل هذا، وهل أجازه الشافعي؟ فقال:

حاشا الإمامَ الشافعيْ النبيه	أن يقتفي غيرَ معاني نبيه
أو يتركَ السنةَ في نُسْكه أو	يبتدعْ في الدينِ ما ليسَ فيه
أو يبتدعْ طارًا وشبابةً	لناسكٍ في دينه يقتديه
الضربُ بالطارات في ليلةٍ	والرقصُ والتصفيقُ فعلُ السفيه
هذا ابتداعٌ وضلالُ الورى	وليس في التنزيلِ ما يَقْتضيه
ولا حديثٌ عن نبيِّ الهدى	ولا صحابيٍّ ولا تابعيه
بل جاهلٌ يلعب في دينه	قد ضَيَّع العمرَ بلهوٍ وتيه
وراحَ في اللهوِ على رِسْلِه	وليس يخشى الموتَ أن يعتريه
إنَّ وليَّ الله لا يرتضي	إلا بما اللهُ له يرتضيه

(1) إِسْمَاعِيل بْن يَحْيَى بْن إِسْمَاعِيل بْن عَمْرو بْن إِسْحَاق الإِمَام الْجَلِيل أَبُو إِبْرَاهِيم الْمُزنِيّ، نَاصِر الْمَذْهَب وَبدر سمائه، ولد سنة خمس وَسبعين وَمِائَة، وَحدث عَن الشَّافِعِي ونعيم بْن حَمَّاد وَغيرهمَا، قَالَ الشَّافِعِي رَضِيَٱللَّهُعَنهُ فِي وَصفه لَو ناظره الشَّيْطَان لغلبه، وَتُوفِّي لست بَقينَ من شهر رَمَضَان سنة أَربع وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ. طبقات الشافعية الكبرى (2/ 95).

وليسَ يرضى اللهُ لهوَ الورى ... بل يمقُت اللهُ به فاعِليه

بل بصيامٍ وقيامِ الدُّجى ... وآخرِ الليل لمستغفريه

إياكَ تغترُّ بأفعالِ مَنْ ... لا يعرف العلمَ ولا يَبتغيه

قد أكلوا الدنيا بدين لهم ... ولَبَّسوا الأمرَ على جاهِليه

جهلٌ وطيشٌ فعلُهم كلُّه ... وكلُّ من دانَ به نَزْدَرِيه

شبه نساءٍ جمعوا مأتمًا ... فقمْنَ بالندب على مَيِّتيه

والضربُ في الصدرِ كما قَدْ ترى ... ليسَ لهم غيرُ النسا من شَبيه

أنكرْ عليهم إن تكنْ قادرًا ... فهمْ رجالُ إبليسَ لا شكَّ فيه

ولا تَخَفْ في اللهِ منْ لائمٍ ... وَفَّقَك اللهُ لما يرتضيه

(247) مسألة:

في معنى العصمة للأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ:

«العصمة مَلَكَة يخلقها الله في المكلف لُطفًا منه؛ بحيث لا يكون له داعٍ إلى تركِ طاعةٍ، وارتكابِ معصية، مع قدرته على ذلك، وليس الذنبُ ممتنعًا عن المعصوم، وإلا، لما صحَّ تكليفُه بترك الذنب والتكليف باطل اتفاقًا، ويؤيده قولُه تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ [الكهف:110]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الإسراء: 39]، إلى غير ذلك من النصوص»، كذا في (إحقاق الحق)[1] من كتب الإمامية[2].

---

(1) للفاضل نور الله بن شريف المرعشي. (تعليق القاسمي).

(2) يقول ابن تيمية في هذه الفرقة: «أما الإمامية الاثنا عشرية الذين لا يقولون بإمامة إسماعيل بن جعفر بل بإمامة موسى بن جعفر، فهم وإن كانوا لا يقولون بإلهيةِ عليّ ولا نبوَّتِه، فهم يقولون بالعصمة حتى في المنتظر الذي دخلَ في سِرداب سَامَرَّاءَ سنةَ ستين ومائتين وهو طفلٌ غير مميِّز، قيل: كان له سنتان، وقيل: ثلاث سنين، وقيل: خمس. ويقولون: إنه إمام معصوم لا يجوزُ عليه الخطأُ، ويقولون: إنّ الإيمانَ لا يَتِمُّ إلاّ به، ومن لم يؤمن به فهو كافر. وقد عَلِمَ أهلُ العلم بالأنساب أنَّ الحسن بن علي العسكري أباه لم يكن له نسل ولا عَقِبٌ، ولو كان له ولد صغير لكان تحتَ الحَجْر على ماله، وأن يَحضنَه من يستحقُّ الحَضَانَةَ، فلا يكون له ولاية لا على نفسه ولا على مالِه حتى يَبْلُغَ ويُؤنَسَ منه الرُّشدُ، فحينئذ يُسَلَّمُ إليه مالُه، فكيف يكون لمثل هذا ولاية على المسلمين؟ فضلًا عن أن يكون معصومًا، فضلا عن أن يكون اتّباعُه ركنًا في الإيمان». جامع المسائل لابن تيمية (4/ 32).

(248) محاكمة بين الأشاعرة[1] والمعتزلة[2] في خلق الأفعال:

---

(1) الأشعرية: ينسب المذهب للإمام أبي الحسن الأشعري، الموجود في العالم الإسلامي، وهو: علي ابن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري. قال عنه أبو الفلاح الحنبلي (أخذ الحديث عن زكريا السّاجي، وعلم الجدل والنظر، ومما بيّض به وجوه أهل السّنّة النبوية، وسوّد به رايات أهل الاعتزال والجهمية، فأبان به وجه الحق الأبلج ولصدور أهل الإيمان والعرفان أثلج، مناظرته مع شيخه الجبّائي، التي بها قصم ظهر كل مبتدع ومرائي، وهي كما قال ابن خلّكان: سأل أبو الحسن المذكور، أستاذه أبا علي الجبائي عن ثلاثة إخوة، كان أحدهم مؤمنا برّا تقيا، والثاني كان كافرا فاسقا شقيا، والثالث كان صغيرا فماتوا، فكيف حالهم؟ فقال الجبّائي: أما الزاهد ففي الدرجات، وأما الكافر ففي الدركات، وأما الصغير فمن أهل السلامة. فقال الأشعري: إن أراد الصغير أن يذهب إلى درجات الزاهد هل يؤذن له؟ فقال: الجبائي: لا، لأنه يقال له: أخوك إنما وصل إلى هذه الدرجات بسبب طاعاته الكثيرة، وليس لك تلك الطاعات، فقال الأشعري: فإن قال: ذلك التقصير ليس منّي، فإنك ما أبقيتني ولا أقدرتني على الطاعة، فقال الجبّائي: يقول الباري جلّ وعلا: كنت أعلم لو بقيت لعصيت وصرت مستحقا للعذاب الأليم، فراعيت مصلحتك. فقال الأشعري: فلو قال الأخ الأكبر: يا إله العالمين، كما علمت حاله فقد علمت حالي، فلم راعيت مصلحته دوني؟ فانقطع الجبائي عن أبي علي الجبّائي، وانتشر مذهب أبي الحسن الأشعري في أمصار الإسلام. مات الإمام الأشعري سنة أربع وعشرين وثلاث مائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأشهر العلماء الأشاعرة: الإمام الباقلاني، والجويني، والإيجي، والرازي. وقد رجع الإمام أبو الحسن الأشعري عن هذا المذهب، وقال بقول أهل السنة والجماعة في مسائل أصول الدين، وأثبت ذلك في كتابيه (مقالات الإسلامين) و(الإبانة عن أصول الديانة). انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب (4/ 131).

(2) المعتزلة: فرقة كلامية إسلامية، ظهرت في أول القرن الثاني الهجري، وبلغت شأوها في العصر العباسي الأول، يرجع اسمها إلى اعتزال إمامها واصل بن عطاء، مجلس الحسن البصري، لقول واصل: بأن مرتكب الكبيرة ليس كافرًا، ولا مؤمنًا، بل هو في منزلة بين المنزلتين، ولما اعتزل واصل مجلس الحسن، وجلس عمرو بن عبيد إلى واصل وتبعهما أنصارهما قيل لهم «معتزلة» أو «معتزلون» وهذه الفرقة تعتد بالعقل وتغلو فيه وتقدمه على النقل، ولهذه الفرقة مدرستان رئيستان إحداهما البصرة ومن أشهر رجالها بشر بن المعتمر وأبو موسى المردار، وثمامة ابن الأشرس، وأحمد بن أبي دؤاد. وللمعتزلة أصول خمسة يدور عليها مذهبهم هي: العدل، والتوحيد، والمنزلة بين المنزلين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولهم في هذه الأصول معان عندهم خالفوا فيها موجب الشريعة وجمهور المسلمين.
انظر للتوسع: موسوعة الفرق والمذاهب (المعتزلة).

رأيتُ في كتاب (إحقاق الحق)[1] من كتب الإمامية في خاتمة المطلب الثالث من البحث الحادي عشر ما نصه:

«ولنختمْ هذا المقام بمحاكمة يحكمُ بحسنها العاقلُ المتصفُ بالإنصاف، وهو أن نقول: إن أراد الأشاعرةُ بقولهم: إنه لا مؤثر في الوجود إلا الله: أنه علّة قريبة لجميع الموجودات؛ بأن يكون مؤثرًا فيها، لا بواسطة شيء آخر، فهو بعيد عن الصواب، وخروجٌ عن الملة الإسلامية، وإسنادٌ للقبائح والشرور إليه تعالى، وكل ذلك مستلزم للمحال.

ونقول للمعتزلة: إن أرادوا بكون العبد موجِدًا لفعله: أنه علة تامة لوجود أثره، وانقطاع تأثير الله تعالى البتةَ، سواء كان بواسطة، أو بلا واسطة، فهذا أيضًا بعيدٌ عن الصواب؛ لأن فعل العبد بالضرورة متوقفٌ على قدرته وآلائه، وبالضرورة ليستا منه، فلا يكون هو علةً تامةً في وجود أثره.

ثم نقول: علةُ العلة هل هي علة بالحقيقة، أم لا؟ فإن كان علة العلة علةً حقيقية، كان الجميع مستندًا إلى الله تعالى، لكن الأمر ليس كذلك، بل علة العلة علةٌ على سبيل المجاز؛ لوجوب استناد الأثر إلى المباشِر القريب، ولما كان العبد مباشِرًا قريبًا لفعله، أُسندت أفعاله الواقعة بحسب قصده إليه؛ لأنه السبب في وجودها.

مثال ذلك: أن النحل موجِدٌ للعسل، ولا يقال: إن النحلَ موجدٌ لحلاوةٍ في

(1) إحقاق الحق للمرعشي (1/ 406).

الذائقة، بل الموجِد لها هو العسل؛ لأنه العلة القريبةُ فيها، والنحلُ أوجدَ الحلاوة بواسطة العسل، فهو علة للعلة، لا علة حقيقية، وعلى هذا تحمل الآياتُ الواردة في القرآن العزيز التي بعضُها تدل على استناد الأفعال إلينا، وتنطبق على المذهب الحق.

أعني قولنا: إنه لا جبرَ، ولا تفويضَ، ولكن أمرٌ بين أمرين؛ كما روي عن الإمام الهمام جعفرِ بنِ محمدٍ الصادقِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، واختاره شارح القديم للتجريد، فقال: والحق في هذه المسألة: أن لا جبرَ ولا تفويضَ، بل أمرٌ بين أمرين، وذلك لأن لقدرة العبد تأثيرًا في أفعال نفسه، لكن قدرته على الفعل لا تكون مقدورة له، بل يخلقها الله تعالى فيه، ولقدرة الله أيضًا مدخلٌ في صدور الفعل عنه، فلا يكون جبرًا صرفًا، ولا تفويضًا صرفًا، بل أمر بين أمرين. انتهى.

مسألة (249):

في براءة الصوفية عليهم الرضوان من القول بالاتحاد والحلول[1]:

قال ابن المُطَهَّر الحِلِّي[2] في كتابه (نهج الصدق)[3] في البحث الخامس من أبحاث النظر: «إنه تعالى لا يتحد بغيره؛ للضرورة القاضية ببطلان الاتحاد؛ فإنه لا يعقل صيرورة الشيئين شيئًا واحدًا، وخالف في ذلك جماعةٌ من الصوفية، فحكموا بأنه تعالى يتحد بأبدان العارفين، حتى تمادى بعضهم وقال: إنه تعالى نفسُ الوجود، وكلُّ موجود فهو الله تعالى، وهذا عينُ الكفر والإلحاد.

ثم قال في البحث السادس: إنه تعالى لا يحلُّ في غيره؛ إذ من المعلوم القطعي أن الحالَّ مفتقرٌ إلى المحلِّ، والضرورة قضت بأن كلَّ مفتقرٍ إلى الغير ممكن، فلو كان الله تعالى حالًا في غيره، لزم إمكانه، فلا يكون واجبًا، هذا خلف. وخالفت الصوفية من الجمهور في ذلك، وجوزوا عليه الحلول في أبدان العارفين -تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا-». انتهى.

---

(1) الحلول والاتحاد هاتان اللفظتان تردان كثيرًا في كتب العقائد، وهما من المصطلحات الصوفية، ويراد منه باصطلاح القائلين به من الصوفية وغيرهم: حلول الله عَزَّوَجَلَّ في مخلوقاته، أو بعض مخلوقاته. ومعنى الاتحاد باصطلاح القائلين به: اتحاد الله عَزَّوَجَلَّ بمخلوقاته، أو ببعض مخلوقاته. أي اعتقاد أن وجود الكائنات أو بعضها هو عين وجود الله تعالى. انظر: مصطلحات في كتب العقائد (1/ 41).

(2) الحسن -ويقال: الحسين- بن يوسف ابن علي بن المطهر الحلي، جمال الدين، ويعرف بالعلامة: من أئمة الشيعة، وأحد كبار العلماء. نسبته إلى الحلة (في العراق) وكان من سكانها. توفي سنة ست وعشرين وسبعمائة. الأعلام (2/ 227).

(3) نهج الحق وكشف الصدق للحلي الشيعي (1/ 13) المبحث الثالث عشر.

قال العلامة فضلُ بنُ روزبهان[1] في الردِّ على الحلي في كتابه المسمى: (إبطال نهج الباطل) ما نصه:

«**أقول:** مذهبُ الأشاعرة: أنه تعالى لا يتحد بغيره؛ لامتناع اتحاد الاثنين، وأما ما نسبه إلى الصوفية من القول بالاتحاد، فإن أراد بهم: محققي الصوفية؛ كأبي يزيد البسطاميِّ[2]، وسهلِ بنِ عبد الله التستريِّ[3]، وأبي القاسم الجنيدِ البغداديِّ[4]،

---

(1) فقيه ومتكلم فارسي سني أشعري، توفي سنة سبع وعشرين وتسعمائة من أهل خنج، يقول السخاوي عنه « فضل الله بن روزبهان بن فضل الله الْأمين أَبُو الْخَيْر، ابْن القَاضِي بأصبهان، أَمِين الدّين الخنجي الأَصْل، الشِّيرَازِيّ الشَّافِعِي، الصُّوفِي وَيعرف بخواجه ملا، لَازم جمَاعَة كعميد الدّين الشِّيرَازِيّ. انظر: الضوء اللامع (6/ 171).

(2) طيفور بن عيسى البسطامي، أبو يزيد، ويقال بايزيد: زاهد مشهور، ه أخبار كثيرة. كان ابن عربي يسميه أبا يزيد الأكبر. نسبته إلى بسطام (بلدة بين خراسان والعراق) أصله منها، ووفاته فيها. قال المناوي: وقد أفردت ترجمته بتصانيف حافلة. وفي المستشرقين من يرى أنه كان يقول بوحدة الوجود، وأنه ربما كان أول قائل بمذهب الفناء، ويعرف أتباعه بالطيفورية أو البسطامية، توفي سنة واحد وستين ومائتين. الأعلام (3/ 225).

(3) محمد بن أحمد بن محمد بن عمرو، أبو عبد الله التستري: قاض من أهل البصرة. من أقارب سهل ابن عبد الله التستري العابد المشهور. كان عالما بمذهب مالك، وصنف في (مناقبه) نحو عشرين جزءا. قال القاضي عياض في ترتيب المدارك: طالعتها وانتقيت في هذا الكتاب، في أخبار مالك، عيونها، وله كتاب في (فضائل أهل المدينة) وكان قد ندب لتفقيه أهلها وأقام بها زمنا. وعاد الى البصرة فتقلد قضاءها مدة وصرف. وجرت له مع المعتزلة أقاصيص (كما يقول عياض) ونبت به الدار، فقصد بغداد، فمات بها عام وصوله إليها سنة خمس وثلاث مائة. المؤتلف والمختلف (1/ 40). الأعلام (5/ 310).

(4) أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي، ثم البغدادي، القواريري، والده الخزاز. هو شيخ الصوفية، ولد: سنة نيف وعشرين ومائتين، وتفقه على أبي ثور. وسمع من: السري السقطي، وصحبه، ومن الحسن بن عرفة. وصحب أيضا: الحارث المحاسبي، وأبا حمزة البغدادي. وأتقن العلم، ثم أقبل على شأنه، وتأله، وتعبد، ونطق بالحكمة، وقل ما روى. قال الخلدي: لم نر في شيوخنا من اجتمع له علم وحال غير الجنيد. السير (14/ 72).

والشيخ السهروردي[1]، فهذه نسبة باطلة، وافتراء محض، وحاشاهم عن ذلك، بل صرحوا كلُّهم في عقائدهم ببطلان الاتحاد؛ فإنه منافٍ للعقل والشرع، بل هم أهل محض التوحيد، وحقيقةُ الإسلام فاشية من أقوالهم، ظاهرة على أعمالهم وعقائدهم، وهم أهل التوحيد والتمجيد، وفي الحقيقة هم الفرقةُ الناجية، ولهم في مصطلحاتهم عبارات تقصر عنها أفهامُ غيرهم، وفي اصطلاحاتهم البقاء والفناء، والمراد من الفناء: محو العبد صفاته بكثرة الرياضات، والاصطلام من الوارد الحق، والبقاء هو: تجلي الربوبية على العبد بعد السلوك والمقامات، فيبقى العبد بربه، وهذه أحوال لا يطلع عليها إلا أربابها، ومن سمع شيئًا من مقالاتهم، ولم يفهم إرادتهم من تلك الكلمات، حمل كلامهم على الاتحاد والحلول -عصمنا الله عن الوقيعة في أوليائه-.

فقد ورد في الحديث الصحيح: «مَنْ عادَى لي وَلِيًا فقدْ آذَنْتُه بالحربِ»[2].

وأما ما نقل عنهم: أنهم يقولون: إنه تعالى نفسُ الموجود، فهذه مسألة دقيقة

---

(1) عمر بن محمد بن عبد الله ابن عمويه، أبو حفص شهاب الدين القرشي التيمي البكري السهروردي، فقيه شافعيّ، مفسر، واعظ، من كبار الصوفية. مولده في (سهرورد) ووفاته ببغداد. كان شيخ الشيوخ ببغداد. وأوفده الخليفة، إلى عدة جهات رسولا. وأقعد في آخر عمره، فكان يحمل إلى الجامع في محفة. له كتب، منها (عوارف المعارف) و(نغبة البيان في تفسير القرآن)، توفي رحمه الله تعالى اثنتين وثلاثين وستمائة. الأعلام (5/ 62).

(2) البخاري(6502)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**».

لا يصل إلى كنه فهمها أذهان مثل هذا الرجل، وحلُّها: أنهم يقولون: لا موجود إلا الله، ويريدون به: أن الوجود الحقيقي لله تعالى؛ لأنه من ذاته، لا من غيره، فهو الموجود في الحقيقة، وكلُّ ما كان موجودًا غيره، فوجوده من الله تعالى، وهو في ذاته لا موجود ولا معدوم؛ لأنه ممكن، وكلُّ ممكن فإن نسبة الوجود والعدم إليه على السواء، فوجوده من الله تعالى، فهو موجود بوجود ظلي هو من ظلال الوجود الحقيقي، فالموجود حقيقة هو الله تعالى، وهذا عينُ التوحيد وكمالُ التفريد، فمن نسبهم -مع فهمه هذه العقيدة إلى الكفر-، فهو الكافر؛ لأنه كَفَّرَ مسلمًا بجهة إسلامه.

ثم قال العلّامةُ فضلٌ[1] في ردِّ ما زعمه الحليُّ على الصوفية من الحلول ما نصه: «مذهبُ الأشاعرة: أنه تعالى لا يجوز أن يحلَّ في غيره، وذلك لأن الحلول هو الحصول على سبيل التبعية، وأنه ينفي الوجوب الذاتي، وأيضًا: لو استغنى عن المحل بذاته، لم يحل فيه، وإلاَّ احتاج إليه لذاته، ولزم حينئذٍ قِدَمُ المحل، فيلزم محالان معًا. وأما ما ذكر أن الجمهور من الصوفية جوزوا عليه الحلول، فقد ذكرنا قبلُ أنه إن أراد بهذه الصوفية: مشايخَ المحققين، فإن اعتقاداتهم مشهورة، ومن أراد الاطلاع على حقائق عقائدهم، فليطالع الكتب التي وضعوها لبيان الاعتقادات؛ ليظهر عليه عقائدهم المطابقة للكتاب والسنة، وقد بالغوا فيه من نفي الحلول والاتحاد. اهـ.

---

(1) فضل الله بن رُوْزَبَهَان الخنجي الشيرازي الأصبهاني (ت:927هـ).

مسألة(250):

في الحِيَل:

قال ابنُ المُطَهْر الحليُّ في كتابه (نهج الصدق)[1] في مباحث الطلاق ما نصه:

ذهبت الإمامية إلى أنه لا يجوز استعمالُ الحِيَلِ المحرَّمة، وأن يوصَل بها إلى المباح؛ فإن الله تعالى عاقب من احتال حيلةً محظورة عقوبةً شديدة، حتى إنه مسخ من فعله قردةً وخنازيرَ؛ حيث إن الله حرم على بني إسرائيل صيد السمك يوم السبت، فاحتالوا على السمك، فوضعوا الشِّباكَ يومَ الجمعة، فدخل السمك يوم السبت، فأخذوا السمك يوم الأحد، فقال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف: 166]، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لعنَ الله اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهِمُ الشُّحومُ، فباعُوها، وأكلوا أثمانَها**»[2]. اهـ. وهو موافق لمذهب الحنابلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(1) نهج الحقّ وكشّف الصّدق (531).
(2) المصنّف (16971).

(251) بيانُ وَهْنِ قواعدِ الشيعة، وحقيقةُ مذهبهم[1]:

قال العلامة (فضلُ الله)[2] في خاتمة كتابه (إبطال[3] نهج الباطل) الذي ردَّ فيه على كتاب ابن المطهر الحليِّ المسمى: (نهج الصدق) ما نصّه:

«خاتمةٌ لبيانِ حقيقة مذهب الشيعة وبيانه، وكشف وهنِ قواعده وبطلانه، ونسأل الله أن يوفقنا في هذا البيان لإيثار طريق الإنصاف، والتجنب من الغرض والاعتساف، فنقول: قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: 55].

اعلم: أنه لا خلاف بين جميع المسلمين أن وعدَ الله حق، وأنه لا يمكن أن يقع خُلْف في وعد الله تعالى، ووقوعُ الخلفِ في وعد الله تعالى محالٌ عقلًا وعادةً وشرعًا، ولا نزاع لأحد في هذا، ولا خلاف في أنه تعالى وعدَ في هذه الآية أمةَ محمد صلى الله عليه وآله ثلاثة أشياء، ولا بد من وقوع كلِّ الثلاثة، وإلاَّ، يلزمْ خلافُ الوعد، وهذه الأمور الموعودة موعودةٌ للمؤمنين؛ لدلالة صريح النص على هذا؛ لأن ﴿مِنكُمْ﴾ يدل على أن المراد من المؤمنين: هم المؤمنون من أمة محمد ﷺ.

---

(1) أراد القاسمي أنِ يختم المخطوط بمسألة تقطع ظنون من اتهموه بأنه يأخذ عن الشيعة، ليعلموا أن الرجل صاحب منهج وعقيدة.

(2) يقصد المؤلّف: الفضل بن رُوْزبِهَانْ.

(3) إبطال نهج الباطل وإهمال كشف العاطل (258).

فلو قلنا: إن الحق مذهبُ الشيعة، لزم الخلفُ في المواعيد الثلاثة، وهذا خلف، ونحن نبين -إن شاء الله تعالى- هذه الملازمة؛ بحيث يقبله المؤمن المنصفِ، ويذعِنُ لحجَّيته المخالِف المعانِد -إن شاء الله تعالى-، **فنقول:**

الأول من المواعيد الثلاثة: الاستخلاف في الأرض، والمراد من الاستخلاف في الأرض: إعطاء الزعامة الكبرى؛ بحيث ينقاد لأهل الإسلام أهلُ الأرض؛ لأن الموعودَ الاستخلافُ في الأرض، وهذا لم يقع على تقدير صحة مذهب الشيعة؛ لأن قواعدهم تقضي تكفيرَ كل الصحابة، إلا شرذمةً منهم، وكذا تكفير من قال بإيمانهم، فالخلفاء على قواعدهم لم يكونوا من أهل الإيمان، فاستخلافهم في الأرض؛ لا يكون استخلاف المؤمنين في الأرض حيث وقع الاستخلاف للكفرة دون المؤمنين.

الثاني من المواعيد الثلاثة: تمكينُ دينهم الذي ارتضى لهم، فلو قلنا: إن مذهب الشيعة حق، لم يقع هذا الموعود؛ لأن مذهبهم أنّ الصحابة لما كفروا بعد رسول الله ﷺ، بدّعوا في الدين الكفر والضلال، ولم يبق إلا عليٌّ والحسنُ والحسينُ عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ، وأبو ذرٍّ[1]، ....

---

(1) أبو ذرّ الغفاريّ، الزاهد المشهور الصادق اللهجة، جندب بن جنادة بن سكن، أسلم بين يدي النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «**ارجع إلى قومك فأخبرهم حتّى يأتيك أمري**». فقال: والّذي نفسي بيده لأصرخنّ بها بين ظهرانيهم، فخرج حتى أتى المسجد فنادى بأعلى صوته: أشهد أن لا إله إلا اللهّ وأن محمدا عبده ورسوله، فقام القوم إليه فضربوه حتى أضجعوه، وأتى العباس فأكبّ عليه، وقال: ويلكم، ألستم تعلمون أنه من غفار! وأنه من طريق تجارتكم إلى الشام؟ فأنقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثاروا إليه، فأكبّ العباس عليه. وأخرجه أبو داود أيضا، وأحمد عن عبد اللهّ بن عمرو: سمعت رسول اللهّ ﷺ يقول: «**ما أقلت الغبراء ولا أظلّت الخضراء أصدق لهجة من أبي ذرّ**» وكانت وفاته بالربذة سنة إحدى وثلاثين، وقيل في التي بعدها، وعليه الأكثر. الإصابة (7/ 109).

ومقدادٌ وسَلمانُ[1]، وعمارٌ[2]، ونفرٌ يسير غيرهم على الإسلام، ثم بعدهم في كل زمان كان نفر يسير من المسلمين أهل الأرض، والباقون كلهم كفار فجارٌ ظَلَمَة، والمراد من تمكين الدين في الأرض: انتشارهُ وشهرتهُ، وإذعانُ جميع أهل الملل له، ونشرُ قواعده، وبثُّ أحكامه، وكلُّ هذا لم يقع لأهل الإيمان؛ لأن الشيعة عندهم كفرةٌ فجرةٌ فساقٌ ضُلاَّلٌ، وجميع الناس يعلمون أن في كلِّ عصر من الأعصار من زمن النبي ﷺ إلى زماننا هذا، وهو زمان نافَ على تسع مئة سنة، كان عدد الشيعة أقل من القليل، وكانوا جماعة مختفين هاربين مجهولين، لو نسب إليهم أنهم الشيعة، خافوا وأنفوا وأنكروا، وأظهروا الأعذار في دفع هذه النسبية عن أنفسهم، ولو دبَّ لهم دبيبٌ بخروج رافضيٍّ منهم أيامًا قلائل، سكن بمدة يسيرة، ولم يبق منهم سطوةٌ في الأرض واستيلاء وتمكينٌ قطُّ، فظهر أن على تقدير خفية مذهبهم لم يقع الموعودُ الثاني.

الثالث من المواعيد الثلاثة: تبديلُ الخوف بالأمن، ولو قلنا: إنّ مذهب

---

(1) سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، أَسْلَمَ عِنْدَ قَدُومِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ وَيَطْلُبُ الدِّينَ، وَكَانَ عَبْدًا لِقَوْمٍ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ فَكَاتَبَهُمْ فَأَدَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابَتَهُ، وَعُتِقَ وَهُوَ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ وَأَوَّلُ مَشَاهِدِهِ الْخَنْدَقُ، وَقَدْ كَانَ نَزَلَ الْكُوفَةَ وَتُوُفِّيَ بِالْمَدَائِنِ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وعن الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ وَنَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ بَكَى فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَمَا وَاللهِ مَا أَبْكِي جَزَعًا مِنَ الْمَوْتِ وَلا حِرْصًا عَلَى الرَّجْعَةِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَبْكِي لأَمْرٍ عَهِدَهُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْشَى أَنْ لا نَكُونَ حَفِظْنَا وَصِيَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ إِنَّهُ قَالَ [لَنَا: لِيَكُنْ بَلاغُ أَحَدِكُمْ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الراكب]. الطبقات الكبرى (1/ 19).

(2) عمّار بْن ياسر، أَبو اليَقظان، مَولَى بَنِي مَخزُوم، شَهِدَ بَدرًا مَعَ النَّبيِّ ﷺ، قُتِلَ يوم صِفِّين، قَالَ أَبو حَفص بْن عَلِيّ: سَمِعتُ أَبَا عاصم يَقُولُ: قُتِلَ عَمّار بْن ياسر، وهو ابن ثلاث وتسعين سَنَة. التاريخ الكبير (7/ 25).

الشيعة حق، لم يقع الموعود الثالث؛ لأنهم يعترفون بأنهم في كل عصر من الأعصار السابقة، إلى يومنا هذا قَطُّ لم يكونوا آمنين على أنفسهم، بل كانوا خائفين من أهل السنة، ولهذا أخذوا التقيَّة جُنَّةً لحصول حياتهم، وحفظ أرواحهم، ولم يجترئوا قطُّ على إظهار المذهب -كما ذكرنا-، والحال أن المراد بتبديل الخوف بالأمن: أن يأمن الناس من المؤمنين، ويتمكنوا من إظهار الدين وقواعدِ الحق، ولا نزاع أن الشيعة لم يتمكنوا قَطُّ في الأرض لإظهار مذهبهم في هذه السنين المتطاولة، فقد ثبت أن مذهبهم لو كان حقًا، لزم الخُلْفُ في وعد الله تعالى، والحالُ، أن الخلف في وعد الله تعالى محال فيكون حقيقة مذهبهم المستلزمة لوقوع الخلف محالًا، وهذا هو المطلوب، ولو تأمل المتأمل بعين الإنصاف، وشاهد الأوضاع السابقة والحاضرة... على بطلان مذهبهم من أبهر الدلائل وأظهر.... انتهى»[1].

---

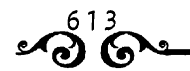
(1) انتهيت من تحقيقه ومراجعته، الثلاثاء 20 ذو الحجة 1438هـ/ الموافق 12 من سبتمبر 2016م، ثم عاودت مراجعته وانتهيت منه ضحوة يوم الجمعة 5/ 1/ 2018 الموافق 17 ربيع الثاني 1439هـ وصلي اللهم وسلم على الحبيب محمد ﷺ.

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس المحتويات



فهرس الآيات القرآنية

الآية(1)	السورة
﴿أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾	[الكهف: 105]
﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾	[الكهف: 105]
﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾	[النساء: 83]
﴿ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾	[النازعات: 17]
﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾	[الإسراء: 59]
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾	[البقرة: 180]
﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ﴾	[طه: 17]
﴿وَلِىَ فِيهَا مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ﴾	[طه: 18]
﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾	[النساء: 95]
﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾	[الحديد: 3]
﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾	[الحديد:4]
﴿خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾	[الطلاق:12]
﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾	[البقرة: 1]
﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۝٢ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾	[آلِ عِمْرَانَ: 1-3]

(1) رتبنا الآيات بحسب الورود في الصفحات.

الآية	الموضع
﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ﴾	[إِبْرَاهِيمَ: 1]
﴿الٓمٓ ١ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾	[السجدة: 2]
﴿حمٓ ١ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾	[غافر: 2]
﴿حمٓ ١ عٓسٓقٓ ٢ كَذَٰلِكَ يُوحِيٓ إِلَيۡكَ﴾	[الشورى: 2]
﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾	[يُونُسَ: 61-62]
﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾	[النساء: 125]
﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ وَيَقُولُونَ خَمۡسَةٞ سَادِسُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ رَجۡمَۢا بِٱلۡغَيۡبِ﴾	[الكهف: 22]
﴿وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا﴾	[النساء: 113]
﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلۡمَوۡتِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيۡدِيهِمۡ أَخۡرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ بِمَا كُنتُمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَكُنتُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِهِۦ تَسۡتَكۡبِرُونَ﴾	[الأنعام: 93]
﴿فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُواْۖ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ ٤٥ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾	[غافر: 45-46]
﴿فَذَرۡهُمۡ حَتَّىٰ يُلَٰقُواْ يَوۡمَهُمُ ٱلَّذِي فِيهِ يُصۡعَقُونَ ٤٥ يَوۡمَ لَا يُغۡنِي عَنۡهُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ٤٦ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ عَذَابٗا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾	[الطور: 45-47]

﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾	[السجدة: 21]
﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾	[الواقعة:83-88]
﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾	[الإسراء: 79]
﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾	[النمل: 23]
﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾	[النمل: 26]
﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾	[يونس: 89]
﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾	[الفاتحة: 6]
﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ﴾	[البقرة: 102].
﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾	[الإسراء: 32]
﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾	[الأحزاب: 6]
﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾	[العصر: 2]
﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾	[البقرة: 34]
﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾	[آل عمران: 104]

﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾	[الفتح: 26]
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾	[الأنفال: 72]
﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾	[الفتح: 10]
﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	[الزُّمَرِ: 9]
﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ ﴾	[البقرة: 102]
﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾	[البقرة: 102]
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾	[هود: 7]
﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾	[هود: 7]
﴿وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ﴾	[الْعَنْكَبُوتِ: 27]
﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾	[البقرة: 125]
﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾	[البقرة: 129]
﴿ فَلَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشْرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا ۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ ۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾	[غافر: 84-85].
﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾	[غافر: 34].

الآية	الموضع
﴿فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيۡنَٰهُ بِذِبۡحٍ عَظِيمٖ ﴿١٠٧﴾ وَتَرَكۡنَا عَلَيۡهِ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾	[الصافات: 103 – 111]
﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾	[النساء: 82]
﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيۡفِ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلۡمُكۡرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذۡ دَخَلُواْ عَلَيۡهِ فَقَالُواْ سَلَٰمٗاۖ قَالَ سَلَٰمٞ قَوۡمٞ مُّنكَرُونَ﴾	[الذاريات: 24 – 25]
﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَنَجۡعَلَهُمۡ أَئِمَّةٗ وَنَجۡعَلَهُمُ ٱلۡوَٰرِثِينَ﴾	[القصص: 5]
﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ﴾	[الإسراء: 44]
﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ﴾	[الحجر: 75]
﴿تَعۡرِفُهُم بِسِيمَٰهُمۡ﴾	[البقرة: 273]
﴿وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِ﴾	[محمد: 30]
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾	[الشورى: 51]
﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلۡبِكَ﴾	[الشعراء: 193]
﴿وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾	[الحجر: 29]
﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتۡلُوهُ شَاهِدٞ مِّنۡهُ﴾	[هود: 17]
﴿وَمَا جَعَلۡنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيۡنَٰكَ إِلَّا فِتۡنَةٗ لِّلنَّاسِ﴾	[الإسراء: 60]

﴿إِذۡ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلٗا﴾	[الأنفال: 43]
﴿يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ﴾	[الصافات: 102]
﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيۡتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوۡكَبٗا﴾	[يوسف: 4].
﴿فَنَظَرَ نَظۡرَةٗ فِي ٱلنُّجُومِ﴾	[الصافات: 88]
﴿إِنَّكَ مَيِّتٞ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾	[الزمر: 30].
﴿إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ﴾	[آل عمران:190]
﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمۡ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخۡلِ﴾	[طه: 71]
﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾.	[النمل: 65]
﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾	[الأنعام: 59]،
﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ﴾	[لقمان: 34]
﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾	[المائدة: 67]
﴿فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ فَارِقُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖ﴾	[الطلاق: 2]
﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾	[البقرة: 187]
﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾	[البقرة: 210]
﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ﴾	[آلِ عِمرَانَ: 59]
﴿وَلَكُمُ ٱلۡوَيۡلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾	[الأنبياء: 18]

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾	[آل عمران:186]
﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾	[الأنعام: 130]
﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾	[الرحمن: 22]
﴿وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾	[نوح: 16]
﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾	[آل عمران: 36]
﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	[آل عمران: 97]
﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾	[المدثر: 31]
﴿حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾	[الكهف: 60]
﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾	[النساء: 162]
﴿ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾	[المعَارِج: 30]
﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾	[يس: 38].
﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾	[الطور: 35]
﴿كُلَّمَآ أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ﴾	[الملك: 8]
﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾	[هود: 117]
﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ ﴾	[المائدة: 44]
﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾	[الأنعام: 148]
﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾	[الأنعام: 149]

﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾	[الزخرف: 13-14]
﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾	[الحجر: 75]
﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾	[البقرة: 229]
﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾	[الحشر: 7]
﴿هِىَ مَوْلَىٰكُمْ﴾	[الحديد: 15]
﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾	[آل عمران: 28]
﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ﴾	[آل عمران: 68]
﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾	[النساء: 11]
﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾	[النساء: 23].
﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾	[النساء: 23]
﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾	[الجن: 26-27]
﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا﴾	[الفرقان: 25]
﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ﴾	[الصافات: 10]
﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾	[الجن: 26]
﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾	[النساء: 43].

﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾	[النساء: 43]
﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾	[الْمَائِدَةِ: 52].
﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾	[المائدة: 4].
﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾	[المائدة: 101]
﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾	[الإسراء: 1]
﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ﴾	[الإسراء: 39]
﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾	[البقرة: 233]
﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾	[الأنفال: 60]
﴿خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ﴾	[النساء: 71]
﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾	[الرحمن: 56]
﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى﴾	[الكهف: 50]
﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾	[آل عمران: 93]
﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾	[البروج: 21-22].
﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾	[البقرة: 136]
﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾	[البقرة: 34]

فهرس الأحاديث(1) النبوية

(بديع المكنون)

الحديث	المصدر
«إِنَّ اللهَّ تَعَالَى يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»	أبو داود
«يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا يُوزَنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، وَتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ»	البخاري
«مَنْ فَسَّرَ الْقُرآنَ برأيِه، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»	الترمذي
«إنَّ للقرآنِ ظَهْرًا وبَطْنًا، وحَدًّا ومطلعا»	ابن حبان
«اللهمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وعَلِّمْه التأويلَ»	البخاري
«نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ»	ابن ماجه
«أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ لكل آية منها ظهر وبطن»	ابن حبان
«لَا تَتَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ«	المصنف
«يا ذا الجلال والإكرام، ويا ذا الطَّوْل لا إله إلا أنت، ظهر اللاجئين، وجار المستجيرين»	كنز العمال

(1) رتبنا الأحاديث ترتيبا بحسب الورود في الصفحات.

«رَجَعْنا من الجِهادِ الأَصْغَرِ إلى الجِهادِ الأَكْبَرِ»	كنز العمال
«أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: الْإِيمَانُ بِالله وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ»	متفق عليه
«طُوبَى لِمَنْ رَأَى عَكَّةَ»	الصحاح
«حملُ العصا علامةُ المؤمن، وسُنَّة الأنبياء»	مسند الفردوس
«لو دَلَّيْتُمْ بحبلٍ، لَهَبَطَ عَلَى الله»	العلو
«تَدْرُونَ مَا هَذِهِ الَّتِي فَوْقَكُمْ»	العلو
«أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟».	أحمد
«عَلَيْكُمْ بِالْعَمَائِمِ فَإِنَّهَا سِيمَا الْمَلَائِكَةِ، وأَرْخُوها خَلْفَ ظُهُورِكُمْ»	البيهقي
«كَانَ رَسُولُ الله إذا اعْتَمَّ، سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ»	الترمذي
«عَمَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي»	أبو داود
«عمَّمه بعمامة، وأسدل طرفيها على منكبيه»	ابن أبي شيبة
«الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»	النسائي
«نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا، يُغَلِّطُ أَصْحَابَهُ وَهُمْ يُصَلُّونَ»	أحمد
«يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الْإِسْلَامَ	الزوائد

إِنَّما يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»	أحمدُ
«لا تُبْرِزْ فَخِذَكَ، وَلا تَنْظُرْ إِلى فَخِذِ حَيٍّ وَلا مَيْتٍ»	أحمدُ
«كانَ في عَماءٍما فَوْقَهُ هَواءٌ، وما تحته هواءٌ، ثم خَلَقَ العَرْشَ، ثُمَّ اسْتَوَى عليهِ»	الترمذيُّ
«يَخْرُجُ في آخِرِ الزَّمانِ رجالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ»	الترمذيُّ
«اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ»	الترمذيُّ
«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ»	البحر الزخار
«مَنْ رَوَى عَنِّي حديثًا، وَهُو يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فهوَ أحدُ الكاذبين»	البحر الزخار
«مَنْ صامَ رَمَضَانَ إيمانًا واحْتِسابًا»	متفق عليه
«أَلا إِنِّي أُوتِيتُ القُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»	أبو داودَ
«أول مسجدٍ وُضع في الأرض»	متفق عليه
«أمر المستحاضةَ أن تجمع بين الصلاتين بغسل واحد»	الترمذيُّ
«جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا مَطَرٍ»	مسلم
«لا تَطْلُعُ الشَّمْسُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»	ابنُ حبانَ

«خيرُ يومٍ طلعتْ فيه الشمسُ يومُ الجمعةِ»	أبوداود
«أفضلُ الأيامِ عندَ الله يومُ النَّحرِ، ثم يومُ النَّفْرِ»	أبو داود
«يومُ عَرفَةَ ويومُ النَّحرِ وأَيَّامُ مِنَى عيدُنا أَهْلَ الإسلامِ»	أبو داود
«خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشَّمسُ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ»	البخاري
«حَدِّثُوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ»	البخاري
«بَلِّغُوا عنِّي ولو آيةً، وحَدِّثُوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ»	البخاري
«إنِّي أُوتيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»	أبو داود
«إذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ، جِيءَ بِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَجْلِس بَيْنَ يَدَيِ اللهِ عَلَى كُرْسِيِّهِ»	أبو داود
«إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلاَنُ اشْفَعْ، يَا فُلاَنُ اشفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ المَقَامَ المَحْمُودَ».	البخاري
«لَا يَؤُمُّ عَبْدٌ فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ»	أبو داود
«رَبِّ اغفرْ لي وارْحَمْني واهْدِني»	ابن ماجه
«اللهمَّ اغْسِلْني من خطايايَ...» الحديث	مسلم
«اللهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ،	مسلم

اللهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ».	
«يَقْطَعُ الصَّلَاةَ: المرأةُ، والحمارُ، والكلْبُ»	مسلم
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةٌ، فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي ثَوْبُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»	البخاري
«كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ»	البخاري
«مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»	متفق عليه
«مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، وَنَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ»	النسائي
«أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أَفْتَحَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا»	البخاري
«مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ، فَهُوَ مِنْهُمْ»	أحمد
«إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ»	متفق عليه
«إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ»	متفق عليه
«لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا»	البخاري
«لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَى رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ»	أَحْمَد
«إِنَّ اللهَ لا يقبلُ منَ العملِ إلا ما كان خالصًا، وابتُغِي به»	أَحْمَد

«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ»	أحمد
«نَحْنُ مِنْ مَاءٍ»	السِيَر
«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ»	مسلم
«المؤمِنُ ينظُرُ بنورِ الله»	الترمذي
«إنْ يكنْ في هذه الأمةِ محدَّثٌ، فهو عُمَرُ»	الطيالسي
«الرؤيا الصادقة جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءًا من النبوَّة»	البخاري
«إنَّ أمرَهما بيِّنٌ لولا حُكْمُ الله»	البخاري
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنِ المَيَاثِرِ الحُمْرِ».	البخاري
«نهى النبيُّ عن لباس المعَصْفَر»	مسلم
«لا أرى هذه الحُمْرَةَ قد غَلَبتكم»	أبو داود
«إِنَّ اللهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ صَفَحَاتُهَا مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، قَلَمُهُ نُورٌ، للهَّ فِيهِ فِي كُلِّ يَوْم سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةِ لَحْظَةٍ، يَخْلُقُ وَيَرْزُقُ وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَيُعِزُّ وَيُذِلُّ وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ»	الطبراني
«هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»	أحمد
«ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ بَيْنَ أَظْلَافِهِمْ وَرُكَبِهِمْ مِثْلُ مَا بَيْنَ	ابن ماجه

سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ عَلَى ظُهُورِهِمُ الْعَرْشُ مَا بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ»	
«والذي نَفْسي بيدِه! ما السمواتِ السبعِ والأرضين السبعِ عندَ الكرسي إلا كحلقةٍ مُلقاةٍ بأرض فلاةٍ، وإن فضلَ العرشِ على الكرسيِّ كفضل الفلاةِ على تلك الحلقة»	أحمد
«إن كرسيَّه وسع السمواتِ والأرضَ، وإن له أَطيطًا كأطيطِ الرَّحل الجديدِ من ثقله»	المُقْصِدُ العَلِيُّ
«عجبَ ربُّكَ من قومٍ يُقادون إلى الجنةِ في السلاسل»	أبو داود
«دَعْهُ؛ فإنه يخرجُ من ضِئْضِئِ هذا -أي: من جنسه- قومٌ يَحْقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتهم، وقراءَتَه مع قراءتهم، يمرُقون من الدين كما يمرُق السَّهْمُ منَ الرِّمِيَّةِ، فأينما لَقِيتُمُوهُمْ، فاقْتلُوهم؛ فإن في قتلهم أَجْرًا لمن قتلَهم»	البخاري
«وستفترِقُ هذه الأمةُ على ثلاثةٍ وسبعينَ فرقةً، كلُّها في النارِ إلَّا واحدَةً»	المستدرك
«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنياكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ»	البيهقي
«اعْبُدْ ربَّك كأنَّكَ تراهُ، فإنْ لمْ تكنْ تراهُ، فإنه يراكَ»	البخاري

«لَمْ يُرَ للمتحابَّيْنِ مِثْلُ النِّكاحِ»	ابن ماجه
«إِنَّ وِسادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ»	أحمد
«والله! إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لله، وأُعْلَمَكُمْ بما أَتَّقِي»	مسلم
«إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَأَحَدُكُمْ جُنُبٌ، فَلا يَصُمْ يَوْمَئِذٍ»	أحمد
«كان رسول الله ﷺ يصلي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويُسمعنا الآية أحيانًا، زاد»	متفق عليه
«وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً»	البخاري
«إِنَّ الله قَدْ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا ، وَحَّدَ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا»	الدارقطني
«وُلِدَ لي الليلةَ ولدٌ سميتُه باسم أبي إبراهيمَ»	مسلم
«مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَلَمْ يَحُجَّ بَيْتَ اللهِ، فَلا يَضُرُّهُ مَاتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرانِيًّا»	الترمذي
«يدفعُ حَرُّ هذا بَرْدَ هذا»	الترمذي
«للهُ أفرَحُ بتوبةِ عبدِه حينَ يتوبُ إليه من أحدِكم كانَ على راحلته بأرضٍ فلاةٍ»	مسلم

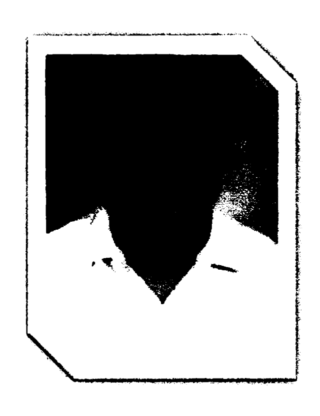
«نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يُبْعَثُ»	ابن ماجه
«احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»	أبو داود
«لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى»	البخاري
«يا أبا ذَرٍّ! أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ»	البخاري
«إن الدعاءَ والبلاءَ لَيَعْتَلِجان بينَ السماءِ والأرضِ»	الطبراني
«يقولُ اللهُ تعالى يومَ القيامة: أَدْنُوا مِنِّي أَحِبَّائي»	المغني عن حمل الأسفار
«تقولُ الملائكةُ: يا ربِّ! عبدُك المؤمنُ تزوي عنه الدنيا، وتعرضه للبلاء»	كنز العمال
«الدينُ النصيحةُ» -ثلاثًا	المصنف
«لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدِّدَ اللهُ عَلَيْكُمْ»	أبي يعلى
«لا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، ولا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبورًا»	المصنف
«اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ»	الترمذي
«لاَ، إلاَّ نِكَاحَ رَغْبَةٍ، لا نكاحَ دُلْسَةٍ»	الطبراني
«إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً»	متفق عليه
«إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ»	متفق عليه

«لاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»	متفق عليه
«دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ»	أحمد
«إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا، فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ»	أحمد
«إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»	متفق عليه
«شَهْرَا عِيدٍ لا يَنْقُصَانِ: رَمَضَانُ وَذُو الحِجَّةِ»	متفق عليه
«مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ»	الترمذي
«مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»	الترمذي
«إِنَّ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ مُحَدَّثِينَ وَإِنَّ مِنْهُمْ عُمَرَ»	البخاري
«سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ»	البخاري
«إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ»	أحمد
«إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ لَمْ يَزَلِ الخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ»	متفق عليه
«وإذا وقعَ بأرضٍ وأنتمْ بها، فلا تَخْرُجُوا فرارًا منه»	البخاري

«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ، فَخُذُوا بِهِ»	مسلم
«خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الأَحَدِ»	مسلم
«مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»	مسلم
«إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ»	البخاري
«لاَ يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِمَّنْ هُوَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ»	البخاري
«مَنْ عادَى لي وَلِيًا فقدْ آذَنْتُه بالحربِ»	البخاري
«مَنِ اسْتَرْقَى، أو اكْتَوَى، فقدْ بَرِئَ من التوكُّل»	الطيالسي
«إِنَّ الشيطانَ يأكلُ بشِمالِه، ويشربُ بشمالِه»	مسلم
«لا تُصدِّقوا أَهْلَ الكتابِ ولا تُكذِّبوهم»	متفق عليه
«تكونُ الأرضُ يومَ القيامةِ خُبْزَةً نُزُلًا لأَهْلِ الجنةِ»	متفق عليه
«أصحابي كالنجوم بأَيِّهم اقتديْتُمْ اهتديْتُمْ»	تنزيه الشريعة
«فَمَنْ أَتَى مِنْ هَذِهِ القَاذُوراتِ شَيْئًا»	الموطأ



فهرس المحتويات



بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه

السيرة الذاتية

للدّكتور سامي الأزهر الطاهر الفريضي

أستاذ محاضر بجامعة الزيتونة اختصاص الفقه وعلومه.

- مدرس مادة أصول الفقه، والمقاصد الشرعية، والقواعد الفقهية.
- عضو وحدة فقهاء تونس.
- منسق الندوة الدولية حول الزكاة والتشغيل 2016م.
- منسق الندوة الدولية للقانون الدولي الإنساني والمشترك الحضاري 2017م.
- المشرف العام على (دليل المصطلحات الإنسانية في القرآن والسنة والفقه المقارن).
- منسق الندوة الدولية الثانية (العمل الإغاثي بين الفقه الإسلامي والممارسات الدولية 14-15 أفريل 2018.
- الإشراف ومناقشة قرابة الأربعين رسالة ماجستير ودكتوراه.
- عضو مراجعة برامج الماجستير(الفقه والسياسة الشرعية).
- عضو مجلس جامعة الزيتونة 2017-2020.
- عضو لجنة انتداب الأساتذة المساعدين 2017م.



- عضو المنتدى الدولي للقانون الدولي الإنساني.
- رئيس نادي سفراء العمل الإنساني بالمعهد العالي للحضارة الإسلامية 2016-2017-2018.
- المشاركة في برنامج الفتاوى في بعض القنوات التلفزية.
- التلفزة الوطنية 2012-2013.
- قناة إم تينيزيا 2017-2018م.
- عقد العديد من الدورات الفقهية والعلمية.
- رئيس معهد الإمام الصفاقسي للقراآت القرآنية.
- عضو جمعية الإجازات القرآنية.
- نائب الشبكة التونسية الكويتية للأعمال الإنسانية 2017-2019.
- رئيس جمعية المصطفى للعلوم الشرعية.
- رئيس اللجنة التحكيمية لمسابقة القرآن الكريم في المدرسة النموذجية (مالك الصغير) 2013-2014-2015-2016-2017.
- خطيب جمعة في مساجد عديدة في تونس.
- عضو مشارك في أسرة التحرير في المجلة الزيتونية.

المشركات الدولية:

- الملتقى الإنساني الدولي الرابع ،المنعقد بالكويت أيام 7و8 ماي 2018.
- إلقاء محاضرات علمية بالمراكز العلمية في نواقشوط 2013.

➢ إلقاء محاضرات علمية بالمؤسسات التعليمية الخاصة بالبحرين 2012.

الدورات المعقودة :

➢ دورة علمية حول الزكاة 2013 بالتنسيق مع الجمعيات العلمية بالبحيرة.

➢ دورة علمية حول أحكام الحج والعمرة 2016، بالتنسيق مع وزارة شؤون الدينية.

➢ دورة في عقد المرابحة مع دراسة عقود بنك الزيتونة بالمعهد العالي للحضارة الإسلامية 2016.

➢ دورة في قراءة وشرح صحيح البخاري 2017.

➢ 9 دورات علمية في شرح وإجازة كتاب (الشمائل المحمدية للإمام الترمذي).

➢ دورتين في سماع وإجازة القرآن الكريم.

المؤلفات:

➢ الاختيارات الفقهية للشيخ جمال الدين القاسمي 2010م، دار كنوز إشبيليا.

➢ سلسلة الفقه المالكي الميسر (الصلاة والزكاة والصوم والحج)، 2014م، دار ياسين للنشر.

➢ التعليقات الذهبية على الروضة الندية 2016م،دار طيبة للنشر.

➢ القواعد الفقهية المؤطرة للعمل الإنساني، 2017م، المنتدى الدولي للقانون الدولي الإنساني.

- الإشراف على طباعة كتاب النـدوة الدوليـة للزكـاة2016م، دار الطباعـة الفنية.
- النصيحة وحاجتنا إليها 2008م، دار طيبة للنشر.
- سيرة الرئيس على عزت بيجوفيتش2012م،دارالقلم للنشر.
- معجم المصطلحات الإنسانية في القـرآن الكـريم والسـنة النبويـة والفقـ المقارن 2018م.
- بديع المكنون في مسائل الفنون ،دار الإمام المازري. (تحت الطبع)
- أجوبة المسائل ، دار طيبة للنشر.(تحت الطبع)
- لباب المحصول في علم الأصول ،دار طيبة للنشر.(تحت الطبع).

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. سامي الفريضي

almustafa.2012.2013@gmail.com

0021697954150